

# فتح المغيبات

بشرع أئمة الهدى للعراقي

تأليف

الإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن السرخاوي

(٨٣١ - ٩٠٢ هـ)

تمقيمه وتعليقه

الشيخ علي حسين علي

الجزء الثالث

طبعة جديدة مضبوطة بالشكل

ومنقحه ومزودة

مكتبة السنة

الطبعة الأولى لمكتبة السنة  
بالقاهرة  
١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م

حقوق الطبع محفوظة للناس

مكتبة السنة  
بالمساهرة



مكتبة السنة  
الدار السلفية لبشر العالم

القاهرة : ٨١ شارع البستان - ميدان عابدين «ناصية شارع الجمهورية»  
تليفون : ٣٩٠٠٣١٨ - ٣٩١٣٥٣٢ فاكس : ٣٩١٣٥٣٢ - تلکس : ٢١٧١٩ TLTHRB UN  
ص - ب : ١٢٨٩ - الرمز البريدي : ١١٥١١

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### الخامس : المكاتبة

- ٥٣٢- ثُمَّ الْكِتَابَةُ بِخَطِّ الشَّيْخِ أَوْ  
 ٥٣٣- لِحَاضِرٍ، فَإِنْ أَجَازَ مَعَهَا  
 ٥٣٤- صَحَّ عَلَى الصَّحِيحِ وَالْمَشْهُورِ  
 ٥٣٥- وَاللَّيْثُ وَالسَّمْعَانِ قَدْ أَجَازَهُ  
 ٥٣٦- وَبَعْضُهُمْ صِحَّةَ ذَلِكَ مَنَعًا  
 ٥٣٧- وَيُكْتَفَى أَنْ يَعْرِفَ الْمَكْتُوبُ لَهُ  
 ٥٣٨- قَوْمٌ لِلِاسْتِثْبَاهِ، لَكِنْ رَدًّا  
 ٥٣٩- فَالليثُ مَعَ مَنْصُورٍ اسْتِجَازًا:  
 ٥٤٠- وَصَحَّحُوا التَّقْيِيدَ بِالْكِتَابَةِ

القسم (الخامس) من أقسام التحمل (المكاتبة) إلى الطالب من الراوي، والصيغة التي يؤدي بها، وإلحاقها بالمناولة، (ثم الكتابة) من الشيخ بشيء من مرويه حديثًا فأكثر أو من تصنيفه أو نظمه، ويرسله إلى الطالب مع ثقة مؤتمن بعد تحريره بنفسه أو بثقة معتمد وشده وختمه احتياطًا ليحصل الأمن من توهم تغييره، وذلك شرط إن لم يكن الحامل مؤتمنًا، تكون (بخط الشيخ) نفسه وهو أعلى (أو بإذنه) في الكتابة (عنه) لثقة غيره، سواء كان لضرورة أم لا، وسواء سئل في ٢/٣ ذلك أم لا، (لغائب) عنه في بلد آخر أو قرية أو نحوهما، بل (ولو) كانت (لحاضر) عنده<sup>(٢)</sup> في بلده دون مجلسه، ويبدأ في الكتابة بنفسه اقتداء بالنبي ﷺ فيقول بعد البسملة: من فلان ابن فلان إلى فلان ابن فلان، فإن بدأ باسم المكتوب إليه فقد كرهه غير واحد من السلف، وكان أحمد بن حنبل يستحب إذا كتب

(١) في ح «و».

(٢) زاد في ز «في البلد أو».

الصغير إلى الكبير أن يقدم اسم المكتوب إليه، وأما هو فكان يتدئ باسم من يكتبه كبيرًا كان أو صغيرًا تواضعًا<sup>(١)</sup>، وهي كالمناولة على نوعين.

[المكاتبة المقترنة بالإجازة]: (فإن أجاز) الشيخ بخطه أو بإذنه (معها) أي: الكتابة بقوله أجزت لك ما كتبتك لك، أو ما كتبت به إليك أو نحو ذلك من عبارات الإجازات، وهي<sup>(٢)</sup> النوع الأول المسمى بالمكاتبة المقترنة بالإجازة<sup>(٣)</sup> (أشبهه) حينئذ في القوة والصحة حيث ثبت عند المكاتب أن ذلك الكتاب هو من الراوي المجيز، تولاه بنفسه أو أمر معروفًا بالثقة بكتبه عنه<sup>(٤)</sup> (ما) إذا (ناول) مع الاقتران بالإجازة كما مشى عليه البخاري في صحيحه<sup>(٥)</sup> في مطلق المناولة والمكاتبة إذ سوى بينهما، فإنه قال - وذكر المناولة، وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان - : إن عبد الله بن عمر ويحيى بن سعيد ومالكًا رأوا ذلك جائزًا.

ولكن قد رجح قوم منهم الخطيب المناولة عليها لحصول المشافهة فيها بالإذن دون المكاتبة<sup>(٦)</sup>، وهذا وإن كان مرجحًا فالمكاتبة تترجح أيضًا بكون الكتابة لأجل الطالب، ثم مقتضى الاستواء فضلًا عن القول بترجيح<sup>(٧)</sup> المناولة أن يكون/ المعتمد أن<sup>(٨)</sup> المروي بها أنزل من المروي بالسماع كما هو المعتمد هنا، ويستأنس له بمناظرة وقعت بين الشافعي وإسحاق بن راهويه بحضرة أحمد بن حنبل في جلود الميتة إذا دبغت، فقال الشافعي: دباغها طهورها، قال إسحاق: فما الدليل؟ قال: حديث ابن عباس عن ميمونة: «هلا انتفعتم بجلدها»<sup>(٩)</sup> يعني:

(١) انظر «الكفاية» ص ٣٣٨، ٣٣٩، و«مسائل الإمام أحمد لأبي داود السجستاني» ص ٢٨٣.

(٢) في ح وه «كانت» بدل «وهي».

(٣) في ح «بإجازة».

(٤) في ح «منه».

(٥) (١٥٣/١)، ورد هنا في هامش الأصل: أي في الذكر وأصل الجواز.

(٦) «الكفاية» ص ٣٣٥، ٣٣٦.

(٧) في ح «بترجح».

(٨) زاد في ز «يكون».

(٩) البخاري (١٤٩٢، ٢٢٢١)، ومسلم (٣٦٣)، وأبو داود (٤١٠٢، ٤١٠٣)، والنسائي (١٧١/٧)،

(١٧٢)، والترمذي (١٧٢٧)، ومالك ص ١٨٥، والبيهقي في «سننه» (١٥/١ - ١٦، ٢٠،

٢٣)، و«المعرفة» (٦٦/١، ٦٨).

الشاہ المیتة، فقال إسحاق: حدیث ابن عکیم<sup>(١)</sup>: «كتب إلینا النبی ﷺ قبل موته بشهر لا تتفعوا من المیتة بإهاب ولا عصب»<sup>(٢)</sup> يشبه أن يكون ناسخاً له؛ لأنه قبل موته بیسير، فقال الشافعي: هذا كتاب، وذاك سماع، فقال إسحاق: إن النبی ﷺ كتب إلى كسرى وقیصر<sup>(٣)</sup> وكان حجة عليهم، فسكت الشافعي مع بقاء حجته كما قاله ابن المفضل المالكي<sup>(٤)</sup>، یعنی: فإن كلامه في ترجیح السماع لا في إبطال الاستدلال بالكتاب، وكان إسحاق لم يقصد الرد؛ لأنه ممن يرى أن المناولة أنقص من السماع كما سلف هناك، بل هو ممن أخذ بالحدیث الأول كالشافعي خلافاً لأحمد<sup>(٥)</sup>.

وممن استعمل المكاتبه<sup>(٦)</sup> المقرونة بالإجازة أبو بكر بن عیاش<sup>(٧)</sup>، فإنه كتب إلى / یحیی بن یحیی: «سلام عليك فإنی أحمد إليك اللّٰه الذي لا إله إلا هو، أما بعد: ٤/٣ عصمنا اللّٰه وإياك من جميع الآفات، جاءنا أبو أسامة فذكر أنك أحببت أن أكتب إليك بهذه الأحاديث. فقد كتبها ابني إملاء مني لها إليه فهي حدیث مني لك عمن سميت لك في كتابي هذا، فاروها وحدث بها عني فإنی قد عرفت أنك هويت ذلك، و<sup>(٨)</sup> كان

(١) هو عبد اللّٰه بن عکیم (بالتصغير) الجهني الكوفي، مخضرم من الثانية، مات في إمرة الحجاج، وانظر «التقريب» ص ٢٧٨.

(٢) أبو داود (٤١٠٩، ٤١١٠)، والنسائي (١٧٥/٧)، والترمذي (١٧٢٩)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٢)، والبيهقي في «سننه» (١٥/١)، و«المعرفة» (٦٨/١).

(٣) انظر لذلك «صحيح البخاري» مع الفتح (٣١/١ - ٣٣، ١٥٤).

(٤) هو علي بن المفضل بن علي بن مفرج بن حاتم بن حسن بن جعفر الاسكندراني المالكي، كان متورعاً، حسن الأخلاق، كثير الإغضاء، جامعاً لفنون من العلم، (٥٤٤ - ٦١١ هـ) «التكملة لوفيات النقلة» (٣٠٦/٢ - ٣٠٧)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/١٣٩٠ - ١٣٩٢).

(٥) أخرج هذه المناظرة بين الشافعي وإسحاق عند أحمد، الحازمي في كتاب «الاعتبار» ص ٥٩، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٤٥٣ - ٤٥٤، والسبكي في «الطبقات الكبرى» (٢/٩١ - ٩٢).

(٦) في ز «الكتابة والمكاتب».

(٧) هو أبو بكر بن عیاش بن سالم الأسدي الكوفي الحنط المقرئ الفقيه المحدث شيخ الإسلام، وبقية الأعلام، وفي اسمه أقوال: أشهرها شعبة (٩٩ - ١٩٣ هـ) «سير أعلام النبلاء» (٨/٤٩٥ - ٥٠٨).

(٨) سقطت كلمة «و» من ح.

يكفيك أن تسمع ممن سمعها مني ولكن النفس تطلع إلى ما هويت، فبارك الله لنا ولك في جميع الأمور وجعلنا ممن يهوى طاعته ورضوانه، والسلام عليك»<sup>(١)</sup>.

وقال إسماعيل بن أبي أويس: سمعت خالي مالك بن أنس يقول: قال لي يحيى بن سعيد الأنصاري لما أراد الخروج إلى العراق: التقط لي مائة حديث من حديث ابن شهاب حتى أروياها عنك، قال مالك فكتبتها، ثم بعثتها<sup>(٢)</sup> إليه<sup>(٣)</sup>، [بل صرح ابن النفيس بنفي الخلاف عن صحة الرواية بها]<sup>(٤)</sup> وألحق الخطيب بهذا النوع في الصحة الكتابة<sup>(٥)</sup> بإجازة كتاب معين، أو حديث خاص كما كتب إسماعيل بن إسحاق القاضي<sup>(٦)</sup> لأحمد بن إسحاق بن بهلول التنوخي<sup>(٧)</sup> بالإجازة بكتاب الناسخ والمنسوخ عن ابن زيد بن أسلم<sup>(٨)</sup>، وبالعلل عن ابن المديني، وبالرد على محمد ابن الحسن، وبأحكام القرآن، ومسائل ابن أبي أويس، والمسائل المبسوطة عن مالك<sup>(٩)</sup>، ولكن هذا قد دخل/ في أول أنواع الإجازة<sup>(١٠)</sup>.

[المكاتبة المجردة عن الإجازة]: (أو) لم يجز، بل (جردها) أي: الكتابة عن الإجازة وهو النوع الثاني [صح على الصحيح والمشهور] عند<sup>(١١)</sup> أهل

(١) «الكفاية» ص ٣٤٠.

(٢) سقطت كلمة «ثم بعثتها» من ز.

(٣) انظر «المعرفة» للحاكم ص ٣٢١، و«ترتيب المدارك» (١/١٣٧)، و«فتح الباري» (١/١٥٤)، و«عمدة القاري» (١/٤٠٦).

(٤) وقع ما بين المعكوفتين في ح وه قبل «أشبه» المذكور في المتن، بتغيير يسير.

(٥) كلمة «الكتابة» ساقطة من ز.

(٦) هو الإمام العلامة، الحافظ شيخ الإسلام، أبو إسحاق، إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد بن درهم الأزدي البصري المالكي قاضي بغداد (١٩٩ - ٢٨٢هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٣/٢٣٩ - ٣٤١).

(٧) كان ثقة ثبتاً في الحديث، جيد الضبط لما حدث به. وكان متفناً في علوم شتى (٢٣١ - ٣١٧هـ) «تاريخ بغداد» (٤/٣٠ - ٣٤)، و«سير أعلام النبلاء» (١٤/٤٩٧).

(٨) هو عبد الرحمان بن زيد بن أسلم العمري المدني، وهو ضعيف كثير الحديث. توفي (١٨٢هـ) «سير أعلام النبلاء» (٨/٣٤٩)، و«العبر» (١/٢٨٢).

(٩) «الكفاية» ص ٣٤٢.

(١٠) زاد هنا في ح وه «ثم أنه لا فرق في مطلق الصحة بين أن يجيز».

(١١) ورد مكان ما بين المعكوفتين في ح وه «فإنه (صح) أي صحيح فيه (على الصحيح المشهور

الحديث، قال عياض: لأن في نفس كتابه إليه به بخطه أو إجابته إلى ما طلبه عنده من ذلك، أقوى إذن متى صح عنده<sup>(١)</sup> أنه خطه وكتابه، يعني: كما في النوع قبله. قال: وقد استمر عمل السلف فمن بعدهم من الشيوخ بالحديث بقولهم كتب إلي فلان قال: ثنا فلان، وأجمعوا على العمل بمقتضى هذا الحديث وعدوه في المسند بغير خلاف يعرف في ذلك وهو موجود في الأسانيد كثيرًا<sup>(٢)</sup> وتبعه ابن الصلاح فقال: وكثيرًا ما يوجد في مسانيدهم ومصنفاتهم قولهم كتب إلي فلان، ثنا فلان، والمراد به هذا، وذلك معمول به عندهم معدود في المسند الموصول، وفيها إشعار قوي بمعنى الإجازة، فهي وإن لم تقترن بالإجازة لفظًا فقد تضمنتها معنى<sup>(٣)</sup>.

والحاصل أن الإرسال إلى المكتوب إليه قرينة في أنه سلطه<sup>(٤)</sup> عليه فكأنه لفظ له به، وإذا كان كذلك لم يحتج إلى التلفظ بالإذن<sup>(٥)</sup>، ونحوه ما حكاه الراهمزمي عن بعض أهل العلم، قال: الكتاب المتيقن من الراوي وسماع الإقرار منه سواء؛ لأن الغرض من القول باللسان فيما تقع العبارة فيه باللفظ إنما هو تعبير اللسان عن ضمير القلب، فإذا وقعت العبارة عن الضمير بأي سبب كان من أسباب العبارة إما بكتاب/ وإما<sup>(٦)</sup> بإشارة وإما بغير ذلك مما يقوم مقامه كان<sup>(٧)</sup> ذلك كله سواء ٦/٣ وقد<sup>(٨)</sup> روى عن النبي ﷺ ما يدل على أنه أقام الإشارة مقام القول في العبارة وذكر حديث الجارية وقوله لها: أين ربك؟ فأشارت إلى السماء<sup>(٩)</sup> (قال به) أي:

(١) «عنده» في ح وه قبل «متى صح».

(٢) في ح «كثير» انظر لقول القاضي عياض «الإلماع» ص ٨٤ - ٨٦.

(٣) «علوم الحديث» ص ١٥٤، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/٣٠٧ - ٣٠٨)، و«التقريب» له ص ٢٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/١٠)، و«فتح الباقي» (٢/١٠٤).

(٤) في ح و ز «سلط».

(٥) في ز «ياذن».

(٦) في ز «أو».

(٧) في ز «فإن».

(٨) في ح «فقد».

(٩) زاد هنا في ح وه «ولذا» وانظر لقول الراهمزمي، «المحدث الفاصل» ص ٤٥٢، و«الكفاية» ص ٣٤٥، وحديث الجارية أخرجه مسلم (٥٣٧)، وأبو داود (٩١٨)، والنسائي (٣/١٧ - ١٨)، والدارمي (٢٣٥٣)، ومالك ص ١٢٦.

بتصحيح هذا النوع والرواية به (أيوب) السخيتاني (مع منصور) بن المعتمر (والليث) بن سعد<sup>(١)</sup> وخلق من المتقدمين والمتأخرين<sup>(٢)</sup>.

أما الليث فقد حدث عن بكير بن عبد الله بن الأشج<sup>(٣)</sup> وخالد بن يزيد وعبد الله بن عمر العمري وعبيد الله بن أبي جعفر وهشام بن عروة ويحيى بن سعيد بالمكاتب بل وصرح فيها بالتحديث بل قال أبو صالح كاتبه: إنه كان يجيز كتب العلم لمن يسأله ويراه جائزًا واسعًا<sup>(٤)</sup>.

وأما الآخـران فقال شعـبة: كتب إلي منصور بحديث ثم لقيته فقلت: أحدث به عنك؟ قال: أوليس إذا كتبت إليك فقد حدثت؟ ثم لقيت أيوب فسألته فقال: مثل ذلك<sup>(٥)</sup>، وعمل به زكريا بن أبي زائدة فقال عبيد الله بن معاذ: إنه كتب وهو قاضي الكوفة إلى أبيه وهو قاضي البصرة: من زكريا إلى معاذ سلام عليك فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا<sup>(٦)</sup> هو وأسأله أن يصلي علي محمد عبده، أما بعد: أصلحنا الله وإياك بما أصلح به/ الصالحين فإنه هو أصلحهم. حدثنا العباس بن ذريح<sup>(٧)</sup> عن الشعبي، قال: كتبت عائشة إلى معاوية رضي الله عنه أما بعد، فإنه من يعمل بمعاصي الله يعد حامده من الناس له ذامًا والسلام<sup>(٨)</sup>، وصححه أيضًا

(١) وقع ما بين المعكوفتين في ح وه قبل «أيوب» مع تغيير قليل.

(٢) انظر لذلك «علوم الحديث» ص ١٥٤، و«الإرشاد» للنوي (١/٣٠٦ - ٣٠٧)، و«التقريب» له ص ٢٠، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/١٠).

(٣) ورد في هامش الأصل «وعن أحمد أنه سمع من بكير نحو ثلاثين حديثًا».

(٤) انظر «المحدث الفاضل» ص ٤٤٠، و«الكفاية» ص ٣٢١ - ٣٢٣، ٣٤٤، و«المعرفة والتاريخ» (٢/٨٢٤)، و«الميزان» (٢/٣٦١)، و«سير أعلام النبلاء» (٨/١٣٩)، و«التهذيب» (٨/٤٦٥)، (٤٦٢).

(٥) انظر «معرفة علوم الحديث» ص ٣٢٣ - ٤٢٣، و«المعرفة والتاريخ» (٢/٨٢٥ - ٨٢٦)، و«المحدث الفاضل» (ص ٤٣٩) و«الكفاية» ص ٢٣٧، ٣٤٣ - ٣٤٤، و«الإلماع» ص ٨٥، و«الفهرسة» لابن خير ص ١٥.

(٦) زاد في ح «الله» وهو خطأ.

(٧) هو عباس بن ذريح (بفتح المعجمة وكسر الراء وآخره مهملة) الكلبي الكوفي، ثقة وثقه أحمد وابن معين والنسائي والدارقطني، وذكره ابن حبان في الثقات، وانظر «التهذيب» (٥/١١٧)، و«التقريب» ص ٢٥٣.

(٨) «الكفاية» ص ٣٤٠.



غير واحد من الشافعيين، منهم الشيخ أبو حامد الاسفرائيني<sup>(١)</sup>، والمحاملي<sup>(٢)</sup>،  
وصاحب المحصول<sup>(٣)</sup> (و) أبو المظفر (السمعان) بحذف ياء النسبة منهم<sup>(٤)</sup> (قد  
أجازته) أي: الكتاب المجرد، بل (وعده أقوى من الإجازة) المجردة<sup>(٥)</sup>.

وإلى ذلك - أعني تفضيل الكتابة المجردة على الإجازة المجردة - صار جماعة  
من الأصوليين أيضًا منهم إمام الحرمين<sup>(٦)</sup> وكأنه لما فيها من التشخيص والمشاهدة  
للمروي من أول وهلة، وإن توقف بعض المتأخرين في ذلك لاستلزامه تقديم  
الكناية على الصريح (وبعضهم) أي: العلماء (صحة ذاك) أي: المذكور من  
الكتابة المجردة (منعًا) كالمناولة المجردة حسبما تقدم فيها.

وقال السيف الأمدي: لا يرويه إلا بتسليط من الشيخ كقوله: فاروه عني، أو  
أجزت لك روايته<sup>(٧)</sup>، وذهب أبو الحسن بن القطان إلى انقطاع الرواية بالكتابة  
المجردة<sup>(٨)</sup> (و) الإمام أبو الحسن الماوردي (صاحب الحاوي) الكبير/ فيه<sup>(٩)</sup> (به) ٨/٣  
أي: بالمنع (قد قطعاً)، ولكن هذا القول غلط كما قاله عياض أو حكاه<sup>(١٠)</sup>،

(١) لم نعر على قوله.

(٢) انظر «الإلماع» ص ٨٤.

(٣) «المحصول» ٦٤٥/١/٢، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (١٠/٣)، و«التدريب» (٥٦/٢)،  
و«شرح الكوكب المنير» (٥١٦/٢).

(٤) في ح «منه».

(٥) انظر «علوم الحديث» ص ١٥٤، و«الإرشاد» للنووي (٣٠٨/١)، و«التقريب» له ص ٢٠، و«فتح  
المغيث» للعراقي (١٠/٣)، و«عمدة القاري» (٤٠٧/١)، و«التقرير والتحبير» (٢٧٩/٢).

(٦) «البرهان» (٦٤٨/١).

(٧) «الإحكام» له (١٤٤/٣)، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (١٠/٣ - ١١) و«التدريب» (٢/  
٥٥).

(٨) «بيان الوهم والإيهام» (٢/٢٧٨/ألف) حديث جابر بن سمرة في قضية رجم الأسلمي كما في  
هامش الإرشاد للنووي (٣٠٦/١)، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (١١١/٣) و«التدريب»  
(٥٥/٢).

(٩) (١/٧/ب) دار الكتب بالقاهرة فقه الشافعي طلعت برقم ١٧٩، كما في هامش الإرشاد للنووي  
(٣٠٦/١)، وكذا في كتابه أدب القاضي (٣٨٩/١)، وانظر أيضًا علوم الحديث ص ١٥٤،  
و«الإرشاد» للنووي (٣٠٦/١)، و«التقريب» له ص ٢٠، و«فتح المغيث للعراقي» (١٠/٣)،  
والتدريب (٥٥/٢).

(١٠) «الإلماع» ص ٨٤.

والمعتمد الأول وهو صحته وتسويغ الرواية به، واستدل له البخاري في صحيحه<sup>(١)</sup> بنسخ عثمان رضي الله عنه المصاحف<sup>(٢)</sup>، والاستدلال بذلك واضح لأصل المكاتبه لا خصوص المجردة عن الإجازة، فإن عثمان أمرهم بالاعتماد على ما في تلك المصاحف<sup>(٣)</sup> ومخالفة ما عداها والمستفاد من بعثة<sup>(٤)</sup> المصاحف إنما هو ثبوت<sup>(٥)</sup> إسناد صورة المكتوب فيها إلى عثمان لا أصل ثبوت القرآن، فإنه متواتر عندهم<sup>(٦)</sup>، بل استدل بحديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بكتابه رجلاً وأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى»<sup>(٧)</sup> وبحديث أنس رضي الله عنه: «كتب النبي صلى الله عليه وسلم كتاباً أو أراد أن يكتب»<sup>(٨)</sup> ووجه دلالتها على ذلك<sup>(٩)</sup> ظاهر، بل ويمكن أن يستدل بأولهما للمناولة أيضاً من حيث أنه صلى الله عليه وسلم ناول الكتاب لرسوله وأمره أن يخبر<sup>(١٠)</sup> عظيم البحرين بأن هذا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن لم يكن سمع ما فيه ولا قرأه<sup>(١١)</sup>، وقد صارت كتب النبي صلى الله عليه وسلم ديناً يدان بها والعمل بها لازم للخلق، وكذلك ما كتب به أبو بكر وعمر وغيرهما من الخلفاء الراشدين فهو معمول به ومن ذلك/ كتاب القاضي إلى القاضي، يحكم به ويعمل به<sup>(١٢)</sup>.

وفي الصحيحين اجتماعاً وانفراداً أحاديث من هذا النوع من رواية التابعي عن الصحابي، أو من<sup>(١٣)</sup> رواية غير التابعي عن التابعي ونحو ذلك، فمما اجتمعا عليه

(١) (١٥٣/١ - ١٥٥).

(٢) أخرجه هنا مختصراً معلقاً ووصله وفصله في فضائل القرآن (٤٩٨٧)، وأخرجه أيضاً الترمذي (٣١٠٤).

(٣) زاد في ز «إنما هو إثبات».

(٤) في ز «بقية».

(٥) في ز «إثبات».

(٦) انظر لذلك «فتح الباري» (١٥٤/١)، و«عمدة القاري» (٤٠٦/١).

(٧) وأخرجه أيضاً أحمد (٢٤٣/١، ٣٠٥).

(٨) وأخرجه أيضاً مسلم (٢٠٩٢)، وأبو داود (٤١٩٦)، والنسائي (١٧٤/٨).

(٩) سقطت كلمة «ذلك» من ه وفي ح «المطلوب» بدلها.

(١٠) في ح وه «تخبر».

(١١) انظر «فتح الباري» (١٥٥/١)، و«عمدة القاري» (٤٠٩/١، ٤١١).

(١٢) «الكفاية» ص ٣٤٥.

(١٣) سقطت كلمة «من» من ح.

حديث وزاد<sup>(١)</sup> قال: كتب معاوية إلى المغيرة رضي الله عنه أن اكتب إلي ما سمعت من رسول الله ﷺ. فكتب إليه أن النبي ﷺ كان يقول - الحديث<sup>(٢)</sup>، وحديث عبد الله بن عون قال: كتبت إلى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال، فكتب إلي أن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق وهم غارون - الحديث، وفيه «حدثني هذا ابن عمر رضي الله عنهما وكان في ذلك الجيش»<sup>(٣)</sup>، وحديث موسى بن عقبة عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله، وكان كاتبًا له، قال: كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف»<sup>(٤)</sup> وحديث أبي عثمان النهدي قال: أتانا كتاب عمر رضي الله عنه ونحن مع عتبة<sup>(٥)</sup> بن فرقد بأذربيجان [ «أن رسول الله ﷺ»<sup>(٦)</sup> نهى عن الحرير»<sup>(٧)</sup>].

ومما انفرد به البخاري حديث هشام الدستوائي قال: كتب إلي يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه رفعه «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني»<sup>(٨)</sup>.

/ ومما انفرد به مسلم حديث عامر بن سعد بن أبي وقاص قال: كتبت<sup>(٩)</sup> إلى ١٠/٣ جابر بن سمرة رضي الله عنه مع غلامي نافع أن أخبرني بشيء سمعته من رسول الله ﷺ قال: فكتب إلي سمعت رسول الله ﷺ يوم جمعة عشية رجم الأسلمي، فذكر

(١) بتشديد الراء، الثقفى، أبو سعيد أو أبو الورد الكوفي كاتب المغيرة ومولاه، ثقة، من الثالثة، انظر «التقريب» ص ٥٣٩.

(٢) «صحيح البخاري» (٣/٣٤٠)، وصحيح مسلم (٣/١٣٤١)، وانظر أيضًا التدريب (٢/٥٦) - (٥٧).

(٣) «صحيح البخاري» (٥/١٧٠)، و«صحيح مسلم» (٣/١٣٥٦)، وانظر أيضًا الجمع بين رجال الصحيحين (٢/٦٢٨)، و«التدريب» (٢/٥٧).

(٤) «صحيح البخاري» (٦/٣٣، ٤٥، ١٢٠، ١٥٦)، و«صحيح مسلم» (٣/١٣٦٢)، وانظر أيضًا «التدريب» (٢/٥٧).

(٥) في ح «عقبة» وهو تحريف.

(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.

(٧) «صحيح البخاري» (١٠/٢٨٤)، و«صحيح مسلم» (٣/١٦٤٢، ١٦٤٣).

(٨) «صحيح البخاري» (٢/١١٩).

(٩) في ز «كتب».

الحديث<sup>(١)</sup>، بل روى البخاري عن شيخه بالمكاتبه حيث قال في باب إذا حث ناسياً في الأيمان والنذور<sup>(٢)</sup>: كتب إلي محمد بن بشار، وذكر حديثاً للشعبي عن البراء، ولم يقع له بهذه الصيغة عن أحد من مشايخه سواه، وكأنه لم يسمع منه هذا الحديث بخصوصه فرواه عنه بالمكاتبه، وإلا فقد أكثر عنه في صحيحه بالسماع، وكذا روى بها أبو داود في سننه<sup>(٣)</sup> فقال: كتب إلي حسين بن حريث أبو عمار المروزي، فذكر حديثاً.

[تكتفى معرفة المكتوب له خط الكاتب في المكاتبه؟]: (ويكتفى) في الرواية بالكتابة (أن يعرف المكتوب له) بنفسه، وكذا - فيما يظهر - بإخبار ثقة معتمد (خط) الكاتب (الذي كاتبه) وإن لم تقم البيـنة على الكاتب<sup>(٤)</sup> برؤيته<sup>(٥)</sup> وهو يكتب ذلك [أو بالشهادة عليه أنه خطه]<sup>(٦)</sup> أو بمعرفة أنه خطه، للتوسع في الرواية. (وأبطله قوم) فلم يجوزوا الاعتماد على الخط، واشتروا البيـنة بالرؤية أو الإقرار (للاشتباه) في الخطوط، بحيث لا يتميز أحد الكاتبين عن الآخر، ومنهم الغزالي فإنه قال في المستصفى<sup>(٧)</sup>: إنه لا يجوز أن يرويه<sup>(٨)</sup> عنه؛ لأن روايته<sup>١١/٣</sup> شهادة عليه بأنه قاله/ والخط لا يعرفه<sup>(٩)</sup> يعني: جزماً، و(لكن زُداً) هذا، وقال ابن الصلاح: إنه غير مرضي (لندرة اللبس) والظاهر أن خط الإنسان لا يشتبه بغيره ولا يقع فيه إلباس<sup>(١٠)</sup>، وكذا قال ابن أبي الدم: ذهب بعض المحدثين وغيرهم

(١) «صحيح مسلم» (٣/١٤٥٣)، وانظر أيضاً «الجمع بين رجال الصحيحين» (٢/٦٢٨)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/١٠)، و«التدريب» (٢/٥٧).

(٢) (١١/٥٥٠)، وانظر أيضاً «الجمع بين رجال الصحيحين» (٢/٦٢٨)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/١٠)، و«التدريب» (٢/٥٦).

(٣) (٦/٤٥)، والحديث المشار إليه «عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن امرأتى لا تمنع يد لأمس، قال: غربها، قال: أخاف أن تتبعها نفسي، قال: فاستمع بها».

(٤) في ح وه «المكاتب».

(٥) في ز «بروايته» وهو خطأ.

(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٧) (١/١٦٦).

(٨) في ز «أن يروي» بإسقاط المفعول.

(٩) في ح «لا يعرف».

(١٠) في ح «اللباس»، وانظر «علوم الحديث» ص ١٥٤، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٠٨)، و«التقريب» له ص ٢٠، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/١١).

إلى أنه لا يجوز الاعتماد على الخط من حيث إن الخط يتشابه، أخذًا من الحاكم في أنه لا يجوز له العمل بما يرد عليه من المكاتب الحكمية من قاض آخر إذا عرف الخط على الصحيح، وهذا وإن كان له اتجاه<sup>(١)</sup> في الحكم فالأصح الذي عليه العمل يعني سلفًا وخلفًا هنا جواز الاعتماد على الخط؛ لأنه ﷺ كان يبعث كتبه إلى عماله فيعملون بها واعتمادهم على معرفتها<sup>(٢)</sup>.

قلت: وإليه ذهب الإصطخري حيث اكتفى بكتاب القاضي المجرّد عن الإشهاد إذا وثق القاضي المكتوب إليه بالخط والختم<sup>(٣)</sup>، والصحيح ما تقدم، وباب الرواية على التوسعة، بل صرح في زوائد الروضة<sup>(٤)</sup> باعتماد خط المفتي إذا أخبره من يقبل خبره أنه خطه أو كان يعرف خطه ولم يشك في فروع، منها لو وجد بخط أبيه الذي لا يشك فيه دينًا على أحد ساغ له الحلف فيه، وحينئذ فمحاكاة الخطوط فيها من المحذور ما لا يخفى، فيتعين اجتنابه، وإن حاكى حافظ دمشق، الشمس ابن ناصر الدين خط الذهبي<sup>(٥)</sup> ثم حاكاه<sup>(٦)</sup> بعض تلامذته في طائفة.

[عبارة الراوي بطريق المكاتب]: (وحيث أدى) المكاتب ما تحمله من ذلك فبأي صيغة يؤدي (فالليث) بن سعد (مع منصور) هو<sup>(٧)</sup> ابن المعتمر (استجازا) إطلاق (أخبرنا وحدثنا جوازا)؛ لأنهما، كما سلف قريبًا، قالوا: أليس إذا كتبت إليك فقد حدثتك، / وكذا قال لوين<sup>(٨)</sup>: كتب إلي وحدثني: واحد<sup>(٩)</sup>، ولكن ١٢/٣

(١) في ز «اتحاد».

(٢) لم تقف عليه.

(٣) وهو قول الحسن والعنبري وأبي ثور أيضًا، انظر لذلك «المغني» لابن قدامة (٩٦/٩)، و«فتح الباري» (١٤٣/١٣).

(٤) (١٥٧/١١).

(٥) انظر «لحظ الألباط» ص ٣١٩، و«ذيل طبقات الحفاظ» ص ٣٧٨، و«الضوء اللامع» (٨/١٠٥).

(٦) في ز «ثم حكى وحاكاه».

(٧) سقطت كلمة «هو» من ح وه.

(٨) هو محمد بن سليمان بن حبيب بن جبيرة الأسدي الكوفي المصيصي العلاف، المعروف بلوين، لقب به لأنه كان يبيع الدواب فيقول: هذا الفرس له لوين. هذا الفرس له قديد، وقيل غير ذلك، ثقة، صالح، صدوق، توفي (٢٤٥ أو ٢٤٦ هـ) «تأريخ بغداد» (٥/٢٩٢-٢٩٦)، و«سير أعلام النبلاء» (١١/٥٠٠-٥٠٢)، و«التهذيب» (٩/١٩٨-١٩٩).

(٩) «الكفاية» ص ٣٤٥.

الجمهور من أهل الحديث قد منعوا الإطلاق (وصححوا التقييد بالكتابة) فيقول: ثنا أو أنا كتابة أو مكتابة، وكذا كتب إليّ إن كان بخطه ونحو ذلك، (وهو) كما قال ابن الصلاح تبعًا للخطيب (الذي يليق ب) مذاهب أهل التحري في الرواية والورع و(النزاهة) أي: التباعـد عن إيهام التليس<sup>(١)</sup>، قال الحاكم: الذي أخـتاره وعهدت عليه أكثر مشايخي وأئمة عصري أن يقول فيما كتب إليه المحدث من مدينة ولم يشافهه بالإجازة: كتب إلي فلان<sup>(٢)</sup>، وكذا قال الخطيب: كان جماعة من أئمة السلف يفعلونه<sup>(٣)</sup>.

### السادس: إعلام الشيخ

- ٥٤١- وهل لمن أعلمه الشيخ بما يرويه أن يزويه؟ فجزمًا  
٥٤٢- بمنعه الطوسي، وذا المختار  
٥٤٣- إلى الجواز، وابن بكر نصره  
٥٤٤- بل زاد بعضهم بأن لو منعه  
٥٤٥- ورد كاسترعاء من يحمل
- يرويه أن يزويه؟ فجزمًا  
وعدّة كابن جريج صاروا  
وصاحب الشامل جزمًا ذكره  
لم يمتنع كما إذا قد سمعه  
لكن إذا صحّ: عليه العمل

١٣/٣ / القسم (السادس) من أقسام أخذ الحديث وتحمله (إعلام الشيخ) الطالب لفظًا<sup>(٤)</sup> بشيء من مرويه من غير إذن له في روايته عنه، وأخر<sup>(٥)</sup> مع كونه صريحًا عن الكتابة التي هي الإعلام كناية، لما فيها من التصريح بالإذن في أحد نوعيها (وهل لمن أعلمه الشيخ بما يرويه) حديثًا فأكثر، عن شيخ فأكثر، حسب ما اتفق له وقوعه سماعًا أو إجازة أو غيرهما من أقسام التحمل مجردًا عن التلفظ بالإجازة

(١) «الكفاية» ص ٣٤٢، و«علوم الحديث» ص ١٥٥، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/٣٠٩ - ٣١٠)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/١١)، و«فتح الباقي» (٢/١٠٦)، و«الباعث الحثيث» ص ١٢٥، و«التقرير والتحبير» (٢/٢٨٤).

(٢) «معرفة علوم الحديث» ص ٣٢٣، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ١٥٢، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/١١)، و«فتح الباقي» (٢/١٠٦).

(٣) «الكفاية» ص ٣٤٣.

(٤) سقطت كلمة «لفظًا» من ح.

(٥) زاد في ز «وتحمّله».

(أن يرويه) أم لا (فجزما بمنعه) أبو حامد (الطوسي) بضم المهملة من الشافعيين وأئمة الأصول، حيث قطع به، ولم يحك غيره فيما حكاه ابن الصلاح عنه<sup>(١)</sup>، والظاهر - كما قال المصنف<sup>(٢)</sup> - إنه الغزالي وإن كان في أصحابنا ممن وقفت عليه اثنان كل منهما أحمد بن محمد ويعرف بأبي حامد الطوسي<sup>(٣)</sup>، لكونهما<sup>(٤)</sup> لم يذكر لهما تصانيف، والغزالي ولد بطوس، وكان والده يبيع غزل الصوف في دكان<sup>(٥)</sup> بها، وقيل: إنه نسب إلى غزاة بالتخفيف، قرية من قرأها، ولكنه خلاف المشهور<sup>(٦)</sup> لاسيما والمسئلة كذلك في المستصفي<sup>(٧)</sup> وعبارته: أما إذا اقتصر على قوله هذا مسموعي من فلان، فلا تجوز له الرواية عنه؛ لأنه لم يأذن له فيها يعني<sup>(٨)</sup> بلفظه ولا بما<sup>(٩)</sup> يتنزل منزلته، وهو تلفظ/ القارئ عليه وهو يسمع وإقراره به ولو ١٤/٣ بالسكوت حتى يكون<sup>(١٠)</sup> قول الراوي عنه السامع ذلك ثنا وأنا، صدقاً وإن<sup>(١١)</sup> لم يأذن له فيه، وإذا كان كذلك فلعله - كما قال في المستصفي<sup>(١٢)</sup> - لا تجوز<sup>(١٣)</sup> روايته عنه لخلل يعرفه فيه وإن سمعه يعني<sup>(١٤)</sup> كما قررناه في ثاني نوعي المناولة

- (١) «علوم الحديث» ص ١٥٦، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (٣١٢/١)، و«فتح المغيث» للعراقي (١٢/٣)، و«فتح الباقي» (١٠٧/٢)، و«التدريب» (٥٩/٢).
- (٢) في «فتح المغيث» (١٢/٣)، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (١٠٧/٢).
- (٣) أحدهما أحمد بن محمد بن إسماعيل بن نعيم الطوسي الإسماعيلي، أبو حامد، الفقيه المحدث الزاهد، توفي (٣٤٥هـ) «الطبقات الكبرى» للسبكي (٤٠/٣)، وثانيهما: أحمد بن منصور بن عيسى الطوسي الحافظ الفقيه الأديب المزكي، أبو حامد، توفي (٣٤٥هـ) «الطبقات الكبرى» للسبكي وهامشه (٥٧/٣).
- (٤) في ح «لكنهما» وهو خطأ.
- (٥) في ح «مكان» بدل «دكان».
- (٦) انظر لذلك «وفيات الأعيان» (٩٨/١)، و«اللباب» (٢٧٩/٢).
- (٧) ١/١٦٥، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (١٢/٣)، و«فتح الباقي» (١٠٧/٢)، و«التدريب» (٥٩/٢).
- (٨) في ح و هـ «معنى».
- (٩) سقطت كلمة «بما» من ز.
- (١٠) في ح و هـ «تكون».
- (١١) في ح «وإنه».
- (١٢) في ح و هـ «المستقصى» وهو تحريف.
- (١٣) في بقية النسخ «لا يجوز».
- (١٤) سقطت كلمة «يعني» من ز.

عن القاضي أبي بكر الباقلاني، ولم ينفرد بالمنع، بل منع ذلك جماعة من المحدثين وأئمة الأصول<sup>(١)</sup> كما قاله عياض<sup>(٢)</sup> (وذا) أي: المنع هو (المختار) لابن الصلاح وغيره<sup>(٣)</sup>، وقول السيف الأمدى في ثاني نوعي الكتابة: إنه لا يروي إلا بتسليط من الشيخ كقوله فاروه عني أو أجزت لك روايته، وكذا ابن القطان والماوردي يقتضيه<sup>(٤)</sup>.

(وعدة) من الأئمة كثيرون<sup>(٥)</sup> (كابن جريج) [عبد الملك بن عبد العزيز]<sup>(٦)</sup> وعبيد الله بن عمر<sup>(٧)</sup> العمري وأصحابه المدنيين، كالزهري وطوائف من المحدثين، ومن الفقهاء كعبد الملك بن حبيب من المالكية، ومن الأصوليين كصاحب المحصول وأتباعه، ومن أهل الظاهر (صاروا إلى الجواز)<sup>(٨)</sup> قال ١٥/٣ الواقدي: قال ابن أبي الزناد: شهدت ابن جريج جاء إلى هشام بن عروة فقال: / الصحيفة التي أعطيتها فلاناً هي حديثك؟ قال: نعم، قال: الواقدي: فسمعت ابن جريج بعدُ يقول: ثنا هشام<sup>(٩)</sup>، وحكاه عياض عن الكثير<sup>(١٠)</sup>، وأجيب بكون مذهب عبد الملك بن حبيب الجواز من غمزه بروايته عن أسد بن موسى مع قول أسد: إنما طلب مني كتبي لينسخها فلا أدري ما صنع، أو نحو هذا<sup>(١١)</sup>، بل في

(١) في ح وه «الأصوليين».

(٢) «الإلماع» ص ١١١ - ١١٢، وانظر أيضًا «الكفاية» ص ٣٤٨ - ٣٤٩، و«الإرشاد» للنووي (١/١)

(٣١٢)، و«التقريب» له ص ٢٠، و«فتح المغيـث» للعراقي (١٢/٣).

(٣) «علوم الحديث» ص ١٥٦، و«الإرشاد» للنووي (١/٣١٣)، و«التقريب» له ص ٢٠، و«فتح

المغيـث» للعراقي (١٢/٣)، و«فتح الباقي» (١٠٧/٢).

(٤) مصادر أقوالهم تقدمت.

(٥) في ح وه «أئمة كثيرين».

(٦) سقطت ما بين المعكوفتين من ح وه.

(٧) سقطت كلمة «عمر» من ز.

(٨) انظر لذلك «الإلماع» ص ١٠٨، و«المحصول» (١/٢/٦٤٤)، و«الكفاية» ص ٣١٨، و«علوم

الحديث» ص ١٥٥، و«الإرشاد» للنووي (١/٣١٠)، و«فتح المغيـث» للعراقي (١٢/٣)،

و«التدريب» (٥٨/٢، ٥٩).

(٩) «الإلماع» ص ١١٥.

(١٠) «الإلماع» ص ١٠٨، وانظر أيضًا «فتح المغيـث» للعراقي (١٢/٣).

(١١) انظر «تأريخ علماء الأندلس» (١/٢٧١)، و«ترتيب المدارك» (٣/٧٣)، و«سير أعلام النبلاء»

(١٢/١٠٦)، و«التهذيب» (٦/٢٩١)، و«اللسان» (٤/٦٠).



هذه الصورة زيادة على الإعلام المجرد<sup>(١)</sup> وهي المناولة المجردة أيضًا، ولا يחדش في ذلك كون أسد لا يجيز الإجازة (وابن بكر) هو الوليد الغمري في كتابه الوجازة اختاره و(نصره) بل (و) أبو نصر ابن الصباغ (صاحب الشامل جزمًا ذكره) أي: ذكره جازمًا به<sup>(٢)</sup>، والحجة للجواز القياس على الشهادة فيما إذا سمع المقر يقر بشيء وإن لم يأذن له كما تقدم في المناولة المجردة<sup>(٣)</sup>، وقال عياض: إن اعترافه له به وتصحيحه أنه من روايته كتحديثه له بلفظه أو قراءته عليه وإن لم يجز له<sup>(٤)</sup>، (بل زاد بعضهم) وهو الرامهرمزي أحد من اختاره، فيما حكاه ابن الصلاح تبعًا لعياض<sup>(٥)</sup>، فصرح (بأن) أي: بأنه (لو منعه) من روايته عنه بعد إعلامه بأنه من مرويه صريحًا بقوله: لا تروه عني، أو لا أجزيه لك (لم يمتنع)<sup>(٦)</sup> بذلك عن روايته، يعني فإن الإعلام طريق يصح التحمل به والاعتماد عليه في الرواية به عنه، فمنعه من ذلك بعد وقوعه غير معتبر، ولذا قال عياض: وما قاله صحيح لا ١٦/٣ يقتضي النظر سواه<sup>(٧)</sup>، (كما) أنه لا يمتنع (إذا) منعه من التحديث بما (قد سمعه) لا لعله وريية في المروي لكونه هنا أيضًا قد حدثه يعني إجمالًا، وهو شيء لا يرجع فيه، كما سلف في ثامن الفروع التي قبيل الإجازة، (و) لكن قد (رد) أي: القول بالجواز (ك) كما في مسألة (استرعاء) الشاهد (من يحمل)ه الشهادة حيث لا يكفي إعلامه بذلك أو سماعه منه في غير مجلس الحكم بل لابد أن يأذن له أن يشهد على شهادته لجواز<sup>(٨)</sup> أن يمتنع من إقامتها لتشكك أو ارتياب يدخله عند أدائها أو

(١) في ح و هـ «المجردة» وهو خطأ.

(٢) انظر لقولهما، «علوم الحديث» ص ١٥٥، و«الإرشاد» للنووي (١/٣١٠ - ٣١١)، و«التقريب» له ص ٢٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/١٢).

(٣) انظر «الكفاية» ص ٣٤٦، و«فتح الباقي» (٢/١٠٧).

(٤) «الإلماع» ص ١٠٨.

(٥) انظر «المحدث الفاصل» ص ٤٥١ - ٤٥٢، و«الكفاية» ص ٣٤٨، و«الإلماع» ص ١١٠، و«علوم الحديث» ص ١٥٥ - ١٥٦، و«الإرشاد» للنووي (١/٣١١)، و«التقريب» له ص ٢٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/١٢)، و«التدريب» (٢/٥٩).

(٦) في هـ «لا يمتنع».

(٧) «الإلماع» ص ١١٠، وانظر أيضًا المصادر السابقة.

(٨) في ح و هـ «جواز».

الاستئذان في نقلها عنه، فكذلك هنا أشار إليه عياض<sup>(١)</sup> قال ابن الصلاح: وهذا مما تساوت فيه الرواية والشهادة؛ لأن المعنى يجمع بينهما فيه وإن افرقتا في غيره<sup>(٢)</sup> - انتهى.

وما خدش به عياض في الاستواء من كونه إذا سمعه يؤديها عند الحاكم تسوغ له الشهادة عليه بدون إذن على المعتمد، وكذا لو سمعه يشهد شخصاً، أو سمعه يبين السبب كما ألحقهما غيره بها<sup>(٣)</sup>، قد يجاب عنه بأن بذلك كله زال ما كنا نتوهمه من احتمال أن يكون في نفسه ما يمنعه من إقامتها، كما أنه يسوغ لمن قرأ أو سمع رواية ذلك بغير إذن اتفاقاً، بل ويمكن التخلص بهذا أيضاً من منع بعض المتأخرين صحة القياس على الشهادة في غير مجلس الحكم وقال: إنما يصح إذا كان بمجلس الحكم<sup>(٤)</sup>، وقرر المنع بأن الرواية لا تتوقف<sup>(٥)</sup> على مجلس الحكم؛ لأنها شرع عام والإثبات بأن المؤثر هو الشهادة في مجلس الحكم، كما أن قول الراوي أرويه عن فلان: مؤثر في إيجاب العمل مع الثقة، وذلك يقتضي جواز الرواية بغير إذن، قال: وعلى تقدير صحة القياس في الصورة الأولى فالشهادة على الشهادة نيابة فاعتبر فيها الإذن، ولهذا لو قال له/ بعد التحمل: لا تؤد عني، امتنع عليه الأداء بخلاف الرواية، وهذا ليس على إطلاقه بل منعه لريية وعلة مؤثرة<sup>(٦)</sup>، [وحيثنذ فما قاله ابن الصلاح من استوائهما في هذه المسئلة صحيح]<sup>(٧)</sup> وترجح توجيه المنع بدون إذن في الرواية وهو الذي مشى عليه شيخنا<sup>(٨)</sup> (لكن إذا صح) عند أحد من المتقدمين كما عليه ابن الصلاح أو المتأخرين على

(١) «الإلماع» ص ١١٢، و«فتح المغيـث» للعراقي (١٢/٣ - ١٣).

(٢) «علوم الحديث» ص ١٥٦، وانظر أيضاً «فتح المغيـث» للعراقي (١٢/٣ - ١٣)، و«فتح الباقي» (١٠٨/٢ - ١٠٩).

(٣) «الإلماع» ص ١١٢، و«فتح المغيـث» للعراقي (١٣/٣).

(٤) في ح «يجلس للحكم».

(٥) في ح وه «لا يتوقف».

(٦) وما ذكره المؤلف من كلام بعض المتأخرين لم نقف عليه.

(٧) وقع ما بين المعكوفتين في ح وه قبل «وهذا ليس على إطلاقه».

(٨) «النزهة» ص ١٢٣ - ١٢٤.

المختار<sup>(١)</sup> ما حصل الإعلام به من الحديث بحيث حصل الوثوق به، يجب (عليه العمل) بمضمونه إن كان أهلاً، وإن لم تجز له روايته؛ لأن العمل تكفي<sup>(٢)</sup> فيه صحته في نفسه، ولا يتوقف على أن تكون له به رواية كما سلف في نقل الحديث من الكتب المعتمدة<sup>(٣)</sup>.

وحكى عياض عن محققي الأصوليين أنهم لا يختلفون فيه<sup>(٤)</sup> مع ذهاب بعضهم إلى منع الرواية به كما تقدم وإن كان مقتضى منع أهل الظاهر ومن تابعهم من العمل بالمروي بالإجازة كالمرسل، منعه هنا من باب أولى. ولذا قال البلقيني هنا<sup>(٥)</sup>: كلام ابن حزم السابق، يعني في الإجازة، يقتضي<sup>(٦)</sup> منع هذا أيضاً<sup>(٧)</sup>.

### السابع: الوصية بالكتاب

٥٤٦- وبعضهم أجاز للموصي له بالجزء من راو قضى أجله  
٥٤٧- يزويه أو لسفر أراة وزد، ما لم يرد الوجادة

القسم (السابع) من أقسام أخذ الحديث وتحمله (الوصية) من الراوي/ عند موته ١٨/٣ أو سفره للطالب (بالكتاب) أو نحوه من مرويه. (وبعضهم) كمحمد بن سيرين (أجاز للموصي له) المعين واحداً فأكثر (بالجزء) من أصوله أو ما يقوم مقامها<sup>(٨)</sup> فأكثر، ولو بكتبه كلها (من راو) له رواية بالموصي<sup>(٩)</sup> به من غير أن يعلمه صريحاً

(١) زاد في ز «هو».

(٢) في ح و ه «يكفى» بالياء.

(٣) انظر «علوم الحديث» ص ١٢ - ١٣، ١٥٧، و«الإرشاد» للنووي (١/٢٨ - ٢٩، ٣١٣)، و«فتح

المغيث» للعراقي (٢/٢٥) و(٣/١٣)، و«فتح الباقي» (٢/١٠٩)، و«الباعث الحثيث» ص ٢٨.

(٤) «الإلماع» ص ١١٠، وانظر أيضاً «فتح المغيث» للعراقي (٣/١٣)، و«التدريب» (٢/٥٩).

(٥) في ح وه «هذا».

(٦) في ح وه «تقتضي».

(٧) محاسن الاصطلاح ص ٢٩٠ كما في هامش «الإرشاد» للنووي (١/٣١٣).

(٨) في ح «مقامه» وفي ه «مقام».

(٩) زاد في ز «له».

بأن هذا من مرويه<sup>(١)</sup>، حين (قضى أجله) بالموت [ (يرويه) أي أن يرويه ]<sup>(٢)</sup> كما فعل أبو قلابة عبد الله بن زيد الجرمي البصري أحد الأعلام من التابعين حيث أوصى عند موته وهو بالشأم إذ هرب إليها لما أريد للقضاء، بكتبه إلى تلميذه أيوب السختياني إن كان حيًّا وإلا فلتحرق. ونفذت وصيته، وجيء بالكتب الموصى بها من الشأم لأيوب الموصى له، وهو بالبصرة، وأعطى في كرائها بضعة عشر درهمًا، ثم سأل ابن سيرين أيجوز له التحديث بذلك؟ فأجازه<sup>(٣)</sup>، رواه الخطيب في الكفاية<sup>(٤)</sup> (أو) حين توجه<sup>(٥)</sup> (لسفر أرادته)<sup>(٦)</sup> إلحاقًا له بالموت<sup>(٧)</sup> بل عزى شيخنا الجواز في ذلك كله لقوم من الأئمة المتقدمين<sup>(٨)</sup>، وقال ابن أبي الدم: إن الرواية بالوصية مذهب الأكثرين<sup>(٩)</sup>، وسبقهما القاضي عياض فقال: هذا طريق قد روى فيه<sup>(١٠)</sup> عن السلف المتقدم إجازة الرواية به ثم عللها بأن في دفعها له نوعًا من الإذن وشبها من العرض والمناولة. قال: وهو قريب من الضرب الذي قبله<sup>(١١)</sup> (و) لكن (رد)/ القول بالجواز حسبما جنح إليه الخطيب، بل<sup>(١٢)</sup> نقله ١٩/٣ عن كافة العلماء، وذلك أنه قال: ولا فرق بين الوصية بها وابتاعها بعد موته في عدم جواز الرواية إلا على سبيل الوجادة، قال: وعلى ذلك أدركننا كافة أهل العلم

(١) زاد في ح وه «سواء كانت الوصية بذلك».

(٢) ورد ما بين المعكوفين في ح وه قبل «رواه الخطيب في الكفاية» الآتي.

(٣) في ح وه «فأجاز له».

(٤) ص ٣٥٢، وانظر أيضًا، «الجامع» له ص ٦٢، «المحدث الفاصل» ص ٤٥٩، و«الإلماع» ص

١١٦، و«طبقات ابن سعد» (٧/١٨٥)، و«تذكرة الحفاظ» (١/٩٤)، و«سير أعلام النبلاء» (٤/

٤٧٣)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/١٣ - ١٤).

(٥) في ح وه «توجهه».

(٦) زاد في ح وه «فإنه يجوز أيضًا».

(٧) في ح وه «بالوصية بعد الموت» بدل «له بالموت».

(٨) «النزهة» ص ١٢٣، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (٢/١١٠).

(٩) لعل ذلك في كتابه «تدقيق العناية في تحقيق الرواية».

(١٠) في ز «فيها».

(١١) «الإلماع» ص ١١٥، وانظر أيضًا «فتح المغيـث» للعراقي (٣/١٤)، و«فتح الباقي» (٢/١١٠)،

و«التدريب» (٢/٦٠).

(١٢) سقطت كلمة «بل» من ح .

إلا أن تكون تقدمت من الراوي إجازة للذي سارت إليه الكتب برواية ما صح عنده من سماعاته، فإنه يجوز أن يقول حينئذ فيما يرويه منها: أنا وثنا، على مذهب من أجاز أن يقال ذلك في أحاديث الإجازة<sup>(١)</sup>، وتبعه ابن الصلاح حيث قال: إن القول بالجواز بعيد جدًا، وهو زلة العالم (ما لم يرد) القائل به (الوجادة) الآتية بعد أي الرواية بها، قال: ولا يصح تشبيهه بواحد من قسمي الإعلام والمناولة، فإن لمجوز<sup>(٢)</sup> بهما مستندًا ذكرناه لا يتقرر مثله ولا قريب منه ههنا<sup>(٣)</sup>، قال شيخنا: وفيه نظر؛ لأن الرواية بالوصية نقلت عن بعض الأئمة، والرواية بالوجادة لم يجوزها أحد من الأئمة إلا ما نقل عن البخاري في حكاية قال فيها: وعن كتاب أبيه بتيقن أنه بخط أبيه دون غيره<sup>(٤)</sup>، فالقول بحمل الرواية بالوصية على الوجادة غلط ظاهر<sup>(٥)</sup>، وسبقه ابن أبي الدم فقال: الرواية بالوجادة لم يختلف في بطلانها بخلاف الوصية، فهي على هذا أرفع رتبة من الوجادة بلا خلاف، فالقول بأن قول<sup>(٦)</sup> من أجاز الرواية بالوصية، مؤول على إرادة الرواية بالوجادة<sup>(٧)</sup> مع كونه لا يقول بصحة الرواية بالوجادة، غلط ظاهر<sup>(٨)</sup>، وفيه نظر، فقد عمل بالوجادة جماعة من المتقدمين كما سيأتي قريبًا، وعلى كل حال فالبطلان هو الحق المتعين؛ لأن الوصية ليست بتحديث لا إجمالًا ولا تفصيلًا ولا تتضمن/ الإعلام لا صريحًا ولا ٢٠/٣ كناية، على أن ابن سيرين المفتي بالجواز كما تقدم توقف فيه بعد، وقال للسائل

(١) «الكفاية» ص ٣٥٢ - ٣٥٣ .

(٢) في ح «للمجوز» .

(٣) «علوم الحديث» ص ١٥٧، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/٣١٤)، و«التقريب» له ص ٢٠، و«فتح المغيب» للعراقي (٣/١٤)، و«فتح الباقي» (٢/١١٠)، و«التدريب» (٢/٦٠)، و«الباعث الحثيث» ص ١٢٦ - ١٢٧ .

(٤) انظر لقول البخاري «الصلة» (١/٢٣٤)، و«الإلماع» ص ٣٢، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (٢/٢٤١) .

(٥) إليه أشار الأنصاري في «فتح الباقي» (٢/١١٠)، ولم نقف على نص كلام الحافظ في موضع آخر .

(٦) في ح وه «قوله» .

(٧) في ز «الاجادة» وهو تحريف .

(٨) لعل ذلك في كتابه «تدقيق العناية في تحقيق الرواية»، وانظر لذلك أيضًا «فتح الباقي» (٣/١١٠)، و«التدريب» (٢/٦٠)، و«شرح الكوكب المنير» (٢/٥٢٥) .

نفسه : لا آمرك ولا أنهاك<sup>(١)</sup>، بل قال الخطيب عقب حكايته : يقال : إن أيوب كان قد سمع تلك الكتب غير أنه لم يكن يحفظها فلذلك استفتى ابن سيرين في التحديث منها، ويدل لذلك أن ابن سيرين ورد عنه كراهة الرواية من الصحف التي ليست مسموعة، فقال ابن عون: قلت له: ما تقول في رجل يجد الكتاب أيقروه أو ينظر فيه؟ قال: لا حتى يسمعه من ثقة، فإن هذا يقتضي المنع من الرواية بالإجازة فضلاً عن الوصية، ونحوه قول عاصم الأحول: أردت أن أضع عنده كتاباً من كتب العلم فأبى أن يقبل، وقال: لا يلبث<sup>(٢)</sup> عندي كتاب<sup>(٣)</sup>.

### الثامن : الوجدادة

- ٥٤٨- ثم الوجدادة وتلك مَصْدَرٌ  
٥٤٩- تغايرُ المعنى وذلك إن مَجْدُ  
٥٥٠- ما لم يُحَدِّثْكَ به ولم يُجْزِ  
٥٥١- إن لم تثق بالخطُّ قُلْ: وَجَدْتُ  
٥٥٢- وكُلُّهُ مَنْقُطَعٌ، والأولُ  
٥٥٣- فيه بَعْنٌ، قال؛ وهذا<sup>(٤)</sup> دُلْسَةٌ  
٥٥٤- حَدَّثَهُ به، وبعضُ أَدَى:  
٥٥٥- وقيل في العمل: إن المُعْظَمَا  
٥٥٦- بعضُ المحققين/ وهو الأضوبُ  
٥٥٧- وإن يَكُنْ بِغَيْرِ خَطِّهِ فَقُلْ  
٥٥٨- بالنسخةِ الوثوقُ قل: بلغني
- «وَجَدْتُهُ» مُوَلِّدًا لِيظَهَرَ  
بِخَطِّ مَنْ عاصرتُ أو قَبْلُ عَهْدِ  
فَقُلْ: بِخَطِّهِ وَجَدْتُ، واختَرِزُ  
عنه، أو اذكر: قِيلَ أو ظَنَنْتُ  
قد شيبَ وَضَلًا ما، وَقَدْ تَسَهَّلُوا  
تَقْبُحُ<sup>(٥)</sup> إن أَوْهَمَ أَنَّ نَفْسَهُ  
حدثنا، أخبرنا، وَرَدًا  
لم يَرَهُ. وبِالوجوبِ جَزَمًا  
ولابنِ إِدْرِيسَ الجوازُ نَسَبُوا  
قال وَنَحْوَهَا، وإن لم يَخْضَلْ  
وَالجَزْمُ يُزَجِّي حِلَّهُ لِلْفَطْنِ<sup>(٦)</sup>

٢١/٣

(١) تقدم ذكر المراجع فانظر هناك.

(٢) في ح «لا يبيت».

(٣) «الكفاية» ص ٣٥٢ - ٣٥٣، وقول الأحول أخرجه أيضًا الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٢) (٥٥).

(٤) في ع «وذا».

(٥) في ع «يقبح».

(٦) في ح و م «للفطني».

القسم (الثامن): من أقسام أخذ الحديث ونقله (الوجادة، ثم) يلي ما تقدم (الوجادة) بكسر الواو (وتلك) أي: لفظ الوجادة (مصدر وجدته مولدًا) أي: غير مسموع من العرب، بمعنى أن أهل الاصطلاح - كما أشار إليه المعافى بن زكريا النهرواني - ولّدوا قولهم وجادة فيما أخذ من العلم من صحيفة من غير سماع ولا إجازة ولا مناولة، اقتفاء للعرب في التفريق بين مصادر «وجد» للتمييز بين المعاني المختلفة<sup>(١)</sup> (ليظهر تغاير المعنى وذلك) أي: قسم الوجادة اصطلاحًا نوعان: حديث وغيره، فالأول (إن تجد بخط) بعض (من عاصرت) سواء لقيته أم لا (أو) بخط بعض من (قبل) ممن لم تعاصره ممن (عهد) وجوده فيما مضى في تصنيف له أو لغيره، وهو يرويه من الحديث المرفوع وكذا الموقوف وما أشبهه (ما لم يحدثك به، ولم يجرز) لك روايته (فقل) حسبما استمر عليه العمل قديمًا وحديثًا كما صرح به النووي<sup>(٢)</sup> فيما تورده من ذلك ما معناه (بخطه) أي: بخط فلان (وجدت) وكذا وجدت بخط فلان، ونحو ذلك كقرأت بخط فلان، أو في كتاب فلان بخطه قال: أنا فلان بن فلان، وتذكر شيخه وتسوق سائر الإسناد والمتن، أو ما وجدته بخطه ونحو ذلك<sup>(٣)</sup>، (واحترز) عن الجزم (إن لم تثق ب) ذاك (الخط) [بطريقه المشروح في المكاتبه]<sup>(٤)</sup> بل (قل وجدت عنه) أي: عن/ فلان أو بلغني ٢٢/٣ عنه (أو اذكر) وجدت بخط (قيل) إنه خط فلان، أو قال لي فلان إنه خط فلان، (أو ظننت) أنه خط فلان أو<sup>(٥)</sup> ذكر كاتبه<sup>(٦)</sup> أنه فلان ابن فلان ونحو ذلك من العبارات المفصحة بالمستند في كونه خطه، فإن كان بغير خطه فالتعبير عنه

(١) انظر «علوم الحديث» ص ١٥٧، و«الإرشاد» للنووي (٣١٥/١)، و«التقريب» له ص ٢١، و«فتح المغيث» للعراقي (١٤/٣)، و«التقييد والإيضاح» ص ١٦٧، و«فتح الباقي» (١١١/٢ - ١١٢)، و«التدريب» (٦٠/٢).

(٢) في «الإرشاد» (٣١٥/١ - ٣١٩)، و«التقريب» ص ٢٠، وكذا صرح ابن الصلاح في «علوم الحديث» ص ١٥٨ - ١٥٩، فلم يصب المؤلف في العدول عنه، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (١٤/٣ - ١٦)، و«فتح الباقي» (١١١/٢ - ١١٥).

(٣) زاد هنا في ح و هـ «ولا تجزم بذلك إلا أن وثقت على الوجه المشروح في المكاتبه بأنه خطه».

(٤) ورد ما بين المعكوفتين في ح و هـ مع تغير قليل قبل «واحترز» كما سبق.

(٥) كلمة «أو» ساقطة من ح .

(٦) في ز «كاتبه أو كتابه».

يختلف بالنظر للوثوق به وعدمه كما سيأتي في النوع الثاني قريباً .  
ثم إن ما تقدم من <sup>(١)</sup> التقييد بمن لم يجز هو الذي اقتصر عليه عياض وتبعه ابن الصلاح <sup>(٢)</sup>؛ لأنه إنما أراد التكلم على الوجادة الخالية عن الإجازة أهي مستند صحيح في الرواية أو العمل، وإلا فقد استعملها غير واحد من المحدثين مع الإجازة فيقال: وجدت بخط فلان وأجازه لي <sup>(٣)</sup>، [ <sup>(٤)</sup> وهو - كما قاله المصنف - واضح <sup>(٥)</sup> ] وربما لا يصرح بالإجازة كقول عبد الله بن أحمد: وجدت بخط أبي ثنا فلان <sup>(٦)</sup>، [ولفظ الوجادة يشملهما] <sup>(٧)</sup> (وكله) أي: المروري بالوجادة المجردة سواء وثقت بكونه خطه أم لا (منقطع) أو معلق، فقد قال الرشيد العطار في الغرر <sup>(٨)</sup> المجموعة له: الوجادة داخله في باب المقطوع عند علماء الرواية، بل قد يقال: إن عده من التعليق أولى من المنقطع ومن المرسل يعني بالنظر لثالث الأقوال في تعريفه، وإن أجاز جماعة من المتقدمين الرواية عن الوجادة في الكتب مما ليس بسمع لهم ولا إجازة كما ذكره/ الخطيب في الكفاية <sup>(٩)</sup> وعقد لذلك باباً وساق فيه عن ابن عمر أنه وجد في قائم سيف أبيه عمر رضي الله عنه <sup>(١٠)</sup> صحيفة فيها كذا.  
وعن يحيى <sup>(١١)</sup> بن سعيد القطان قال: رأيت في كتاب عندي عتيق لسفيان

(١) في نسخة على هامش الأصل «من».

(٢) «الإلماع» ص ١١٧، و«علوم الحديث» (ص ١٥٨)، وانظر أيضاً «الإرشاد» للنووي (١/٣١٥)، و«التقريب» له ص ٢١، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/١٥).

(٣) انظر في «فتح المغيـث» للعراقي (٣/١٥)، و«التقييد والإيضاح» ص ١٦٨، و«فتح الباقي» (٢/١١٣).

(٤) ورد ما بين المعكوفتين في ز بعد «ولفظ الوجادة يشملهما».

(٥) راجع لقول العراقي المصنف «فتح المغيـث» له (٣/١٥)، و«فتح الباقي» (٢/١١٣).

(٦) «مسند أحمد» (١/٩٩)، وانظر أيضاً «مناقب الشافعي» لابن أبي حاتم ص ١١٣، ١١٤، ١١٥، و«الباعث الحثيث» ص ١٢٧.

(٧) وقعت هذه العبارة والماضية في (٤) هنا في ح و ه على الوجه الآتي: «وذلك الاستعمال واضح كما قال المصنف لشمول اللفظ له».

(٨) في ح و ه «القدر» وهو تحريف، ولم يتيسر لنا الوصول إليه، ولم نجد كلامه هذا في موضع آخر.

(٩) ص ٣٥٣ - ٣٥٥، وانظر أيضاً «الإلماع» ص ١١٨، و«توضيح الأفكار» (٢/٣٤٧).

(١٠) في ح و ه «عنه».

(١١) كلمة «يحيى» ساقطة من ح .



الثوري: حدثني عبد الله بن<sup>(١)</sup> ذكوان أبو الزناد وذكر حديثًا.  
وعن يزيد بن حبيب قال: أودعني فلان كتابًا أو كلمة تشبه هذه فوجدت فيه عن  
الأعرج قال: وكان يحدثنا بأشياء مما في الكتاب ولا يقول: أنا ولا ثنا في  
آخرين<sup>(٢)</sup>، فالظاهر أن ذلك عن سمعوا منه في الجملة وعرفوا حديثه مع إيرادهم  
له بوجدت أو رأيت ونحوهما مع أنه قد كره الرواية عن الصحف غير المسموعة  
غير واحد من السلف كما حكاها الخطيب أيضًا، وساق عن أبي عبد الرحمن  
السلمي قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إذا وجد أحدكم كتابًا فيه علم لم  
يسمعه من عالم فليدع بإناء وماء فلينقع فيه حتى يختلط سواده مع بياضه.  
وعن وكيع قال: لا ينظر في كتاب لم يسمعه لا يأمن أن تعلق بقلبه منه، ونحوه  
عن ابن سيرين كما في القسم الذي قبله<sup>(٣)</sup>، بل قال عياض: إنهم اتفقوا يعني بعد  
الصدر الأول، وعليه يحمل كلام النووي الماضي على منع النقل والرواية  
بالوجادة المجردة<sup>(٤)</sup>، ولذا صرح ابن كثير بأنه ليس من باب الرواية وإنما هو  
حكاية عما وجدته في الكتاب<sup>(٥)</sup>.

[<sup>(٦)</sup> قلت: وما وقع في أسامة بن زيد من المناقب من صحيح البخاري<sup>(٧)</sup> مما  
رواه/ عن شيخه علي بن المدني عن سفيان بن عيينة أنه قال: ذهبت أسأل الزهري ٢٤/٣  
عن حديث المخزومية فصاح بي، قال: فقلت لسفيان: فلم تحمله عن أحد؟ قال:  
وجدته في كتاب كان كتبه أيوب بن موسى عن الزهري، وذكر الحديث، لا يخدش  
فيه، فقد أخرجه البخاري في الباب نفسه متصلًا من حديث الليث عن الزهري<sup>(٨)</sup>]  
(و) لكن (الأول) وهو ما إذا وثق بأنه خطه (قد شيب وصلًا) أي: بوصل (ما) حيث

(١) كلمة «ابن» ساقطة من ح .

(٢) انتهى ما ذكره الخطيب في «الكفاية».

(٣) «الكفاية» ص ٣٥٢ - ٣٥٣ .

(٤) «الإلماع» ص ١١٧، وانظر أيضًا «فتح المغيب» للعراقي (١٦/٣).

(٥) «الباعث الحثيث» ص ١٢٨، وانظر أيضًا فتح الباقي (١١٣/٢).

(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.

(٧) ٨٧/٧، ٨٨ .

(٨) أخرجه من طريق الليث مسلم (١٦٨٨)، والترمذي (١٤٣٠)، وأخرجه النسائي (٧٢/٧ - ٧٣)

بالطريقين، وانظر أيضًا «الفتح» (٩٠/٧، ٩٣).

قيل فيه: وجدت بخط فلان لما فيه: من الارتباط في الجملة وزيادة قوة للخبر فإنه إذا وجد حديث<sup>(١)</sup> في مسند الإمام أحمد مثلاً وهو بخطه فقول القائل وجدت بخط أحمد كذا أقوى من قوله: قال أحمد؛ لأن القول ربما يقبل الزيادة والنقص والتغيير ولا سيما عند من يجيز النقل بالمعنى بخلاف الخط.

(وقد تسهلوا)، أي: جماعة من المحدثين كبهز بن حكيم، والحسن البصري، والحكم بن مقسم، وأبي سفيان<sup>(٢)</sup> طلحة بن نافع، وعمرو بن شعيب، ومخرمة بن بكير، ووائل بن داود<sup>(٣)</sup>، (فيه) أي: في إيراد ما يجدونه بخط الشخص فأتوا (ب) لفظ (عن) فلان، أو نحوها مثل «قال» مكان «وجدت» إذ أكثر رواية بهز عن أبيه عن جده فيما قيل من صحيفة<sup>(٤)</sup>، وكذا قاله شعبة في رواية أبي سفيان عن جابر<sup>(٥)</sup> وصالح جزرة وغيره في رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده<sup>(٦)</sup>، وابن المديني في رواية وائل عن ولده بكر<sup>(٧)</sup>، وصرح به الحسن البصري لما قيل له: يا أبا سعيد! عن<sup>(٨)</sup> هذه الأحاديث التي تحدثنا؟ فقال: صحيفة وجدناها<sup>(٩)</sup>، والجمهور في رواية مخرمة بن بكير عن أبيه، وكذا قيل: إن الحكم عن مقسم لم يسمع من ابن عباس سوى أربعة أحاديث والباقي كتاب<sup>(١٠)</sup>.

(١) في ح «حديثاً».

(٢) زاد في ح و هـ «و» وهو خطأ فاحش، وعليه جرى محقق الإرشاد للنووي؛ لأن أبا سفيان هو كنية طلحة بن نافع.

(٣) انظر «معرفة علوم الحديث» ص ١٣٧، و«الكفاية» ص ٣٥٤ - ٣٥٥، و«الإلماع» ص ١١٨.

(٤) انظر «توضيح الأفكار» (٢/٣٤٨)، ولم نعثر عليه في موضع آخر.

(٥) انظر مقدمة الجرح والتعديل ص ١٤٤ - ١٤٥، و«الجرح والتعديل» (٢/١/٤٧٥)، و«الكفاية» ص ٣٥٥، و«سير أعلام النبلاء» (٥/٢٩٣)، و«الميزان» (١/٤٧٩)، و«التهذيب» (٥/٢٧).

(٦) «الجرح والتعديل» (٣/١/٢٣٩)، و«الكفاية» ص ٣٥٥، و«الكامل» لابن عدي (٥/١٧٦٧)، (١٧٦٨) و«المغني في الضعفاء» (٢/٢٨٥)، و«الميزان» (٢/٢٩١، ٢٩٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٥/١٦٩، ١٧٤، ١٧٨)، و«تهذيب الأسماء» (١/٢/٢٩)، و«التهذيب» (٨/٤٩ - ٥٤)، وسيجيء أكثر من ذلك في رواية الأبناء عن الآباء.

(٧) انظر «الكفاية» ص ٣٥٤.

(٨) في ح «عن» بدل «عن» وهو خطأ.

(٩) المصدر السابق ص ٣٥٤.

(١٠) انظر «معرفة علوم الحديث» (ص ١٣٧)، و«التهذيب» (١٠/٢٨٨ - ٢٨٩)، وقيل: أحاديث

الحكم عن مقسم كتاب سوى خمسة أحاديث، وهي حديث الوتر، وحديث القنوت، وحديث =

قال ابن الصلاح<sup>(١)</sup> (وهذا دلالة تقبح<sup>(٢)</sup> إن أوهم) الواجد بأن كان معاصرًا له (أن نفسه) أي: الشخص الذي وجد المروري بخطه (حدثه به) أو له منه إجازة بخلاف ما إذا لم يوهم؛ بأن لم يكن معاصرًا له (وبعض) جازف ف(أدى) ما وجده كذلك قائلًا<sup>(٣)</sup> (ثنا وأنا) قال ابن المديني: ثنا أبو الوليد الطيالسي، ثنا صاحب لنا من أهل الري ثقة يقال له: أشرس<sup>(٤)</sup>، قال: قدم علينا محمد بن إسحاق فكان يحدثنا عن إسحاق بن راشد: فقدم علينا إسحاق فجعل يقول: حدثنا الزهري، قال: فقلت له: أين لقيته؟ قال: لم ألقه، مررت ببيت المقدس فوجدت كتابًا له<sup>(٥)</sup>، وحكاه القاضي عياض أيضًا؛ ولكن روى عن إسحاق بن راشد أيضًا أنه قال: بعث محمد بن علي بن زيد بن علي إلى الزهري فقال: يقول لك أبو جعفر<sup>(٦)</sup>: استوص بإسحاق خيرًا، فإنه منا/ أهل البيت<sup>(٧)</sup>، قال شيخنا: وهذا<sup>٢٦/٣</sup> يدل على أنه لقي الزهري<sup>(٨)</sup>، وحينئذ فإن كان هو الذي عناه ابن الصلاح بالبعث فقد ظهر الخدش فيه، ولعله عنى غيره، ومقتضى جزم غير واحد بكون شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص لم يسمع من جده، إنما وجد كتابه فحدث منه مع تصريحه عنه في أحاديث قليلة بالسماع والتحديث، إدراجه في البعض<sup>(٩)</sup>،

- = عزيمة الطلاق، وجزاء الصيد، وإتيان الحائض، وانظر «سنن الترمذي» (٤٠٦/٢)، و«جامع التحصيل» ص ٢٠٠ - ٢٠١، و«التهذيب» (٤٣٤/٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٢١٠/٥).
- (١) «علوم الحديث» ص ١٥٨، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (٣١٦/١). و«التدريب» (٦١/٢)، و«فتح المغيب» للعراقي (١٥/٣)، و«فتح الباقي» (١١٤/٢)، و«الباعث الحثيث» ص ١٢٧.
- (٢) في ز «يقبح» وفي ح و ه «بفتح» هو تصحيف.
- (٣) سقطت كلمة «قائلًا» من ح و ه، وفيهما بدلها «بصيغة».
- (٤) في ح و ه «أشربين» وهو تحريف، ولم نقف على ترجمته.
- (٥) انظر «معرفة علوم الحديث» ص ١٣٦ - ١٣٧، و«تهذيب الكمال» (٤٢٢/٢)، و«التهذيب» (١/٢٣١)، و«طبقات المدلسين» ص ٤، و«توضيح الأفكار» (٣٤٨/٢).
- (٦) ورد في هامش الأصل «هو المنصور».
- (٧) «الإلماع» ص ١١٩، وانظر أيضًا «تهذيب الكمال» (٤٢٢/٢، ٤٢٣)، و«التهذيب» (١/٢٣١)، و«توضيح الأفكار» (٣٤٨/٢).
- (٨) انظر «التهذيب» (١/٢٣١)، و«هدى الساري» ص ٣٨٩.
- (٩) وسيأتي الكلام في سماع شعيب من جده عبد الله مفصلاً في رواية الأبناء عن الآباء وقد مضى شيء من ذلك.

وعلى كل حال فقد (ردا) ذلك على فاعله، وقال عياض: إني لا أعلم من يقتدي به أجاز النقل فيه بذلك ولا من عده معد المسند<sup>(١)</sup> - انتهى.

ولعل فاعله كانت له من صاحب الخط إجازة، وهو ممن يرى إطلاقهما في الإجازة، كما ذكره عياض ثم<sup>(٢)</sup> ابن الصلاح في القسم قبله<sup>(٣)</sup>.

ويستأنس له بقول أبي القاسم البلخي<sup>(٤)</sup>: إن المجوزين في هذا القسم أن يقول أنا فلان عن فلان، احتجوا بأنه إذا وجد سماعه بخط موثوق به<sup>(٥)</sup> جاز له أن يقول ثنا فلان، يعني: كما سيجيء في محله، وإن لم يكن كذلك فهو أقبح تدليس قاذح في الرواية (و) لكونه غير متصل (قيل في العمل) بما تضمنه (إن المعظم) من المحدثين والفقهاء من المالكية وغيرهم كما قاله عياض<sup>(٦)</sup> (لم يره) قياسًا على المرسل والمنقطع ونحوهما مما لم يتصل وكان من يحتج بالمرسل ممن ذهب إلى هذا يفرق بأنه هناك في القرون الفاضلة، وأما من يرى منهم الشهادة على الخط فقد يفرق بعدم استلزامها/ الاتصال (و) لكن (بالوجوب) في العمل حيث ساغ (جزمًا) أي: قطع<sup>(٧)</sup> (بعض المحققين) من أصحاب الشافعي في أصول الفقه عند حصول الثقة به، وقال: إنه لو عرض على جملة المحدثين لأبوه<sup>(٨)</sup>، فإن معظمهم كما تقدم لا يرونه حجة، (و) القطع بالوجوب (هو الأصوب) الذي لا يتجه غيره في الأعصار المتأخرة، يعني التي قصرت الهمم فيها جدًا، وحصل التوسع فيها فإنه لو توقف العمل فيها<sup>(٩)</sup> على الرواية لا نسد باب العمل بالمنقول، لتعذر شرط

(١) «الإلماع» ص ١١٧، وانظر أيضًا «فتح المغيـث» للعراقي (١٦/٣)، و«فتح الباقي» (١١٤/٢)، و«توضيح الأفكار» (٣٤٨/٢).

(٢) في ح «و».

(٣) «الإلماع» ص ٨٤، و«علوم الحديث» ص ١٥٤.

(٤) لعله أحمد بن عصمة الصفار البلخي الفقيه المحدث أبو القاسم المتوفى (٣٢٦هـ)، «الجواهر المضيئة» (٧٨/١)، و«مشايخ بلخ من الحنفية» (٥٤/١)، (٩٠).

(٥) سقطت كلمة «به» من ز.

(٦) «الإلماع» ص ١٢٠، وانظر أيضًا «فتح المغيـث» للعراقي (١٦/٣).

(٧) سقطت كلمة «أي قطع» من ح و هـ.

(٨) انظر «علوم الحديث» ص ١٦٠، و«فتح المغيـث» للعراقي (١٦/٣).

(٩) كلمة «فيها» ساقطة من ح.

الرواية في هذا الزمان . يعني<sup>(١)</sup> فلم يبق إلا مجرد وجادات ، وقال النووي : إنه الصحيح<sup>(٢)</sup> .

قلت : وقول أبي عمران الجوني<sup>(٣)</sup> : «كنا نسمع بالصحيفة فيها علم فنتتابها كما يتتاب الرجل الفقيه ، حتى قدم علينا ههنا آل الزبير ومعهم قوم فقهاء»<sup>(٤)</sup> مشعر بعملهم بما فيها كالعمل بقول الفقيه (ول) لإمام الأعظم (ابن إدريس) الشافعي (الجواز نسبوا) أي<sup>(٥)</sup> : جماعة من الفقهاء وغيرهم وقال به طائفة من نظار أصحابه ، قال ابن الصلاح تبعاً لعياض : وهو الذي نصره الجويني<sup>(٦)</sup> واختاره غيره من أرباب التحقيق<sup>(٧)</sup> ، فاجتمع في العمل ثلاثة أقوال : المنع ، الوجوب ، الجواز ، وقد استدل / العماد ابن كثير<sup>(٨)</sup> للعمل بقوله ﷺ في الحديث الصحيح : أي الخلق ٢٨/٣ أعجب إليكم إيماناً؟ قالوا : الملائكة ، قال : وكيف لا يؤمنون وهم عند ربهم؟ وذكروا الأنبياء ، قال : وكيف لا يؤمنون والوحي ينزل عليهم؟ قالوا : فنحن؟ قال : وكيف لا تؤمنون وأنا بين أظهركم؟ قالوا : فمن؟ يا رسول الله! قال : قوم يأتون بعدكم يجدون صحفًا يؤمنون بها<sup>(٩)</sup> ، حيث قال : فيؤخذ منه مدح من عمل

(١) سقطت كلمة «يعني» من ح و هـ ، وانظر لذلك «علوم الحديث» ص ١٦٠ ، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٢٠) ، و«التقريب» له ص ٢١ ، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/١٦) ، و«فتح الباقي» (٢/١١٥) ، و«الباعث الحثيث» ص ١٢٨ .

(٢) «الإرشاد» له (١/٣٢٠) ، و«التقريب» له ص ٢١ ، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/١٦) ، و«فتح الباقي» (٢/١١٥) .

(٣) هو الإمام الثقة عبد الملك بن حبيب البصري الكندي الأزدي الجوني ، وثقه يحيى بن معين وغيره ، وحديثه في الأصول الستة ، توفي (١٢٣ أو ١٢٨ أو ١٢٩ هـ) ، «سير أعلام النبلاء» (٥/٢٥٥ - ٢٥٦) ، و«التهذيب» (٦/٣٨٩) .

(٤) انظر «الكفاية» ص ٣٥٥ .

(٥) في ح و هـ «إلى» وهو خطأ .

(٦) في ح «الجوني» وهو تصحيف .

(٧) «الإلماع» ص ١٢ ، و«علوم الحديث» ص ١٦٠ ، و«الإرشاد» للنووي (١/٣١٩ - ٣٢٠) ، و«التقريب» له ص ٢١ ، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/١٦) ، و«فتح الباقي» (٢/١١٥) ، و«البرهان» (١/٦٤٨) ، و«الباعث الحثيث» ص ١٢٨ ، و«نهاية السؤل» (٢/١٣٣) .

(٨) في ز «وقد استدلوا بقول العماد ابن كثير» .

(٩) أخرجه الحسن بن عرفة في جزئه (١٩) ، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» ص ٣٣ ، من طريق إسماعيل بن عياش الحمصي عن المغيرة بن قيس التميمي عن عمرو بن شعيب عن أبيه =

بالكتب المتقدمة بمجرد الوجداء<sup>(١)</sup> وقال البلقيني: و<sup>(٢)</sup> هو استنباط حسن<sup>(٣)</sup>، قلت: وفي الإطلاق نظر فالوجود بمجرد لا يسوغ العمل<sup>(٤)</sup>.

[و] أما (إن يكن)، وهو النوع الثاني، ما تجد من مصنف لبعض العلماء ممن عاصرته أو لا كما بين أولاً (بغير خطه) أي: المصنف مع الثقة بصحة النسخة بأن قابلها المصنف أو ثقة غيره بالأصل، أو بفرع مقابل، كما قرر في محله، (فقل قال) فلان كذا (ونحوها) من ألفاظ العزم، كذكر فلان، أو بخط مصنفه مع الثقة بأنه خطه فقل/ أيضًا: وجدت بخط فلان، ونحوها، كما في النوع الأول واحك كلامه<sup>(٥)</sup> (وإن لم يحصل بالنسخة الوثوق) ف (قل بلغني) عن فلان أنه ذكر كذا، أو وجدت في نسخة من الكتاب الفلاني، وما أشبههما من العبارات التي لا تقتضي العزم (و) لكن (العزم) في المحكي لما يكون من هذا القبيل (يرجى حله للفتن) العالم الذي لا يخفى عليه في الغالب مواضع الإسقاط والسقط، وما أحيل عن جهته أي: بضرب من التأويل من غيرها<sup>(٦)</sup>، قال ابن الصلاح: وإلى هذا - فيما

= عن جده مرفوعًا، وهذا إسناد ضعيف؛ لأن إسماعيل الشامي الراوي عن المغيرة البصري ضعيف في روايته عن غير الشاميين، وهذا منها، والمغيرة أيضًا ضعيف، قال ابن حاتم في «الجرح والتعديل» (٢٢٧/١/٤): قال أبي: هو منكر الحديث، وأما ابن حبان فذكره في «الثقات» (١٦٨/٩)، وله شواهد يرتقي بها إلى درجة الحسن، انظر «تفسير ابن كثير» (٧٣/١) - (٧٤)، و«الأحاديث الضعيفة» (١٠٢/٢ - ١٠٥)، وهامش جزء ابن عرفة ص ٥٢، و«التدريب» (٦٤/٢).

(١) «الباعث الحثيث» ص ١٢٨ - ١٢٩، و«تفسير ابن كثير» (٧٤/١)، وانظر أيضًا «التدريب» (٢/٢) ٦٤٩.

(٢) كلمة «و» ساقطة من ز.

(٣) «محاسن الاصطلاح» ص ٢٩٥، كما في هامش «الإرشاد» للنووي (٣٢٠/١) وهذا الاستدلال ارتضاه السيوطي في «التدريب» (٦٤/٢)، وانظر أيضًا «توضيح الأفكار» (٣٤٩/٢).

(٤) وقال الصنعاني في «توضيح الأفكار» (٣٤٩/٢): وهو مقيد بما علم من وجود يوثق به كما دلت له قواعد العلم، وقال الشيخ أحمد شاکر في «شرح ألفية الحديث» للسيوطي ص ١٤٣، و«شرح اختصار علوم الحديث» ص ١٣١، وفي هذا الاستدلال نظر، ووجوب العمل بالوجداء لا يتوقف عليه؛ لأن مناط وجوبه إنما هو البلاغ. وثقة المكلف بأن ما وصل إلى علمه صحت نسبه إلى رسول الله ﷺ.

(٥) وقع فيما بين المعكوفتين في ح و ه تقديم وتأخير فراجعهما.

(٦) في نسخة على هامش الأصل «أي المواضع».

أحسب - استروح كثير من المصنفين فيما نقلوه من كتب الناس مع تسامح كثيرين في هذه الأزمان بإطلاق اللفظ الجازم في ذلك من غير تحر ولا تثبيت، فيطالع أحدهم كتابًا منسوبًا إلى مصنف معين وينقل عنه من غير أن يثق بصحة النسخة قائلًا: قال فلان كذا، ونحو ذلك، والصواب ما تقدم<sup>(١)</sup>.

قلت: ويلتحق بذلك ما يوجد بحواشي الكتب من الفوائد والتقييدات، ونحو ذلك، فإن كان بخط معروف فلا بأس بنقلها وعزوها إلى من هي له، وإلا فلا يجوز اعتمادها إلا لعالم متقن، وربما تكون تلك الحواشي بخط شخص وليست له، أو بعضها له، وبعضها لغيره، فيشبهه ذلك على ناقله بحيث يعزو الكل لواحد.

### كتابة الحديث وضبطه

٥٥٩- واخْتَلَفَ الصَّحَابُ وَالْأَتْبَاعُ فِي كِتَابَةِ الْحَدِيثِ، وَالْإِجْمَاعُ

٥٦٠- عَلَى الْجَوَازِ بَعْدَهُمْ بِالْجَزْمِ لِقَوْلِهِ أَكْتُبُوا، وَكُتِبَ السَّهْمِيُّ

(كتابة الحديث وضبطه) بالشكل ونحوه، وما ألحق<sup>(٢)</sup> بذلك من الخط الدقيق والرمز والدارة<sup>(٣)</sup> مما سنبين أنها من تمام الضبط، ومن آداب الكتابة ونحوها، مما كان الأنسب تقديمه على الضبط. /

٣٠/٣

[حكم كتابة الحديث وأدلتها]: المسألة الأولى: (واختلف الصحاب) أي: الصحابة رضي الله عنهم، بكسر المهملة وفتحها، جمع صاحب كجياح وجائع، ويقال: إن الكسر في صحاب والفتح في صحابة أكثر (و) كذا (الأتباع) للصحابة (في كتابة) بكسر الكاف أي: كتابة (الحديث) والعلم عملاً وتركاً، فكرهها للتحريم - كما صرح به جماعة منهم ابن النفيس - غير واحد، فمن الصحابة ابن عمر<sup>(٤)</sup>، وابن

(١) «علوم الحديث» ص ١٥٩، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/٣١٨، ٣١٩)، و«التقريب» له ص ٢١، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/١٦ - ١٧).

(٢) في ح و هـ «لحق».

(٣) في ز «الدراة» وهو تحريف.

(٤) انظر لشأنه «المدخل» لليهقي ص ٤٠٩، و«طبقات ابن سعد» (٦/٢٥٨)، و«تقييد العلم» ص ٤٣ - ٤٤، و«جامع بيان العلم» (١/٦٦)، و«المحدث الفاضل» ص ٣٧٩.

مسعود<sup>(١)</sup> وزيد بن ثابت<sup>(٢)</sup> وأبو موسى الأشعري<sup>(٣)</sup>، وأبو سعيد الخدري<sup>(٤)</sup>،  
ومن التابعين الشعبي<sup>(٥)</sup> والنخعي<sup>(٦)</sup> بل أمروا بحفظه عنهم كما أخذوه<sup>(٧)</sup> حفظًا،  
متمسكين بما ثبت عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه ﷺ قال: «لا تكتبوا عني شيئًا  
سوى القرآن، من كتب عني شيئًا<sup>(٨)</sup> سوى القرآن فليمححه»<sup>(٩)</sup>، وفي رواية: «أنه  
٣١/٣ استأذن النبي ﷺ في كتب الحديث/ فلم يأذن له»<sup>(١٠)</sup>.

وأجازها بالقول أو بالفعل غير واحد من الفريقين، فمن الصحابة عمر<sup>(١١)</sup>

- (١) انظر لذلك «سنن الدارمي» (١٠٠/١، ١٠٢)، و«المدخل» للبيهقي ص ٤٠٧، و«جامع بيان العلم» (٦٥/١)، و«تقييد العلم» ص ٣٨ - ٣٩.
- (٢) انظر الرواية عنه في «سنن أبي داود» (٨٠/١٠)، و«مسند أحمد» (١٨٢/٥)، و«سنن الدارمي» (١٠١/١)، و«المدخل» للبيهقي ص ٤٠٦ - ٤٠٧، و«جامع بيان العلم» (٦٣/١)، و«تقييد العلم» ص ٣٥، و«الإلماع» ص ١٤٨.
- (٣) راجع لقوله «سنن الدارمي» (١٠١/١)، و«المدخل» للبيهقي ص ٤٠٩، و«جامع بيان العلم» (١/١) (٦٦)، و«المحدث الفاصل» ص ٣٨١، ٣٨٤، و«تقييد العلم» ص ٣٩ - ٤١.
- (٤) انظر «العلم» لأبي خيثمة ص ١٣١، و«سنن الدارمي» (١٠٠/١)، و«المدخل» للبيهقي ص ٤٠٥، و«تقييد العلم» ص ٣٦ - ٣٨، و«جامع بيان العلم» (٦٦/١)، و«المحدث الفاصل» ص ٣٧٩.
- (٥) انظر «العلم» لأبي خيثمة ص ١٤٤، و«سنن الدارمي» (٩٩/١)، و«المحدث الفاصل» ص ٣٨٠، و«جامع بيان العلم» (٦٧/١).
- (٦) راجع لذلك «سنن الدارمي» (٩٩/١)، و«طبقات ابن سعد» (٢٧١/٦٦)، و«المحدث الفاصل» ص ٣٨٠، و«تقييد العلم» ص ٤٧ - ٤٨، و«جامع بيان العلم» (٦٧/١)، وانظر أيضًا لمذهب هؤلاء الصحابة والتابعين «علوم الحديث» ص ١٦٠، و«الإرشاد» للنووي (٣٢١/١ - ٣٢٢)، و«التقريب» له ص ٢١، و«فتح المغيـث» للعراقي (١٧/٢)، و«فتح الباقي» (١١٦/٢)، و«الباعث الحثيث» (ص ١٣٢)، و«شرح السنة» (٢٩٣/١ - ٢٩٤).
- (٧) في ح «حفظوه».
- (٨) سقطت كلمة «شيئًا» من ح.
- (٩) أخرجه مسلم (٣٠٠٤)، وأحمد (١٢/٣، ٢١، ٣٩)، والدارمي (٤٥٦)، وابن عبد البر في «الجامع» (٦٣/١)، والخطيب في «تقييد العلم» ص ٢٩ - ٣٢.
- (١٠) هذه الرواية أخرجه الترمذي (٢٦٦٥)، والدارمي (٤٥٧)، والخطيب في «تقييد العلم» ص ٣٢ - ٣٣، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٣٧٩.
- (١١) انظر لذلك «سنن الدارمي» (١٠٥/١)، و«مستدرک الحاكم» (١٠٦/١)، و«المدخل» للبيهقي ص ٤١٦، و«المحدث الفاصل» ٣٧٧، و«تقييد العلم» ص ٨٨، و«جامع بيان العلم» (١/١) (٧٢).



وعلي<sup>(١)</sup> وابنه الحسن<sup>(٢)</sup> وعبد الله بن عمرو بن العاصي<sup>(٣)</sup> وأنس<sup>(٤)</sup> وجابر<sup>(٥)</sup>  
وابن عباس<sup>(٦)</sup> وكذا ابن عمر<sup>(٧)</sup> أيضًا، ومن التابعين قتادة<sup>(٨)</sup> وعمر بن  
عبد العزيز<sup>(٩)</sup>، / بل حكاه عياض عن أكثر الفريقين<sup>(١٠)</sup>، وقال غير واحد منهما ٣٢/٣

(١) راجع للرواية عنه «صحيح البخاري» (٣٠٤/١)، و«سنن الترمذي» (٢٥/٤)، و«مسند أحمد»  
(٧٩/١)، و«مصنف ابن أبي شيبة» (٢٩٣/٩)، و«سنن الدارمي» (١١١/٢)، و«المدخل»  
لليهقي ص ٤١١-٤١٢، و«جامع بيان العلم» (٧١/١)، و«تقييد العلم» ص ٨٨ - ١٠٠ .  
(٢) انظر «سنن الدارمي» (١٠٧/١)، و«المدخل» لليهقي ص ٣٧٢، ٤٢١، و«تقييد العلم» ص ٩١،  
و«جامع بيان العلم» (٨٢/١).

(٣) انظر لذلك «سنن أبي داود» (٧٩/١٠)، و«سنن الدارمي» (١٠٣/١ - ١٠٤)، و«مسند أحمد» (٢/  
١٦٢، ١٩٢، ٢٠٧، ٢١٥)، و«المدخل» لليهقي (ص ٤١٣ - ٤١٥، ٤١٧)، و«تقييد العلم»  
ص ٨٢ - ٨٥، و«جامع بيان العلم» (٧١/١)، و«الإلماع» ص ١٤٦ .

(٤) راجع لذلك «صحيح مسلم» (٦١/١ - ٦٢)، و«العلم» لأبي خيثمة ص ١٣٧، و«سنن الدارمي»  
(١٠٤/١ - ١٠٥)، و«مستدرک الحاكم» (١٠٦/١)، و«المدخل» لليهقي ص ٤١٥ - ٤١٧،  
و«طبقات بن سعد» (٢٢/٧)، و«المعجم الكبير» للطبراني (٢١٨/١)، و«المجمع» (١٥٢/١)،  
و«المحدث الفاصل» ص ٣٦٧، ٣٦٨، و«تقييد العلم» ص ٩٤ - ٩٧، و«جامع بيان العلم» (١/  
٧٣)، و«الإلماع» ص ١٤٧ .

(٥) انظر لذلك «المدخل» لليهقي ص ٣٢٢، و«المحدث الفاصل» ص ٣٧١، و«تقييد العلم» ص  
١٠٤ .

(٦) انظر «سنن الدارمي» (١٠٥/١)، و«العلم» لأبي خيثمة ص ١٤٤، و«المدخل» لليهقي ص  
٤٢١، و«طبقات ابن سعد» (٢٩٣/٥)، و«المحدث الفاصل» ص ٣٧١، ٣٧٤، و«تقييد العلم»  
ص ٩١ - ٩٢، ١٠٢، و«جامع بيان العلم» (٧٢/١، ٧٣).

(٧) راجع لذلك «التاريخ الكبير» للبخاري (٣/٣٢٥)، و«سنن الدارمي» (١٠٥/١، ١٠٦)،  
و«المدخل» لليهقي ص ٤٢٠، و«الجامع» للخطيب (١٤/٣)، و«سير أعلام النبلاء» (٣/  
٢٣٨).

(٨) انظر لذلك «المحدث الفاصل» ص ٣٧٢، و«تقييد العلم» ص ١٠٣، و«شرح السنة» (٢٩٦/١).  
(٩) راجع لذلك «سنن الدارمي» (١٠٤/١، ١٠٧)، و«المدخل» لليهقي ص ٤٢٤، و«جامع بيان  
العلم» (٧٦/١)، و«المحدث الفاصل» ص ٣٧٤، و«تقييد العلم» ص ١٠٥، ١٠٦، و«شرح

السنة» (١٩٦/١)، وانظر أيضًا لمذهب هؤلاء الصحابة والتابعين أيضًا «علوم الحديث» ص  
١٦١، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٢٣ - ٣٢٤)، و«التقريب» له ص ٢١، و«فتح المغيث» للعراقي  
(١٧/٣)، و«فتح الباقي» (١١٧/٢)، و«شرح السنة» (٢٩٤/١ - ٢٩٦)، و«الباعث الحثيث»  
ص ١٣٢ .

(١٠) «الإلماع» ص ١٤٧ - ١٤٨، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (١٧/٣)، و«التدريب» (٢/  
٦٥).

كما صح: «قيدوا العلم بالكتاب»<sup>(١)</sup> بلى روي رفعه<sup>(٢)</sup> ولا يصح. وقال أنس: «كتب العلم فريضة»<sup>(٣)</sup>.

(و) لكن (الإجماع) منعقد من المسلمين كما حكاه عياض<sup>(٤)</sup> (على الجواز بعدهم) أي: بعد الصحابة والتابعين [٥] في المائة الثانية كما زاده الذهبي<sup>(٦)</sup> (بالجزم) في حكايته بدون تردد بحيث زال ذلك الخلاف كما أجمع المتقدمون والمتأخرون على جوازها في القرآن (لأدلة) منتشرة يدل مجموعها على فضل تدوين العلم وتقييده ك (قوله) ﷺ وهو أصحابها «(اكتبوا) لأبي شاه» يعني: بهاء منونة في الوقف والدرج على المعتمد، أي: الخطبة التي سمعها يوم فتح مكة من رسول الله ﷺ<sup>(٧)</sup>، لكن قال البلقيني: إنه يجوز أن يدعى فيه<sup>(٨)</sup> أنها واقعة عين، ٣٣/٣ وفيه نظر<sup>(٩)</sup>، وكقوله ﷺ مما لم يذكره ابن الصلاح/ في مرض موته: «ابتوني

(١) راجع لذلك المراجع المتقدمة عند ذكر المانعين والمجوزين للكتابة.  
(٢) راجع للرواية المرفوعة والكلام فيها، «مستدرک الحاكم» (١٠٦/١)، و«المدخل» لليهقي (ص ٤١٧ - ٤١٨)، و«تأريخ أصبهان» (٢٢٨/٢)، و«الكامل في ضعفاء الرجال» لابن عدي (٢/٧٩٢)، و«المحدث الفاصل» ص ٣٦١، ٣٦٨، و«تقييد العلم» ص ٧٠، ٩٧، و«تأريخ بغداد» (٤٦/١٠)، و«جامع بيان العلم» (٧٢/١ - ٧٣)، و«مسند الشهاب» للقضاعي (١/٣٧٠)، و«العلل المتناهية» (٧٧/١، ٧٩)، و«فيض القدير» (٤/٥٣٠ - ٥٣١)، و«صحیح الجامع الصغير» (٤/١٤٨)، و«المقاصد الحسنة» (ص ٥٤ - ٥٥)، و«مجمع الزوائد» (١/١٥٢).  
(٣) لم نثر على هذا الأثر.

(٤) «الإلماع» ص ١٤٩، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ١٦٢، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٢٥)، و«التقريب» له ص ٢١، و«شرح مسلم» له (٩/١٢٩ - ١٣٠) و(١٨/١٢٩، ١٣٠)، و«الإكمال والمكمل شرحي مسلم» (٣/٤٥٤)، (٧/٣٠٥)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/١٧)، و«فتح الباقي» (٢/١١٧)، و«الباعث الحثيث» ص ١٣٢، و«التدريب» (٢/٦٥)، و«تقييد العلم» ص ٦٥، و«الكواكب الدراري» (٢/١٢٤)، و«فتح الباري» (١/٢٠٤)، و«عمدة القاري» (١/٥٦١)، و«شروح أبي داود» (٥/٢٤٥، ٢٤٧)، و«سير أعلام النبلاء» (٣/٨٠).

(٥) ورد ما بين المعكوفتين في ح و ه قبل «على الجواز بعدهم».  
(٦) راجع لذلك «تذكرة الحفاظ» (١/١٦٠)، و«التصدير لتقييد العلم» ص ٦.  
(٧) البخاري (١١٢، ٢٤٣٤، ٦٨٨٠)، ومسلم (١٣٥٥)، وأبو داود (٢٠٠١، ٣٦٣٢)، والترمذي (٢٦٦٧)، وأحمد (٢/٢٣٨)، والبيهقي في «المدخل» ص (٧٤٥).

(٨) في ز «فيها».

(٩) وكان وجهه أن الأصل التشريع العام، قاله الصنعاني في «توضيح الأفكار» (٢/٣٦٤)، بعد نقل كلام البلقيني والسخاوي.

بكتف أكتب لكم كتابًا لا تضلوا بعده»<sup>(١)</sup> (و) (لاكتب) عبد الله بن عمرو<sup>(٢)</sup> بن العاصي (السهمي) نسبة لسهم بن عمرو بن هصيص كما ثبت من قول أبي هريرة: «ما من أصحاب رسول الله ﷺ أحد أكثر حديثًا مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب»<sup>(٣)</sup>، وكان ﷺ قد أذن له في ذلك، كما رواه أبو داود<sup>(٤)</sup> و<sup>(٥)</sup> في رواية «أنه قال: يا رسول الله! أكتب ما أسمعك في الغضب والرضى؟ قال: نعم، فإني لا أقول إلا حقًا»<sup>(٦)</sup> وكان ﷺ يسمي صحيفته<sup>(٧)</sup> تلك الصداقة كما رواه ابن سعد وغيره<sup>(٨)</sup> احترازًا<sup>(٩)</sup> عن صحيفة كانت عنده من كتب أهل الكتاب، بل روي كما في الترمذي مما ضعفه عن أبي هريرة أن رجلاً شكى إلى النبي ﷺ عدم الحفظ فقال له: «استعن<sup>(١٠)</sup> / بيمينك»<sup>(١١)</sup> وروي عن ٣٤/٣

(١) البخاري (٣١٣٨، ٣٠٥٣)، ومسلم (١٦٣٧)، وأحمد (٢٩٣/١، ٢٩٤، ٢٩٩، ٣٥٥) و(٦/٤٧).

(٢) في ح «عمر» وهو خطأ.

(٣) البخاري (١١٣)، والترمذي (٢٦٨٨، ٣٨٤١)، وأحمد (٢٤٨/٢ - ٢٤٩)، وعبد الرزاق (٢٠٤٨٩)، والدارمي (٤٨٩)، والبيهقي في «المدخل» (٧٤٨ - ٧٥٠)، والخطيب في «تقييد العلم» ص ٨٢، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٧٠/١).

(٤) (٣٦٢٩) سكت عنه المنذري، وأخرجه أيضًا الدارمي (٤٩٠)، وأحمد (١٩٢/٢)، والبيهقي في «المدخل» (٧٥٥)، والخطيب في «تقييد العلم» ص ٨٠ - ٨١، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٧١/١) والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٣٢١.

(٥) سقطت كلمة «و» من ح.

(٦) أحمد (٢٠٧/٢، ٢٠٥)، والحاكم في «المستدرک» (١٠٥/١)، وأبو زرعة الدمشقي (١٥١٦)، والبيهقي في «المدخل» (٢٥٣، ٢٥٤)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٣١٩، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٧١/١)، والخطيب في «تقييد العلم» ص ٧٧، ٧٩، ٨٠، قال الحافظ في «الفتح» (٣٠٧/١): إسناده أي أحمد والبيهقي، حسن، ولهذا طرق أخرى عن عبد الله بن عمرو يقوي بعضها بعضها.

(٧) في ح «صحيفة» وهو خطأ.

(٨) انظر «طبقات بن سعد» (٣٧٣/٢) و(٢٦٢/٤)، و«سنن الدارمي» (١٠٥/١)، و«المحدث الفاصل» ص ٣٦٦، ٣٦٧، و«جامع بيان العلم» (٧٢/١)، و«تقييد العلم» ص ٤٨، ٨٥، و«أسد الغابة» (٣٥٠/٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٨٩/٣).

(٩) في ح «اخترانها» بدل «احترازًا» وهو خطأ.

(١٠) في ر وه «استغن».

(١١) الترمذي (٢٦٦٦)، وقال: هذا حديث إسناده ليس بذلك القائم. وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: الخليل بن مرة (الواقع في سنده) منكر الحديث، والبيهقي في «المدخل» =

أنس «أنه قال: هذه أحاديث سمعتها من رسول الله ﷺ وكتبها<sup>(١)</sup> وعرضتها<sup>(٢)</sup>، وعن أبي هريرة نحوه<sup>(٣)</sup>، وأسانيدها ضعيفة.

ولقول علي الثابت في الصحيح: «ما كتبنا عن النبي ﷺ إلا القرآن وما في هذه الصحيفة»<sup>(٤)</sup>.

ولقول قتادة إذ سأله بعض أصحابه أكتب<sup>(٥)</sup> ما أسمع؟ وما يمنعك من ذلك وقد أنبأك اللطيف الخبير بأنه قد كتب وقرأ ﴿فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى﴾ [طه: ٥٢]<sup>(٦)</sup> وكذا قال أبو المليح الهذلي البصري<sup>(٧)</sup>: يعيرون علينا أن نكتب العلم أو ندونه<sup>(٨)</sup> وقد قال تعالى: ﴿عَلِمَهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ﴾<sup>(٩)</sup>.

ولقوله تعالى مما استدل به ابن فارس في مأخذ العلم ﴿فاكتبوه﴾ حيث قال: فجعل كتابة الدين وأجله وكميته<sup>(١٠)</sup> من القسط عنده، وجعل ذلك قياماً للشهادة ٣٥/٣ ونفيًا/ للارتياب لقوله: ﴿ذَلِكَمُ<sup>(١١)</sup> أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا﴾

= (٧٦٤ - ٧٦٧) وضعفه، وابن عدي في «مقدمة الكامل» (ص ٤٧ - ٤٨)، و«الكامل» (٣/ ٩٢٨ - ٩٢٩)، وضعفه، والخطيب في «تقييد العلم» ص ٦٥ - ٦٨.

(١) في ح «وكتبها» وهو خطأ.

(٢) أخرجه البيهقي في «المدخل» (٧٥٧)، والخطيب في «تقييد العلم» ص ٩٥ - ٩٦، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٣٢٥)، وابن عدي في «مقدمة الكامل» ص ٤٩.

(٣) انظر جامع بيان العلم (٧٤/١)، و«فتح الباري» (٢٠٧/١)، و«فتح المغيـث» للعراقي (١٨/٣).

(٤) البخاري (١١١، ١٨٧، ٣٠٤٧، ٣١٧٢، ٣١٧٩، ٦٧٥٥، ٦٩٠٣، ٦٩١٥، ٧٣٠٠) وأحمد (٧٩/١)، وابن أبي شيبة (٧٥٢١)، والدارمي (٢٣٦١)، والترمذي (١٤١٢).

(٥) في ح «أكتب» بإسقاط حرف الاستفهام.

(٦) راجع لقول قتادة «تقييد العلم» ص ١٠٣، و«شرح السنة» (٢٩٦/١)، و«المحدث الفاصل»، ص ٣٧٢، و«التدريب» (٦٥/٢).

(٧) هو أبو المليح بن أسامة بن عمير أو عامر بن عمير بن حنيف بن ناجية الهذلي البصري الكوفي، اسمه عامر. وقيل: زيد، وقيل زياد، ثقة من الثالثة توفي (٩٨، أو ١٠٨، أو ١١٣ هـ) وقيل غير ذلك، انظر «التهذيب» (١٢: ٢٤٨)، و«التقريب» ص ٦١٣ - ٦١٤، و«سير أعلام النبلاء» (٩٤/٥).

(٨) في ح وه «ترونيه» وهو تحريف.

(٩) انظر لقول الهذلي «شرح السنة» (٢٩٦/١)، و«سنن الدارمي» (١٠٤/١)، و«جامع بيان العلم» (٧٣/١)، و«تقييد العلم» ص ١١٠، ١١٤، ومصنف ابن أبي شيبة (٥١/٩)، و«التدريب» (٢/ ٦٥).

(١٠) في ح وه «يكتبه» وهو خطأ.

(١١) في ح وه «ذلك» وهو خطأ فاحش.

[البقرة: ٢٨٢].

قلت: ونحوه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْمَعُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ﴾<sup>(١)</sup> قال<sup>(٢)</sup> ابن فارس: وعلى ما يحتج به في ذلك<sup>(٣)</sup> قوله تعالى: ﴿تَ وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ﴾ فقد فسرها الحسن بالدواة والقلم<sup>(٤)</sup>، ثم روى حديث ابن عباس «أول ما خلق الله<sup>(٥)</sup> القلم وأمره أن يكتب ما هو كائن إلى يوم القيامة<sup>(٦)</sup>»، قال بعضهم: و<sup>(٧)</sup> في قوله ﷺ، أي: الذي استدل به للوجادة «يجيء بعدكم قوم يجدون صحفًا يؤمنون بما فيها»، علم من أعلام النبوة من إخباره عما سيقع، وهو تدوين القرآن وكتبه في صحفه يعني وكتابة الحديث، ولم يكن ذلك في زمنه ﷺ: إلى غير ذلك من الأدلة التي اقترن معها قصر الهمم ونقص الحفظ بالنسبة للزمن الأول، لكون العرب كانوا مطبوعين على الحفظ مخصوصين به، بحيث قال الزهري: إني لأمر بالتقيع فأسد أذني مخافة أن يدخل فيها شيء من الخنا، فوالله ما دخل أذني<sup>(٨)</sup> شيء قط فنسيته<sup>(٩)</sup>، وكذا قال الشعبي نحوه<sup>(١٠)</sup>، وحفظ ابن

(١) الآية السابقة من السورة السالفة، نقول: احتج الخطيب أيضًا بهذه الآية وتلك الآية على كتابة الحديث في «تقييد العلم» ص ٧٠ - ٧١.

(٢) في ز «وقال».

(٣) سقطت كلمة «في ذلك» من ح وه.

(٤) انظر «تفسير الطبري» (١٠/٢٩)، و«زاد المسير» (٨/٣٢٦ - ٣٢٧)، و«تفسير القرطبي» (١٨/٢٢٣)، و«تفسير ابن كثير» (٧/٧٧، ٧٨)، في هذا حديث مرفوع غريب جدًا عن أبي هريرة،

انظر المصادر السابقة.

(٥) كلمة «الله» ساقطة من ح.

(٦) أخرجه الترمذي وأبو داود والطبري في «تفسيره»، انظر تفسير ابن كثير (٧/٧٧ - ٧٩)، و«تفسير الطبري» (٢٩/٩ - ١٢).

(٧) سقطت كلمة «و» من ح.

(٨) في ح وه «أدني» وهو تصحيف.

(٩) «جامع بيان العلم» (١/٦٩).

(١٠) ولفظه ما كتبت سوداء في بيضاء قط، وما حدثني أحد بحديث فأحبيت أن يعيده علي، وانظر

«سنن الدارمي» (١/١٠٢ - ١٠٣)، و«طبقات ابن سعد» (٦/٢٤٩)، و«تاريخ بغداد» (٢/٣٢٩) و«الجرح والتعديل» (٣/١/٣٢٣)، و«جامع بيان العلم» (١/٦٧، ٦٩)، و«سير أعلام النبلاء» (٥/٣٠١).

عباس رضي الله عنه قصيدة عمر/ ابن أبي ربيعة<sup>(١)</sup>:

أمن آل نعم أنت غاد فمبكر<sup>(٢)</sup>

في سمعة واحدة فيما<sup>(٣)</sup> قيل<sup>(٤)</sup>، بل بلغنا عن البلقيني أنه حفظ قصيدة من مرة<sup>(٥)</sup>، وليس أحد اليوم على هذا، فخشى من عدم تقييده اندراسه وضياعه فدون، ولذا قال ابن صلاح: ولولا تدوينه في الكتب لدرس في الأعصر<sup>(٦)</sup> الأخيرة<sup>(٧)</sup> يعني كما قال عمر بن عبد العزيز في كتابه إلى أهل المدينة: «انظروا ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبوه فإني خشيت دروس العلم وذهاب العلماء»<sup>(٨)</sup>.

وقال عياض: «والحال اليوم داعية إلى الكتابة لانتشار الطرق وطول الأسانيد وقلة الحفظ وكرال الأفهام»<sup>(٩)</sup>.

وقال الخطيب: «قد صار علم الكاتب في هذا الزمان أثبت من علم الحافظ»<sup>(١٠)</sup>.

وعن الشافعي قال: «إن هذا العلم يند كما تند الإبل ولكن الكتب له حماة

(١) هو أبو الخطاب عمر بن عبد الله بن أبي ربيعة عمرو بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم بن يقظة بن مرة القرشي المخزومي الشاعر المشهور، لم يكن في قريش أشعر منه، وهو كثير الغزل والنوادر والوقائع والمجون والخلاعة (٢٣ - ٩٣ هـ) انظر «وفيات الأعيان» (٣/٤٣٦ - ٤٣٩)، و«تهذيب الأسماء» (١/١٥٢)، و«الأعلام» (٥/٢١١).

(٢) وتمايم البيت: غداة غد أم رائح فمهجر.

(٣) سقطت كلمة «فيما» من ز.

(٤) انظر «جامع بيان العلم» (١/٦٩ - ٧٠)، و«الأغاني» (١/٧٢).

(٥) انظر «لحظ الألفاظ» (ص ٢٠٧)، و«الضوء اللامع» (٦/٨٦).

(٦) في ز «الأعصار».

(٧) «علوم الحديث» ص ١٦٢، وانظر أيضًا «التدريب» (٢/٦٥).

(٨) انظر «صحيح البخاري» (١/١٩٤)، و«سنن الدارمي» (١/١٠٤)، و«المدخل» لليهقي ص ٤٢٣ -

٤٢٤، و«المحدث الفاصل» ص ٣٧٤، و«تقييد العلم» ص ١٠٥، و«شرح السنة» (١/٢٩٦)، و«طبقات ابن سعد» (٢/٣٨٧).

(٩) «الإلماع» ص ١٤٩، وانظر أيضًا «الإكمال والمكمل شرحي مسلم» (٣/٤٥٤)، و«عمدة القاري»

(١/٥٧٢).

(١٠) «تقييد العلم» ص ٦٤.

والأقلام عليه رعاة»<sup>(١)</sup>.

وعن أحمد وإسحاق «لولا الكتابة أي شيء كنا»<sup>(٢)</sup>؟ بل قال أحمد وابن معين:  
/ «كل من لا يكتب لا يؤمن عليه الغلط»<sup>(٣)</sup>.

٣٧/٣

وعن ابن المبارك قال: لولا الكتاب ما حفظنا<sup>(٤)</sup>. لاسيما وقد ذكروا في الجمع بين الأدلة في الطرفين طرقاً، أحدها: أن النهي خاص بوقت نزول القرآن خشية التباسه بغيره، والإذن في غير ذلك، ولذا خص بعضهم النهي بحياته ﷺ، ونحوه قول ابن عبد البر: النهي لثلاث يتخذ مع القرآن كتاب يضاهى به<sup>(٥)</sup> يعني: فحيث أمن المحذور بكثرة حفاظه والمعتنين به وقوة ملكة من شاء الله منهم لتمييزه عن غيره لم يمتنع<sup>(٦)</sup>.

أو أن النهي خاص بكتابة غير القرآن مع القرآن في شيء واحد؛ لأنهم كانوا يسمعون تأويله وربما كتبوه معه، قال شيخنا: ولعل من ذلك ما قرئ شاذاً في قوله: ﴿مَا لِيَشُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ﴾<sup>(٧)</sup> والإذن في تفريقهما.

أو النهي متقدم والإذن ناسخ له عند الأمن من الالتباس كما جنح إليه ابن شاهين<sup>(٨)</sup> فإن الإذن لأبي شاه كان في فتح مكة. واستظهر لذلك بما روى أن أهل مكة كانوا يكتبون، قال شيخنا: وهو أقربها مع أنه لا ينافيها. وقيل: النهي لمن تمكن من الحفظ، والإذن لغيره، وقصة أبي شاه حيث كان الإذن له لما سأل فيها مشعرة بذلك.

وقيل: النهي خاص بمن خشي منه الاتكال على الكتاب دون الحفظ والإذن

(١) «تقييد العلم» ص ١١٤ .

(٢) «تقييد العلم» ص ١١٥، و«جامع بيان العلم» (١/٧٥).

(٣) «جامع بيان العلم» (١/٧٥).

(٤) انظر «المحدث الفاصل» ص ٣٧٧، و«تقييد العلم» ص ١١٤ .

(٥) «جامع بيان العلم» (١/٦٨)، وكذا قال الخطيب في «تقييد العلم» ص ٢٨٦ .

(٦) في ح و هـ «لم يمنع».

(٧) سورة سبأ: ١٤ .

(٨) هو عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين البغدادي، أبو حفص، وكان من حفاظ الحديث وله نحو

ثلاثمائة مصنف، منها ناسخ الحديث ومنسوخه (٢٩٧ - ٣٨٥هـ)، «الأعلام» (٥/١٩٦).

٣٨/٣ / لمن أمن منه ذلك<sup>(١)</sup>، ولذا روي عن ابن سيرين أنه<sup>(٢)</sup> كان لا يرى بالكتابة بأساً فإذا حفظ محاه<sup>(٣)</sup>، ونحوه عن عاصم بن ضمرة<sup>(٤)</sup>، وهشام بن حسان<sup>(٥)</sup>، وغيرهما<sup>(٦)</sup>.  
وعن مالك قال: لم يكن القوم يكتبون، إنما كانوا يحفظون فمن كتب منهم الشيء فإنما كان ليحفظه فإذا حفظه محاه<sup>(٧)</sup>، وقد روى البيهقي<sup>(٨)</sup> ومن طريقه ابن صلاح<sup>(٩)</sup> عن الأوزاعي قال: كان هذا العلم كريماً تتلاقاه الرجال بينهم فلما<sup>(١٠)</sup> دخل في الكتب دخل فيه غير أهله، إلى غير ذلك، كالقول في حديث أبي سعيد في النهي أن الصواب وقفه كما ذهب إليه البخاري وغيره<sup>(١١)</sup>.  
وبالجمله فالذي استقر الأمر<sup>(١٢)</sup> عليه الإجماع على الاستحباب، بل قال

(١) راجع لما أورده المصنف من التطبيق بين الحديثين أو كون أحدهما ناسخاً والآخر منسوخاً، «تأويل مختلف الحديث» ص ٢٨٦ - ٢٨٧، و«المدخل» للبيهقي ص ٤٠٦، ٤١٠، و«شروح أبي داود المختصر والمعالم والتهديب» (٢٤٥/٥ - ٢٤٨)، و«المحدث الفاصل» ص ٣٨٥ - ٣٨٤، و«جامع بيان العلم» (٦٨/١)، و«الإلماع» ص ١٤٩، و«تقييد العلم» ص ٥٧ - ٥٨، ٦٤ - ٦٥، و«جامع الأصول» (٣٣/٨)، و«شرح السنة» (٢٩٤/١، ٢٩٥)، و«علوم الحديث» ص ١٦١، و«شرح مسلم» للنووي (١٢٩/٩ - ١٣٠) و(١٢٩/١٨ - ١٣٠)، و«الإرشاد» له (١/١ - ٢٢٤ - ٢٢٥)، و«مجموع فتاوى ابن تيمية» (٣٢٢/٢٠)، و«الباعث الحثيث» ص ١٣٢، و«فتح المغيث» للعراقي (١٨/٣)، و«الإكمال والمكمل شرحي مسلم» (٤٥٤/٣)، و(٣٠٥/٧) - ٣٠٦، و«الكواكب الدراري» (١٢٤/٢)، و«هدى الساري» ص ٦، و«فتح الباري» (٢٠٨/١)، و«عمدة القاري» (٥٧٢/١).

(٢) في ح و هـ «أن».

(٣) انظر «المحدث الفاصل» ص ٣٨٢، و«تقييد العلم» ص ٦٠.

(٤) انظر لذلك «المحدث الفاصل» ص ٣٨٢، و«تقييد العلم» ص ٥٩.

(٥) «المحدث الفاصل» ص ٣٨٣، ومقدمة الكامل» ص ٤٧، و«سنن الدارمي» (٩٩/١).

(٦) انظر لذلك «المحدث الفاصل» ص ٣٨٢ - ٣٨٣، و«تقييد العلم» ص ٥٨ - ٥٩، و«سنن الدارمي» (٩٩/١)، والعلم لأبي خيثمة ص ٣٩، و«جامع بيان العلم» (٦٦/١، ٦٧).

(٧) انظر «جامع بيان العلم» (٦٤/١).

(٨) في «المدخل» ص ٤١٠.

(٩) في «علوم الحديث» ص ١٦١ - ١٦٣، وانظر أيضاً التدريب (٦٧/٢)، ونحوه أخرجه الدارمي

في «سننه» (١٠٠/١) عن الأوزاعي، وكذا ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٦٨/١)،

والخطيب في «تقييد العلم» ص ٦٤.

(١٠) في ز «فإذن لما».

(١١) انظر «فتح الباري» (٢٠٨/١)، و«تحفة الأشراف» (٤٠٨/٣)، و«التدريب» (٦٧/٢).

(١٢) كلمة «الأمر» سقطت من ز.



شيخنا: / إنه لا يبعد وجوبه على من خشي النسيان ممن يتعين عليه تبليغ العلم<sup>(١)</sup> ، ٣٩/٣ ونحوه قول الذهبي: إنه تعين في المائة الثالثة وهلم جرا وتحتم<sup>(٢)</sup> ، قال غيرهما: ولا ينبغي الاقتصار عليها حتى لا يصير له تصور ولا يحفظ شيئاً فقد قال الخليل: ليس بعلم ما حوى القمطر ما العلم إلا ما حواه الصدر<sup>(٣)</sup> وقال آخر:

استودع العلم قرطاساً فضيعه وبئس مستودع العلم القراطيس<sup>(٤)</sup>  
ولذا قال ثعلب<sup>(٥)</sup>: إذا أردت أن تكون عالماً فاكسر القلم. وأول من دون الحديث ابن شهاب الزهري على رأس المائة الثانية بأمر عمر بن عبد العزيز وبعث به إلى كل أرض له عليها سلطان<sup>(٦)</sup> ، ثم كثر<sup>(٧)</sup> التدوين، ثم التصنيف، وحصل بذلك خير كثير، وحينئذ فقد قال السبكي: ينبغي للمرء أن يتخذ كتابة العلم عبادة<sup>(٨)</sup> سواء توقع أن يترتب عليها فائدة أم لا، قال بعض العلماء: وإنما لم يجر<sup>(٩)</sup> الخلاف بين المتقدمين أيضاً في القرآن؛ لأن الدواعي تتوفر على حفظه وإن كان مكتوباً، وذلك للذادة نظمه وإيجازه وحسن تأليفه وإعجازه وكمال

(١) «فتح الباري» (١/٢٠٤)، وانظر أيضاً «فتح الباقي» (٢/١١٨-١١٩)، و«عمدة القاري» (١/٥٦١)، وإليه ميل الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٣٨٦، والخطيب في «تقييد العلم» ص ٧٠ - ٧٢ .

(٢) راجع لذلك «توضيح الأفكار» (٢/٣٦٥).

(٣) «جامع بيان العلم» (١: ٦٨)، و«المدخل» للبيهقي ص ٤١٠، و«المحدث الفاصل» ص ٣٨، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٤٧ .

(٤) «جامع بيان العلم» (١/٦٩)، و«كتاب الحيوان» للجاحظ (١/٦١)، وبقليل من الفرق المحدث الفاصل ص ٣٨٧، وانظر «المصرع الثاني في تقييد العلم» ص ٥٨ .

(٥) هو العلامة المحدث، إمام النحو، أبو العباس، أحمد بن يحيى بن يزيد الشيباني البغدادي، المعروف بثعلب، ثقة حجة، دين صالح، مشهور بالحفظ (٢٠٠ - ٢٩١هـ)، «سير أعلام النبلاء» (٥/١٤ - ٧)، والمراجع الأخرى في هامشه، وراجع لقوله «توضيح الأفكار» (٢/٣٦٦).

(٦) «جامع بيان العلم» (١/٧٣، ٧٦)، و«الحلية» (٣/٣٦٣)، و«سير أعلام النبلاء» (٥/٣٣٤)، و«الفتح» (١/٢٠٨).

(٧) زاد في ح و هـ «اللّه».

(٨) في ح و هـ «عبارة» وهو تحريف.

(٩) في ح و هـ «لم يجد» وهو خطأ.

بلاغاته وحسن تناسب فواصله وغاياته وزيادة التبرك به وطلب تحصيل الأجور العظيمة بسببه .

٤٠/٣ ٥٦١ - /وينبغي إعجام ما يُستعجمُ وشكلُ ما يُشكلُ لا ما يُفهمُ  
٥٦٢ - وقيل كُله لذي ابتداءً وأكّدوا مُلتبسَ الأسماءِ  
٥٦٣ - وليك في الأصل وفي الهامش مع تقطيعه الحروف فهو أنفع

[حكم ضبط الحديث وغيره]: المسألة الثانية: (وينبغي) استحباباً متأكداً، بل عبارة ابن خلد وعياض تقتضي<sup>(١)</sup> الوجوب<sup>(٢)</sup> وبه صرح الماوردي، لكن في حق من حفظ العلم بالخط<sup>(٣)</sup>، لطالب العلم لا سيما الحديث ومتعلقاته مع<sup>(٤)</sup> صرف الهمة لضبط ما يحصله بخطه أو بخط غيره من مرويه وغيره من كتب العلوم النافعة ضبطاً يؤمن معه الالتباس<sup>(٥)</sup> (إعجام) أي: نقط (ما يستعجم) بإغفال نقطه بحيث تصير فيه عجمة، بأن<sup>(٦)</sup> يميز الخاء المعجمة من الخاء المهملة، والذال المعجمة من الدال المهملة، كحديث «عليكم بمثل حصى الخذف»<sup>(٧)</sup> فيعجم كلا من الخاء والذال بالنقط، وكالتقيع والتقيع، فيميز ما يكون بالنون مما هو بالموحدة، وكذا في الأسماء يبين خباباً من جناب وحاب، وأبا الجوزاء من أبي الحوراء وما أشبه ذلك، وإن لم يعتن<sup>(٨)</sup> بذلك الكثير من المتقدمين اتكالا على حفظهم كإبراهيم<sup>(٩)</sup>

(١) في ز «يقتضي».

(٢) انظر «المحدث الفاصل» ص ٦٠٨، و«الإلماع» ص ١٥٠، و«فتح المغيـث» للعراقي (١٩/٣).  
(٣) قال الصنعاني في «توضيح الأفكار» (٣٦٦/٢): وعبرة ابن الصلاح «ثم إن على كتبة الحديث وطلبته صرف الهمة إلى ضبطه إلى آخره» فأدت عبارته الوجوب، انظر «علوم الحديث» ص ١٦٢، و«الإرشاد» للنووي (٣٢٦/١)، و«التقريب» له ص ٢١ .

(٤) سقطت كلمة «مع» من ح و ه .

(٥) زاد في ح و ه «وأوهمه» .

(٦) في ح و ه «بلى» .

(٧) مسلم (١٢٨٢)، والنسائي (٥/٢٦٧، ٢٦٩)، وأحمد (١/٢١٠، ٢١٣، ٢١٩)، وأخرجه أبو داود (١٩٢٨، ١٩٥٠)، والترمذي (٨٨١)، وابن ماجه (٣٠٢٢، ٣٠٢٨) والدارمي (١٩٠٤)، (١٩٠٥، ١٩٠٦) نحوه .

(٨) في ح «وإن لم يتقيد» وفي ه «وإن لم يقين» .

(٩) في ح «كإبراهيم» وهو تحريف .

الموضوعات بدون تصريح ببيانها، فقد قال الثوري فيما نقله عنه الماوردي في أدب الدنيا والدين له: «الخطوط المعجمة كالبرود المعلمة»<sup>(١)</sup>.

/ وقال بعض الأدباء<sup>(٢)</sup>: رب علم لم تعجم فصوله استعجم محصوله. ٤١/٣  
وقال الأوزاعي عن ثابت بن معبد<sup>(٣)</sup>: نور الكتاب العجم<sup>(٤)</sup>، وكذا يروى من قول الأوزاعي<sup>(٥)</sup>، وقال غيره: إعجام المكتوب يمنع من استعجابه<sup>(٦)</sup>، بل أورد الخطيب<sup>(٧)</sup> في جامعه<sup>(٨)</sup> من طريق قيس بن عباد عن محمد بن عبيد بن أوس الغساني كاتب معاوية عن أبيه أنه قال: كتبت بين يدي معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كتابًا، فقال لي: يا عبيد! ارقش كتابك، فإني كتبت<sup>(٩)</sup> بين يدي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال لي: يا<sup>(١٠)</sup> معاوية! ارقش كتابك، قلت: وما رقصه؟ يا أمير المؤمنين! قال: إعطاء كل حرف ما ينوبه من النقط.

(١) انظر «صبح الأعشى» (١٤٩/٣)، و«توضيح الأفكار» (٣٦٦/٢).

(٢) هو أبو مالك الحضرمي كما في «صبح الأعشى» (١٤٩/٣)، وانظر أيضًا «المعبد في أدب المفيد والمستفيد» ص ١٣٥.

(٣) راجع لترجمته «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٤٥٧/١/١)، و«لسان الميزان» (٧٩/٢).

(٤) أخرجه الخطيب في «جامعه» (٢٧٦/١).

(٥) باللفظ المذكور أخرجه عنه الراهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٦٠٨، ونقله عنه العراقي في «فتح المغيث» (١٩/٣)، وأورده أبو العباس الفلقشندي في «صبح الأعشى» (١٤٩/٣)، وأخرجه محمد بن عمر المدائني بسنده إلى ابن عباس مثله كما في «صبح الأعشى» (١٤٩/٣)، وأخرجه الراهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٦٠٩ أيضًا بطريق آخر بلفظ: تعجيم الكتاب نوره. والصواب: الإعجام. لا غيره. كما أخرجه العسكري بسنده إلى الأوزاعي في «شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف» (القسم الأول ص ١٦) وأورده السيوطي في «التدريب» (٦٨/٢). يقال: أعجمت الكتاب، فهو معجم، ولا يقال عجمته فهو معجم بالتشديد، قاله العسكري في «شرح ما يقع فيه التصحيف»، القسم الأول ص ١٩، والراهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٦٠٨ - ٦٠٩، ونقله عنه العراقي في «فتح المغيث» (١٩/٣)، وانظر أيضًا «لسان العرب» (١٢/٣٨٨ - ٣٨٩).

(٦) انظر «علوم الحديث» ص ١٦٢، و«نهاية الأرب» (١٣/٧)، و«صبح الأعشى» (١٤٩/٣)، و«توضيح الأفكار» (٣٦٦/٢)، و«المعبد في أدب المفيد والمستفيد» ص ١٣٥.

(٧) في ح و هـ «خطيب» بدون التعريف.

(٨) (٢٦٩/١)، أخرجه أيضًا بهذه الطريق السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٧١ - ١٧٢، والمرزباني وابن عساكر كما في «التدريب» (٧١/٢)، ولكن عبيد بن أوس الغساني مجهول فالحديث ضعيف، انظر «المغني في الضعفاء» (٤١٩/٢)، و«الميزان» (١٧١/٢)، و«لسانه» (١١٨/٤).

(٩) في هـ «كتب» وهو خطأ.

(١٠) سقطت كلمة «يا» حرف النداء من ح.

(و) كذا ينبغي (شكل ما يشكل) إعرابه من المتون والأسماء [في الكتاب فذلك يمنع من إشكاله]<sup>(١)</sup> (لا ما يفهم) بدون شكل ولا نقط فإنه تشاغل بما غيره أولى منه وفيه عناء بل قد لا يكون فيه فائدة أصلاً، وعن أحمد بن حنبل قال: كان يحيى بن سعيد يشكل الحرف<sup>(٢)</sup> إذا كان شديداً وغير ذلك لا<sup>(٣)</sup>، وكان عفان وبهر وحبان بن هلال<sup>(٤)</sup> أصحاب الشكل والتقيد<sup>(٥)</sup>، وحكى علي بن إبراهيم البغدادي في كتابه سمات الخط ورقومه أن أهل العلم يكرهون الإعجام<sup>(٦)</sup> والإعراب إلا في الملبس وربما يحصل للكتاب إظلام<sup>(٧)</sup>.

(وقيل) بل ينبغي الشكل والإعجام للمكتوب (كله) أشكل أم لا وصوبه عياض<sup>(٨)</sup> (ل) أجل (ذي ابتداء) في الصنعة والعلم ممن لا يعرف المؤلف والمختلف وغيرهما من السند والمتن؛ لأنه حيثئذ لا يميز المشكل من غيره ولا صواب وجه الإعراب للكلمة من خطئه، وأيضاً فقد يكون واضحاً عند قوم، مشكلاً عند آخرين كالعجم ومن شاكلهم، والقصد عموم الانتفاع، وربما يظن هو لبراعته<sup>(٩)</sup> المشكل واضحاً بل وقد يخفى عنه الصواب بعد، ولذا قال ابن الصلاح: وكثيراً ما يتهاون في ذلك الواثق بذهنه وتيقظه<sup>(١٠)</sup> وذلك وخيم العاقبة، ٤٣/٣ فإن الإنسان معرض للنسيان<sup>(١١)</sup>، قال أبو الفتح البستي<sup>(١٢)</sup> وكان يكثر التجنيس

(١) ورد ما بين المعكوفتين في ح و ه قبل «ما يشكل» بتغير قليل.

(٢) في ح «الحروف».

(٣) انظر «الجامع» للخطيب (١/٢٧٠)، و«تاريخ بغداد» (١٢/٢٧٤)، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/٢٤٧ - ٢٤٨).

(٤) سقطت كلمة «ابن هلال» من ز وبدلها «من».

(٥) انظر المصادر السابقة و«المحدث الفاصل» ص ٦٠٨.

(٦) في ح «إعجام».

(٧) انظر «علوم الحديث» ص ١٦٣، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٢٦)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/١٩).

(٨) في «الإلماع» ص ١٥٠، وانظر أيضاً «فتح المغيـث» للعراقي (٣/١١٩)، و«فتح الباقي» (٢/١١٩)، و«التدريب» (٢/٦٩)، و«المعيد في أدب المفيد والمستفيد» (ص ١٣٥).

(٩) في ح «النزاعة عند» وهو خطأ.

(١٠) في ح «الواثق».

(١١) «علوم الحديث» ص ١٦٢، وانظر أيضاً «الإرشاد» للنووي (١/٣٢٦)، و«التدريب» (٢/٦٨).

(١٢) هو علي بن محمد البستي الشافعي، أبو الفتح، أديب كاتب، شاعر فقيه (٣٦٠ - ٤٠١ هـ) «معجم المؤلفين» (٧/١٨٦)، و«سير أعلام النبلاء» (٧/١٤٧).

في شعره<sup>(١)</sup>:

يا أفضل الناس إفضالا على الناس وأكثر الناس إحسانا إلى الناس  
نسيت وعدك والنسيان مغتفر<sup>(٢)</sup> فاعذر فأول ناس أول الناس<sup>(٣)</sup>

وقال أبو تمام<sup>(٤)</sup>: سميت إنسانا لأنك ناس<sup>(٥)</sup>.

وممن كان كثير العجم والنقط لكتابه أبو عوانة الوضاح<sup>(٦)</sup> أحد الحفاظ فقدم كتابه على حفظ غيره لشدة إتقانه وضبطه له.

وربما - كما أشار إليه عياض - يقع النزاع في حكم مستنبط من حديث يكون متوقفاً على ضبط الإعراب فيه فيسأل الراوي كيف ضبط هذا اللفظ فيصير متحيراً لكونه أهمله أو يجسر على شيء بدون بصيرة ويقين كقوله: «ذكاة الجنين ذكاة أمه»<sup>(٧)</sup> فأبو حنيفة ومن تابعه يرجحون النصب لاشتراطهم التذكية، والجمهور / ٤٤/٣ كالشافعية والمالكية وغيرهما يرجحون الرفع لإسقاطهم ذكاته<sup>(٨)</sup>، على أن بعض

(١) في ح «شعر» بإسقاط المعجور.

(٢) في ح وه «معتضر» وهو تحريف.

(٣) انظر لذلك «تفسير الإمام الرازي» (١/٢٨٢)، والبيت الثاني ساقط من ز.

(٤) هو حبيب بن أوس بن الحارث بن قيس الطائي، أبو تمام. شاعر، أديب (١٩٠ - ٢٣١هـ)، «معجم المؤلفين» (٣/١٨٣).

(٥) وصدر هكذا: «لا تنسين تلك العهود فإنما» انظر «نهاية الأرب في فنون الأدب» (٧/٢)، و«تفسير الإمام الرازي» (١/٢٨٢).

(٦) هو الإمام الحافظ الثبت، محدث البصرة، الوضاح بن عبد الله مولى يزيد بن عطاء الشكري البواسطي البزاز، توفي (١٧٦هـ)، انظر «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٤/٤٠/٢)، و«المعرفة والتاريخ» (٢/١٦٨)، و«تاريخ بغداد» (١٣/٤٦٣)، و«سير أعلام النبلاء» (٨/٢١٨)، و«تذكرة الحفاظ» (١/٢٣٦)، و«التهذيب» (١١/١١٧).

(٧) أبو داود (٢٨١١) والدارمي (١٩٨٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٧/٩٢) و(٩/٢٣٦)، والدارقطني (٢/٥٤٠)، والحاكم (٤/١١٤)، والبيهقي (٩/٣٣٤ - ٣٣٥)، بسندهم عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً، قال الحاكم صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وفيه أبو الزبير وهو مدلس، وقد عنعنه في جميع الطرق عنه وبها أعلى ابن حزم في «المحلى» (٧/٤١٩)، ولكن له شواهد يرتقى بها إلى الصحة، انظر لذلك «نصب الراية» (٤/١٨٩ - ١٩٢)، و«الدراية» ص ٣٢٠، و«إرواء الغليل» (٨/١٧٢ - ١٧٥).

(٨) الراجح في هذه المسألة هو قول الجمهور، وكذلك الراجح في الرفع والنصب: الرفع، انظر لهذا الاختلاف والترجيح «الشروح الثلاثة» لأبي داود (٤/١١٨ - ١٢١)، و«جامع الأصول» =

المحققين<sup>(١)</sup> وجّه النصب أيضًا بما يرجع إليه، وقوله: «لا نورث ما تركنا صدقة»<sup>(٢)</sup> فالجماعة يروونه برفع صدقة على الخبرية؛ لأن الأنبياء لا يورثون، والإمامية يروونه بالنصب على التمييز، والمعنى أنه لا يورث ما تركوه صدقة دون غيره<sup>(٣)</sup>، على أن ابن مالك وجه النصب بما يوافق الجماعة، فقال: التقدير ما تركنا مبذول صدقة فحذف الخبر وبقي الحال منه<sup>(٤)</sup>، ونظيره ﴿وَنَحْنُ عُصْبَةٌ﴾ بالنصب<sup>(٥)</sup>، وقوله: «هو لك عبد بن<sup>(٦)</sup> زمعة»<sup>(٧)</sup> فالجماعة على حذف حرف النداء بين لك وعبد، وبعض المخالفين من الحنفية على حذفه بين عبد وابن مع تنوين عبد<sup>(٨)</sup>.

٤٥/٣ / ونحوه في السند عبد الله بن أبي بن<sup>(٩)</sup> سلول، فلكون سلول أمه إن لم يثبت

= (٤/٤٨٧)، و«نصب الراية» (٤/١٩١ - ١٩٢)، و«النهاية» (٢/١٦٤)، و«تهذيب الأسماء واللغات» (١١٢/١/٢).

(١) لعله الإمام النووي، فإنه قال في «تهذيب الأسماء واللغات» (١١٢/١/٢): وأما رواية النصب على تقدير صحتها فتقديرها ذكاة الجنين حاصلة وقت ذكاة أمه.

(٢) البخاري (٣٠٩٣، ٣٠٩٤، ٣٧١٢، ٤٠٣٦، ٤٢٤١)، ومسلم (١٧٥٧، ١٧٥٩، ١٧٦١)، وأبو داود (٢٩٤٧، ٢٩٥٢، ٢٩٥٣، ٢٩٦٠، ٢٩٦١)، والترمذي (١٦١٠)، وأحمد (٤/١)، ٦، ٩، ١٠، ٢٥، ٤٧، ٤٨) إلى ما ذلك.

(٣) والذي توارد عليه أهل الحديث في القديم والحديث «لا نورث» بالنون، و«صدقة» بالرفع، وإن للكلام جملتان، و«ما تركنا» في موضع الرفع بالابتداء، و«صدقة» خبره ويؤيده وروده في بعض طرق الصحيح «ما تركنا فهو صدقة»، وانظر «فتح الباري» (٦/٢٠٢).

(٤) «شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح» له ص ١٠١.

(٥) على تقدير: «نحن كائون عصبة أو نحن نعصب أو نجتمع عصبة» وهذه القراءة شاذة، انظر لذلك «إملاء ما من به الرحمن» (٢/٢٦ - ٢٧)، و«شرح عمدة الحفاظ وعدة اللافت» ص ١٧٩، و«شواهد التوضيح والتصحيح» ص ٧٣، ١٠١، والآية من سورة يوسف: ١٤.

(٦) سقطت كلمة «ابن» من ز.

(٧) هذه قطعة من حديث عائشة رضي الله عنها في قصة مخاصمة سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة في وليدة زمعة، أخرجه البخاري (٢٠٥٣، ٢٢١٨، ٢٥٣٣، ٤٣٠٣، ٦٧٤٩، ٦٧٦٥، ٦٨١٧، ٧١٨٢)، ومسلم (١٤٥٧)، وأبو داود (٢٢٥٦)، والنسائي (٦/١٨٠ - ١٨١)، وابن ماجه (٢٠٠٤)، والدارمي (٢٢٤٣) ومالك ص ٣٠٩.

(٨) وما قاله بعض الحنفية هو مردود بل تصحيف، فقد جاء في رواية يونس المعلقة في «صحيح البخاري» في المغازي «وهو لك، هو أخوك يا عبد» ووقع لمسدد عن ابن عيينة عند أبي داود «هو أخوك يا عبد» انظر «فتح الباري» (١٢/٣٦)، و«تهذيب السنن» (٣/١٨٠).

(٩) سقطت كلمة «ابن» من ح.

الألف في «ابن سلول» وينون أبي يظن أنه جد عبد الله، وعبد الله بن مالك بن بحينة<sup>(١)</sup> كما سيأتي مبسوطاً فيمن نسب إلى غير أبيه.

ورحم الله كلا من السلفي والمزي فقد كانا مع جلاتهما يضبطان<sup>(٢)</sup> الأشياء الواضحة حتى إن السلفي تكرر له نقط الخاء من «أنا»<sup>(٣)</sup> والمزي قد يسكن النون من «عَن»، ولكن هذا تكلف وقد لا يكون مقصوداً، والحاصل أنه يبالي في ضبط المتون؛ لأن تغييرها يؤدي إلى أن يقال عن النبي ﷺ ما لم يقل أو يثبت حكم شرعي بغير طريقه.

(و) لكن (أكدوا) أي: الأئمة من المحدثين وغيرهم (ملتبس). أي: ضبط ملتبس (الأسماء) لا سيما الأسماء الأعجمية والقبائل الغريبة لقلة المتميزين فيها بخلاف الإعراب؛ ولأنها - كما قال أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله النجيري<sup>(٤)</sup> - أولى الأشياء بالضبط، قال: لأنها لا يدخلها القياس، ولا قبلها ولا بعدها شيء يدل عليها<sup>(٥)</sup>، وما لعله يقال في رد هذا التعليل من كون الراوي عن ذلك الملتبس أو شيخه مما يدل عليه، قد يجاب عنه بأن ذلك إنما هو بالنظر للعالم به، والكلام فيما هو أعم منه، وممن كان يحض على الضبط حماد بن سلمة وعفان كما حكاه عنهما عياض<sup>(٦)</sup> (وليك) بسكون اللام كما هو الأكثر فيها مثل ﴿وَلْيُؤْمِنُوا بِي﴾<sup>(٧)</sup> ضبطه للمشكل من الأسماء والألفاظ / (في الأصل و) كذا (في الهامش) مقابله ٤٦/٣

(١) زاد في ز «يظن أنه جد عبد الله».

(٢) في ز «يضبطون».

(٣) في ح و ه «أراد».

(٤) النجيري (بفتح النون وكسر الجيم وسكون الياء وفتح الراء وفي آخرها الميم؛ نسبة إلى نجيرم، محلة بالبصرة، كان أديباً، ومن الكتاب، توفي نحو (٣٥٥هـ) «الأنساب» (٤٢/١٣) و «الأعلام» (٤٢/١).

(٥) انظر «الجامع» للخطيب (١/٢٦٩ - ٢٧٠)، و «أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٧٢، و «الإلماع» ص ١٥٤، و «فتح المغيث» للعراقي (٣/٢٠)، و «التدريب» (٢/٦٩).

(٦) «الإلماع» ص ١٥٥، وانظر أيضاً «الكفاية» ص ٢٤٢.

(٧) سورة البقرة: ١٨٦، جزمت لام الأمر؛ لأنها تجعل الفعل مستقبلاً لا غير فأشبهت «إن» التي للشرط. انظر «إعراب القرآن» لأبي جعفر النحاس (١/٢٤٠).

حسبما جرى عليه رسم جماعة من أهل الضبط؛ لأن جمعها أبلغ في الإبانة وأبعد<sup>(١)</sup> من الالتباس بخلاف الاختصار على أولهما، فإنه ربما داخله نقط<sup>(٢)</sup> أو شكل لغيره مما فوقه أو تحته فيحصل الالتباس، لا سيما عند دقة الخط<sup>(٣)</sup> وضيق الأسطر قاله ابن الصلاح تبعاً لعياض<sup>(٤)</sup>، ويكون<sup>(٥)</sup> ما بالهامش من ذلك (مع تقطيعه الحروف) من المشكل<sup>(٦)</sup> (فهو أنفع) وأحسن، وفائدته أنه يظهر<sup>(٧)</sup> شكل الحرف<sup>(٨)</sup> بكتابته مفرداً في بعض الحروف كالنون والياء التحتانية بخلاف ما إذا كتبت مجتمعة والحرف المذكور في أولها أو وسطها، وهو وإن لم يصرحاً به فقد فعله غير واحد من أهل الضبط، نعم نقله الزركشي عن عياض<sup>(٩)</sup>، وهو إما سهو أو رآه في غير الإلماع، وممن نص عليه وحكاه عن المتقين ابن دقيق العيد، فقال في الاقتراح<sup>(١٠)</sup>: و<sup>(١١)</sup> من عادة المتقين أن يبالغوا في إيضاح المشكل فيفرقوا<sup>(١٢)</sup> حروف الكلمة في الحاشية ويضبطوها حرفاً حرفاً فلا يبقى بعده إشكال.

[فائدة]: ومما<sup>(١٣)</sup> ينه عليه شيثان: أحدهما أنه ينبغي التيقظ لما يقع من الضبط ٤٧/٣ نقطاً وشكلاً في خط الأئمة بغير خطوطهم ولو كان صواباً فضلاً عن غيره، / فإن

- (١) في ح «البعد» وهو خطأ.
- (٢) في ح و هـ «لفظ» وهو خطأ.
- (٣) سقطت كلمة «الخط» من ح و هـ.
- (٤) «الإلماع» ص ١٥٧، و«علوم الحديث» ص ١٦٣، وانظر أيضاً «الإرشاد» للنووي (١/٣٢٧)، و«التقريب» له ص ٢١، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٢٠).
- (٥) زاد في ح و هـ «بخطه وليك» وورد في ز «وليك» بدل «ويكون».
- (٦) في ح «الشكل».
- (٧) سقطت كلمة «يظهر» من ز.
- (٨) في ح «الحروف».
- (٩) لعله نقله عنه في مختصره.
- (١٠) ص ٢٨٦، وانظر أيضاً «فتح المغيـث» للعراقي (٣/٢٠ - ٢١)، و«التقيد والإيضاح» ص (١٧٢)، و«التدريب» (٢/٧٠).
- (١١) سقطت كلمة «و» من ح و هـ.
- (١٢) في ز «فيقطعوا».
- (١٣) في ح «فبما».



ذلك مما يخفى وربما لا يميزه الحذاق<sup>(١)</sup>، ويا فضيحة من اعتمد صنيعه<sup>(٢)</sup> بقصد التخطئة للأئمة.

الثاني: قد استثنى ابن النفيس مما تقدم القرآن الكريم وقال: إن الأولى تجريده عن الإعجام والإعراب؛ لأن هذه جميعها زوائد على المتن، وبما تقرر في كون دقة الخط قد تقتضي الالتباس كان إيضاحه مما يتم به الضبط.

٥٦٤- وَيُكْرَهُ الْخَطُّ الدَّقِيقُ<sup>(٣)</sup> إِلَّا لَضِيقِ رَقٍّ أَوْ لِرَحَالٍ فَلَا

٥٦٥- وَشَرُّهُ التَّغْلِيقُ وَالْمَشْقُ كَمَا شَرُّ الْقِرَاءَةِ إِذَا مَا هَذَرَمَا

[حكم دقة الخط]: (ويكرهه) كراهة تنزيه (الخط الدقيق) أو الرقيق لا سيما والانتفاع به لمن يقع له الكتاب ممن يكون ضعيف البصر أو ضعيف الاستخراج، ممتنع أو بعيد، بل ربما يعيش الكاتب نفسه حتى يضعف بصره، ولذلك كان شيخنا يحكي أن الذي يكتب الخط الدقيق ربما يكون قصير الأمل لا يؤمل أن يعيش طويلاً، وأقول بل ربما يكون طويل الأمل حيث ترجى من فضل الله أنه ولو عمّر لا يشق عليه قراءة الخط الدقيق.

ثم إنه لا يمنع الحكم بالكراهة ما اقتضاه كلام الحكماء في كونه رياضة للبصر وتدمينا له كما يراض كل عضو من أعضاء البدن بما يخصه، وإن من لم يفعل ذلك وأدمن على سواه يصعب عليه<sup>(٤)</sup> معاناته كمن يترك المشي أو لا يشم إلا الروائح الطيبة فإنه يشق عليه كل من تعاطي المشي وشم الرائحة الكريهة مشقة شديدة بخلاف من اعتاده أحياناً، ولا فعل جماعة لذلك حتى بعد تقدمهم<sup>(٥)</sup> في السن منهم الحافظان الشمس/ ابن الجزري<sup>(٦)</sup> والبرهان الحلبي<sup>(٧)</sup>، ومنهم من ٤٨/٣

(١) زاد في ز «أيضاً».

(٢) في ح «تصنيفه» وفي ز «صنيعه».

(٣) في بعض النسخ «الرقيق» بالراء.

(٤) في ح «عيبه».

(٥) زاد في ح و هـ «في مهم».

(٦) انظر لشأنه «الضوء اللامع» (٢٥٩/٩) وفي ز «ابن الجزوي».

(٧) انظر «لحظ الألفاظ» ص ٣١٢، و«الضوء اللامع» (١٣٩/١).

المتقدمين أبو عبد الله الصوري<sup>(١)</sup> كتب صحيح البخاري ومسلم في مجلد لطيف وبيع بعشرين دينارًا كما ذكره ابن عساكر<sup>(٢)</sup>، فالمشقة بذلك هي الأغلب .  
وقد قال الإمام أحمد بن محمد بن حنبل لابن عمه حنبل بن إسحاق بن حنبل ورآه يكتب خطأ دقيقًا: لا تفعل، فإنه يخونك أحوج ما تكون إليه، رواه الخطيب في جامعه<sup>(٣)</sup>، وساق فيه أيضًا عن أبي حكيمة قال: كنا نكتب المصاحف بالكوفة فيمر بنا علي بن أبي طالب فيقوم علينا فيقول: أجل قلمك، قال: فقططت منه ثم كتبت فقال: هكذا نوروا<sup>(٤)</sup> ما نور الله عز وجل<sup>(٥)</sup> (إلا) أن تكون دقة الخط (ل) عذرک (ضيق رق)<sup>(٦)</sup> بفتح الراء<sup>(٧)</sup>، وهو القرطاس الذي يكتب فيه، ويقال له الكاغد أيضًا بأن يكون فقيرًا لا يجد ثمنه، أو يجد الثمن ولكن لا يجد الرق (أو لرحال) مسافر في طلب العلم يريد حمل كتبه معه فيحتاج إما لفقره أو لكونه أضبـط أن تكون خفيفة الحمل قال محمد بن المسيب الأريغاني<sup>(٨)</sup>: كنت أمشي بمصر وفي كمي مائة جزء في/ كل جزء ألف حديث<sup>(٩)</sup>، (فلا) كراهة حيث

- (١) في ح «أبي عبد الله الصوري» وهو خطأ.  
(٢) لعله ذكره في «تاريخ دمشق» ولا شك أنه كان دقيق الخط، يضرب به المثل في دقة الخط، وكان يكتب في وجه ورقة من أثمان الكاغد الخراساني ثمانين سطرًا، وقد كتب «صحيح البخاري» في سبعة أطباق من الورق البغدادي، انظر «تاريخ بغداد» (١٠٣/٣)، و«الأنساب» (٣٤٥/٨)، و«المنتظم» (١٤٣/٨)، و«تذكرة الحفاظ» (١١١٤/٣ - ١١١٥)، و«العبر» (١٨٩/٣)، و«سير أعلام النبلاء» (٦٢٨/١٧، ٦٢٩)، و«معجم البلدان» (٤٣٤/٣).  
(٣) (٢٦١/١)، وانظر أيضًا «أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٦٧، و«علوم الحديث» ص ١٦٤، و«فتح المغيـث» للعراقي (٢١/٣)، و«الباعث الحثيث» ص ١٣٥، و«التدريب» (٧١/٢).  
(٤) في ز «انوروا» وهو خطأ.  
(٥) «الجامع للخطيب» (٢٦١/١)، وانظر أيضًا «أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٦٧، و«الكنى» للدولابي (١٥٥/١ - ١٥٦).  
(٦) في ز «ورق».  
(٧) سقطت كلمة «بفتح الراء» من ح وهـ .  
(٨) «الأريغاني (بفتح الألف وسكون الراء وكسر الغين المعجمة وفتح الباء المنقوطة) كان من العباد المجتهدين ومن الجوالين في طلب الحديث على الصدق والورع (٢٢٣، ٣١٥ هـ) «الأنساب» (١/١٦٧، ١٦٩، ١٧٠).  
(٩) «الجامع» للخطيب (٢٦١/١)، و«الأنساب» (١٦٩/١ - ١٧٠)، و«سير أعلام النبلاء» (١٤/٤٢٥)، و«تذكرة الحفاظ» (٧٨٩/٣ - ٧٩٠)، و«العبر» (١٦٢/٢).

اتصف بواحد مما ذكر، فضلاً عن أكثر، كأن يكون فقيراً راحلاً، وأكثر الرحالين، كما قال الخطيب، يجتمع في حاله الصفتان اللتان يقوم بهما العذر في تدقيق الخط<sup>(١)</sup>، يعني كما وقع لأبي بكر عبد الله بن أحمد بن محمد بن روزبة<sup>(٢)</sup> الفارسي وكان يكتب خطأ دقيقاً حيث قيل له: لم تفعل؟ فقال: لقله الورق والورق، وخفة الحمل على العنق<sup>(٣)</sup>.

ولكن قال الخطيب: بلغني عن بعض الشيوخ أنه كان إذا رأى خطأ دقيقاً قال: هذا خط من لا يوقن بالخلف من الله تعالى<sup>(٤)</sup>، يشير إلى أن داعية الحرص علي ما عنده من الورق ألجأته لذلك، إذ لو كان يعلم أنه مستخلف لوسع.

[كراهة تعليق الخط والمشق]: (وشره) أي: الخط (التعليق) وهو فيما قيل خلط الحروف التي ينبغي تفرقتها، وإذهاب أسنان ما ينبغي إقامة أسنانه، وطمس ما ينبغي إظهار بياضه، (و) كذا (المشق) بفتح أوله وإسكان ثانيه وهو خفة اليد وإرسالها مع بعثرة<sup>(٥)</sup> الحروف وعدم إقامة الأسنان كما كان شيخنا يحكي أن بعضهم كان يقول لمن يراه يكتب كذلك: تكتبون تمشقون تضيعون الكاغذ<sup>(٦)</sup>، فيجتمعان في عدم إقامة الأسنان، ويختص التعليق بخلط الحروف وضمها، والمشق ببعثتها<sup>(٧)</sup> وإيضاحها بدون القانون المألوف، وذلك، كما قال بعض الكتاب، مفسدة لخط المبتدي/ ودال على تهاون المنتهي<sup>(٨)</sup> بما يكتب غير أنهم ٥٠/٣ يستعملون المشق والتعليق وإغفال الشكل والنقط في المكاتبات.

قال الماوردي في أدب الدين والدنيا<sup>(٩)</sup>: وهو مستحسن فيها، فإنهم لفرط

(١) «الجامع» للخطيب (١/٢٦١)، وانظر أيضاً «أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٦٨، ١٦٩.

(٢) في ح «روزبة».

(٣) راجع لذلك «أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٦٩.

(٤) «الجامع» للخطيب (١/٢٦١)، وانظر أيضاً «أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٦٧، و«علوم

الحديث» ص ١٦٤، و«تذكرة السامع والمتكلم» ص ١٧٧.

(٥) في ز «بشرة».

(٦) في ح و هـ «الكاغذ» بالذال المعجمة.

(٧) زاد في ز «واحتياجها».

(٨) في ح المنتقي، وانظر لذلك «صبح الأعشى» (٣/١٤٠).

(٩) لم يتيسر لنا الوصول إليه.

إدلالهم بالصنعة وتقدمهم في الكتابة يكتفون بالإشارة، ويقتصرون على التلويح ويرون الحاجة إلى الاستيفاء شروط الإبانة تقصيرًا، قال (١): «وإن كان كل ذلك في كتب العلم مستقبِحًا (كما) أنه (شر القراءة إذا ما) أي: إذا (هذرما) بالمعجمة (٢) أي: أسرع بحيث يخفى السماع.

فقد روى الخطيب في جامعه (٣) من طريق أبي محمد بن درستويه عن عبد الله ابن مسلم بن قتيبة الدينوري فيما حكاه عن عمر بن الخطاب أنه قال: شر الكتابة المشق، وشر القراءة الهذرمة، وأجود الخط أيينه.

وعنده أيضًا عن علي قال: الخط علامة فكلما كان أبين كان أحسن (٤). وعن ابن قتيبة أيضًا عن إبراهيم بن العباس (٥) قال: وزن الخط وزن القراءة، أجود القراءة أبينها، وأجود الخط أيينه (٦).

٥١/٣ [تحقيق الخط وتحسينه]: وحيثُذ فيستحب له تحقيق الخط وهو أن يميز (٧) كل حرف بصورته المميزة له بحيث لا تشبه العين الموصولة بالفاء أو القاف، والمفصولة بالحاء أو الخاء (٨).

وقد قال علي رضي الله عنه لكاتبه: أطل جلفة قلمك، وأسمنها، وأيمن قطتك وحرّفها، وأسمعني طنين النون، وخرير الخاء، وأسمن الصاد، وعرج العين، واشقق الكاف، وعظم الفاء (٩)، ورتل اللام، واسلس الباء والتاء والثاء، وأقم

(١) سقطت كلمة «قال» من ز.

(٢) سقطت كلمة «بالمعجمة» من ح و هـ.

(٣) (٢٦٢/١)، وانظر أيضًا «أدب الكاتب» للصولي ص ٥٦، و«علوم الحديث» ص ١٦٤، و«فتح المغيـث» للعراقي (٢١/٣)، و«فتح الباقي» (١٢٢/٢)، و«المعيد في أدب المفيد والمستفيد» ص ١٣٣، و«التدريب» (٧٤/٢)، و«كنز العمال» (٣٠٩/١٠)، وفيه أخرجه ابن قتيبة في «غريب الحديث»، ولم نجده فيه.

(٤) «الجامع» للخطيب (٢٦١/١)، و«كنز العمال» (٣١٢/١٠).

(٥) هو إبراهيم بن العباس بن محمد بن صول، أبو إسحاق، كاتب العراق في عصره (١٧٦) - ٢٤٣هـ، «الأعلام» (٣٨/١).

(٦) وانظر «أدب الكاتب» للصولي ص ٥٤، و«الجامع» للخطيب (٢٥٦/١).

(٧) في ز «يبين».

(٨) في ز «بالحاء أو الخاء».

(٩) سقطت كلمة «الفاء» من ز.

الواو على ذنبها واجعل قلمك خلف أذنك، فهو أجود لك، رواه الخطيب<sup>(١)</sup> وغيره<sup>(٢)</sup>.

وليس المراد أن يصرف زمنه في مزيد تحسينه وملاحة نظمه لحصول الغرض بدونه، بل الزمن الذي يصرفه في ذلك يشتغل فيه بالحفظ والنظر، وليست رداءة الخط التي لا تفضي إلى الاشتباه، بقادحة، إنما القادح الجهل، ولذا بلغنا عن شيخنا العلامة الرباني الشهاب الحناوي<sup>(٣)</sup> أن بعضهم رآه يلازم بعض الكتاب في تعلم صناعته فقال له: أراك حسن الفهم فأقبل على العلم، ودع عنك هذا، فإن غايتك فيه أن تصل<sup>(٤)</sup> لشيخك، وهو كما ترى معلم كتاب أو نحو هذا، وأوشك إن اشتغلت بالعلم تسود في أسرع<sup>(٥)</sup> [٦] وقت، قال: فنفعني الله بذلك. مع براعته في الكتابة أيضًا<sup>(٧)</sup>، ونحوه من/ رأى البدر البشتكي<sup>(٨)</sup> عند بعض الكتاب، ٥٢/٣ ورأى قوة عصبه وسرعة كتابته فسأله كم تكتب من هذا كل يوم؟ فذكر له عدة كراريس، فقال له: الزم هذا، واترك عنك الاشتغال بقانون الكتاب، فإنك - ولو ارتقيت - لاتنهض في الكتابة كل يوم بما تحصله من كتابتك الآن، فأعرض عن التعلم ففاق في سرعة الكتابة<sup>(٩)</sup>.

(١) (١/٢٦٣).

(٢) انظر «كنز العمال» (١٠/٣١٣).

(٣) هو أحمد بن محمد بن إبراهيم الغشي الحناوي (بكسر المهملة وتشديد النون مع المد) المالكي، أبو العباس، شهاب الدين، كان خيرًا دينًا وقورًا قليل الكلام، كثير الفضل في الفقه والعربية وغيرهما (٧٦٣ - ٨٤٨هـ) «الضوء اللامع» (٢/٦٩ - ٧٠)، و«إنباء الغمر» (٩/٢٢٨)، و«معجم المؤلفين» (٢/٦٢).

(٤) في ز «أن تصل فيه».

(٥) في ز «في الشرع».

(٦) سقط ما بين المعكوفتين في ز.

(٧) راجع لذلك «الضوء اللامع» (٢/٩٦).

(٨) هو محمد بن إبراهيم بن محمد الأنصاري البشتكي (بفتح وشين معجمة ساكنة بعدها مائة مفتوحة ثم كاف) أبو البقاء بدر الدين، دمشقي الأصل، أديب سريع الكتابة بحيث كان يكتب في اليوم خمس كراريس، من الشعراء (٧٤٨ - ٨٣٠هـ) انظر «الأعلام» (٦/١٩١)، و«تبصير المنتبه» (١/١٥٤)، و«إنباء الغمر» (٨/١٣٢ - ١٣٣).

(٩) انظر لذلك «الضوء اللامع» (٦/٢٧٨).

ومحل ما زاد على الغرض من ذلك محل ما زاد على الكلام المفهوم من فصاحة الألفاظ، ولذلك قالت<sup>(١)</sup> العرب: حسن الخط إحدى الفصاحتين<sup>(٢)</sup>، وما أحسن قول القائل:

اعذر أخاك على رداءة خطه      واغفر رداءته لجودة ضبطه  
والخط ليس يراد من تعظيمه      ونظامه إلا إقامة سمطه  
فإذا أبان عن المعاني خطه      كانت ملاحظته زيادة شرطه

وليتجنبها بعد العصر، لما ثبتت الوصية به من بعض الأئمة. والكتابة بالحبر<sup>(٣)</sup> أولى من المداد<sup>(٤)</sup>، بل ومن ماء<sup>(٥)</sup> الذهب، ومن الأحمر؛ لأنه أثبت، بل قال بعض الحنفية<sup>(٦)</sup>: إن الكتابة بالأحمر شعار الفلاسفة والمجوس. ويكون الحبر براقًا جاريًا والقرطاس نقيًا صافيًا.

٥٣/٣ قالوا: ولا يكون القلم<sup>(٧)</sup> صلبًا جدًا فلا يجري بسرعة، ولا رخوا جدًا فيحفي سريعًا، وليكن أملس العود مزال العقود، فقد قيل: إن القلم الذي بآخره عقدة يورث الفقر، حكاه صاحب تاريخ إربل عن بعض شيوخه<sup>(٨)</sup>، واسع الفتحة<sup>(٩)</sup> طويل الجلفة، محرف القطة من الجانب الأيمن إن لم يكن ممن عاداته الكتابة

(١) في ز «قال».

(٢) انظر «أدب الكاتب» للصولي ص ٥٣، و«نهاية الأرب» (١٤/٧).

(٣) إنما سمي الحبر حبرًا لتحسينه الخط من قولهم: حبرت الشيء تحبيرًا وحبرته حبرًا، زينته وحسنه، وقيل غير ذلك. «أدب الكاتب» للصولي ص ١٠٤، و«صبح الأعشى» (٢/٤٧١) - (٤٧٢).

(٤) سمي بذلك؛ لأنه يمد القلم أي يعينه، «أدب الكاتب» للصولي ص ١٠١ - ١٠٢، و«صبح الأعشى» (٢/٤٧١)، جاء في هامش الأصل «المداد هو الحبر المجفف ثم حين الكتابة يذاب». (٥) سقطت كلمة «ماء» من ز.

(٦) هو برهان الدين الزرنوجي، قاله في كتابه «تعليم المتعلم» ص ١١. كما في هامش «تذكرة السامع والمتكلم» ص ١٩١.

(٧) سمي القلم قلما لاستقامته أو لمضارعة القلام، وهو شجر رخو، أو لقلم رأسه، أو للتقليم من جوانبه، «صبح الأعشى» (٢/٤٥٠).

(٨) (١/١٣٦)، وأما شيخه المشار إليه فهو أبو حامد محمد بن رمضان بن عثمان بن مهمت التبريزي المهتمي.

(٩) في ح وه «القمة».

بالمدور، وما يقط عليه صلبًا جدًّا، ويحمد القصب الفارسي وخشب الأبوس الناعم، وسكين قلمه أحد من الموسيقى، صافية الحديد ولا يستعملها في غيره، كما بين أكثره الخطيب في جامعه<sup>(١)</sup>.

ولا يتورع<sup>(٢)</sup> عن كتابة الشيء اليسير من محبرة غيره بدون إذنه إلا أن علم عدم رضاه، فقد قال محمد بن إبراهيم أبو جعفر الأنماطي مربع<sup>(٣)</sup>: كنت عند الإمام أحمد بن حنبل وبين يديه محبرة، فذكر حديثًا فاستأذنته أن أكتب منها فقال لي: اكتب يا هذا فهذا ورع مظلم<sup>(٤)</sup>.

/ ولأجل الخوف من الاحتياج لضبط الفوائد ونحوها قيل: من حضر المجلس ٥٤/٣ بلا محبرة فقد تعرض للكدية<sup>(٥)</sup>.

وعن المبرد قال: رأيت الجاحظ يكتب شيئًا فتبسم فقلت: ما يضحكك؟ فقال: إذا لم يكن القرطاس سافيًا، والمداد ناميًا، والقلم مواتيًا، والقلب خاليًا، فلا عليك أن تكون غانيًا<sup>(٦)</sup>.

وكما يهتم بضبط الحروف المعجمة - كما تقدم قبل المسألة التي انجر الكلام إليها - بالنقط كذلك يهتم<sup>(٧)</sup> بضبط الحروف المهملة، جليها وخفيها، أو خفيها فقط - كما اتضح هناك - بعلامة للإهمال تدل على عدم إعجامها، إذ ربما يحصل بأغفاله خلط، كما يحكى أن بعضهم أمر عاملاً له في رسالة أن يحصي من قبله من

(١) (١/٢٤٩ - ٢٥٧)، وانظر أيضًا، «أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٥٧، ١٦٤، و«تذكرة السامع والمتكلم» ص ١٧٨ - ١٨٠، و«صبح الأعشى» (٢/٤٤٤ - ٤٨٣) و(٣/٣٦ - ٥٨)، وهذا الكتاب الأخير وحيد فريد في هذا الشأن.

(٢) في ح «ما يتورع».

(٣) كان أحد الحفاظ الفهماء ومربع (بمضمومة وفتح راء وشدة موحدة فمهملة) لقبه، لقبه به يحيى بن معين، توفي (٢٥٦هـ)، «تأريخ بغداد» (١/٣٨٨ - ٣٨٩)، و«المغني» للفتني ص ٢٢٧.

(٤) انظر لذلك «تأريخ بغداد» (١/٣٨٨)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٥٧، و«طبقات الخنابلة» (١/٢٦٧)، و«المنهج الأحمد» (١/٢٠٤).

(٥) في ح التكدية، وفي هـ «الليكدية».

(٦) في ز المصدرين الآتين «عانيًا» «الجامع» للخطيب (١/٢٥٧)، و«أدب الإملاء والاستملاء»

ص ١٦٣.

(٧) زاد في ح و هـ «ينبغي الاهتمام».

المخشين ويأمرهم بكيت وكيت، فقرأها بالخاء المعجمة، فاشتد البلاء عليهم بذلك إلى أن وقف على حقيقته<sup>(١)</sup>.

٥٦٦- وَيَنْقُطُ الْمُهْمَلُ لَا الْحَا أَسْفَلًا أَوْ كُنْتُ ذَاكَ الْحَرْفِ تَحْتُ مَثَلًا

٥٦٧- أَوْ فَوْقَهُ قُلَامَةً أَقْوَالُ وَالْبَعْضُ نَقَطَ السَّيْنِ صَفًا قَالُوا

٥٦٨- وَبَعْضُهُمْ يَخُطُّ فَوْقَ الْمُهْمَلِ وَبَعْضُهُمْ كَالهَمْزِ تَحْتُ يَجْعَلْنَ

[كيفية ضبط الحروف المهملة]: (وينقط) الحرف (المهمل) كالدال والراء

والصاد والطاء والعين ونحوها (لا الحاء) بالقصر، بما فوق الحرف المعجم  
المشاكل له (أسفلا) أي: أسفل الحرف المهمل، ولم يصرح ابن الصلاح تبعًا  
٥٥/٣ عياض<sup>(٢)</sup> / باستثناء الحاء<sup>(٣)</sup> اكتفاء بالعلة في القلب وهي تحصيل التمييز، فمتى  
كان موقعًا في الالتباس لم يحصل الغرض، والحاء إذا جعلت نقطة الخاء  
المعجمة تحتها التبتت بالجيم، وحينئذ فترك العلامة لهذا الحرف علامة، ويشير  
إلى هذا قول الزركشي خرج بقوله فوق: ما إذا كان النقط تحت فلا يستحب وذلك  
كالحاء فإنها لو نقطت من تحتها لالتبتت بالجيم<sup>(٤)</sup> وقال البلقيني: إنما ترك الحاء  
لوضوحها<sup>(٥)</sup> [٦] وليس هذا الاصطلاح بالمتفق عليه بينهم] ولذا قال عياض:  
وسبيل الناس في ضبطها مختلف يعني فمنهم من يسلك هذا (أو) كما لبعض<sup>(٧)</sup>

(١) ورد هنا في ح وه «وسبيل الناس - كما قال عياض - في ضبطها مختلف، فبعضهم يعلم» وهذه العبارة ستأتي بعد «وليس هذا الاصطلاح بالمتفق عليه بينهم» بتغير قليل، راجع لذلك «أدب الكاتب» للصولي ص ٥٩، و«الحيوان» للجاحظ (١/١٢١ - ١٢٢)، و«تصحيفات المحدثين» (١/٧١ - ٧٢)، و«شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف» (١/٥٤ - ٥٦)، و«الأغاني» (٤/٢٧٦)، و«صبح الأعشى» (٣/١٥٠).

(٢) «الإلماع» ص ١٥٧، و«علوم الحديث» ص ١٦٤، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/٣٢٨)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٢٢)، و«التقييد والإيضاح» ص ١٧٣.

(٣) سقطت كلمة «الحاء» من ز.

(٤) لعله ذكره في «مختصر علوم الحديث».

(٥) لعله ذكره في محاسن الاصطلاح.

(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ح وه.

(٧) في ح وه «علامة المهمل عند بعض».



أهل المشرق والأندلس مما قاله عياض أيضًا<sup>(١)</sup> (كتب) أي: يكتب<sup>(٢)</sup> نظير (ذاك الحرف) المهمل المتصل أو المنفصل (تحت) أي: تحته مثلًا بفتحتين أي: على صفته سواء كان شبيهًا له في الاتصال والانفصال وفي القدر أو لا، غير أن كونه أصغر منه ومجردا أنسب، ولذا قال ابن الصلاح: يكتب تحت الحاء المهملة حاء مفردة صغيرة، وكذا يكتب تحت كل من الدال والصاد والطاء والسين والعين صفتها صغيرة<sup>(٣)</sup> (أو) يجعل (فوقه) أي: المهمل (قلامه) كقلامه الظفر مضجعة على قفاها لتكون فرجتها إلى فوق، ولأجل ذلك فقط مثلت بالقلامه إذ المشاهد في خط كثيرين لا يشابهها من كل وجه، بل هي منجمعة<sup>(٤)</sup> / لا هكذا من ٥٦/٣ أسفلها<sup>(٥)</sup> (أقوال) ثلاثة وأولها يقتضي<sup>(٦)</sup> أن يكون النقط من أسفل كهيئته من فوق بحيث يكون ما تحت السين المهملة كالأنافي<sup>(٧)</sup> وهي بالمثلثة وتشديد التحتانية وقد تخفف<sup>(٨)</sup>، ما يوضع عليه القدر من حديد و<sup>(٩)</sup> حجارة وغيرهما في سفر وغيره لكن الأنسب والأبعد عن اللبس قلبها فتكون النقطتان المحاذيتان للمعجمة من فوق محاذيتين للمهملة من أسفل (والبعض) ممن اصطاح على النقط (نقط السين صفاً) واحدًا يصف تحتها (قالوا) أي: قالوه لثلاث تزدحم النقطة أو النقطتان مع ما يحاذيها من السطر الذي يليها فيظلم<sup>(١٠)</sup> بل ربما يحصل به لبس (وبعضهم

(١) في ح و هـ «كما قال عياض»، راجع لقول القاضي عياض «الإلماع» ص ١٥٧، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ١٦٤ - ١٦٥، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٢٨)، و«التقييد والإيضاح» ص ١٧٣، و«فتح المغيب» للعراقي (٢٢/٣).

(٢) سقطت كلمة «أي يكتب» من ح و هـ.

(٣) «علوم الحديث» ص ١٦٥، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/٣٣٨)، و«فتح المغيب» للعراقي (٢٢/٣)، و«تذكرة السامع والمتكلم» ص ١٨١ - ١٨٢، و«صبح الأعشى» (٣/١٥٣ - ١٥٤).

(٤) في ز «مجتمعة».

(٥) زاد في ح و هـ «فهذه».

(٦) في ح و هـ «تقتضي».

(٧) في ز «الأنافي» وهو تحريف.

(٨) في ح و هـ «قد يخفف».

(٩) في ز «أو».

(١٠) في ح «فيظالم» وهو تحريف.

يخط فوق) الحرف (المهمـل) خطأ<sup>(١)</sup> صغيرًا، قال ابن الصلاح: وذلك موجود في كثير من الكتب القديمة ولا يفظن له كثيرون<sup>(٢)</sup> يعني: لكونه خفيًا غير شائع، ولذا اشتبه على العلاء مغلطاي الحنفي<sup>(٣)</sup> حيث توهمه<sup>(٤)</sup> فتحة لـ ذلك الحرف إذ قرأ رضوان بفتح الراء وليست الفتحة إلا علامة الإهمال<sup>(٥)</sup>، وكذا وقف على هذه العلامة للمهمـل في بعض الكتب القديمة المصنف<sup>(٦)</sup> (وبعضهم) وهو طريق ٥٧/٣ خامس أو سادس / (كالهمز تحت) أي: تحت المهمـل (يجعل حكاة) ابن الصلاح عن بعض الكتب القديمة<sup>(٧)</sup>، وإليه أشار عياض بقوله: ومنهم من يقتصر تحت المهمـل على مثال النبرة<sup>(٨)</sup>، وهي - كما ذكر الجوهري<sup>(٩)</sup> وابن سيده<sup>(١٠)</sup> - الهمزة، بل حكى عياض أيضًا عن بعض المشاركة أنه يجعل فوق المهمـل خطأ صغيرًا يشبه<sup>(١١)</sup> النبرة<sup>(١٢)</sup>، ويشبه أن يكون سادسًا أو سابقًا وإن تردد المصنف

(١) زاد في ز «يسيرًا».

(٢) «علوم الحديث» ص ١٦٥، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/٣٢٨)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٢٢/٣)، و«فتح الباقي» (٢/١٢٤)، و«التدريب» (٢/٧٢).

(٣) هو مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحنفي. أبو عبد الله، علاء الدين، مؤرخ من حفاظ الحديث، عارف بالأنساب (٦٨٩ - ٧٦٢هـ)، «الأعلام» (٨/١٩٦).

(٤) في ح «توهم» بإسقاط المفعول.

(٥) راجع لذلك «فتح المغيـث» للعراقي (٣/٢٢ - ٢٣)، و«فتح الباقي» (٢/١٢٤).

(٦) «فتح المغيـث» له (٣/٢٣).

(٧) «علوم الحديث» ص ١٦٥، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/٣٢٨)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٢٢/٣)، و«فتح الباقي» (٢/١٢٤).

(٨) «الإلماع» ص ١٥٧، وانظر أيضًا «فتح المغيـث» للعراقي (٣/٢٣)، و«فتح الباقي» (٢/١٢٤).  
(٩) هو إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، أبو نصر، لغوي، أديب، ذو خط جيد، وأشهر كتبه الصحاح، توفي (٣٩٣هـ) «معجم المؤلفين» (٢/٢٦٧)، و«الأعلام» (١/٣٠٩).

(١٠) هو علي بن إسماعيل الأندلسي المرسي الضرير، المعروف بابن سيده (بكسر السين المهملة وسكون الياء المثناة من تحتها وفتح الدال المهملة وبعد هاء ساكنة) أبو الحسن، عالم بالنحو واللغة والأشعار وغيرها من أيام العرب، ومن تصانيفه «المحكم» و«المخصص» (٣٩٨ - ٤٥٨هـ) «معجم المؤلفين» (٧/٣٦)، و«وفيات الأعيان» (٣/٣٣١)، وراجع لقول الجوهري وابن سيده «فتح المغيـث» للعراقي (٣/٢٣)، و«التقييد والإيضاح» ص ١٧٣، وانظر أيضًا «القاموس المحيط» (٢/١٣٧)، و«لسان العرب» (٥/١٨٩).

(١١) في ح «شبيه».

(١٢) «الإلماع» ص ١٥٧، وانظر أيضًا «فتح المغيـث» للعراقي (٣/٢٣)، و«التقييد والإيضاح» ص ١٧٣، و«فتح الباقي» (٢/١٢٤).

أهو غير الخط أو عينه<sup>(١)</sup>، ووجدت أيضًا سابقًا أو ثامنًا فروى الخطيب في جامعه<sup>(٢)</sup> من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، قال سمعت عبد الله بن إدريس<sup>(٣)</sup> يقول: كتبت - يعني عن شعبة - حديث أبي الحوراء<sup>(٤)</sup> - يعني: عن الحسن بن علي رضي الله عنه - فخفت أن أصحف فيه فأقول: أبو الجوزاء بالجيم والزاء فكتبت تحته «حور عين» وكذا ذكره/ أبو علي الغساني<sup>(٥)</sup>، وإليه أشار ابن دقيق العيد بقوله: ٥٨/٣ وربما كتبوا ما يدل على الضبط بألفاظ كاملة دالة عليه<sup>(٦)</sup>.

ونحوه رد الدارقطني وهو في الصلاة على من قرأ عليه نسير بن ذعلوق بالياء بقوله ﴿تَّ وَالْقَلَمِ﴾<sup>(٧)</sup>.

ووراء هذا من يقتصر في البيان على ما هو الأسلوب الأصلي لها وهو إخلاؤها عن العلامة الوجودية لغيرها من غير زيادة في ذلك وهذا طريق من لم يسلك جانب الاستظهار وهو طلب الزيادة في الظهور لأجل تحصيل الشيء. ونحوه من اصطلاح في البيان مع نفسه شيئًا انفرد به عن الناس؛ لأنه يوقع غيره به في الحيرة واللبس لعدم الوقوف على مراده فيه كما اتفق في «رضوان».

(١) «التقييد والإيضاح» ص ١٧٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٢٣/٣).  
 (٢) (٢٧٠/١)، وانظر أيضًا «تذكرة الحفاظ» (٢٨٣/١)، و«سير أعلام النبلاء» (٤٥/٩).  
 (٣) هو عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن، الإمام الحافظ المقرئ القدوة، شيخ الإسلام، أبو محمد الأودي الكوفي (١١٥ أو ١٢٠ - ١٩٢ هـ) «سير أعلام النبلاء» (٤٢/٩).  
 (٤) في ح و هـ «أبي الحوراء» وهو تصحيف، وأبو الحوراء اسمه ربيعة بن شيان، حديثه هو حديث دعاء القنوت في الوتر، أخرجه أحمد (١٩٩/١)، وأبو داود (١٤١٢)، والترمذي (٤٦٤)، والنسائي (٢٤٨/٣)، وابن ماجه (١١٠٠) والدارمي (١٥٦٩)، و١٦٠٠، و١٦٠١) والحاكم في «المستدرک» (١٧٢/٣)، وصححه ووافقه الذهبي، وقد صححه أحمد محمد شاكر في تعليقه على «سنن الترمذي» (٣٢٩/٢)، والشيخ ناصر الدين الألباني في «إرواء الغليل» (١٧٢/٢) - (١٧٥).

(٥) لعله ذكره في كتابه «تقييد المهمل»، ولم يتيسر لنا الوصول إليه، وأما الغساني فهو الحسين بن محمد بن أحمد الغساني الجبالي الأندلسي، أبو علي، محدث، حافظ، نسابة، لغوي، أديب، شاعر (٤٢٧ - ٤٩٨ هـ) انظر «الأعلام» (٢٧٩/٢)، و«معجم المؤلفين» (٤٤/٤).

(٦) «الاقتراح» ص ٢٨٧.  
 (٧) انظر «تأريخ بغداد» (٣٩/١٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٤٥٥/١٦)، وقد تقدمت المراجع الأخرى لهذا القول.

قال ابن دقيق العيد: ولقد قرأت جزءاً على بعض الشيوخ فكان كاتبه يعمل على الكاف علامة شبيهة بالخاء<sup>(١)</sup> التي تكتب على الكلمات دلالة على أنها نسخة أخرى وكان الكلام يساعد على إسقاط الكلمة وإثباتها في مواضع، فقرأت ذلك على أنها نسخة، وبعد فراغ الجزء تبين لي اصطلاحه فاحتجت إلى إعادة قراءة الجزء<sup>(٢)</sup>، انتهى.

ورب علامة أحوجت إلى علامة حتى لفاعلها، وحينئذ فلا ينبغي - كما قال ابن الصلاح - أن يأتي باصطلاح غير مألوف<sup>(٣)</sup>.

٥٦٩- وإن أتى برمز راوٍ مَيِّراً مُرَادَهُ واختِيرَ أن لا يَزُمُرَا

٥٧٠- وتنبغي الدارةُ فضلاً، وازتضى إغفالها الخطيبُ حتى يُغرضَا

٥٧١- / وكرهوا فضل مضاف اسم الله منه بسطرٍ إن ينافٍ ما تلاة ٥٩/٣

[رموز الكتاب وحكمها]: (وإن<sup>(٤)</sup> أتى برمز راو) في كتاب جمع فيه على الكيفية الآتية في ترجمة معقودة لذلك بين الروايات التي اتصل له الكتاب منها، كالبخاري مثلاً من رواية الفربري<sup>(٥)</sup> وإبراهيم بن معقل النسفي<sup>(٦)</sup>، وحماد بن شاعر النسوي<sup>(٧)</sup>، وأبي طلحة منصور بن محمد البزدوي<sup>(٨)</sup> كلهم عن البخاري بأن جعل للفربري مثلاً «ف»، وللنسفي «س»، و«لحماد ح»، وللبزدوي «ط»<sup>(٩)</sup> أو لبعضهم بالحمرة، ولآخر بالخضرة أو نحو ذلك مما اصطلحه لنفسه ولم يفصح بذكر

(١) في ح وه «بالحاء التي يكتب» وهو خطأ بل تحريف.

(٢) «الاقتراح» ص ٢٨٨.

(٣) «علوم الحديث» ص ١٦٥، وانظر أيضاً «الإرشاد» للنووي (٣٢٨/١).

(٤) زاد في ح وه «فعل ذلك و».

(٥) هو أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر الفربري المتوفى (٣٢٠هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٠/١٥).

(٦) هو الإمام الحافظ الثقة إبراهيم بن معقل بن الحجاج النسفي، أبو إسحاق المتوفى (٢٩٥هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٣/٤٩٣).

(٧) قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٥/١): وأظنه مات في حدود التسعين، أي في حدود التسعين وماتين.

(٨) توفي (٢٢٩هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٥/٢٧٩).

(٩) سقطت كلمة «ط» من ح.

الراوي بتمامه إيثارًا للتخفيف فيما يتكرر، كما اختصروا ثنا وأنا<sup>(١)</sup> ونحوهما [ أو ابتكر اصطلاحًا في المهمل ]<sup>(٢)</sup> (ميزا مراده) بتلك الرموز والعلامات في أول الكتاب أو آخره إن كان في مجلد واحد، وإلا ففي كل مجلد كما فعل كل من أبي ذر<sup>(٣)</sup> إذ رقم لكل من شيوخه الثلاثة أبي إسحاق المستملي<sup>(٤)</sup> وأبي محمد السرخسي<sup>(٥)</sup>، وأبي الهيثم الكشميهني<sup>(٦)</sup>؛ / والحافظ<sup>(٧)</sup> أبي الحسين اليونيني<sup>(٨)</sup> ٦٠/٣ إذ رقم للروايات التي وقعت له، في آخرين ممن بين الرمز أو العلامات منهم أبو الحسن القابسي<sup>(٩)</sup>، فهذا لا بأس به كما قاله ابن الصلاح<sup>(١٠)</sup> لا سيما فيما يكثر اختلاف الرواة<sup>(١١)</sup> فيه، فإن تسمية<sup>(١٢)</sup> كلهم حينئذ مشق، والاختصار على الرموز أخضر (و) مع كونه لا بأس به (اختير [١٣] أن لا يرمز) له ببعض حروفه، وعبارة ابن الصلاح: «الأولى، أن [١٤] يجتنب الرمز و [ يكتب عند كل رواية اسم راويها بكماله مختصرًا<sup>(١٥)</sup>، يعني بدون زائد على التعريف به، فلا يقول في الفريري

(١) في ز «حدثنا وأخبرنا».

(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.

(٣) هو عبد بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن غفير الأنصاري الهروي، أبو ذر، المتوفى (٤٣٤هـ).

(٤) هو إبراهيم بن أحمد البلخي الحافظ المستملي، أبو إسحاق، توفي (٣٧٦هـ) العبر (١/٣).

(٥) هو عبد الله بن أحمد بن حمويه بن يوسف بن أعين السرخسي المحدث الثقة، أبو محمد، توفي

(٣٨١هـ) «العبر» (١٧/٣).

(٦) هو أبو الهيثم محمد بن مكي المروزي وكان ثقة، توفي (٣٨٩هـ) «العبر» (٤٤/٣).

(٧) عطف على أبي ذر.

(٨) راجع لذلك «فتح المغيث» للعراقي (٢٤/٣).

(٩) هو علي بن محمد بن خلف المعافري القيرواني القابسي المالكي أبو الحسن (٣٢٤ - ٤٠٣هـ)

وانظر لشأن ضبطه «ترتيب المدارك» (٦١٧/٤)، و«سير أعلام النبلاء» (١٥٩/١٧)، و«تذكرة

الحفاظ» (١٠٧٩/٣).

(١٠) «علوم الحديث» ص ١٦٥، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (٣٢٩/١)، و«فتح المغيث» للعراقي

(٢٤/٣).

(١١) في ز «الرواية».

(١٢) في ح «تسميته» وهو خطأ.

(١٣) وقع ما بين المعكوفتين في ح و هـ بعد «أو نحوه» الآتي.

(١٤) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ وزاد فيهما «له» قبل «أن يجتنب».

(١٥) «علوم الحديث» ص ١٦٥.

مثلاً: أبو عبد الله محمد بن يوسف بل يقتصر على الفبري، أو<sup>(١)</sup> نحوه.  
قال شيخنا: والذي يظهر أنه بعد أن شاع وعرف إنما هو من جهة نقص الأجر لنقص الكتابة، وإلا فلا فرق مع معرفة الاصطلاح بين الرمز وغيره، وقول المصنف وهو - أي: الإتيان به بكماله - أولى وأرفع للالتباس<sup>(٢)</sup>، قد يوجه<sup>(٣)</sup> بكون اصطلاحه في الرمز قد تسقط به الورقة أو المجلد فيتحير الواقف عليه من مبتدئ ونحوه.

ثم إن محل ما تقدم ما لم يكن الرمز من المصنف، أما هو فالأحسن أن يكون ما اصطلاحه لنفسه في أصل تصنيفه كما فعل المزي في تهذيبه<sup>(٤)</sup>، والشاطبي، وأمره فيه بديع/ جداً، فقد اشتمل بيت منها على الرمز لسته عشر شيخاً في أربع قراءات بالمنطوق<sup>(٥)</sup>.

[الدائرة بين الحديثين]: (وينبغي)<sup>(٦)</sup> استحباباً لأجل تمام الضبط (الدائرة) وهي حلقة منفرجة أو مطبقة (فصلاً) أي: للفصل بها بين الحديثين وتمييز أحدهما عن الآخر، زاد بعضهم<sup>(٧)</sup>: لئلا يحصل التداخل يعني بأن يدخل عجز الأول في صدر الثاني أو العكس، وذلك إذا تجردت المتون عن أسانيدها وعن صاحباتها<sup>(٨)</sup> كأحاديث الشهاب والنجم ونحوهما<sup>(٩)</sup>، ومقتضاه استحبابها أيضاً بين الحديث

(١) في ز «و».

(٢) «فتح المغيـث» له (٢٤/٣).

(٣) في ز «قد يوجد».

(٤) (١٤٩/١ - ١٥٠).

(٥) وهو قوله في باب يأت الإضافة: «أرهطي سما مولى ومالي سما لوى: لعلي سما كفوا معي نفر العلي» فالسته عشر في هذه الألفاظ بالتحريك بالمنطوق، ولمفهومها نظراً إلى اصطلاحه لائني عشر شيخاً بالمسكوت عنه. هذه العبارة وردت في هامش الأصل، وانظر أيضاً متن الشاطبية ص ٣٠، وشرحه «سراج القاري المبتدي» ص ١٣٧ - ١٣٨.

(٦) في ح و ع «تنبغي».

(٧) راجع لذلك «فتح الباقي» (١٢٥/٢)، والمراد بالبعض لعله الخطيب كما في «الجامع» له (١/٢٧٢)، وانظر أيضاً «أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٧٣.

(٨) في ح «صحابتها» وهو خطأ.

(٩) انظر لذلك «كشف الظنون» (٧١/٢ - ٧٢)، ومقدمة المحقق «لمسند الشهاب» (١٢/١ - ١٤،

وبين ما لعله يكون بآخره من إيضاح لغريب وشرح لمعنى، ونحو ذلك مما كان إغفاله أو ما يقوم مقامه أحد أسباب الإدراج، من باب أولى.

وممن جاء عنه الفصل بين الحديثين بالدارة أبو الزناد، فروى الرامهرمزي عن ابن<sup>(١)</sup> أبي الزناد أن كتاب أبيه كان كذلك<sup>(٢)</sup>، وحكاه أيضًا عن إبراهيم بن إسحاق الحربي، ومحمد بن جرير الطبري بل وعن الإمام أحمد<sup>(٣)</sup>، وقال ابن كثير: إنه رآها/ كذلك<sup>(٤)</sup> في خطه<sup>(٥)</sup>، ومنهم من لا يقتصر عليها، بل يترك بقية السطر ٦٢/٣ بياضًا، وكذا يفعل في التراجم ورؤوس المسائل، وما أنفع ذلك<sup>(٦)</sup>.

(وارتضى) على وجه الاستحباب (إغفالها) أي: ترك الدارة من النقط بحيث تكون غفلاً، بضم المعجمة وإسكان الفاء لا علامة بها، الحافظ (الخطيب) كما صرح به في جامعه<sup>(٧)</sup> (حتى) أي: إلى أن (يعرض) أي: يقابل بالأصل ونحوه حين السماع وغيره، وحيثذ فكلما فرغ من عرض حديث ينقط في الدارة التي تليه نقطة، أو يخط في وسطها خطأ، يعني: حتى لا يكون بعد في شك هل عارضه أو سها فتجاوزه، لا سيما حين يخالف فيه.

وقد قال عبد الله بن أحمد: كنت أرى في كتاب أبي إجازة يعني دارة ثلاث مرات ومرتين، وواحدة أقله، فقلت له: أيش تصنع بها؟ فقال: أعرفه، فإذا خالفني إنسان قلت: قد سمعته ثلاث مرات<sup>(٨)</sup>.

(١) سقطت كلمة «ابن» من ز.

(٢) «المحدث الفاصل» ص ٦٠٦، وانظر أيضًا «الجامع للخطيب» (١/٢٧٣)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٧٣.

(٣) يبدو من سياق المؤلف أن الرامهرمزي هو الذي حكاه عنهم أيضًا، ولكن لم نجد هذه الحكاية عنهم في «المحدث الفاصل» لعلها في كتاب آخر له لم نعره عليه، نعم حكى ذلك الخطيب في «الجامع» (١/٢٣٧)، وابن الصلاح في «علوم الحديث» ص ١٦٦، والنووي في «الإرشاد» (١/٣٢٩)، والعراقي في «فتح المغيث» (٣/٢٤)، وابن كثير في «الباعث الحثيث» ص ١٣٥.

(٤) زاد في ز «وحكاه أيضًا».

(٥) «الباعث الحثيث» ص ١٣٥.

(٦) انظر لذلك «فتح الباقي» (٢/١٢٥).

(٧) (١/٢٧٣)، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ١٦٦، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٣٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٢٤).

(٨) «الجامع للخطيب» (١/٢٧٤).

قال الخطيب: وقد كان بعض أهل العلم لا يعتد من سماعه إلا بما كان كذلك أو في معناه<sup>(١)</sup>.

ثم روى من طريق ابن معين قال: كان غندر<sup>(٢)</sup> رجلاً صالحاً سليم الناحية، وكل حديث من حديث شعبة ليست عليه علامة «ع» لا يقول فيه ثناء، لكونه لم يعرضه على شعبة بعد ما سمعه<sup>(٣)</sup>.

١٣/٣ / قلت: ومنهم من كان إذا أورد شيئاً مما لا علامة فيه نبه عليه، قال أبو بكر بن أبي داود: في كتابي عن محمد بن يحيى بغير إجازة وساق حديثاً<sup>(٤)</sup>.

[حكم فصل مضاف أسماء الله ورسوله وصحبه]: (وكرهوا) أي: أهل الحديث في الكتابة (فصل مضاف اسم الله) كعبد (منه) أي: من الاسم الكريم، فلا يكتبون التعبيد في آخر سطر والله أو الرحمن أو الرحيم مع ما بعده، وهو ابن فلان مثلاً (ب) أول (سطر) آخر، احترازاً عن قباحة الصورة، وإن كان غير مقصود، وهذه الكراهة للتنزيه<sup>(٥)</sup> وإن روى الخطيب في جامعه<sup>(٦)</sup> من طريق أبي عبد الله ابن بطة العكبري<sup>(٧)</sup> بفتح الموحدة من أبيه ونسبته أنه قال: وفي الكتاب - يعني: من لا يتجنبه - أو هو غلط أي: خطأ قبيح فيجب على الكاتب أن يتوقاه ويتأمله ويتحفظ منه، وقال الخطيب: إن ما قاله صحيح فيجب اجتنابه، لحمل شيخنا له على التأكيد للمنع<sup>(٨)</sup>، ولا شك في تأكده لاسيما إذا كان التعبيد آخر

(١) «الجامع» للخطيب (٢٧٣/١)، وانظر أيضاً «علوم الحديث» ص ١٦٦، و«فتح المغيـث» للعراقي (٢٤/٣).

(٢) هو محمد بن جعفر الحافظ، الموجود، الثبت، أبو عبد الله الهذلي أحد المتقنين، توفي (١٩٣هـ) «سير أعلام النبلاء» (٩٨/٩).

(٣) «الجامع» للخطيب (٢٧٣/١)، وانظر أيضاً «التاريخ ليحيى بن معين» (٥٠٨/٢).

(٤) «الجامع» للخطيب (٢٧٤/١).

(٥) صرح به الأنصاري في «فتح الباقي» (١٢٦/٢).

(٦) (٢٦٨/١)، وانظر أيضاً «التقييد والإيضاح» ص ١٧٤، و«فتح المغيـث» للعراقي (٢٤/٣ - ٢٥).

(٧) هو أبو عبد الله عبد الله بن محمد بن محمد بن حمدان بن بطة العكبري (بضم العين على الصحيح وفتح الباء الموحدة) البطي (بفتح الباء الموحدة والطاء المشددة المكسورة) كان إماماً، فاضلاً، عالماً بالحديث وفقهه أكثر من الحديث، وكان من فقهاء الحنابلة، وصاحب التصانيف الحسنة المفيدة، توفي (٨٧هـ)، «الأنساب» (٢/٢٦١، ٢٦٢) و(٩/٣٤٥).

(٨) انظر «فتح الباقي» (١٢٧/٢).



الصفحة اليسرى والاسم الكريم وما بعده أول الصفحة اليمنى . فإن الناظر إذا رآه كذلك ربما لم يقلب الورقة ويتدق بقراءته كذلك بدون تأمل وكذا إذا كان عزمه عدم حبك الكتاب وكان ابتداء ورقة لعدم الأمن من تقلب أوراقه وتفرقتها، ولكن لا يرتقي في كل هذا إلى الوجوب، إلا إن اقترن بقصد فاسد كإيقاع لغيره في المحذور، ويتأيد ما جنح إليه شيخنا بتصريح ابن دقيق العيد في الاقتراح<sup>(١)</sup> بأن ذلك أدب، بل ونصره العز بن جماعة<sup>(٢)</sup>.

/ وكرسول<sup>(٣)</sup> من رسول الله فلا يكتب رسول في آخر سطر واسم الله مع ٦٤/٣ الصلاة في أول آخر. فقد كرهه الخطيب أيضًا وقال: إنه ينبغي التحفظ منه<sup>(٤)</sup>، وتبعه ابن الصلاح فجزم بالكراهة فيه، وفيما أشبهه<sup>(٥)</sup>.

ويلتحق به كما قال المصنف<sup>(٦)</sup> أسماء النبي ﷺ، كقوله: «ساب النبي ﷺ كافر»<sup>(٧)</sup> وكذا أسماء الصحابة ﷺ كقوله: «قاتل ابن صفية في النار»<sup>(٨)</sup>، يعني بابن صفية الزبير بن العوام فلا يكتب «ساب» أو «قاتل» في آخر سطر وما بعده في أول آخر، بل ولا اختصاص للكراهة بالفصل بين المضاف والمضاف إليه، فلو

(١) ص ٢٨٩ - ٦٩٠، وانظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص ١٧٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٢٥/٣)، و«التدريب» (٧٤/٢).

(٢) لعل ذلك في «مختصره».

(٣) عطف على «كعبد منه، أي من الاسم الكريم» يعني كره أهل الحديث في الكتابة فصل مضاف اسم الله كرسول من رسول الله.

(٤) «الجامع» للخطيب (٢٦٨/١)، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢٥/٣).

(٥) «علوم الحديث» ص ١٦٦، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (٢٣٠/١).

(٦) في «فتح المغيث» له (٢٥/٣).

(٧) تدل عليه الدلائل الباهرة من الكتاب والسنة وإجماع الأمة، راجع لذلك «الشفاء» للقاضي عياض (١٨٦/٢ - ٢٣٢)، و«الصارم المسلول على شاتم الرسول» وأما الحديث باللفظ المذكور فلم نقف عليه.

(٨) هذا الحديث موقوف على علي ﷺ، وسنده صحيح، أخرجه أحمد (١٠٢، ١٠٣)، والطبراني في «معجمه الكبير» (٢٤٣)، وأبو بكر ابن أبي عاصم في كتاب السنة (١٣٨٨)، وابن سعد في «الطبقات» (٣/١١٠، ١١١)، والحاكم في «المستدرک» (٣/٣٦٧)، وصححه ووافقه الذهبي، وقد أسنده علي في بعض الرواية، انظر لذلك «سير أعلام النبلاء» (١/٦١)، و«البدایة والنهاية» (٧/٢٥١).

وجد المحذور في غير ذلك مما يستشنع<sup>(١)</sup> كقوله في شارب الخمر الذي أتى به النبي ﷺ وهو ثمل فقال عمر: أخزاه الله! ما أكثر ما يؤتى به<sup>(٢)</sup>، وكقوله: «اللَّهُ ربي لا أشرك به شيئاً»<sup>(٣)</sup> بأن كتب «فقال» أو<sup>(٤)</sup> «لا» في آخر سطر، وما بعده في أول آخر كانت الكراهة أيضًا، ومحلها في ذلك كله (إن يناف) بالفصل (ما تلاه) ٦٥/٣ من اللفظ/ [ كالأمثلة المذكورة ]<sup>(٥)</sup>. فأما إذا لم يكن في شيء منه بعد اسم الله عز وجل، أو اسم نبيه ﷺ، أو اسم الصحابي ﷺ ما ينافيه بأن يكون الاسم آخر الكتاب، أو آخر الحديث ونحو ذلك، أو يكون بعده شيء ملائم له غير مناف فلا بأس بالفصل نحو قوله في آخر البخاري<sup>(٦)</sup>: «سبحان الله العظيم»، فإنه إذا فصل بين المضاف والمضاف إليه كان أول السطر الله العظيم ولا منافاة في ذلك، ومع هذا فجمعهما<sup>(٧)</sup> في سطر واحد أولى<sup>(٨)</sup>، بل صرح بعض المتأخرين بالكراهة في فصل مثل «أحد عشر» لكونهما بمنزلة اسم واحد<sup>(٩)</sup> أخذًا<sup>(١٠)</sup> من قول النحاس<sup>(١١)</sup> في صناعة الكتاب: وكرهوا جعل بعض الكلمة في سطر وبعضها في سطر فتكون مفصولة.

٥٧٢- واكتب ثناء الله والتسليماً مع الصلاة للنبي تعظيماً

(١) في هـ «استشنع».

(٢) راجع لذلك «صحيح البخاري» مع «الفتح» (١٢/٧٥، ٧٧).

(٣) أبو داود (١٥١١)، وابن ماجه (٣٨٨٢)، وأحمد (٦/٣٦٩)، والطبراني في «معجمه الكبير» (٢٤/١٣٥، ١٣٦)، وسنده ضعيف ينجبر بطريق آخر، راجع لذلك هامش «المعجم الكبير»

للطبراني (٣٤/١٣٥)، وهامش «جامع الأصول» (٤/٢٩٧) وهامش «الكلم الطيب» ص ٧٣.

(٤) سقطت كلمة «أو» من ز.

(٥) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.

(٦) (١٣/٥٣٧).

(٧) في ح و هـ «فجمعها».

(٨) انتهى كلام العراقي بشيء من التغير، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (٢/١٢٧ - ١٢٨)، و«التدريب» (٢/٧٤).

(٩) انظر «فتح الباقي» (٢/١٢٨)، و«صبح الأعشى» (٣/١٤٨).

(١٠) في ح و هـ «أخذًا».

(١١) هو أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي المصري، المعروف بالنحاس، أبو جعفر نحوي، لغوي، مفسر، أديب، فقيه، توفي (٢٣٨هـ) «معجم المؤلفين» (٢/٨٢).

- ٥٧٣- وإن يكن أسقط في الأضل وقد خولف في سقطة الصلاة أحمد  
 ٥٧٤- وعلة قيد بالرواية مع نطقه كما رَوَوْا حكاية  
 ٥٧٥- والعنبري وابن المدني بيضا لها لإعجال وعادا عوضا  
 ٥٧٦- واجتنب الرمز لها والحذف منها صلاة أو سلاما تكفى

[الحث على كتابة ثناء الله والصلاة على نبيه]: (واكتب) أيها الكاتب على وجه

الاستحباب المتأكد (ثناء الله) تعالى، كلما مر لك ذكر الله سبحانه، كعز وجل، أو تبارك وتعالى، أو نحوهما ففي حديث الأسود بن سريع رضي الله عنه حسبما أخرجه / ٦٦/٣ البخاري في الأدب المفرد<sup>(١)</sup> وأحمد<sup>(٢)</sup> وغيرهما<sup>(٣)</sup>: أنه أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! قد مدحت ربي بمحامد ومدح وإياك، فقال<sup>(٤)</sup>: أما إن ربك يحب<sup>(٥)</sup> الحمد، وفي لفظ: المدح - الحديث.

(و) كذا اكتب (التسليما مع الصلاة للنبي) ﷺ، كلما مر لك ذكر النبي ﷺ (تعظيمًا) لهما وإجلالًا، لاسيما<sup>(٦)</sup> وقد صرح بوجوبه كلما ذكرا<sup>(٧)</sup>، غير واحد من الحنفية، منهم في الصلاة خاصة الطحاوي بل والحلي<sup>(٨)</sup>، والشيخ أبو حامد الإسفرائيني وغيرهما من الشافعية<sup>(٩)</sup> إن أثبت في الرواية كل<sup>(١٠)</sup> من الثناء

(١) (٣٤٢).

(٢) (٤٣٥/٣)، (٢٤/٤).

(٣) كالنسائي في «السنن الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» (٧٠/١)، والحاكم في «مستدرکه» (٣/٦١٤، ٦١٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨٢٠ - ٨٢٥ - ٨٤٣ - ٨٤٤) وأبو نعيم في «الحلية» (٤٦/١)، وانظر أيضًا «مجمع الزوائد» (٦٦/٩).

(٤) زاد في هـ «أخرى» وفي ح «أجزى».

(٥) سقطت كلمة «يحب» من ح.

(٦) في ح وهـ «سيما» بإسقاط «لا».

(٧) في هـ وح «ذكر».

(٨) هو الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الشافعي الحلي، أبو عبد الله، فقيه محدث، متكلم، أديب (٣٣٨ - ٤٠٣)، «معجم المؤلفين» (٣/٤).

(٩) راجع لمذهب هؤلاء الأئمة، «فتح الباري» (١١/١٥٣، ١٦٥)، و«القول البدیع» ص ١٦ - ١٨، «الهداية» وشرحه «فتح القدير» (١/١٣١)، و«جلاء الأفهام» ص ٣١٦، ٣١٧، و«الدر المختار» ص ٦٨، و«الرد المختار» (١/٣٨١، ٣٨٢).

(١٠) في ح «كلا» وقال: وفي الأصل «كل» يعني أن الصواب عنده «كلا» لا «كل» مع أنه ورد كذلك، هذا غريب جدًا؛ لأنه جعل الصواب خطأ والخطأ صوابًا.

والصلاة والسلام (وإن يكن أسقط) منها<sup>(١)</sup> (في الأصل) المسموع لعدم التقيد به في حذف ذلك، فإنه ثناء ودعاء تثنيه<sup>(٢)</sup>، لا كلام ترويه، ولا تسأم من تكريره عند تكرره بل وضم إليها التلفظ<sup>(٣)</sup> به لنشر تعطره فأجره عظيم وهو مؤذن بالمحبة والتعظيم.

٦٧/٣ / قال التجيبي<sup>(٤)</sup>: وكما تصلي على نبيك ﷺ بلسانك كذلك تخط الصلاة عليه بينانك مهما كتبت اسمه الشريف في كتاب، فإن لك بذلك أعظم الثواب، ثم ساق الحديث الذي بينته في القول البديع<sup>(٥)</sup> الذي تعرف بركته، ورجوت ثمرته، وإن ابن القيم قال: الأشبه إنه من كلام جعفر بن محمد لا مرفوعاً<sup>(٦)</sup>، ولفظه: «من صلى على رسول الله ﷺ في كتاب صلت عليه الملائكة غدوة ورواحاً ما دام اسم رسول الله ﷺ في ذلك الكتاب» ولذا قال سفيان الثوري: لو لم يكن لصاحب الحديث فائدة إلا الصلاة على رسول الله ﷺ فإنه يصلى عليه ما دام في ذلك الكتاب<sup>(٧)</sup>، بل جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه مما حسنه الترمذي<sup>(٨)</sup> وصححه ابن حبان<sup>(٩)</sup> أنه ﷺ قال: «إن أولى الناس بي<sup>(١٠)</sup> يوم القيامة أكثرهم علي صلاة» وقد ترجم له ابن حبان «ذكر البيان بأن أقرب الناس في يوم القيامة يكون من النبي ﷺ من كان أكثر صلاة عليه في الدنيا».

- (١) في ز «كل منهما».
- (٢) في بقية النسخ «تثنيه».
- (٣) في ح «تلفظاً» وفي هـ «تلفظ».
- (٤) هو أحمد بن معد بن عيسى بن وكيل التجيبي، أبو العباس، ابن الأقبليسي، عالم بالحديث، توفي (٥٥٠هـ) «الأعلام» (١/٢٤٣).
- (٥) ص ١٨٨ - ١٨٩ .
- (٦) «جلاء الأفهام» ص ٦٧ .
- (٧) «شرف أصحاب الحديث» ص ٣٦، و«جلاء الأفهام» ص ٣٤٢ - ٣٤٣، و«القول البديع» ص ١٩٠ .
- (٨) (٤٨٤).
- (٩) انظر «الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان» (٩٠٨)، و«موارد الظمان» (٣٢٨٩)، وأخرجه أيضاً الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» ص ٣٤ - ٣٥، وانظر أيضاً «جلاء الأفهام» ص ٢٩، و«القول البديع» ص ٩٨ .
- (١٠) في ح «في».

ثم قال عقبه<sup>(١)</sup>: في هذا الخبر بيان صحيح على أن أولى الناس برسول الله ﷺ في القيامة يكون أصحاب الحديث، إذ ليس من هذه الأمة قوم أكثر صلاة عليه منها<sup>(٢)</sup>، وكذا قال أبو نعيم: هذه منقبة شريفة يختص بها رواة الآثار ونقلتها لأنه لا يعرف لعصابة من العلماء من الصلاة على رسول الله ﷺ أكثر مما يعرف لها نسخاً وذكرًا<sup>(٣)</sup>/ وقال أبو اليمن ابن عساكر<sup>(٤)</sup>: ليهن أهل الحديث - كثرهم الله سبحانه ٦٨/٣ - هذه البشرية، وما أتم به نعمه عليهم في هذه الفضيلة الكبرى، فإنهم أولى الناس بنبيهم ﷺ وأقربهم إن شاء الله إليه يوم القيامة وسيلة فإنهم يخلدون ذكره في طروسهم ويجددون<sup>(٥)</sup> الصلاة والتسليم عليه في معظم الأوقات بمجالس مذاكرتهم، وتحديثهم، ومعارضتهم ودروسهم، فالثناء عليه في معظم الأوقات شعارهم وديارهم وبحسن نشرهم لآثاره الشريفة تحسن آثارهم<sup>(٦)</sup>، إلى آخر كلامه الذي أودعته<sup>(٧)</sup> مع كلام غيره في معناه ومنامات حسنة صحيحة، منها قول الشافعي رَحِمَهُ اللهُ، وقد قيل له: ما فعل بك ربك؟ قال: رحمني وغفر لي وزفقت إلى الجنة كما تزف العروس، ونثر عليّ كما ينثر على العروس<sup>(٨)</sup>، وإن سبب ذلك ما في خطبة كتابه الرسالة<sup>(٩)</sup> من الصلاة على محمد ﷺ، ومنها أنه ﷺ قال: «من كتب بيده قال رسول الله ﷺ كان معي في الجنة» في الكتاب المشار إليه<sup>(١٠)</sup>.

(وقد خولف في سقط الصلاة) والسلام على النبي ﷺ الإمام<sup>(١١)</sup> (أحمد) فإنه

(١) في ح «عقبة» وهو تحريف.

(٢) «الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان» (١٣٣/٢)، وانظر أيضًا كتاب المؤلف «القول البديع» ص

١٠٥.

(٣) «شرف أصحاب الحديث» ص ٣٥، و«القول البديع» ص ١٠٥ - ١٠٦.

(٤) هو عبد الصمد بن عبد الوهاب بن الحسن بن محمد بن الحسن بن هبة الله بن عساكر الدمشقي

الشافعي، أبو اليمن، عالم، أديب، محدث (٦١٤ - ٦٨٦ هـ) «معجم المؤلفين» (٢٣٦/٥).

(٥) في ح «يجدون» وفي هـ «تجددون».

(٦) ذكره المصنف في «القول البديع» ص ١٠٦ مختصرًا.

(٧) في ح و هـ «ودعته».

(٨) «جلاء الأفهام» ص ٢٤٣، و«القول البديع» ص ١٩٢.

(٩) ص ١٦.

(١٠) ص ١١٩، قال السخاوي: سنده صحيح.

(١١) سقطت كلمة «الإمام» من ز.

حسبما رآه الخطيب بخطه يكتب كثيرًا اسم النبي ﷺ بدون ذلك<sup>(١)</sup>، من غير واحد من المتقدمين، كابن المديني والعنبري كما سيأتي قريبًا، قال ابن الصلاح: (وعله) أي: لعل الإمام أحمد (قيد) أي: تقيد في الإسقاط (بالرواية) لالتزامه اقتفاءها، فحيث لم يجدها في أصل شيخه وعز عليه اتصالها في جميع من فوقه من الرواة<sup>(٢)</sup> / لا يكتبها تورعًا من أن يزيد في الرواية ما ليس منها، كمذهبه في منع إبدال النبي بالرسول، وإن لم يختلف المعنى لكن (مع نطقه) بالصلاة والسلام إذا قرأ أو كتب (كما رووا) أي: المحدثون كالخطيب ومن تابعه ذلك عنه (حكاية) غير متصلة الإسناد، فإن الخطيب قال: وبلغني أنه كان يصلي عليه ﷺ نطقًا<sup>(٣)</sup>، والتقيد<sup>(٤)</sup> في ذلك بالرواية هو الذي مشى عليه ابن دقيق العيد، فإنه قال في الاقتراح<sup>(٥)</sup>: والذي نميل إليه أن تتبع<sup>(٦)</sup> الأصول والروايات، فإن العمدة في هذا الباب هو أن يكون الإخبار مطابقًا لما في الواقع، فإذا دل<sup>(٧)</sup> اللفظ على أن الرواية هكذا ولم يكن الأمر كذلك لم تكن الرواية مطابقة لما في الواقع، ولهذا أقول: إذا ذكر الصلاة لفظًا من غير أن تكون في الأصل فينبغي أن يصحبها قرينة تدل على ذلك، مثل كونه يرفع رأسه عن النظر في الكتاب بعد أن كان يقرأ فيه وينوي بقلبه أنه هو المصلي لا حاكميًا عن غيره وعلى هذا فمن كتبها ولم تكن<sup>(٨)</sup> في الرواية نبه على ذلك أيضًا، وعليه مشى الحافظ أبو الحسين<sup>(٩)</sup> اليونيني في نسخته بالصحيح التي جمع فيها بين الروايات التي وقعت له حيث يشير بالرمز إليها إثباتًا ونفيًا<sup>(١٠)</sup>،

(١) «الجامع» للخطيب (١/٢٧١)، و«علوم الحديث» ص ١٦٧، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٢٦).

(٢) «علوم الحديث» ص ١٦٧، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٢٦).

(٣) «الجامع» للخطيب (١/٢٧١)، و«علوم الحديث» ص ١٦٧، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٢٦)، و«الباعث الحثيث» ص ١٣٥، و«التدريب» (٢/٧٦).

(٤) في ز «التقيد».

(٥) ص ٢٩١، وانظر أيضًا «فتح المغيـث» للعراقي (٣/٢٦)، و«فتح الباقي» (٢/١٣١)، و«التدريب» (٢/٧٦).

(٦) في ح و هـ «يتبع» وفي ز «تتبع».

(٧) في ح «أول» وهو خطأ فاحش.

(٨) في ح «لم يكن».

(٩) في ز «الحسن».

(١٠) انظر «فتح الباقي» (٣/١٣١).

على أنه يحتمل أن لا يكون ترك الإمام أحمد كتابتها لهذا، بل استعجالاً كما قيده  
 عن شيخنا، لكونه في الرحلة أو نحو ذلك، مع عزمه على كتابتها بعد انقضاء  
 ضرورته فلم يقدر، لاسيما (و) عباس بن عبد العظيم (العنبري)<sup>(١)</sup> نسبة لبني  
 العنبر ابن عمرو بن تميم (وابن المدني) نسبة للمدينة النبوية، لكون أصله منها، هو  
 علي، فيما نقله عنهما عبد الله بن سنان كما رواه النميري<sup>(٢)</sup> من طريقه<sup>(٣)</sup> (بيضا) في  
 كتابهما (لها) [أي: للصلاة أحياناً]<sup>(٤)</sup> (لإعجال وعادا) بعد (عوضاً) بكتابة ما كان  
 تركه للضرورة لملازمتها فعلها في كل حديث سمعاه، كان في الرواية أم لا<sup>(٥)</sup>،  
 والإمام أجل منهما<sup>(٦)</sup> اتباعاً مع ما روى ابن بشكوال من طريق جعفر الزعفراني<sup>(٧)</sup> ٧٠/٣  
 قال: سمعت خالي الحسن بن محمد<sup>(٨)</sup> يقول: رأيت أحمد بن حنبل في النوم فقال  
 لي: يا أبا علي! لو رأيت صلاتنا على النبي ﷺ في الكتب كيف تزهري بين أيدينا<sup>(٩)</sup>؟  
 [كراهة الرمز للصلاة]: (واجتنب) أيها الكاتب<sup>(١٠)</sup> (الرمز لها) أي للصلاة<sup>(١١)</sup>

(١) هو أبو الفضل عباس بن عبد العظيم بن إسماعيل بن توبة العنبري البصري: صدوق ثقة مأمون،  
 توفي (٢٤٦هـ) «التهذيب» (١٢١/٥ - ١٢٢).

(٢) هو محمد بن عبد الرحمن بن علي بن عبد الرحمن بن صقالة النميري، أبو عبد الله، محدث،  
 عارف بعلل الحديث وأسماء رجاله، من أهل غرناطة، له تأليف، منها «الإعلام بفضل الصلاة  
 على النبي عليه أفضل الصلاة والسلام» (٥٠٠ - ٥٥٤هـ) «معجم المؤلفين» (١٠/١٤٥)،  
 و«الديباج المذهب» (٢/٣٠٣).

(٣) ورد هنا في ح و هـ «ولم يتركا الصلاة على النبي ﷺ في كل حديث سمعاه يعني سواء وقع في  
 الرواية أم لا» وستجيء هذه العبارة بقليل من التغيير.

(٤) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.

(٥) راجع لذلك «الجامع» للخطيب (١/٢٧٢)، و«علوم الحديث» ص ١٦٧، و«فتح المغيث»  
 للعراقي (٣/٢٦ - ٢٧)، و«فتح الباقي» (٢/١٣١)، و«التدريب» (٢/٧٦)، و«جلاء الأفهام»  
 ص ٣٤٥، و«القول البديع» ص ١٩٠.

(٦) في ز «منها».

(٧) هو جعفر بن محمد بن الحسن بن زياد بن صالح الزعفراني، أبو يحيى، صدوق ثقة، توفي  
 (٢٧٩هـ) «تأريخ بغداد» (٧/١٨٤ - ١٨٥).

(٨) هو الحسن بن محمد بن الصباح البغدادي الزعفراني، أبو علي، كان إماماً جليلاً محدثاً، فصيحاً،  
 بليغاً، ثقة، ثبتاً: توفي (٢٦٠هـ) «الطبقات الكبرى» للسبكي (٢/١١٤ - ١١٦).

(٩) «جلاء الأفهام» ص ٣٤١ - ٣٤٢، و«القول البديع» ص ١٩٠.

(١٠) في ز «الطالب».

(١١) زاد في ح و هـ «والسلام».

على رسول الله ﷺ في خطك بأن تقتصر منها على حرفين ونحو ذلك فتكون منقوصة صورة كما يفعله الكسائي، والجهلة من أبناء<sup>(١)</sup> العجم غالبًا، وعوام الطلبة فيكتبون بدلًا عن ﷺ ص أو صم<sup>(٢)</sup> أو صلّم أو صلعم، فذلك لما فيه من ٧١/٣ نقص الأجر/ لنقص الكتابة خلاف الأولى، وتصريح المصنف فيه وفيما بعده بالكرهه<sup>(٣)</sup> ليس على بابه، وقد<sup>(٤)</sup> روى النميري عن أبيه قال: كتب رجل من العلماء نسخة من الموطأ وتأنق فيها لكنه حذف منها الصلاة على النبي ﷺ حيث ما وقع له فيه ذكر، وعوّض عنها ص<sup>(٥)</sup> وقصد بها بعض الرؤساء ممن يرغب في شراء الدفاتر وقد أمل أن يرغب له في ثمنه ودفع الكتاب إليه فحسن موقعه وأعجب به وعزم على إجزال صلته<sup>(٦)</sup> ثم إنه تنبه لفعله ذلك فيه فصرفه وحرمه وأقصاه، ولم يزل ذلك الرجل محارفًا<sup>(٧)</sup> مقتراً عليه<sup>(٨)</sup>. لكن وجد بخط الذهبي وبعض الحفاظ كتابتها هكذا صلى الله علم، وربما اقتفيت أثرهم فيه بزيادة لام أخرى قبل الميم مع التلطف بهما غالبًا، والأولى خلافه.

[الكلام على أفراد الصلاة والسلام]: (و) كذا اجتنب (الحذف) لواحد (منها صلاة وسلامًا) حتى لا تكون منقوصة معنى أيضًا (تكفي)<sup>(٩)</sup> بإكمال صلاتك عليه ما أهمك من أمر دينك ودينك كما ثبت في الخبر<sup>(١٠)</sup>. وهو ظاهر في كون ذلك أيضًا خلاف الأولى، لكن قد صرح ابن الصلاح بكرهه الاقتصار على عليه

(١) في ح «أبناء» وهو خطأ.

(٢) سقطت كلمة «صم» من ز.

(٣) «فتح المغيـث» للعراقي (٢٧/٣)، و«فتح الباقي» (١٣٢/٢).

(٤) في ح «فقد».

(٥) زاد في ز «وقول كذلك».

(٦) في ح «سلته» وهو تحريف.

(٧) في ز «محاربا».

(٨) ذكر المؤلف هذه القصة في «القول البديع» ص ١٩٤ - ١٩٥.

(٩) زاد في ز «أي».

(١٠) أخرجه أحمد (١٣٦/٥) عن أبي بن كعب، والطبراني في «معجمه الكبير» (٣٥٧٤) عن حبان ابن منقذ، إسناده الأول جيد وإسناده الثاني حسن كما قال المنذري في «الترغيب» ص ٣٢٩، والهيثمي في «المجمع» (١٦٠/١٠)، وراجع أيضًا «القول البديع» ص ٨٩ - ٩٠.



السلام فقط<sup>(١)</sup>، وقال ابن مهدي كما رواه ابن بشكوال وغيره: إنها تحية الموتى<sup>(٢)</sup>.

/ وصرح النووي رَحِمَهُ اللهُ فِي الْأَذْكَارِ<sup>(٣)</sup> وَغَيْرِهِ<sup>(٤)</sup> بِكَرَاهَةِ إِفْرَادِهِمَا عَنِ الْآخِرِ ٧٢/٣ مَتَمَسِّكًا بِوَرُودِ الْأَمْرِ<sup>(٥)</sup> يَهُمَا مَعًا فِي الْآيَةِ<sup>(٦)</sup>، وَخَصَّ ابْنَ الْجَزْرِيِّ الْكَرَاهَةَ بِمَا وَقَعَ فِي الْكُتُبِ مِمَّا<sup>(٧)</sup> رَوَاهُ الْخَلْفُ عَنِ السَّلَفِ؛ لِأَنَّ الْاِقْتِصَارَ عَلَى بَعْضِهِ خِلَافَ الرَّوَايَةِ قَالَ: فَإِنْ ذَكَرَ رَجُلُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ مِثْلًا فَلَا أَحْسَبُ أَنَّهُمْ أَرَادُوا أَنْ ذَلِكَ يَكْرَهُ<sup>(٨)</sup>، وَأَمَّا شَيْخُنَا فَقَالَ: إِنْ كَانَ فَاعِلٌ أَحَدَهُمَا يُقْتَصَرُ<sup>(٩)</sup> عَلَى الصَّلَاةِ دَائِمًا فَيَكْرَهُ مِنْ جِهَةِ الْإِخْلَالِ بِالْأَمْرِ الْوَارِدِ بِالْإِكْتِثَارِ مِنْهُمَا وَالتَّرْغِيبِ فِيهِمَا وَإِنْ كَانَ يُصَلِّي تَارَةً وَيَسْلَمُ أُخْرَى مِنْ غَيْرِ إِخْلَالٍ بِوَاحِدَةٍ مِنْهُمَا فَلَمْ أَقْفَ عَلَى دَلِيلٍ يُقْتَضِي<sup>(١٠)</sup> كِرَاهَتَهُ، وَلَكِنَّهُ خِلَافُ الْأَوْلَى، إِذِ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا مُسْتَحَبٌّ لَا نِزَاعَ فِيهِ، قَالَ: وَلَعَلَّ النَّوَوِي رَحِمَهُ اللهُ اطَّلَعَ عَلَى دَلِيلٍ خَاصٍّ لِلذِّكَرِ وَإِذَا<sup>(١١)</sup> قَالَتْ حَذَامٌ فَصَدَّقُوهُمَا<sup>(١٢)</sup> - انْتَهَى.

ويتأيد ما خص شيخنا الكراهة به بوقوع الصلاة مفردة في خطبة كل من

(١) «علوم الحديث» ص ١٦٨ .

(٢) ذكره المؤلف في «القول البديع» ص ٢٠ .

(٣) ص ٥٤ .

(٤) «التقريب» له ص ٢٢، وانظر أيضًا لقوله «تفسير ابن كثير» (٥/٥١٤)، و«صبح الأعشى» (٦/

٢٢٧)، و«التدريب» (٢/٧٦)، و«فتح الباقي» (٢/١٣٢).

(٥) في ح «يورد الأمر».

(٦) هي: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ سورة

الأحزاب: ٥٦ .

(٧) سقطت كلمة «مما» من ح .

(٨) ذكره في مفتاح الحصن في آخره كما في «حاشية السندي على صحيح مسلم» ص ٢ .

(٩) في ه «تقتصر».

(١٠) في ه و ح «تقتضى».

(١١) في ح «فإذا».

(١٢) راجع لذلك «فتح الباري» (١١/١٦٧)، و«القول البديع» ص ٢٠، و«المواهب اللدنية» (٢/

١٢٠).

الرسالة، لإمامنا الشافعي<sup>(١)</sup> وصحيح مسلم<sup>(٢)</sup> والتنبيه للشيخ أبي إسحاق<sup>(٣)</sup>، وبخط الخطيب الحافظ<sup>(٤)</sup> في آخرين، وإليها أو إلى بعضها الإشارة يقول ابن الصلاح: وإن وجد في خط بعض المتقدمين، ولما حكى المصنف أنه وجده بخط الخطيب في الموضح قال: إنه ليس بمرضي<sup>(٥)</sup>، وقد قال حمزة الكتاني: كنت أكتب الحديث فكنت أكتب عند ذكر النبي «صلى الله عليه» ولا أكتب وسلم، فرأيت النبي ﷺ في المنام فقال: «ما لك لا تتم الصلاة علي؟» فما كتبت بعد «صلى الله عليه» إلا كتبت «وسلم»<sup>(٦)</sup> رواه ابن الصلاح، والرشيد العطار<sup>(٧)</sup>، والذهبي في تأريخه<sup>(٨)</sup>، لكن بلفظ: أما<sup>(٩)</sup> تحت الصلاة علي في كتابك؟ كلهم من ٧٣/٣ طريق الحافظ أبي عبد الله محمد بن إسحاق بن مندة عنه<sup>(١٠)</sup>، وقال ابن عبد الدائم: كنت أكتب لفظ الصلاة دون التسليم فرأيت النبي ﷺ في المنام<sup>(١١)</sup> فقال لي: لم تحرم نفسك أربعين حسنة؟ قلت: وكيف ذاك يا رسول الله؟ قال: إذا جاء ذكري تكتب «صلى الله عليه»، ولا تكتب «وسلم» وهي أربعة أحرف؟ كل حرف بعشر<sup>(١٢)</sup> حسنات، قال: وعدهن ﷺ بيده، أو كما قال، رواه أبو اليمن ابن عساكر<sup>(١٣)</sup>.

(١) ص ١٦ .

(٢) (٤٣/١).

(٣) زاد في ز «الشيرازي»، وقع مثل ذلك في خطبة كتبه: التبصرة ص ١٦، و«اللمع» ص ٢، و«المهذب» (١٢٢/١).

(٤) انظر «مقدمة شرف أصحاب الحديث» ص ٣، و«مقدمة السابق واللاحق» ص ٤٧ .

(٥) «فتح المغيث» للعراقي (٢٧/٣).

(٦) نقله المؤلف عنه في «القول البديع» ص ١٩٤، زاد في ز «و».

(٧) «علوم الحديث» ص ١٦٨، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢٧/٣)، و«فتح الباقي» (٢/١٣٢ - ١٣٣)، و«التدريب» (٧٦/٢).

(٨) «سير أعلام النبلاء» (١٦/١٨٠)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/٩٣٣ - ٩٣٤).

(٩) في ح و ه «بلفظ أخف ما».

(١٠) سقطت كلمة «عنه» من ح و ه.

(١١) زاد في ح «فقام».

(١٢) في ز «بعشرة».

(١٣) نقل المؤلف نحو ذلك عن أبي سليمان محمد بن الحسين الحراني، «القول البديع» ص ١٩١ .

[الصلاة على الأنبياء والترضي عن الصحابة]: وكذا يستحب<sup>(١)</sup> كتابة الصلاة على غير نبينا من الأنبياء صلى الله وسلم عليهم<sup>(٢)</sup> كما صرح به بعض العلماء<sup>(٣)</sup> والترضي/ عن الصحابة، والترحم على العلماء وسائر<sup>(٤)</sup> الأخيار، كما صرح به ٧٤/٣ النووي<sup>(٥)</sup> وفي تاريخ أربل لابن المستوفى<sup>(٦)</sup> عن بعضهم<sup>(٧)</sup> أنه كان يسأل عن تخصيصهم عليا بـ«كريم الله وجهه» فرأى في المنام من قال له: لأنه لم يسجد لصنم قط<sup>(٨)</sup>.

### المقابلة

٥٧٧- ثمَّ عليه العَرَضُ بالأضَلِّ ولَوْ	إِجَازَةً أَوْ أَضَلِّ أَضَلِّ الشَّيْخِ أَوْ <sup>(٩)</sup>
٥٧٨- فَرَعَ مُقَابِلِ، وَخَيْرُ العَرَضِ مَعَ	أُسْتَاذِهِ بِنَفْسِهِ إِذْ يَسْمَعُ
٥٧٩- وَقِيلَ بَلْ مَعَ نَفْسِهِ وَاشْتَرَطَا	بَغَضَهُمْ هَذَا وَفِيهِ غُلَطَا
٥٨٠- وَلِيَنْظُرَ السَّامِعُ حِينَ يَطْلُبُ	فِي نَسْخَةٍ وَقَالَ يَحْيَى: يَجِبُ
٥٨١- وَجَوَّزَ الأُسْتَاذُ أَنْ يَرْوِيَ مِنْ	غَيْرِ مُقَابِلِ، وَلِلْخَطِيبِ إِنْ
٥٨٢- بَيَّنَّ، وَالتَّنْسُخُ مِنْ أَضَلِّ، وَلْيَزِدْ	صَحَّةَ نَقْلِ نَاسِخٍ، فَالشَّيْخُ قَدْ
٥٨٣- شَرَطَهُ، ثُمَّ اعْتَبَرَ مَا ذَكَرَا	فِي أَضَلِّ الأَضَلِّ لَا تَكُنْ مُهَوَّرَا

(١) في ز «تستحب».

(٢) في ح وه «ﷺ».

(٣) راجع لذلك «الأذكار» للنووي ص ٥٥، و«فتح الباقي» ١٣٢/٢.

(٤) سقطت كلمة «وسائر» من ح.

(٥) في «الإرشاد» له (١/٣٣١)، و«التقريب» له ص ٢٢، و«الأذكار» له ص ٥٥، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/٢٧)، و«فتح الباقي» (٢/١٣٢)، زاد هنا في ز بعد «النووي» ﷺ وورد هنا في هامش الأصل «وذكر في الأذكار أن الصحيح كون لقمان ومريم ليسا بنبيين، فيقال لهما: ﷺ، أو يقال، صلى الله على أنبيائه وعليهما أو على أحدهما ونحو ذلك مما يراجع منه».

(٦) (١/١٠١)، وفي ح «المسلوفاي» وهو خطأ.

(٧) هو أبو الفضل خداداذ بن أبي القاسم بن خداداذ بن يعقوب بن محمد البيلقاني (٥٢١ - بعد ٦٠٦ هـ).

(هـ) ومعنى «خدا ذاذا» هبة الله.

(٨) سقطت كلمة «قط» من ز.

(٩) المصريح الثاني في ح و م هكذا «كان إجازة أو أصل الشيخ أو».

[معنى المقابلة]: (المقابلة) وما ألحق<sup>(١)</sup> بها من المسائل، ويقال لها أيضًا: المعارضة، تقول: قابلت بالكتاب<sup>(٢)</sup> قبلاً ومقابلة، أي: جعلته قبالة وصيرت ٧٥/٣ في/ أحدهما كل ما في الآخر، ومنه منازل القوم تتقابل أي: يقابل<sup>(٣)</sup> بعضها بعضاً، وعارضت بالكتاب الكتاب، أي: جعلت ما في أحدهما مثل ما في الآخر، مأخوذ<sup>(٤)</sup> من عارضت بالثوب إذا أعطيته وأخذت ثوباً غيره.

[أصل المقابلة]: والأصل فيها ما رواه الطبراني في الكبير<sup>(٥)</sup> وابن السني في «رياضة المتعلمين»<sup>(٦)</sup> كلاهما من حديث أبي الطاهر ابن السرح<sup>(٧)</sup> قال: وجدت في كتاب خالي يعني عبد الرحمن بن عبد الحميد<sup>(٨)</sup> حدثني عقيل<sup>(٩)</sup> عن سعيد بن سليمان بن زيد بن ثابت عن أبيه عن جده رضي الله عنه، قال: «كنت<sup>(١٠)</sup> أكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فكان إذا فرغت يقول لي: اقرأه فأقرأه، فإن كان فيه سقط أقامه ثم أخرج به إلى الناس» وأخرجه الطبراني أيضًا<sup>(١١)</sup> وكذا الخطيب في جامعه<sup>(١٢)</sup> من طريق نافع بن يزيد عن عقيل فقال: عن الزهري عن سعيد بنحوه.

(١) في ح «ألحق».

(٢) في ح و هـ «الكتاب».

(٣) في ح و هـ «تقابل».

(٤) في ز «مأخوذة».

(٥) (١٥٧/٥) (٤٨٨٩).

(٦) لم يتيسر لنا الوصول إليه، وقد أخرجه الصولي في «أدب الكاتب» ص ١٦٥، بسنده الذي يلتقي بهذا الإسناد في عقيل وقد ذكره المرزباني في كتابه كما في «التدريب» (٧٧/٢).

(٧) هو أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن السرح القرشي الأموي، أبو طاهر المصري، كان ثقة، ثباتاً، صالحاً، توفي (٢٥٠هـ) «تهذيب الكمال» (١/٤١٤ - ٤١٥).

(٨) ثقة، وكان من أفضل أهل مصر، توفي (١٩٢هـ) «تهذيب» (٦/٢١٩).

(٩) هو عقيل (بالضم) بن خالد بن عقيل (بالفتح) الأيلي الأموي، أبو خالد، صدوق ثقة حجة، توفي (١٤١ أو ١٤٢ أو ١٤٤هـ)، «تهذيب» (٧/٢٥٥ - ٢٥٦).

(١٠) سقطت كلمة «كنت» من ز.

(١١) في «معجمه الكبير» (١٥٧/٥) (٤٨٨٨).

(١٢) (١٣٣/٢)، وأخرجه أيضًا السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٧٧، وقال الهيثمي في «المجمع» (١/١٥٢): رواه الطبراني في «الأوسط» ورجاله موثقون، وقال في المصدر نفسه

(٨/٢٥٧): رواه الطبراني بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات.

[حكم المقابلة]: (ثم) بعد تحصيل الطالب للمروري بخطه أو بخط غيره (عليه العرض) وجوبًا، كما صرح به الخطيب، وقال: إنه شرط في صحة الرواية<sup>(١)</sup>، وكذا/ قال عياض: إنه متعين لا بد منه<sup>(٢)</sup>، وهو مقتضى قول ابن الصلاح: إنه لا ٧٦/٣ غنى لمجلس الإملاء عن العرض<sup>(٣)</sup> كما سيأتي، ويشير إليه ما أخرجه الخطيب<sup>(٤)</sup> في جامعه<sup>(٥)</sup> عن هشام بن عروة قال: قال لي أبي: أكتبت؟ قلت: نعم، قال: عارضت؟ قلت: لا، [٦] قال: فلم تكتب، وفي كفايته<sup>(٧)</sup> عن أفلح بن بسام<sup>(٨)</sup> قال: كنت عند القعني، فقال لي: كتبت؟ قلت: نعم، قال: عارضت؟ قلت: لا [لا] قال: لم تصنع شيئًا، وهذا عند<sup>(٩)</sup> ابن السمعاني في أدب الإملاء<sup>(١٠)</sup> من حديث عطاء بن يسار مرسلًا قال: كتب رجل عند النبي ﷺ، فقال له: كتبت<sup>(١١)</sup>؟ قال: نعم، قال: عرضت؟ قال: لا، قال: لم تكتب حتى تعرضه. وفي الكفاية<sup>(١٢)</sup> والجامع<sup>(١٣)</sup> معًا عن يحيى بن أبي كثير قال: مثل الذي يكتب ولا يعارض، مثل الذي يقضي حاجته ولا يستنجي بالماء<sup>(١٤)</sup>، وكذا جاء

(١) «الجامع» له (٢٧٥/١).

(٢) «الإلماع» ص ١٥٨.

(٣) «علوم الحديث» ص ٢٢١.

(٤) زاد في ز «أي».

(٥) (٢٧٥/١) وفي الكفاية (ص ٢٣٧)، وأخرجه أيضًا ابن أبي شيبه في مصنفه (٦٧١٠)، والبيهقي

في «المدخل» ص ٤٢٣، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٥٤٤، وابن عبد البر في

«جامع بيان العلم» (٧٧/١)، وابن السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٧٩، وانظر أيضًا

«علوم الحديث» ص ١٦٨، و«فتح المغيب» للعراقي (٢٨/٣).

(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٧) ص ٢٣٧.

(٨) كنيته أبو محمد، ولم نقف على ترجمته بعد التتبع الكثير.

(٩) كلمة «عند» ساقطة من ز.

(١٠) ص ٧٧ - ٧٨، قال السيوطي في «التدريب» (٧٧/٢)، وهذا أصرح في المقصود إلا أنه مرسل.

(١١) في ح «كنت» وهو تصحيف.

(١٢) ص ٢٣٧.

(١٣) (٢٧٥/١)، وأخرجه أيضًا الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٥٤٤، وابن عبد البر في

«جامع بيان العلم» (٧٧/١)، وابن السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٧٨ - ٧٩.

(١٤) سقطت كلمة «بالماء» من ز.

٧٧/٣ عن/ الأوزاعي كما لابن عبد البر في جامع العلم<sup>(١)</sup> ثم عياض في الإلماع<sup>(٢)</sup>.

وعن<sup>(٣)</sup> الشافعي كما عزاه إليه ابن الصلاح<sup>(٤)</sup>، وفي صحة عزوه إليه نظر<sup>(٥)</sup>، والتشبيه في مطلق النقص مع<sup>(٦)</sup> قطع النظر عن شرف أحدهما وخسة الآخر كما في تشبيه الوحي بصلصلة الجرس، وكذا ليس قول القائل: «اكتب ولا تقابل وارم على المزابل» على<sup>(٧)</sup> ظاهره، ولذا كان أحسن منه قول بعضهم: «من كتب ولم يقابل كمن غزا ولم يقاتل»<sup>(٨)</sup>، وقول الخلال الحنبلي: «من لم يعارض لم يدر كيف يضع رجله»<sup>(٩)</sup>.

وفي جامع الخطيب<sup>(١٠)</sup> عن الخليل بن أحمد قال: إذا نسخ الكتاب ثلاث مرات ولم يعارض، تحول بالفارسية من كثرة سقطه، وفي كفايته<sup>(١١)</sup> نحوه عن الأخفش قال: إذا نسخ الكتاب ولم يعارض، ثم نسخ منه ولم يعارض - يعني: المنسوخ أيضًا - خرج أعجميًا.

والظاهر أن محل الوجوب حيث لم يثق بصحة كتابته أو نسخته، أما من عرف بالاستقراء ندور السقط والتحريف منه فلا، لاسيما وقد روى ابن عبد البر في

(١) (٧٨/١).

(٢) (ص ١٥٨ - ١٥٩)، وانظر أيضًا لقول يحيى بن أبي كثير والأوزاعي «علوم الحديث» ص ١٦٩ و«فتح المغيـث» للعراقي (٢٨/٣)، و«التدريب» (٧٧/٢).

(٣) زاد في «الإمام».

(٤) «علوم الحديث» ص ١٦٩.

(٥) قال العراقي في «التقييد والإيضاح» ص ١٧٦، وكأنه سبق قلمه من الأوزاعي إلى الشافعي، وقال: ولم أر لهذا ذكرًا عن الشافعي في شيء من الكتب المصنفة في علوم الحديث ولا في شيء من مناقب الشافعي.

(٦) زاد في ز «عدم».

(٧) سقطت كلمة «على» من ح.

(٨) لم نقف على هذين القولين.

(٩) انظر «طبقات الحنابلة» (١٣/٢)، و«المنهج الأحمد» (٩/٢).

(١٠) (٢٧٦/١).

(١١) (ص ٢٣٧ - ٢٣٨)، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ١٦٩، و«فتح المغيـث» للعراقي (٢٨/٣)، و«التدريب» (٧٧/٢)، و«أدب الكاتب» للصولي ص ١٦٥.

٧٨/٣ / جامع العلم<sup>(١)</sup> عن معمر أنه قال: لو عرض الكتاب مائة مرة ما كاد<sup>(٢)</sup> يسلم من أن يكون فيه سقط أو قال خطأ، ولكنه قد بالغ، كما أن قول القائل: الأصل عدم الغلط، معارض بقول<sup>(٣)</sup> غيره، بل الأصل عدم نقل كل<sup>(٤)</sup> ما كان في الأصل، نعم لا يخلو الكاتب من غلط وإن قل، كما هو معروف من العرف والتجربة، ولذا قال بعضهم: ما قرمطنا<sup>(٥)</sup> ندمننا<sup>(٦)</sup>، وما انتخبنا ندمننا<sup>(٦)</sup>، وما كتبنا بدون مقابلة ندمننا.

[كيف تحصل المقابلة؟]: ويحصل العرض إما (بالأصل) الذي أخذه عن شيخه بسائر وجوه الأخذ الصحيحة، (ولو) كان الأخذ (إجازة أو بأصل أصل الشيخ) الذي أخذ الطالب عنه المقابل به أصله (أو) بـ(فرع مقابل) بالأصل مقابلة معتبرة موثوقاً بها<sup>(٧)</sup> أو بفرع قوبل كذلك على فرع، ولو كثر العدد بينهما إذا الغرض<sup>(٨)</sup> المطلوب أن يكون كتاب الطالب مطابقاً لأصل مرويه وكتاب شيخه، فسواء حصل بواسطة فأكثر، أو بدونها، ثم إن التقييد<sup>(٩)</sup> في أصل الأصل بكونه قد قوبل الأصل عليه، لا بد منه، وإلا فلو كان لشيخ شيخه عدة أصول قوبل أصل شيخه بأحدها<sup>(١٠)</sup> لا تكفي<sup>(١١)</sup> المقابلة بغيره لاحتمال أن يكون فيه زيادة أو نقص، فيكون قد أتى بما لم يروه شيخه له، أو حذف شيئاً مما رواه له شيخه، أشار إليه ابن دقيق العيد<sup>(١٢)</sup> وسيأتي نحوه في الروايات من الأصل.

(١) (٧٨/١).

(٢) في ز «ما كان».

(٣) في ح «بقوله».

(٤) في ز «كان» وهو خطأ.

(٥) القرمطة في الخط: دقة الكتابة وتداني الحروف، «لسان العرب» (٧/٣٧٧).

(٦) في ح «قدمنا» وهو خطأ فاحش.

(٧) سقطت كلمة «موثوقاً» من ز.

(٨) في ح «العرض» وهو خطأ.

(٩) في ح «تقييده» وفي هـ «تقييد».

(١٠) في ز «بأحدهما».

(١١) في ح و هـ «لا يكفي».

(١٢) «الاقتراح» ص ٢٩٧ - ٢٩٨.

٧٩/٣ / وكذا يحصل إن كان الأصل بيد الشيخ أو ثقة يقظ غيره تولاه الطالب بنفسه أو ثقة يقظ غيره، وقع<sup>(١)</sup> حالة السماع أم لا، أمسك الأصل معه غيره أم كانا معاً بيده.

[هل خير العرض مع شيخه أو مع نفسه]: (و) لكن (خير العرض) ما كان (مع) أستاذه) أي: شيخه على كتابه بمباشرة الطالب (بنفسه إذ) أي<sup>(٢)</sup> حين (يسمع) من الشيخ أو عليه أو يقرأ، لما يجمع ذلك من وجوه الاحتياط والإتقان من الجانبين يعني: إن كان كل<sup>(٣)</sup> منهما أهلاً لذلك فإن لم تجتمع هذه الأوصاف نقص من مرتبته بقدر ما فاته منها. قاله ابن الصلاح<sup>(٤)</sup>.

و<sup>(٥)</sup> قيد ابن دقيق العيد في الاقتراح<sup>(٦)</sup> «الخيرية» بتمكن الطالب مع ذلك من التثبت في القراءة أو السماع وإلا فتقديم العرض حينئذ أولى، قال بل أقول: إنه أولى مطلقاً لأنه إذا قوبل أولاً كان حالة السماع أسير، وأيضاً فإن وقع إشكال كشف عنه وضبط فقرئ علي الصحة، وكم<sup>(٧)</sup> من جزء قرئ بغتة فوقع فيه أعاليط وتصحيقات لم يتبين صوابها إلا بعد الفراغ فأصلحت، وربما كان ذلك على خلاف ما وقعت القراءة عليه وكان كذباً إن قال قرأت لأنه لم يقرأ على ذلك الوجه.

(وقيل) وهو قول الحافظ أبي الفضل الهروي الجارودي<sup>(٨)</sup> (بل) خير العرض<sup>(٩)</sup> ما كان (مع نفسه) يعني: حرفاً حرفاً لكونه حينئذ لم يقلد غيره ولم

(١) في ح وه «رفع» وهو خطأ.

(٢) سقطت كلمة التفسير «أي» من ز.

(٣) في ز «كلا».

(٤) «علوم الحديث» ص ١٦٩، وانظر أيضاً «الإرشاد» للنووي (١/٣٣٣).

(٥) زاد في ز «كذا».

(٦) ص ٢٩٢ - ٢٩٣، وانظر أيضاً «فتح الباقي» (٢/١٣٤).

(٧) في ز «كل».

(٨) هو الحافظ الإمام، المتقن الجوال، أبو الفضل محمد بن أحمد بن محمد الجارودي الهروي، توفي (٤١٣هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٧/٣٨٤ - ٣٨٦)، راجع لقوله «علوم الحديث» ص ١٦٩، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٢٨)، و«فتح الباقي» (٢/١٣٤)، و«التدريب» (٢/٧٨).

(٩) في ح وه «أصدق العرض، يعني خيره».



يجعل/ بينه وبين كتاب شيخه واسطة، وهو بذلك على ثقة وبقين من مطابقتها، ٨٠/٣ (و) لذا<sup>(١)</sup> (اشترطاً بعضهم) من أهل التحقيق (هذا) فجزم، كما حكاه عياض عنه بعدم صحة مقابله مع أحد غير نفسه<sup>(٢)</sup> (وفيه) أي: الاشتراط (غلطاً) القائل به، فقال ابن الصلاح: إنه مذهب متروك وهو من مذاهب أهل التشديد المرفوضة في عصرنا، وصحح عدمه لاسيما والفكر يتشعب بالنظر في النسختين بخلاف الأول<sup>(٣)</sup>، والحق - كما قال ابن دقيق العيد - إن ذلك يختلف، فربّ من عادته - يعني: لمزيد يقظته وحفظه - عدم السهو عند نظره فيهما، فهذا مقابله بنفسه<sup>(٤)</sup> أولى، أو عادته - يعني: لجمود حركته وقلة حفظه - السهو، فهذا مقابله مع غيره أولى<sup>(٥)</sup>، على أن الخطيب، قال: إنه لو سمع من الراوي ولم تكن<sup>(٦)</sup> له نسخة ثم نسخ من الأصل استحب له العرض على الراوي أيضاً للتصحيح وإن قابل به؛ لأنه يحتمل أن يكون في الأصل خطأ ونقصان حروف وغير ذلك مما يعرفه الراوي، ولعله أن يكون أقرّه في أصله؛ لأن الذي حدثه به كذلك رواه، فكره تغيير روايته - يعني: ومشى على الصواب في المسألة -، وعوّل فيه على حفظه له ومعرفته به، ثم حكى ذلك عن جماعة<sup>(٧)</sup>، وبه يتأيد قول ابن الصلاح: إن ما ذكرناه - يعني: من العرض مع الشيخ - أولى من إطلاق الجارودي<sup>(٨)</sup>، بل ولا مانع من تقييده به ويزول الاختلاف.

وقد قرأت بخط شيخنا التردد في مراد الجارودي، فقال: إن أراد به أن صاحب الكتاب يتولاها بنفسه مع الشيخ، أو مع موثوق به فهو متجه<sup>(٩)</sup>، فإن عناية المرء

(١) في ح «كذا».

(٢) «الإلماع» ص ١٥٩، وانظر أيضاً «فتح المغيث» للعراقي (٢٨/٣)، و«التدريب» (٧٨/٢).

(٣) «علوم الحديث» ص ١٦٩ - ١٧٠، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٣٤)، و«فتح المغيث» للعراقي

(٢٨/٣)، و«التدريب» (٧٨/٢).

(٤) في ز «مع نفسه».

(٥) «الاقتراح» ص ٢٩٦ - ٢٩٧.

(٦) في ز «لم يكن».

(٧) «الكفاية» ص ٢٣٩ - ٢٤٠.

(٨) «علوم الحديث» ص ١٦٩.

(٩) في ح و هـ «ما يتجه».

٨١/٣ /بتصحيح نسخته أشد من اعتناء غيره، حتى ذهب بعض أهل التشديد إلى أن الرواية لا تصح إلا إن قابل الطالب بنفسه مع غيره وأنه لا يقلد غيره في ذلك؛ وإن أراد أنه <sup>(١)</sup> يقرأ سطرًا من الأصل ثم يقرأه بعينه فهذا لا يفيد؛ لأن الشخص <sup>(٢)</sup> لا يتمكن من المقابلة بنفسه مع نفسه من نسختين، وإن أراد أنه <sup>(١)</sup> يقرأ كلمة أو كلمتين في كتاب نفسه ثم يقرأ ذلك في الأصل فهذا يصح إلا أنه قل أن يتفق مع ما فيه من التطويل الذي يضيع به العمر <sup>(٣)</sup>.

قال الخطيب: وليجعل للعرض <sup>(٤)</sup> قلما معدًا، ثم ساق عن أبي نعيم الفضل بن دكين أنه قال لرجل لاجه في أمر الحديث: اسكت، فإنك أبغض من قلم العرض <sup>(٥)</sup>.

فائدة: قد مضى في الباب قبله حكاية استحباب نقط الدارة الفاصلة بين الحديثين عند الانتهاء من مقابلة كل حديث لثلا يكون بعد في شك، ومنهم من يجعل عقب كل باب أو كراس ما يعلم منه العرض <sup>(٦)</sup> وربما اقتصر بعضهم على الإعلام بذلك آخر الكتاب، حتى كان أبو القاسم البازكلي <sup>(٧)</sup> يكتب ما نصه: صح بالمعارضة وسلم بالمقابلة من المناقضة، وذلك من البسمة إلى الحسبة.

[صحة السماع بدون النظر في الكتاب]: (ولينظر السامع) استحبابًا (حين يطلب)، أي: يسمع (في نسخة) إما له أو لمن حضر من السامعين أو الشيخ فهو أضيف وأجدر أن يفهم معه ما يسمع <sup>(٨)</sup> لوصول المقروء إلى قلبه من طريقي السمع والبصر، كما أن الناظر في الكتاب إذا تلفظ به يكون أثبت في قلبه؛ لأنه يصل إليه

(١) في ح في الموضوعين «أن».

(٢) في ح و هـ «الشيخ».

(٣) لم نقف على كلام ابن حجر.

(٤) في ز «العرض».

(٥) «الجامع» له (٢٧٦/١).

(٦) في ح «المعارض» وفي هـ «المقرض» وهو خطأ.

(٧) البازكلي: هو بفتح الباء وسكون الزاء وبضم الكاف وتشديد اللام، نسبة إلى بلدة من بلاد البحر بأسفل أرض البصرة. «الأنساب» (٣٣/٢)، ولم نقف على ترجمته ولا على قوله.

(٨) في ح وهـ «يستمع».

من طريقتين .

/ قال الزبير بن بكار<sup>(١)</sup> في الموفقيات : دخل<sup>(٢)</sup> على أبي وأنا أنظر في دفتر، ٨٢/٣ وأروي فيه بيني وبين نفسي ولا أجهر، فقال لي : إنما لك من روايتك هذه ما أدى بصرك إلى قلبك، فإذا أردت الرواية فانظر إليها واجهر بها، فإنه يكون لك<sup>(٣)</sup> منها ما أدى بصرك إلى قلبك وما أدى سمعك إلى قلبك<sup>(٤)</sup>، ولهذا قال الخطيب : حدثني أبو عبد الله الحميدي<sup>(٥)</sup> قال : أتى جماعة من الطلبة الحافظ أبا إسحاق إبراهيم بن سعيد بن عبد الله المصري الجبال<sup>(٦)</sup> ليسمعوا<sup>(٧)</sup> منه جزءاً فأخرج به عشرين نسخة، وناول كل واحد نسخة يعارض بها<sup>(٨)</sup>.

ويتأكد النظر إذا أراد السامع النقل منها، كما صرح به ابن الصلاح تبعاً للخطيب<sup>(٩)</sup> لكونه حينئذ كأنه قد تولى العرض بنفسه، وبهذا يظهر مناسبة إدخال هذا الفرع في الترجمة، وبكونه مستحباً. صرح به الخطيب<sup>(١٠)</sup>، ويشهد له قول علي ابن عبد الصمد المكي : قلت لأحمد بن حنبل : أيجزئ أن لا أنظر في النسخة حين السماع وأقول : ثنا، مثل<sup>(١١)</sup> الصك يشهد بما فيه ولو لم ينظر فيه؟ فقال لي : لو نظرت في الكتاب كان أطيب لنفسك<sup>(١٢)</sup>.

(١) هو الزبير بن بكار بن عبد الله القرشي الأسدي المكي، أبو عبد الله، عالم بالأنساب وأخبار العرب، راوية، (١٧٢ - ٢٥٦هـ) «الأعلام» (٧٤/٣).

(٢) كلمة «دخل» ساقطة من ح و هـ.

(٣) سقطت كلمة «لك» من ح و هـ.

(٤) «الجامع» للخطيب (٢٦٦/٢).

(٥) هو محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحميدي، أبو عبد الله، مؤرخ، محدث، اندلسي (٤٢٠ - ٤٨٨هـ) «الأعلام» (٣١٨/٧).

(٦) كان من حفاظ الحديث، وكان يتجر بالكتب، (٣٩٢ - ٤٨٢هـ) «الأعلام» (٣٤/١).

(٧) في ح «ليسمعوا» وهو خطأ.

(٨) انظر «تذكرة الحفاظ» (١١٩٣/٣).

(٩) «علوم الحديث» ص ١٦٩، و«الكفاية» ص ٢٣٨.

(١٠) «الكفاية» ص ٢٣٨.

(١١) في ز «منك» وهو خطأ.

(١٢) «الكفاية» ص ٢٣٨، وانظر أيضاً طبقات الحنابلة (٢٢٩/١)، و«المنهج الأحمد» (٤٢٩/١).

٨٣/٣ / (وقال يحيى) (١) بن معين كما رواه الخطيب في الكفاية (٢) من طريقه بسند فيه وجادة، وأورده لذلك ابن الصلاح بصيغة التمريض (٣) (يجب) النظر، وذلك أنه سئل عمن لم ينظر في الكتاب والمحدث يقرأ: أيجوز له أن يحدث بذلك عنه؟ فقال: أما عندي فلا، ولكن عامة الشيوخ هكذا سماعهم، قال: وكان ابن أبي ذئب يحدث من الكتاب ثم يلقيه إليهم فيكتبونه من غير أن يكونوا قد نظروا فيه (٤)، ولم ينفرد ابن معين بهذا، فقد أورد الخطيب أيضًا (٥) عن أبي عبد الله محمد بن مسلم بن وارة أنه قال: أنتم أهل بلد ينظر إليكم، يجيء رجل يسألني في أحاديث وأنتم لا تنظرون (٦) فيها ثم تكتبونها، لا أحل لمن لم ينظر (٧) في الكتاب أن ينسخ منه شيئاً (٨)، ونحوه عن عبد الرزاق، قال: لما قدم علينا الثوري قال: ائتوني برجل يكتب خفيف الكتاب، قال: فأتينا بهشام بن يوسف (٩) فكان هو يكتب ونحن ننظر في الكتاب، فإذا فرغ ختمنا الكتاب حتى ننسخه (١٠)، لكن قال ابن الصلاح: إن هذا من مذاهب (١١) المتشددين في الرواية، والصحيح عدم اشتراطه وصحة السماع ولو لم ينظر أصلاً في الكتاب حالة السماع - انتهى (١٢).

٨٤/٣ / ويمكن أن يخص الاشتراط بما إذا لم يكن صاحب النسخة مأموناً موثقاً

(١) زاد في ز «هو».

(٢) ص ٢٣٨ .

(٣) زاد هنا في ح و هـ «بل» وانظر «علوم الحديث» ص ١٦٩ ، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٣٣ - ٣٣٤)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٢٨/٣).

(٤) «الكفاية» ص ٢٣٩ .

(٥) سقطت كلمة «أيضاً» من ز .

(٦) في ح و هـ «تنظرون» بإسقاط «لا» وهو خطأ.

(٧) في ز «نظر» وهو خطأ بين .

(٨) «الكفاية» ص ٢٣٨ .

(٩) هو هشام بن يوسف الصنعاني القاضي، أبو عبد الرحمن، ثقة متقن توفي (١٩٧هـ) «سير أعلام النبلاء» (٩/٥٨٠ - ٥٨١)، و«الأعلام» (٩/٨٩).

(١٠) «الكفاية» ص ٢٣٩، وانظر أيضًا «المعرفة والتاريخ» (٢/٧٢١).

(١١) في ز «مذهب».

(١٢) «علوم الحديث» ص ١٦٩ - ١٧٠، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/٣٣٤)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٢٨/٣).

بضبطه ولم يكن تقدم العرض بأصل الراوي، فإنه حينئذ، كما اقتضاه كلام الخطيب، لا بد من النظر، وعبارته: «وإذا كان صاحب النسخة مأموناً في نفسه، موثوقاً بضبطه جاز لمن حضر المجلس أن يترك النظر معه اعتماداً عليه في ذلك، بل ويجوز ترك النظر حين القراءة إذا كان العرض قد سبق بالأصل<sup>(١)</sup>، ثم<sup>(٢)</sup> ما تقدم من اشتراط الخطيب المقابلة في صحة الرواية هو المعتمد بين المتقدمين<sup>(٣)</sup>، وبه صرح عياض أيضاً فقال: لا يحل للمسلم التقي الرواية مما<sup>(٤)</sup> لم يقابل، ولا ينخدع في الاعتماد على نسخ الثقة العارف ولا على نسخه هو بيده بدون مقابلة وتصحيح، فإن الفكر يذهب، والقلب يسهو، والبصر يزيغ، والقلم يطغى<sup>(٥)</sup> بل واختاره من المتأخرين ابن أبي الدم، فقال: لا يجوز أن يروى عن شيخه شيئاً<sup>(٦)</sup> سمعه عليه من كتاب لا يعلم هل هو كل الذي سمعه أو بعضه، وهل هو على وجهه أو لا<sup>(٧)</sup>.

[الشروط لجواز الرواية من كتاب غير معارض]: (وجوز الأستاذ) أبو إسحاق الإسفرائيني (أن يروي) المحدث (من) فرع<sup>(٨)</sup> (غير مقابل)<sup>(٩)</sup> بل (و) نسب الجواز أيضاً (للخطيب) كما في كفايته<sup>(١٠)</sup> لكن (إن بين) عند الرواية أنه لم يعارض (و) كان (النسخ) لذلك الفرع (من أصل) بالنقل<sup>(١١)</sup>، معتمد، وسبقه أبو بكر الإسماعيلي إلى اشتراط أولهما، فقال: إنه لا بد أن يبين أنه لم يعارض، لما

(١) في ح و هـ «بالأمر» راجع لقول الخطيب «الكفاية» ص ٢٣٩ .

(٢) زاد في ز بعد «ثم» «أن» .

(٣) انظر «الجامع» له (٢٧٥/١) .

(٤) في ح و هـ «ما» .

(٥) «الإلماع» ص ١٥٩، وانظر أيضاً «فتح المغيث» للعراقي (٢٩/٣)، و«فتح الباقي» (١٣٥/٢) .

(٦) سقطت كلمة «شيئاً» من ز .

(٧) لم نقف عليه .

(٨) زاد في ز «من الفروع» .

(٩) انظر «علوم الحديث» ص ١٧٠، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٣٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/

٢٩) .

(١٠) ص ٢٣٩، وانظر أيضاً المصادر السابقة .

(١١) سقطت كلمة «بالنقل» من ح و هـ .

٨٥/٣ / عسى يقع من زلة أو سقوط<sup>(١)</sup>، وإليه ذهب أبو بكر البرقاني شيخ الخطيب كما حكاه عنه، فقال: إنه روى لنا أحاديث كثيرة قال فيها: أنا<sup>(٢)</sup> فلان، ولم أعارض بالأصل<sup>(٣)</sup>.

(وليزد) وهو<sup>(٤)</sup> شرط ثالث (صحة نقل ناسخ) لذلك الفرع بحيث لا يكون سقيم النقل كثير السقط (فالشيخ) ابن الصلاح (قد شرطه)<sup>(٥)</sup>.

كل ذلك مع ملاحظة براعة القارئ أو الشيخ أو بعض السامعين؛ لأن بمجموعه يخرج من العهدة، ولا يتهم عند ظهور الأمر بخلاف ما روى، لاسيما بعد اصطلاح الاستجازة التي بها ينجر ما لعله يتفق من خلل وكون الملحوظ<sup>(٦)</sup> أيضًا كما أشير إليه قبيل مراتب التعديل بقاء سلسلة الإسناد خاصة بخلاف المتقدمين وإن منع ابن أبي الدم من المتأخرين ذلك كما تقدم.

ثم (اعتبر) أيها الطالب (ما ذكرنا) من الشروط (في أصل الأصل) بالنقل (ولا تكن) لقلة مبالاتك بما يتضمن عدم الضبط والإتقان (مهورًا) كمن<sup>(٧)</sup> يكتفي بمجرد الاطلاع على سماع شيخه بذاك الكتاب ويقراه من أي نسخة اتفقت بدون مبالاة.

### تخريج الساقط

٥٨٤- وَيُكْتَبُ السَّاقِطُ وَهُوَ اللَّحَقُ حَاشِيَةً إِلَى الْيَمِينِ يُلْحَقُ

٥٨٥- مَا لَمْ يَكُنْ آخِرَ سَطْرٍ، وَلِيَكُنْ لِفَوْقِ وَالسُّطُورُ أَعْلَى فَحَسَنَ

(١) انظر «الكفاية» ص ٢٣٩، و«علوم الحديث» ص ١٧٠، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٣٥)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٢٩).

(٢) في ح «أنا».

(٣) «الكفاية» ص ٢٣٩، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ١٧١.

(٤) وقعت كلمة «وهو» في ح و ه بعد «شرط ثالث».

(٥) «علوم الحديث» ص ١٧١، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/٣٣٥)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٢٩)، و«فتح الباقي» (٢/١٣٦).

(٦) في ح و ه «المخلوط» وهو تحريف.

(٧) في ز «لكن» بدل «كمن».

- ٥٨٦- / وَخَرَجْنَ لِلسَّقَطِ مِنْ حَيْثُ سَقَطَ مُنْعَطِفًا لَهُ، وَقِيلَ: صِلَ بِخَطِّ ٨٦/٣  
 ٥٨٧- وَبَعْدَهُ اُكْتُبَ صَحَّ، أَوْ زِدْ رَجَعًا أَوْ كَرَّرِ الْكَلِمَةَ لَمْ تَسْقُطْ مَعًا  
 ٥٨٨- وَفِيهِ لَبْسٌ، وَلِغَيْرِ الْأَصْلِ خَرَجَ بِوَسْطِ كَلِمَةِ الْمَحَلِّ  
 ٥٨٩- وَلِعِيَاضٍ: لَا تُخْرَجُ، ضَبِّبَ أَوْ صَحَّحْنَ لَخَوْفِ لَبْسِ وَأَبِي

[تخريج الساقط وأصله]: (تخريج الساقط) [أي: كيفية التخريج له]<sup>(١)</sup> وما ألحق به من التخريج للحواشي ونحوها [وكيفية كتابة ذلك]<sup>(٢)</sup>، والأصل في هذا الباب قول زيد بن ثابت<sup>(٣)</sup> في نزول قوله تعالى: ﴿عَبْدُ أُولَى الضَّرَرِ﴾ بعد نزول ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥]. كما في<sup>(٤)</sup> سنن أبي داود<sup>(٥)</sup>: فألحقها والذي نفسي بيده لكأنني أنظر إلى ملحقتها عند صدع في<sup>(٦)</sup> كتف.

[كيفية إلحاق الساقط]: (ويكتب الساقط) غلطًا من أصل الكتاب (وهو) أي: المكتوب في اصطلاح المحدثين والكتاب (اللحق) بفتح اللام والمهملة، وقد أنشد المبرد: كأنه بين أسطر لحق<sup>(٧)</sup>، مشتق من الإلحاق (حاشية) أي: في حاشية الكتاب أو بين سطوره<sup>(٨)</sup>، إن كانت متسعة، لكنه في الحاشية أولى لسلامته<sup>(٩)</sup> من تغليس ما يقرأ لا سيما إن كانت السطور ضيقة متلاصقة وليكن الساقط في جميع السطر إن لم يتكرر (إلى جهة (اليمين) من جانبي الورقة لشرفه (يلحق)، ما لم يكن) / الساقط (آخر سطر) فإنه يلحق إلى جهة اليسار للأمن حينئذ من نقص فيه ٨٧/٣ بعده، وليكون متصلًا بالأصل، وإن ألحق غير واحد من العلماء هذا أيضًا لجهة

(١) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٢) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٣) زاد في ز «تَحِيَّاتِهِ».

(٤) زاد في ز «مسند أحمد و».

(٥) (٢٤٩٠) وأخرجه أيضًا أحمد (١٩١/٥).

(٦) سقطت كلمة «في» من ز.

(٧) نسب ذلك في «لسان العرب» (٣٢٨/١٠)، وفي «فتح المغيث» للعراقي (٣٠/٣) إلى ابن عيينة.

(٨) زاد في هـ «و».

(٩) في هـ «للسلامة».

اليـمين فاليسار أولى، فإن تكرر ألحق الثاني لجهة اليسار أيضًا؛ لأنهما لو جمعا في جهة واحدة وقع الاشتباه، وإن ألحق الأول في اليسار والثاني في اليمين لقابل طرفا التخريجتين وصار يتوهم بذلك الضرب على ما بينهما لكونه أحد طرق الضرب كما سيأتي قريبًا، اللهم إلا أن يقال يبعد التوهم رؤية اللحق مكتوبًا بالجانبين مقابل التخريجتين.

ولكن الساقط في السطر من الجانبين إن لم يزد على سطر، ملاصقًا لأصل الكتاب صاعدًا (لفوق) بضم القاف إلى أعلى الورقة لا نازلًا إلى أسفلها لاحتمال وقوع سقط آخر فيه أو بعده، فلا يجد له مقابله<sup>(١)</sup> موضعًا لو كتب الأول إلى أسفل (و) إن زاد على سطر فلتكن (السطور أعلى) الطرة المقابل لمحله نازلًا بها<sup>(٢)</sup> إلى أسفل بحيث تنتهي<sup>(٣)</sup> سطره إلى أصل الكتاب إن كان اللحق في جهة اليمين وإن كان في جهة الشمال ابتداءً سطره من جانب أصل الكتاب بحيث تنتهي<sup>(٣)</sup> سطره إلى جهة طرف الورقة. هذا فيما يكتب صاعدًا فإن كان اللحق نازلًا حيث كان في السقط الثاني أو خالف في الأول انعكس الحال ثم إن اتفق انتهاء الهامش قبل فراغ السقط استعان بأعلى الورقة أو بأصلها حسبما يكون اللحق من كلا الجهتين (ف) هذا الاصطلاح قد (حسن) ممن يفعله. كل هذا إن اتسع المحل بعدم لحق قبله في السطر نفسه أو قريب<sup>(٤)</sup> منه، وكذا إن كان<sup>(٥)</sup> الهامش من الجهتين عريضًا كما هو صنيع أكثر<sup>(٦)</sup> المتقدمين أو قريبًا منه ولم يضق<sup>(٧)</sup> أحدهما مع ذلك بالحك، فإن لم يكن كذلك<sup>(٨)</sup> تحرى فيما يزول معه الإلباس ولا يظلم به القرطاس مع الحرض على عدم إيصال الكتابة بطرف الورقة

(١) في ز و هـ «مقابلة».

(٢) سقطت كلمة «نازلا بها» من هـ.

(٣) في هـ «يتتهي».

(٤) في هـ «قريبًا».

(٥) زاد في ز «ذلك».

(٦) سقطت كلمة «أكثر» من ز .

(٧) في ز «لم يضع».

(٨) زاد في هـ «و».



بل يدع ما يحتمل الحك مرارًا فقد تعطل بسبب إغفال ذلك الكثير .  
 (وخرجن) [ بنون التأكيد الخفيفة ]<sup>(١)</sup> (للسقط) أي: الساقط الذي كتبه أو  
 ستكتبه مما هو ثابت في أصل الكتاب (من حيث سقط) خطأ صاعدًا إلى تحت  
 السطر الذي فوقه يكون (منعطفًا له) أي: لجهة السقط من الحاشية يسيرًا ليكون  
 إشارة إليه<sup>(٢)</sup> (وقيل) لا تكفي الإشارة بالانعطاف بل (صل) بين الخط وأول  
 اللحق<sup>(٣)</sup> (بخط) ممتد بينهما<sup>(٤)</sup> . وهذا وإن قال الراهرمزي: إنه أجود لما فيه من  
 مزيد البيان، فهو - كما قال ابن الصلاح - غير مرضي<sup>(٥)</sup>، بل قال عياض: إنه  
 تسخيم للكتاب وتسويد له وإن رأته في بعض الأصول لاسيما إن كثر التخريج،  
 قال: والأول أحسن وعليه استمر العمل عندنا<sup>(٦)</sup>، ولذا اختاره ابن الصلاح<sup>(٧)</sup>،  
 نعم إن لم يكن ما يقابل النقص خاليًا واضطر لكتابه بموضع آخر مد حينئذ الخط  
 إلى أول اللحق كما فعله غير واحد ممن يعتمد، وذلك - كما قال المصنف - جيد  
 حسن<sup>(٨)</sup>، ولكن لا يتعين بل (يقوم) مقامه إن يكتب قبالة إن اتسع المحل: يتلوه  
 كذا في الموضع الفلاني أو نحو ذلك من رمز وغيره مما يزول به اللبس .

/ (وبعد) أي: بعد انتهاء الساقط ولو كلمة (اكتب) إشارة إلى انتهائه وثبوته في ٨٩/٣  
 الأصل (صح) صغيرة كما صرح به بعض المتأخرين<sup>(٩)</sup> مقتصرًا عليها<sup>(١٠)</sup> (أو زد)

- (١) سقط ما بين المعكوفتين من هـ .
- (٢) قاله القاضي في «الإلماع» ص ١٦٢، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ١٦٩، و«الإرشاد» للنووي (٣٣٦/١)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣١/٣) .
- (٣) في هـ «الإلحاق» .
- (٤) في هـ «منهما» قاله الراهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٦٠٦، وأخرجه عنه الخطيب في «الجامع» (١٧٩/١)، ونقله عياض في «الإلماع» ص ١٦٤، وابن الصلاح في «علوم الحديث» ص ١٧٢ .
- (٥) «علوم الحديث» ص ١٧٢، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣١/٣)، و«فتح الباقي» (٢/١٤٠)، و«التدريب» (٨٠/٢) .
- (٦) «الإلماع» ص ١٦٤، وانظر أيضًا المصادر السابقة .
- (٧) «علوم الحديث» ص ١٧١ .
- (٨) انظر «فتح المغيث» له (٣٢/٣)، و«فتح الباقي» (٢/١٤٠ - ١٤١) .
- (٩) راجع لذلك «فتح الباقي» (٢/١٤١) .
- (١٠) ورد هنا في هامش الأصل «ومنهم من يكتب مع صح أصل وهو في المتأخرين» .

معها كما حكاه عياض عن بعضهم (رجعا أو) لا تكتب واحدة منهما بل اكتب انتهى اللحق كما حكاه عياض أيضًا عن بعضهم<sup>(١)</sup> وفيهما<sup>(٢)</sup> تطويل أو اقتصر على «رجع» كما أفاده شيخنا<sup>(٣)</sup>. (أو كرر الكلمة) بسكون اللام، التي (لم تسقط) من أصل الكتاب وهي تالية للملحق بأن تكتبها بالهامش أيضًا (معًا، و) هذا وإن حكاه عياض عن اختيار بعض أهل الصنعة من المغاربة. وقال الرامهرمزي: إنه أجود. قال ابن الصلاح: إنه ليس بمرضي. وقال عياض وتبعه ابن دقيق العيد: إنه ليس بحسن<sup>(٤)</sup> (وفيه لبس) فرب كلمة تحيء في الكلام مرتين بل ثلاثًا لمعنى صحيح، فإذا كررنا الكلمة لم نأمن أن توافق ما لا يمتنع تكريره إما جزمًا، فتكون زيادة موجهة، أو احتمالًا، فتوجب ارتيابًا وزيادة إشكال، قال: والصواب التصحيح، لكن قد نسب لشيخنا إن صح أيضًا ربما انتظم الكلام بعدها بها فيظن أنها من الكتاب - انتهى. ولكنه نادر بالنسبة للذي قبله ويمكن أن يقال يعبده فيهما معًا الإحاطة بسلوك المقابل له دائمًا فيما يحسن معه الإثبات ومما<sup>(٥)</sup> لا يحسن.

وعلى كل حال فالأحسن الرمز بما<sup>(٦)</sup> لا يقرأ، كأن لا تجود<sup>(٧)</sup> الحاء من «صح»

كما هو صنيع كثيرين، وكان لهذه العلة استحب بعضهم كما تقدم تصغيرها. ٩٠/٣ / (ولما يكون من (غير الأصل) مما يكتب في حاشية الكتاب من شرح أو فائدة أو تنبيه على غلط أو اختلاف رواية أو نسخة أو نحو ذلك (خرج) له (بوسط) بإسكان المهملة (كلمة) بسكون اللام (المحل) التي تشرح أو ينبه على ما فيها لا بين الكلمتين ليفترق بذلك عن الأول (و) لكن (لعياض لا تخرج) بل (ضرب) على تلك الكلمة (أو صححن) [بنون التأكيد الخفيفة]<sup>(٨)</sup> أي: اكتب «صح» عليها

(١) «الإلماع» ص ١٦٢ .

(٢) في ز «فيها» .

(٣) انظر «فتح الباقي» (١٤١/٢) .

(٤) انظر لأقوالهم «الإلماع» ص ١٦٢، و«المحدث الفاصل» ص ٦٠٧، و«الجامع» للخطيب (١/

٢٧٩)، و«علوم الحديث» ص ١٧٢، و«الاقتراح» ص ٢٩٩ .

(٥) في ز و هـ «ما» .

(٦) في هـ «لما» .

(٧) في هـ «لا يجوز» .

(٨) سقط ما بين المعكوفتين من ز .

(الخوف) دخول (لبس) فيه حيث يظن أنه من الأصل لكون ذاك هو المختص بالتخريج له<sup>(١)</sup> (و) قد (أبى) أي: منع ما ذهب إليه عياض؛ لأن كلا من الضبة والتصحيح اصطلاح به لغير ذلك كما سيأتي قريباً. فخوف اللبس أيضاً حاصل، بل هو فيه أقرب لافتراق صورتني التخريج في الأول واختصاص الساقط بقدر زائد وهو الإشارة في آخره بما يدل على أنه من الأصل، بل ربما أشير للحاشية أيضاً بحاء مهملة ممدودة وللنسخة بخاء معجمة إن لم يرمز لها.

ولذا قال ابن الصلاح: إن التخريج أولى وأدل<sup>(٢)</sup> «قال» وفي نفس هذا التخريج ما يمنع الإلباس<sup>(٣)</sup>، وهو حسن، وقرأت بخط<sup>(٤)</sup> شيخنا محل قول عياض إذا لم يكن هناك علامة تميزه كلون الحمرة أو دقة القلم - انتهى.

وليلاحظ في الحواشي ونحوها عدم الكتابة بين السطور وترك ما يحتمل<sup>(٥)</sup> الحك من جوانب الورقة ونحو ذلك مما قررناه ولا يضجر من الإصلاح والتحقيق له.

وقد أنشد الشريف أبو علي محمد بن أحمد بن أبي موسى الهاشمي<sup>(٦)</sup> لأحمد ابن حنبل<sup>(٧)</sup>.

من طلب العلم والحديث فلا يضجر من خمسة يقاسيها ٩١/٣  
دراهم للعلوم يجمعها وعند نشر الحديث يفنيها  
يضجره الضرب في دفاتره وكثرة اللحق في حواشيها

(١) كلمة «له» ساقطة من هـ، وراجع لقول القاضي عياض «الإلماع» ص ١٦٤، وانظر أيضاً «علوم الحديث» ص ١٧٣ - ١٧٤، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٣٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٣٢).

(٢) في هـ «أول» وهو خطأ.

(٣) «علوم الحديث» ص ١٧٤، وانظر أيضاً «الإرشاد» للنووي (١/٣٣٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٣٣).

(٤) في هـ «لخط».

(٥) في هـ «يحتمله».

(٦) ولد (٣٤٥هـ) وتوفي (٤٢٨هـ) «معجم المؤلفين» (٩/١٣).

(٧) زاد في ز «رحمهما الله تعالى».

غسل أثوابه وبزته من أثر الحبر ليس ينقيها<sup>(١)</sup>  
واللحق في النظم بإسكان الحاء<sup>(٢)</sup> وكأنه خففها لضرورة الشعر.  
وقال غيره:

خير ما يقتنى اللبيب كتاب<sup>(٣)</sup> محكم النقل متقن التقييد  
خطه<sup>(٤)</sup> عارف نبيل وعاناه فصح التبييض بالتسويد  
لم يخنه إتقان نقط وشكل لا ولا عابه لحاق المزيد  
وكان التخريج في طرته طرر صفقت بيض الخدود  
فيناجيك شخصه من قريب ويناديك نصه من بعيد  
فاصحبته تجده خير جليس واختبره تجده أنس المرید  
ولا يكتب الحواشي في كتاب لا يملكه<sup>(٥)</sup> إلا بإذن مالكة وأما الإصلاح<sup>(٦)</sup> فيه  
فجوزه بعضهم بدونه في الحديث قياساً على القرآن.

### / التصحيح والتمريض

٩٢/٣

٥٩٠- وكتبوا «صَحَّ» على الْمُعْرَضِ لِلشَّكِّ إِنْ نَقَلَا وَمَعْنَى ارْتُضِي  
٥٩١- وَمَرَّضُوا فَضَبَّبُوا صَادًا تَمَدُّ فَوْقَ الَّذِي صَحَّ وَرُودًا وَفَسَدُ  
٥٩٢- وَضَبَّبُوا فِي الْقَطْعِ وَالْإِزْسَالِ وَبَعْضُهُمْ فِي الْأَعْضُرِ الْخَوَالِي  
٥٩٣- يَكْتُبُ صَادًا عِنْدَ عَطْفِ الْأَسْمَاءِ تُوهِمُ تَضْبِيبًا كَذَاكَ إِذْ مَا  
٥٩٤- يَخْتَصِرُ التَّصْحِيحَ بَعْضُ يُوهِمُ وَإِنَّمَا يَمِيزُهُ مَنْ يَفْهَمُ  
[التصحيح]: (التصحيح) وهو كتابة «صح» (والتمريض) وهو التضييب<sup>(٧)</sup>

(١) راجع لهذه الأبيات «فتح المغيث» للعراقي (٣٠/٣).

(٢) زاد في ز «المهملة».

(٣) في ز «كتاباً».

(٤) في ز «خط من».

(٥) في ز «تملكه».

(٦) في ز «الاصطلاحه» وهو خطأ.

(٧) هو لغة تغطية الشيء ودخول بعضه في البعض «لسان العرب» (١/٥٤٠)، وأما اصطلاحاً فسيأتي.

(وكتبوا) أي: من شاء الله من المحدثين<sup>(١)</sup> أهل التقيد<sup>(٢)</sup> ومن تأسى بهم (صح) تامة كبيرة أو صغيرة وهو أحسن (على) أي: فوق<sup>(٣)</sup> (المعرض) من حرف فأكثر (للشك) أو الخلاف فيه لأجل تكرير أو غيره (إن نقلا) أي: رواية (ومعنى ارتضي) المصحح عليه إشارة بها إلى أنه لم يغفل عنه وإنه قد ضبط وصح على ذلك الوجه لثلا يبادر الواقف من لم يتأمل إلى تحطته. وقال ياقوت الرومي ثم الحموي الكاتب: بل إشارة إلى أنه كان شاكًا فيه فبحث فيه إلى أن صح فخشى أن يعاوده الشك فكتبها ليزول عنه الشك فيما بعد.

ثم إن كونها تكتب أعلى الحرف هو الأشهر الأحسن وإلا فلو كتبت عنده بالحاشية مثلًا لا بجانبه لثلا يلتبس كفى، لقول ابن الصلاح: كتابة «صح» على الكلام أو عنده<sup>(٤)</sup> كما أن كتابتها على المكرر من المعرض هو الأشهر أيضًا<sup>(٥)</sup> وإلا فقد قال/ ابن دقيق العيد: رأيت بعضهم إذا تكررت كلمات أو كلمة يكتب ٩٣/٣ عددها في الحاشية بحروف الجمل<sup>(٦)</sup>.

[التمريض]: (و) كذا (مرضوا فضيبوا)<sup>(٧)</sup> ما مرضوه حيث جعلوا (صاذاً) مهملة مختصرة من «صح» ويجوز أن تكون معجمة من ضبه (تمد) بدون تجويف للمد بل هكذا «ص» (فوق الذي صح) من حرف فأكثر (ورودا) أي: من جهة الورود في الرواية (و) لكن (فسد) من جهة المعنى بأن يكون غير جائز من حيث العربية أو شاذاً<sup>(٨)</sup> عند جمهور أهلها أو مصحفاً أو ناقصاً لكلمة فأكثر أو مقدماً أو مؤخرًا أو أشباه ذلك من غير خلط للإشارة بالمرض لثلا يلتبس بخط الضرب الآتي لاسيما عند صغر فتحتها<sup>(٩)</sup> إشارة بنصف «صح» إلى أن الصحة لم تكمل في

(١) زاد في ه و ز «من».

(٢) في ه «التقيد».

(٣) في ه و ز «أعلى».

(٤) «علوم الحديث» ص ١٧٤.

(٥) كلمة «أيضاً» في ه قبل «الأشهر».

(٦) «الاقتراح» ص ٢٨٦.

(٧) زاد في ز «أي».

(٨) في الأصل «شاذ» وهو خطأ.

(٩) في ز «فتحتها».

ذاك المحل مع صحة نقله وروايته كذلك، وتبنيهاً به لمن ينظر فيه على أنه مثبت<sup>(١)</sup> في نقله<sup>(٢)</sup> غير غافل، وإنما اختص التمريض بهذه الصورة فيما يظهر لعدم تحتم الخطأ في المعلم عليه بل لعل غيره كما قال ابن الصلاح ممن يقف عليه، يخرج له وجهاً صحيحاً<sup>(٣)</sup> يعني: ويتجه المعنى كما وقع لابن مالك في كثير من روايات الصحيح، أو يظهر له هو بعد في توجيه صحته ما لم يظهر له الآن فيسهل عليه حينئذ تكميلها صح التي هي علامة المعرض للشك، ووجدت في كلام ياقوت ما يشهد له، فإنه قال: الضبة - وهي بعض صح - تكتب على شيء فيه<sup>(٤)</sup> شك ليبحث فيه، فإذا تحرر له أتمها بالحاء فتصير صح ولو جعل لها علامة غيرها لتكلف الكشط لها وكتب صح مكانها - انتهى.

وكون الضبة ليست للجزم بالخطأ مما يتأيد به الصواب من سد باب الإصلاح خوفاً من ظهور توجيه ما ظن خطؤه وقد تجاسر بعضهم وأكثرهم من متأخري المحدثين كما أفاده عياض كأبي الوليد هشام بن أحمد الوقشي<sup>(٥)</sup> أحد أكابر العلماء وأهل اللغة فكان كما قال تلميذه عياض: إذا مر به شيء لم يتجه له وجهه أصلحه بما يظن اعتماداً على وثوقه بعلمه في العربية واللغة وغيرهما ثم يظهر أن الصواب ما كان في الكتاب وتبين وجهه<sup>(٦)</sup> وأن ما غيره إليه خطأ فاسد<sup>(٧)</sup> كما سيأتي في إصلاح اللحن والخطأ، وإن كان ما وقع في الرواية خطأ محضاً عند<sup>(٨)</sup> كل واقف عليه كتب فوقه «كذا» صغيرة - كما قاله ابن الجزري وتبعه غيره - وبين

(١) في هـ «ثبتت» وهو خطأ.

(٢) سقطت كلمة «في نقله» من ز.

(٣) «علوم الحديث» ص ١٧٥.

(٤) في ز «فيهما».

(٥) هو هشام بن أحمد بن هشام الكناني، أبو الوليد، المعروف بالوقشي (بفتح الواو وتشديد القاف، والشين المعجمة) كاتب، قاض، مهندس أديب، (٤٠٨ - ٤٨٩) «الأعلام» (٨٠/٩)، و«معجم البلدان» (٣٨١/٥)، وورد في ز «الوقشي» خطأ.

(٦) سقطت كلمة «وجهه» من هـ.

(٧) «الإلماع» ص ١٨٦، و«علوم الحديث» ص ١٩٧.

(٨) في هـ «محض عنده».

الصواب بالهامش<sup>(١)</sup> كما سيأتي في إصلاح اللحن.

واستعير اسم الضبة لما ذكرناه إما من ضبة القدح التي تجعل لما يكون به من كسر أو خلل، أشار إليه ابن الصلاح<sup>(٢)</sup> ولا يخدش فيه بأن ضبة القدح للجبر وهي هنا ليست جابرة<sup>(٣)</sup> فالتشبيه في كونها جعلت في الموضوعين<sup>(٤)</sup> على ما فيه خلل وإما من ضبة الباب لكون الحرف مقفلاً<sup>(٥)</sup> لا يتجه لقراءة كما أن الضبة يقفل<sup>(٦)</sup> بها، أشار إليه أبو القاسم إبراهيم بن محمد بن زكريا القرشي الزهري الأندلسي النحوي اللغوي عرف بابن الإفليلي بكسرة الهمزة وفاء، نسبة إلى إفليل، قرية برأس عين من أرض الجزيرة لكون سلفه<sup>(٧)</sup> نزلوا بها، يروى عن الأصيلي وغيره، وعنه أبو مروان الطنبلي<sup>(٨)</sup> مات في ذي القعدة سنة إحدى وأربعين وأربعمائة ٩٥/٣ (٤٤١هـ) عن تسعين سنة.

قال التبريزي في مختصره: ويجوز أن تكون<sup>(٩)</sup> إشارة إلى صورة ضبة ليوافق<sup>(١٠)</sup> صورتها معناها. وقرأت بخط شيخنا ما حاصله: مقتضى تسميتها ضبة أن تكون ضادها معجمة ومقتضى تسميتها بحاء صح أن تكون مهملة، قال: لكن لا يمتنع مع هذا أن تكون معجمة (و) لم يخصصوا الضبة بما تقدم بل (ضبيوا) أيضاً (في) موضع (القطع والإرسال) ليشارك في معرفة محل السقط العارف وغيره بل ربما يكون في بعض الأماكن لا يدركه العارف إلا بالنظر فيكفي بما يثق<sup>(١١)</sup> به من

(١) انظر «تذكرة السامع والمتكلم» ص ١٨٢ .

(٢) «علوم الحديث» ص ١٧٥ .

(٣) الخادش هو العراقي في «فتح المغيث» (٣٣/٣)، و«التقييد والإيضاح» ص ١٧٩ .

(٤) في هـ «موضوعين» بدون التعريف .

(٥) في هـ «مغفلاً» وهو تصحيف .

(٦) في هـ «يفضل» وهو أيضاً تصحيف .

(٧) في ز «سفله» وهو تحريف .

(٨) «الإلماع» ص ١٦٩، و«علوم الحديث» ص ١٧٥، و«جذوة المقتبس» ص ١٥٢، و«فتح المغيث»

للعراقي (٣٣/٣) .

(٩) في ز «يكون» .

(١٠) في ز «لتوافق» .

(١١) في هـ «ثق» وهو خطأ .

ذلك مؤنة التعب بالتفتيش (وبعضهم في الأعصر الخوالي) حسبما وجد في الأصول القديمة (يكتب) أيضًا (صاذاً عند عطف الاسما) بعضها على بعض حيث يقال مثلاً: حدثنا فلان وفلان، وفلان ف (توهم) من لا خبرة له كونها (تضيبياً) وليست بضبة بل كأنها - كما قال ابن الصلاح - علامة وصل فيما بينهما، أثبتت تأكيداً للعطف خوفاً من أن يجعل غير الخبير مكان الواو عن<sup>(١)</sup> (كذلك إذ) أي: حيث (ما يختصر التصحيح بعض) من المحدثين<sup>(٢)</sup> فيقتصر على الصاد يوهم أيضًا كونه تضيبياً بل هو أقرب إلى الإيهام مما قبله (وإنما يميزه) بفتح أوله في صورتين (من يفهم) فالفطنة والإتقان من خير ما أوتيته الإنسان.

### الكشط والمحو والضرب

- ٥٩٥- وما يَزِيدُ فِي الْكِتَابِ يُبْعَدُ كَشَطًا وَمَخَوًا وَيَضْرِبُ أَجْوَدَ  
 ٥٩٦- وَصِلُهُ بِالْحُرُوفِ خَطًا أَوْ لَا مَعَ عَطْفِهِ أَوْ كَتَبَ «لَا» ثُمَّ إِلَى  
 ٥٩٧- أَوْ نِصْفَ دَارَةٍ، وَإِلَّا صِفْرًا فِي كُلِّ جَانِبٍ وَعَلَّمَ سَطْرًا  
 ٥٩٨- / سَطْرًا إِذَا مَا كَثُرَتْ سَطُورُهُ أَوْ لَا، وَإِنْ حَزَفَ أَتَى تَكْرِيرَهُ  
 ٥٩٩- فَأَبْقَى مَا أَوْلَ سَطْرٍ، ثُمَّ مَا آخِرُ سَطْرٍ، ثُمَّ مَا تَقَدَّمَ  
 ٦٠٠- أَوْ اسْتَجَدَّ، قَوْلَانِ مَا لَمْ يُضَفْ أَوْ يُوصَفَ أَوْ نَحْوَهُمَا فَأَلْفَ

٩٦/٣

(الكشط والمحو والضرب) وغيرها<sup>(٣)</sup> مما يشار به لإبطال الزائد ونحوه، ومناسبتة لإلحاق الساقط ظاهرة (وما يزيد في الكتاب) أي: يكتب على غير وجهه (يبعد) عنه بأحد أمور مما سلكه الأئمة.

[معنى الكشط والمحو]: إما (كشطاً) أي: بالكشط وهو بالكاف والقاف سلخ القرطاس بالسكين ونحوها، تقول: كشطت البعير كسطاً، نزعت جلده وكشطت الجمل عن ظهر الفرس والغطاء عن الشيء إذا كشفت عنه. وقد يعبر عن الكشط

(١) «علوم الحديث» ص ١٧٦، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٤٠)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٣٤).

(٢) سقطت كلمة «من المحدثين» من هـ.

(٣) في ز «هما».



بالبشر<sup>(١)</sup> تارة وبالحك<sup>(٢)</sup> أخرى إشارة إلى الرفق بالقرطاس (و) إما (محوًا) أي: بالمحو وهو الإزالة بدون سلخ حيث أمكن بأن تكون الكتابة في لوح أو رق أو ورق صقيل جدًا في حال طراوة المكتوب وأمن نفوذ الحبر بحيث يسود القرطاس.

[طرق المحو]: قال ابن<sup>(٣)</sup> الصلاح: ويتنوع طرق المحو يعني فتارة يكون بالإصبع أو بخرقه، قال ومن أغربها مع أنه أسلمها ما روي عن سحنون أحد الأئمة من فقهاء المالكية أنه كان ربما كتب الشيء ثم لعقه، قال: وإلى هذا يومئ ما روي عن يعنى مما أسنده عياض عن إبراهيم النخعي أنه كان يقول: من المروءة أن يرى في ثوب الرجل وشفتيه مداد<sup>(٤)</sup> يعني لدلالة ذلك على اشتغاله<sup>(٥)</sup> بالتحصيل. قال ابن العربي: وهكذا أخبرني أصحاب الشيخ أبي إسحاق الشيرازي أن ثيابه كأنما أمطرت مداد ولا يأنف من/ ذلك<sup>(٦)</sup>، فقد حكى الماوردي في الأدب<sup>(٧)</sup> أن ٩٧/٣ عبيد الله بن سليمان<sup>(٨)</sup> رأى على ثوبه أثر صفرة فأخذ من مداد الدواة وطلاه به ثم قال: المداد بنا أحسن من الزعفران، وأنشد:

إنما الزعفران عطر العذاري ومداد الدوي عطر الرجال<sup>(٩)</sup>

ونحوه أن بعض الفضلاء كان يأكل طعامًا فوق منه على ثوبه فكساه حبرًا وقال هذا أثر علم وذلك أثر شره، وللأديب أبي الحسن الفنجركدي<sup>(١٠)</sup>:

(١) في هـ «بالكسر» وهو خطأ.

(٢) في هـ «الحكمة» وهو خطأ.

(٣) سقطت كلمة «ابن» من هـ.

(٤) «علوم الحديث» ص ١٧٩.

(٥) في ح «الاشتغالة» وهو خطأ.

(٦) راجع لذلك «مقدمة المجموع» (٣٣/١).

(٧) سقطت كلمة «في الأدب» من ز.

(٨) هو عبيد الله بن سليمان بن وهب الحارثي، أبو القاسم، وزير، من أكابر الكتاب (٢٢٦ - ٢٨٨هـ)، «الأعلام» (٣٤٩/٤).

(٩) راجع لهذا الشعر «أدب الكاتب» للصولي ص ١٠٢، و«صبح الأعشى» (٤٧٣/٢).

(١٠) هو علي بن أحمد بن محمد الفنجركدي (بفتح الفاء وسكون النون، ضم الجيم أو سكونها وكسر الكاف وسكون الراء) النيسابوري الملقب بشيخ الأفاضل، أبو الحسن، أديب نحوي، شاعر (٤٣٣ - ٥١٣هـ) وله تاج الأشعار وسلوة الشيعة، انظر «معجم المؤلفين» (٢٧/٧ - ٢٨)، و«الأنساب» (٢٤٧/١٠).

مداد الفقيه على ثوبه أحب إلينا من الغالية  
ومن طلب الفقه ثم الحديث فإن له همة عالية  
ولو تشتري الناس هذي<sup>(١)</sup> العلوم بأرواحهم لم تكن غالية  
رواة الأحاديث في عصرنا نجوم وفي العصر<sup>(٢)</sup> الخالية  
وعن ابن المبارك قال: إذا كان يوم القيامة وزن حبر العلماء ودم الشهداء  
فيرجح حبر العلماء على دم الشهداء<sup>(٣)</sup>.

٩٨/٣ / بل يروى في حديث ضعيف عند<sup>(٤)</sup> النميري وغيره عن أنس رفعه: «يحشر  
الله أصحاب الحديث وأهل العلم يوم القيامة وحبرهم خلق يفوح»<sup>(٥)</sup> الحديث.  
[معنى الضرب وتجويده على الأولين]: وإما (بضرب) على الزائد وهو (أجود)  
من الأمرين المتقدمين، وقال الخطيب: إنه المستحب لقول الراهمزمي قال  
أصحابنا: الحك تهمة<sup>(٦)</sup> يعني بإسكان الهاء في الأكثر، وقد تحرك، من الاتهام<sup>(٧)</sup>  
بمعنى الظن حيث يتردد الواقف عليه، والله أعلم، أكان الكشط لكتابة شيء بدله  
ثم لم يتيسر أو لا، ولكن قد يزول الارتياح حينئذ بكتابة «صح» في البياض كما  
رأيت بعضهم يفعلها، نعم ربما يثبت ما كشط في رواية أخرى صحيحة فيشق على  
من رام الجمع بين الروايات عود كتابته ثانيًا، فإذا كان قد خط عليه أولًا اكتفى  
بعلامة الراوي الآخر عليه، كما رواه عياض عن أبي بحر<sup>(٨)</sup> سفيان بن العاص

(١) في هـ «هذا» وهو خطأ.

(٢) في ز «الأعصر».

(٣) عزا الغزالي والدمياطي هذا القول للحسن البصري ونحوه روي عن ابن عمر وابن عمرو والنعمان  
ابن بشير وأبي الدرداء وأنس وعمران بن حصين، والحديث ضعيف كما قال المؤلف بل بعض  
طرقه موضوع. انظر «الإحياء» للغزالي (١/١٧)، و«العلل المتناهية» (١/٧١ - ٧٢)، و«جامع  
بيان العلم» (١/٣١)، و«فيض القدير» (٦/٤٦٦)، و«المتجر الرابع» للدمياطي ص ٤.

(٤) في هـ «عن».

(٥) راجع لذلك «القول البديع» ص ١٨٩ - ١٩٠.

(٦) «المحدث الفاصل» ص ٦٠٦، انظر أيضًا «الجامع» للخطيب (١/٢٧٨)، و«علوم الحديث» ص  
١٧٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٣٥).

(٧) في هـ «الإبهام».

(٨) في ز «أبي بكر» وهو خطأ.

الأسدي حكاية عن بعض شيوخه - قال: أعني هذا المبهم - : وكان الشيوخ يكرهون حضور السكين مجلس السماع حتى لا يبشر<sup>(١)</sup> شيء<sup>(٢)</sup>، ولكن قد اختار ابن الجزري تفصيلاً نشأ له عن هذا التعليل فقال: إن تحقق كونه غلطاً سبق إليه القلم فالكشط أولى لثلا يوهم بالضرب<sup>(٣)</sup> أن له أصلاً، وإلا فلا، على أنه لا انحصار لتعليل الأجودية فيما ذكر، فقد رأيت من قال لما في الكشط من مزيد تعب يضيع به الوقت وربما أفسد الورقة وما ينفذ<sup>(٤)</sup> إليه، بل ليس يخلو بعض الورق عن ذلك<sup>(٥)</sup>، وما أحسن قول القائل:

/ حدقك في الكشط دليل على أنك في الخط كثير الغلط ٩٩/٣  
والمحو غالباً مسود للقرطاس، وأنكر أبو إسحاق الحبال الحافظ المصري الحك في الكتاب<sup>(٦)</sup> من وجهين: أحدهما أنه يضعف الكتاب، والثاني أنه يوهم، فإذا ضرب عليه يفهم المكتوب ويسلم صاحب الكتاب من التهمة.

ثم إن لكون الضرب علامة بينة في إلغاء<sup>(٧)</sup> المضروب عليه، روي في الجامع للخطيب<sup>(٨)</sup> من طريق عبيد الله بن المعتز أنه قال: من قرأ سطرًا ضرب عليه من كتاب فقد خان؛ لأن الخط<sup>(٩)</sup> يخزن<sup>(١٠)</sup> ما تحته وإليه أشار الحافظ اليعموري<sup>(١١)</sup> فقال: قال بعض العلماء: قراءة السطر المضروب خيانة.

[الأقوال الخمسة في كيفية الضرب]: (وصله) أي: الضرب (بالحروف)

(١) في هـ «لا يبشر» وهو خطأ.

(٢) «الإلماع» ص ١٧٠، و«علوم الحديث» ص ١٧٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٣٦)، و«التدريب» (٨٤/٢).

(٣) في هـ «بالمضرب».

(٤) في هـ «تنفذ».

(٥) «تذكرة العلماء» له (١٨/ب) كما في هامش «الإرشاد» للنووي (١/٣٤٤).

(٦) سقطت كلمة «في الكتاب» من ز.

(٧) في هـ «إلغاء» وهو خطأ.

(٨) (٢٧٨/١).

(٩) في هـ «الحظ».

(١٠) في ز «يخزن».

(١١) لعله محمد بن إسحاق اليعموري، فاضل، من آثاره، كتاب الاطلاع على منادمة الصناع، كثر

الفوائد، ومعادن الفوائد - كان حياً (٦٧٩هـ) «معجم المؤلفين» (٩/٤٤ - ٤٥).

المضروب عليها بحيث يكون مختلطًا بها حال كونه (خطأ) كما نقله عياض عن أكثر<sup>(١)</sup> الضابطين. قال: ويسمى أيضًا يعني: عند المغاربة الشق<sup>(٢)</sup> انتهى، وهو مأخوذ من الشق وهو الصدع في الإناء زجاجًا أو غيره لاشتراكهما في الصدع لا سيما والحرف صار بالخط فوّه كأنه شق، أو من شق العصى وهو التفريق لكونه فرّق بين الزائد والثابت، قال المصنف: ويوجد في بعض النسخ من ابن الصلاح الشق بزيادة نون مفتوحة في أوله وسكون المعجمة، فإن لم يكن تصحيفًا وتغييرًا من النسخ فكأنه مأخوذ من نشق الظبي في/ الجبال<sup>(٣)</sup> وهي التي يصاد بها أي: ١٠٠/٣ علق فيها من جهة إبطال حركة الكلمة بالخط وإهمالها حيث جعلت في صورة وثاق يمنعها من التصرف<sup>(٤)</sup> انتهى ومنه رجل نشق إذا كان ممن<sup>(٥)</sup> يدخل في أمور لا يكاد يتخلص منها - ونحو ما نقله عياض قول الراهزمزي، وتبعه الخطيب وغيره: أجود الضرب أن لا يطمس الحرف المضروب عليه بل يخط من فوقه خطأ جيدًا بينا يدل على إبطاله ولا يمنع قراءته يعني للأمن من الارتياب<sup>(٦)</sup>، (أولاً) تصل خط الضرب بالمضروب عليه بل اجعله أعلاه كالأول أيضًا، لكن منفصلاً عنه (مع عطفه) أي: الخط من طرفي المضروب عليه بحيث يكون كالنون المنقلبة، أشار إليه عياض عن بعضهم، وقال - وتبعه ابن الصلاح - : إن منهم يستفتح<sup>(٧)</sup> هذا الضرب بقسميه ويراه تسويدًا وتغليسًا ويقتصر على غيره<sup>(٨)</sup> مما

(١) زاد في ز «التابعين».

(٢) «الإلماع» ص ١٧١، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ١٧٧، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٤١)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٣٦)، و«التقييد والإيضاح» ص ١٨٠ - ١٨١، و«التدريب» (٢/٨٤).

(٣) في هـ «الجبال» وهو خطأ.

(٤) «التقييد والإيضاح» ص ١٨١.

(٥) سقطت كلمة «ممن» من ز.

(٦) «المحدث الفاصل» ٦٠٦، و«الجامع» للخطيب (١/٢٧٨)، و«علوم الحديث» ص ١٧٧، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٤١)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٣٥)، و«تذكرة السامع والمتكلم» ص ١٨٤.

(٧) في هـ «يستفتح» وهو خطأ.

(٨) «الإلماع» ص ١٧١، و«علوم الحديث» ص ١٧٧، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٣٦ - ٣٧)، و«التدريب» (٢/٨٥).

سيأتي، (أو كتب) أي: ويعد الزائد أيضًا بكتب (لا) أو «من» في أوله (ثم إلى) في آخره وذلك - والله أعلم - فيما يجوزون أن نفيه أو إثباته غير متفق عليه في سائر الروايات، ولذا يضاف إليه ببعض الأصول الرمز لمن وقع عنده أو نفى عنه من الرواة وقد يقتصر على الرمز لكن حيث يكون الزائد كلمة أو نحوها، وقد قال ابن الصلاح تبعًا لعياض: إن مثل هذه العلامة تحسن فيما ثبت في رواية وسقط من أخرى<sup>(١)</sup> (أو نصف) أي: يبعد الزائد أيضًا بتحويق نصف (دائرة) كالهلال، حكاهما عياض عن بعضهم واستتبع غيره ثانيهما كما حكاه ابن الصلاح<sup>(٢)</sup> (وإلا صفرًا) أي: يبعد بتحويق صفر وهو دائرة منطبقة صغيرة حكاه عياض عن بعض الأشياخ المحسنين لكتبهم. قال: وسميت بذلك / لخلو ما أشير إليه بها عن ١٠١/٣ الصحة كتسمية الحساب لها بذلك لخلو موضعها من عدد<sup>(٣)</sup> ثم إذا أشير للزائد بواحد من الصفر ونصف الدائرة<sup>(٤)</sup> فليكن (في كل جانب) بأصل الكتاب إن اتسع المحل ولم يلتبس بالدائرة التي تجعل فصلًا بين الحديشين ونحو ذلك وإلا فأعلى الزائد كالعلامة قبلهما (وعلم) أيها الطالب لما تبعده بأحد ما تقدم (سطرًا سطرًا إذا ما كثرت سطور) أي: الزائد بأن تكرر تلك العلامة في أول كل سطر وآخره لما فيه من البيان والإيضاح، (أو لا) تكررهما بل اكتف بها في طرفي الزائد فقط<sup>(٥)</sup>، حكاه عياض عن بعضهم (وإن حرف) [يعني: كلمة أو غيرها] (أتى تكريره) غلطًا<sup>(٧)</sup> (فابق) على وجه الاستحباب (ما) هو (أول سطر) سواء كان<sup>(٨)</sup> الأول من المكرر<sup>(٩)</sup> أو الثاني (ثم) إن يكن<sup>(١٠)</sup> أحدهما بأوله فابق (ما) هو (آخر سطر)

(١) انظر المصادر السابقة.

(٢) انظر المصادر السابقة.

(٣) في ز «من العدد».

(٤) في هـ «بالدائرة».

(٥) في ز «فقد».

(٦) سقط من بين المعكوفتين من هـ.

(٧) في ز «غلطًا» وهو خطأ.

(٨) زاد في ز «هو» وفي هـ «هو الحرف».

(٩) سقطت كلمة «من المكرر» من هـ.

(١٠) في ز «لم يكن» وفي هـ «إن يسكن».

بحيث يكون المضروب عليه حينئذ هو الأول مراعاة لأوائل السطور ثم أواخرها أن تطمس وتشوه ثم إن كان التكرار لهما وسط السطر فابق (ما تقدما) منهما<sup>(١)</sup>؛ لأنه قد كتب على الصواب والثاني خطأ فهو أولى بالإبطال (أو استجد) أي: ابق أجودهما صورة وأدلهما على قراءته.

وهذان (قولان) أطلق الرامهرمزي وغيره حكايتهما في أصل المسألة من غير مراعاة لأوائل السطور. ومحلها عند عياض ما إذا كانا في وسط السطر كما بيناه.

و(ما لم يصف) المكرر (أو يوصف أو نحوهما) بالنقل كالعطف عليه والخبر عنه فإن كان كذلك (فألف) بين المضاف والمضاف إليه وبين الصفة والموصوف ١٠٢/٣ / وبين المبتدأ والخبر، بأن تضرب على الحرف المتطرف من المتكرر دون المتوسط، ولا تفصل بالضرب بين ذلك مراعيًا بالفصل لأول<sup>(٢)</sup> ولا أجود إذ مراعاة المعاني المقربة للفهم<sup>(٣)</sup> أولى من ذلك، واستحسنه ابن الصلاح<sup>(٤)</sup>.

[التنبيه على أربعة أمور]: ومما ينبه عليه أمور: أحدها إذا وقع في الكتاب تقديم وتأخير، فمنهم من يكتب أول<sup>(٥)</sup> المتقدم كتابة<sup>(٦)</sup> يؤخر، وأول المتأخر يقدم، وآخره إلى كل ذلك بأصل الكتاب إن اتسع المحل أو بالهامش ومنهم من يرمز لذلك بصورة «ميم» وهذا حسن بأن لم يكن المحل قابلاً لتوهم أن الميم رقم لكتاب مسلم، ثم إن محله في أكثر من كلمة لكون شيخنا كان يرى في الكلمة الواحدة الضرب عليها وكتابتها في محلها.

ثانيها - إذا أصلح شيئاً نشره حتى يجف لثلا يطبقه فينطمس فيفسد المصلح وما

(١) في ز «منها».

(٢) في ز «لا أول».

(٣) في ز «الفهم».

(٤) «الإلماع» ص ١٧١ - ١٧٢، و«المحدث الفاصل» ص ٦٠٧، و«علوم الحديث» ص ١٧٧ -

١٧٩، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٣٢ - ٣٣٣)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٣٧ - ٣٨)،

و«تذكرة السامع والمتكلم» ص ١٨٥.

(٥) في ز «أو» وهو خطأ.

(٦) في هـ «كتابه» وهو أيضاً خطأ.

يقابله، فإن أحب الإسراع تربّه<sup>(١)</sup> بنحاة الساج، ويتقي استعمال الرمل إلا أن يزيل أثره بعد جفافه، فقد كان بعض الشيوخ يقول إنه سبب للأرضة، وكذا يتقي التراب كما صرح به الخطيب في الجامع<sup>(٢)</sup> وساق من طريق عبد الوهاب الحجبي قال: كنت في مجلس بعض المحدثين وابن معين بجانب<sup>(٣)</sup>، فكتبت صفحاً ثم ذهبت لأتربّه فقال لي: لا تفعل فإن الأرضة تسرع إليه، قال: فقلت له: الحديث عن النبي ﷺ: «تربوا الكتاب، فإن التراب مبارك وهو أنجح للحاجة» قال: ذلك إسناد لا يسوى<sup>(٤)</sup> فلساً ونحوه قول العقيلي: / لا يحفظ هذا الحديث بإسناد جيد<sup>(٥)</sup>، ١٠٣/٣ بل قال ابن حبان: إنه موضوع<sup>(٦)</sup>. قلت: وفيه نظر، فهو عند الترمذي في الاستئذان من جامعه<sup>(٧)</sup> من طريق حمزة النصيبي عن أبي الزبير عن جابر رفعه «إذا كتب أحدكم كتاباً فليتربه فإنه أنجح للحاجة» وقال عقبه: إنه منكر لا نعرفه إلا من هذا الوجه، كذا قال، وقد<sup>(٨)</sup> رواه ابن ماجه في الأدب من سننه<sup>(٩)</sup> من طريق بقية بن الوليد عن أبي أحمد بن علي الكلاعي عن أبي الزبير، لكن بلفظ: «تربوا صحفكم أنجح لها لأن التراب مبارك» بل في الباب عن ابن عباس وأبي هريرة وكلاهما عند ابن عدي في كامله<sup>(١٠)</sup>، لفظ أولهما: تربوا الكتاب واسحوه<sup>(١١)</sup> أي أقشروه من أسفله فإنه انجح للحاجة، وعن هشام بن زياد أبي المقدم عن الحجاج

(١) في ز «تربة» وهو خطأ.

(٢) (٢٧٨/١)، وانظر أيضاً «أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٧٤، و«العلل المتناهية» (٨٥/١).

(٣) في ز «في جاني».

(٤) في ز «لا يساوي».

(٥) انظر «العلل المتناهية» (٨٥/١).

(٦) «كتاب المجروحين» (١٣٤/١، ٢٠٢).

(٧) (٢٧١٣).

(٨) سقطت كلمة «قد» من ز.

(٩) (٣٧٧٤).

(١٠) انظر لرواية أبي هريرة (٢٩٤/١)، وأما حديث ابن عباس فلم نجده فيه إلا أن ابن الجوزي

أخرجه في «العلل المتناهية» (٨٣/١)، من طريقه، وكذا أخرجه ابن حبان في «كتاب

المجروحين» (١٣٤/١ - ٢٠٢)، وأورده الذهبي في «ميزانه» (١٥٥/١).

(١١) في هـ «وامسحوه» وفي ز «واشحوه».

ابن يزيد عن أبيه رفعه «تربوا الكتاب فإنه أنجح له»<sup>(١)</sup>، إلى غيرها من الطرق الواهية<sup>(٢)</sup>. ويمكن إن ثبت، حملة على الرسائل التي لا تقصد غالبًا بالإبقاء. وقد قيل: إن مما يدفع الأرضة كتابة «فارق مارق احبس حسبًا أو كبلح»<sup>(٣)</sup> فالله تعالى أعلم.

١٠٤/٣ ثالثها: إذا أصلح شيئًا من زيادة أو حذف أو تحريف ونحوه في كتاب قديم به / أسمعة مؤرخة، حسن كما رأيت شيخنا فعله أن ينبه معه على تاريخ وقت إصلاحه ليكون من سمع منه أو قرأ قبل مقتصرًا عليه، وكذا من نقل منه، على بصيرة من ذلك، بل كان في كثير من أوقاته يميز ما يتجدد له في تصانيفه بالحمرة لتيسر إلحاقه لمن كتبه قبل.

رابعها: الضرب والإلحاق ونحوهما مما يستدل به بين المتقدمين على صحة الكتاب فروى الخطيب في جامعه<sup>(٤)</sup> عن الشافعي أنه قال: إذا رأيت الكتاب فيه إلحاق وإصلاح فاشهد له بالصحة. وعن أبي نعيم الفضل بن دكين قال: إذا رأيت كتاب صاحب الحديث مشجعًا يعني كثير<sup>(٥)</sup> التغيير فأقرب به من الصحة. وأنشد ابن خلاد لمحمد بن عبد الملك الزيات<sup>(٦)</sup> يصف دفترًا:

وأرى رشوما<sup>(٧)</sup> في كتابك لم تدع شكًا لمرتاب ولا لمفكر  
نقط وأشكال تلوح كأنها ندب الخدوش<sup>(٨)</sup> تلوح بين الأسطر  
تنبك عن رفع الكلام وخفضه<sup>(٩)</sup> والنصب فيه لحاله والمصدر

(١) انظر لذلك «العلل المتناهية» (٨٣/١)، و«أسد الغابة» (٤٨٤/٥ - ٤٨٥)، و«ميزان الاعتدال» (٢١٦/١).

(٢) راجع لذلك «العلل المتناهية» (٨٢/١ - ٨٥)، و«المقاصد الحسنة» ص ٤٣ - ٤٤.

(٣) في ز «كجلح» وفي ه غير واضح.

(٤) (٢٧٩/١ - ٢٨٠).

(٥) زاد في ز «الغلط و».

(٦) هو محمد بن عبد الملك بن أبان بن حمزة، أبو جعفر، المعروف بابن الزيات، وزير المعتصم والوائق عالم باللغة والأدب (١٧٣ - ٢٣٣) «الأعلام» (١٢٦/٧).

(٧) في ز «رسومًا» وضبطه في هامش الأصل وبالشين المعجمة، الخطوط، وفي «الجامع» للخطيب والمحدث الفاصل «وشوما».

(٨) في هامش الأصل «لعله نذر الجنوب».

(٩) في ه «خنطه» وهو خطأ.



وتريك ما تعيا به فتعيده كقرينة ومقدمًا كمؤخر<sup>(١)</sup>  
 أما ما نراه<sup>(٢)</sup> في هذه الأزمان المتأخرة من ذلك فليس غالبًا بدليل للصحة لكثرة  
 الدخيل والتليس المحيل.

### العمل في اختلاف الروايات

٦٠١- وَلَيْبِنِ أَوْلَا عَلَى رِوَايَةِ كِتَابِهِ، وَيُحْسِنِ الْعِنَايَةَ

٦٠٢- بغيرها، بكتبِ راوِ سُمِّيَا أَوْ رَمَزَا أَوْ بَكْتَبَهَا<sup>(٣)</sup> مُعْتَنِيَا

٦٠٣- بِحُمْرَةٍ، وَحَيْثُ زَادَ الْأَضْلُ حَوْقَهُ بِحُمْرَةٍ وَيَجْلُو

كيف (العمل في) الجمع بين (اختلاف الروايات).

لما مر عن بعض الطرق في إبعاد الزائد أنه يحسن فيما ثبت في بعض الروايات  
 دون بعض، ناسب إردافه بكيفية الجمع بين الروايات (ولين أولًا) وقت الكتابة أو  
 المقابلة (على رواية) خاصة (كتابه) ولا يجعله ملفقًا من روايتين لما فيه من  
 الإلباس (و) بعد هذا (يحسن العناية بغيرها) أي: بغير الرواية التي أصل<sup>(٤)</sup> كتابه  
 عليها ويبين ما وقع التخالف فيه من زيادة أو نقص أو إبدال لفظ بلفظ أو حركة  
 لإعراب أو نحوها، وذلك إما بكتب<sup>(٥)</sup> ما زاد أو أبدل أو اختلف إعرابه، بين  
 السطور إن اتسعت وإلا فبالحاشية أو (بكتب راو) عرف بذلك الزائد أو المحذوف  
 أو المبدل، أو الإعراب إن كان المخالف واحدًا وإلا فأكثر حسبما يتفق سواء  
 (سميا) هذا الراوي أي كتبه<sup>(٦)</sup> باسمه وكذا بما يقوم مقامه مما يعرف به (أو) رمز  
 له (رمزا) بحرف أو أكثر كما مر في كتابة الحديث وضبطه، مع زيادة إيضاح مما  
 كان الأنسب ضمهما بمكان واحد (أو) بالنقل<sup>(٧)</sup> (بكتبها) أي: الزيادة ونحوها،

(١) وردت هذه الآيات في «المحدث الفاصل» ص ٥٤٠ بتغير قليل.

(٢) في ز «تراه».

(٣) في «فتح الباقي» وفي ف وفي ع «يكتبها».

(٤) في ه «أمل» وهو خطأ.

(٥) في ه «يكتب».

(٦) في ز «كتب».

(٧) سقطت كلمة «بالنقل» من ه.

من إبدال وإعراب وهو الطريق الثاني، حال كونه (معتيًّا) به (بحمرة) كما فعله أبو ذر الهروي من المشاركة، / وأبو الحسن القاسبي من المغاربة، وكثير من الشيوخ والمقيدين<sup>(١)</sup> غير ناظرين لحكاية<sup>(٢)</sup> تلميذ صاحب الهداية من الحنفية عن السلف الصالح كراهة الكتابة بها لأنها شعار المجوس وطريقة القدماء من الفلاسفة، أو بخضرة أو صفرة أو غيرها من الألوان المباشنة<sup>(٣)</sup> للمداد المكتوب به الأصل.

(وحيث زاد الأصل) الذي أصل عليه شيئًا (حوقه) بدائرة كما شرح قريبًا أو بـ«فلا» ثم «إلى»، ويكون ما يسلكه من هذا (بحمرة) أو خضرة أو غيرهما (ويجلو) أي: يوضح مراده من رمز أو لون بأن يقول مثلًا قد رمزت في كتابي هذا لفلان بكذا أو أشرت لفلان بالحمرة أو بالخضرة أو نحو ذلك بأول كل مجلد أو آخره على ما سبق، ولا يعتمد حفظه في ذلك وذكره فربما نسي ما اصطلحه فيه لطول العهد، بل ويتعطل غيره ممن يقع<sup>(٤)</sup> له كتابه عن الانتفاع به حيث يصير في حيرة وعمى ولا يهتدي للمراد بتلك الرموز أو الألوان.

واعلم أن العناية باختلاف الروايات مع الطرق من المهمات وهو أحد الأسباب المقتضية لامتيان شرح البخاري لشيخنا على سائر الشروح ولكن فيه محذور للقاصرين حيث يضم حين قراءته أو كتابته رواية مع أخرى فيما لا يصح التلفيق فيه، وقد قال ابن الصلاح: وليكن فيما تختلف فيه الروايات قائمًا بضبط ما يختلف فيه في كتابه جيد التمييز بينها كيلا تختلط وتشبهه فيفسد عليه أمرها<sup>(٥)</sup>.

### الإشارة بالرمز

٦٠٤- واخْتَصَرُوا فِي كَتَبِهِمْ «حَدَّثَنَا» عَلَى «ثَنَا» أَوْ «نَا» وَقِيلَ: «دَثْنَا»

(١) في ز «المبتدين»؟ انظر لمذهب هؤلاء «الإلماع» ص ١٨٩، و«علوم الحديث» ص ١٨٠، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣٨/٣).

(٢) في هـ «الحكاية» وهو خطأ.

(٣) في هـ «المتباشنة».

(٤) في هـ «نفع» وهو خطأ.

(٥) «علوم الحديث» ص ١٧٩.

٦٠٥- واختصروا «أخبرنا» على «أنا» أو «أرنا» والبيهقي! «أبنا»

/ (الإشارة بالرمز) ببعض حروف صيغ مما يتكرر وقوعه كحدثنا وأخبرنا وقال ١٠٧/٣ وغيرها<sup>(١)</sup> مع مسألتي التلفظ بقال ونحوها مما يحذف خطأ، وحاء الواقعة بين السندين، ومناسبته لما قبله ظاهرة.

[رموز حدثنا وأخبرنا]: (واختصروا) أي: أهل الحديث ومن تبعهم (في كتبهم) دون نطقهم (حدثنا) بحيث شاع ذلك وظهر حتى لا يكاد يلتبس ولا يحوج<sup>(٢)</sup> الواقف عليه كالذي قبله إلى بيان. وهم في ذلك مختلفون فمنهم من يقتصر منها (على ثنا) الحروف الثلاثة الأخيرة (أو) يلغي أول الثلاثة ويقتصر على (نا) الضمير فقط، (وقيل) يقتصر على (دثنا) فيترك منها الحاء فقط كما وجده ابن الصلاح في خط كل من الحفاظ<sup>(٣)</sup> الحاكم وأبي عبد الرحمن السلمي<sup>(٤)</sup> وتلميذهما البيهقي<sup>(٥)</sup> (و) كذا (اختصروا أخبرنا) فمنهم من يحذف الحاء واللذين بعدها وهي أصول الكلمة ويقتصر (على أنا) الألف والضمير فقط، (أو) يضم إلى الضمير الراء فيقتصر على (أرنا) وفي خط بعض المغاربة الاقتصار على ما عدا الموحدة والراء فيكتب «أخ نا» ولكنه لم يشتهر، (و) كذا اقتصر (البيهقي) وطائفة من المحدثين على (أبنا) بترك الحاء والراء فقط، قال ابن الصلاح: وليس هذا بحسن<sup>(٦)</sup>.

قلت: وكأنه فيما يظهر للخوف من اشتباهها «بأنبأنا» وإن لم يصطلحوا على اختصار أنبأنا كما نشأه من كثيرين، وكذا يظهر أنهم إنما لم يقتصروا من «أنا»

(١) في ز «غيرهما».

(٢) في هـ «يخرج».

(٣) في ز «الحفاظ».

(٤) هو محمد بن الحسين بن محمد بن موسى النيسابوري الصوفي الأزدي السلمي أبو عبد الرحمن، كتب العالی والنازل، وصنف وجمع إلا أنه ضعيف، بل قال محمد بن يوسف القطان: وكان يضع للصوفية الأحاديث (٣٣٠ - ٤١٢هـ) «تذكرة الحفاظ» (٣/١٠٤٦ - ١٠٤٧).

(٥) «علوم الحديث» ص ١٨٠، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/٣٤٥ - ٣٤٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٣٩).

(٦) «علوم الحديث» ص ١٨٠، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٤٥ - ٣٤٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٣٩).

على الحرف الأخير من الفعل مع الضمير كما فعلوا في «ثنا» بحيث تصير<sup>(١)</sup> «رنا»  
 ١٠٨/٣ / للخوف من تحريف الرء دالاً فربما يلتبس بأحد الطرق الماضية في حدثنا وهذا  
 أحسن من قول بعضهم لثلا يحرف الرء زايًا.

ومن اصطلاحهم حسبما استقرئ من صنعهم غالبًا تحريف الألف الأخيرة  
 منهما إلى جهة اليمين كأنه ليحصل التمييز بذلك عما يقع من الكلمات المشابهة  
 لهما في الصورة من المتن وشبهه.

وأما كتابة ح في «ثنا»<sup>(٢)</sup> وأخ في «أنا» فقال ابن الجزري: إنه مما أحدثه بعض  
 العجم وليس من اصطلاح أهل الحديث. هذا كله في المذكر المضاف لضمير  
 الجمع<sup>(٣)</sup> وأما المؤنث المضاف للجمع أيضًا وكذا حدثني وأخبرني المضافين<sup>(٤)</sup>  
 لضمير المتكلم فلا يختصرونه غالبًا لكن قال شيخنا: إنهم ربما اقتصروا على  
 الحروف الثلاثة من حدثني أيضًا بل وعن خط السلفي الاقتصار منها على ما عدا  
 الحاء.

٦٠٦- قلت: ورَمَزُ «قال» إسنَادًا يَرِدُ قَافًا، وقال الشيخُ: حَذَفُهَا عُهُدٌ

٦٠٧- حَطًّا، وَلَا بَدَّ مِنَ التَّنَطُّقِ، كَذَّا «قيل له» وَيَنْبَغِي التَّنَطُّقُ بِدَا

[رمز قال وحذفها]: (قلت): وأما غير ثنا وأنا<sup>(٥)</sup> مما أشير إليه ف(رمز قال)  
 الواقعة (إسنادا) أي: في الإسناد بين رواته (يرد) حسبما رآه المصنف في بعض  
 الكتب المعتمدة حال كونه (قافًا) مفردة فيصير<sup>(٦)</sup> هكذا «ق ثنا»، وربما خطهما  
 بعضهم كالدمياطي، بل قيل إنه تفرد بذلك وكتب بخطه في صحيح مسلم قثنا  
 حتى توهم بعض من رآها كذلك أنها الواو الفاصلة بين الإسنادين وليس كذلك،  
 وبالجملة فالرمز لها اصطلاح متروك<sup>(٧)</sup> (و) لكن (قال الشيخ) ابن الصلاح

(١) في ز «يصير».

(٢) في ز «حدثنا».

(٣) في هـ «الجميع».

(٤) في ز «المضافان».

(٥) في ز «حدثنا وأخبرنا».

(٦) في ز «تصير».

(٧) «فتح المغيـث» له (٤٠/٣)، و«فتح الباقي» (١٥٤/٢).

(حذفها) كلها/ أصلاً ورأساً (عهد) فيما جرى عليه أهل الحديث (خطأ) حتى إنهم ١٠٩/٣ يحذفون الأولى من مثل عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ، قال: (ولا بد من النطق) بها حال القراءة لفظاً يعني؛ لأن الأصل الفصل بين كلامي المتكلمين للتمييز بينهما، وحيث لم يفصل فهو مضمّر والإضمار خلاف الأصل إلا أن هذا لا يقتضي اشتراط التلفظ كما أشعر به تعبيره<sup>(١)</sup>.

نعم قد صرح في فتاواه<sup>(٢)</sup> بأن عدم النطق بها لا يبطل السماع في الأظهر وإن كان خطأ من فاعله، واحتج لذلك بأن حذف القول جائز اختصاراً قد جاء به القرآن العظيم<sup>(٣)</sup> وتبعه النووي في تقريبه<sup>(٤)</sup> فقال: تركها خطأ والظاهر صحة السماع، بل جزم به في مقدمة شرح مسلم<sup>(٥)</sup>، فإنه قال: فلو<sup>(٦)</sup> ترك القارئ لفظ «قال» في هذا كله فقد أخطأ والسماع صحيح للعلم بالمقصود، ويكون هذا من الحذف لدلالة الحال عليه وصرح الشهاب عبد اللطيف بن المرحل النحوي<sup>(٧)</sup> بإنكار اشتراط التلفظ بها<sup>(٨)</sup> [ ثم<sup>(٩)</sup> هل يكفي الاقتصار على النطق بالرمز لها، الظاهر نعم، وإليه أشار الكرمانى في «قال» وكذا في «ثنا» و«أنا» جميعاً، وعبارته]: وينبغي للقارئ أن يلفظ بكل من: قال وثنا وأنا صريحاً، فلو ترك ذلك كان

(١) «علوم الحديث» ص ٢٠٤، وانظر أيضاً «الإرشاد» للنووي (١/٣٧٩ - ٣٨٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٤٠).

(٢) ص ٢٠، وانظر أيضاً «الإرشاد» للنووي (١/٣٨٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٤٠)، و«التقييد والإيضاح» ص ١٩٦، و«التدريب» (٢/١١٥).

(٣) «مثل فأما الذين اسودت وجوههم أكفرتم» ورد هذا في هامش الأصل.

(٤) ص ٢٧، وانظر أيضاً «فتح المغيث» للعراقي (٣/٤٠)، و«التقييد والإيضاح» ص ١٩٦.

(٥) (١/٣٦)، وانظر أيضاً «فتح الباقي» (٢/١٥٤).

(٦) في ز «لو».

(٧) هو شهاب الدين، أبو الفرج، عبد اللطيف بن عبد العزيز بن يوسف بن أبي العز بن نعمة الإمام البارع المحقق النحوي الشافعي المصري المعروف بابن المرحل، وكان أبوه يبيع الرحال للجمال فلذلك قيل له: ابن المرحل، توفي (٧٤٤هـ) «شذرات الذهب» (٦/١٤٠)، و«الدرر الكامنة» (٢/٤٠٧).

(٨) راجع لذلك «فتح المغيث» للعراقي (٣/٤٠)، و«التدريب» (٢/١١٥).

(٩) سقط ما بين المعكوفتين من هـ، وزاد فيها قبل «ينبغي للقارئ»: «قال الكرمانى».

مخطئًا، لكن السماع صحيح للعلم بالمقصود ولدلالة الحال على المحذوف<sup>(١)</sup>.  
 ١١٠/٣ ]/ <sup>(٢)</sup> قال شيخنا: وفيه نظر؛ لأنه يلزم منه أن يقول: قال خ ويريد قال البخاري، أو يقول: ثنا خ ومراده ثنا البخاري، وأن يقول ثنا م ويريد ثنا مسلم، وليس بلازم لكونه في الصيغ لا في الأسماء، على أنه قد توقف كما سلف في أن الأولى عدم الرمز عن الراوي بالكتابة حيث قال: إنه بعد أن شاع وعرف الاصطلاح، لا فرق بين الرمز وغيره إلا من جهة نقص الأجر لنقص الكتابة، وكأنه يفرق بين الكتابة وبين القراءة باصطلاح رمز الأسماء والصيغ كتابة دون رمزهما قراءة، وفيه توقف إلا من جهة الخفاء بالنطق في الراوي رمزًا. ثم صرح شيخنا بمصادمة تصحيح الكرمانى السماع لقول ابن الصلاح: إنه لا بد. قال: والذي يظهر لي امتناعه أي الحذف في ثنا وأنا، وفي مثل ثنا خ وثنا م، وجوازه في قال يعني قبل ثنا؛ لأن ثنا، بمعنى قال لنا، فاشتراط إعادة قال ليس بشيء - انتهى].

(وكذا) مما عهد حذفه أيضًا لفظ «إنه»<sup>(٣)</sup> في مثل ما رواه الترمذي من حديث حذيفة رضي الله عنه قال رأى رجلًا الحديث<sup>(٤)</sup>، فإن تقديره قال إنه رأى رجلًا وقول البخاري ثنا<sup>(٥)</sup> الحسن بن الصباح سمع جعفر بن عون<sup>(٦)</sup>، (وكذا قيل له) في مثل قرئ على فلان قيل له أخبرك فلان (وينبغي) كما قال ابن الصلاح مع ملاحظة ما قررناه في قال للقرئ أيضًا (النطق بذا) أي: قيل له وكذا أنه ونحوهما، قال: ووقع في بعض ذلك قرئ على فلان حدثنا فلان<sup>(٧)</sup> فهذا ينطق فيه بقال يعني لا قيل له لكونه أخصر وإلا فلو قال: قيل له قلت كما عبر به النووي في مقدمة<sup>(٨)</sup> شرح مسلم لما امتنع<sup>(٩)</sup>.

(١) راجع لقول الكرمانى «الكواكب الدراري شرح البخاري» له (٤٥/١).

(٢) في هذا المقام في ه اختصار وكذلك في ز تغير قليل، فراجعهما.

(٣) ورد في هامش الأصل هنا «مكسورة كانت أو مفتوحة».

(٤) لم نجد ذلك في مسند حذيفة في سننه، وأما أمثلة حذف أنه فكثيرة فيه وفي كتب الحديث الأخرى.

(٥) في ز «حدثنا».

(٦) انظر (١٠٥/١)، وفي هامش الأصل «فإن تقديره أنه يعني بالفتح».

(٧) في ز «كيقول من قول سمعت فلانًا، حدثنا فلانًا».

(٨) سقطت كلمة «مقدمة» من ز.

(٩) «علوم الحديث» ص ٢٠٤، و«مقدمة شرح مسلم» للنووي (٢٦/١).

- ٦٠٨- وَكَتَبُوا عِنْدَ انْتِقَالِ مِّنْ سَنَدٍ لِّغَيْرِهِ «ح» وَأَنْطَقْنَ بِهَا، وَقَدْ  
 ٦٠٩- رَأَى الرَّهَاطِيُّ بِأَنَّ لَا تُقْرَأَ وَأَنَّهَا مِنْ حَائِلٍ، وَقَدْ رَأَى  
 ٦١٠- بَعْضُ أَوْلِي الْعَرَبِ بِأَنَّ يَقُولَا مَكَانَهَا الْحَدِيثَ قَطُّ، وَقِيَلَا  
 ٦١١- بَلْ حَاءٌ تَحْوِيلٍ، وَقَالَ: قَدْ كُتِبَ مَكَانَهَا «صَحَّ» فَحَا مِنْهَا انْتِخِبَ

[وضع «ح» بين الأسانيد ومعناها]: (وكتبوا) أهل الحديث في كل من الحديث أو الكتاب أو نحوهما مما يرومون الجمع بين إسناده أو أسانيده (عند انتقال من سند لغيره ح) بالقصر<sup>(١)</sup> مهملة مفردة، وهي في كتب المتأخرين أكثر. وفي صحيح مسلم أكثر منها في البخاري كما صرح به النووي في مقدمة شرح مسلم<sup>(٢)</sup> وهو المشاهد، ثم اختلفوا أهي من الحائل أو التحويل أو صح أو الحديث، وهل ينطق بها حا أو يصرح ببعض ما رمز بها له عند المرور بها في القراءة أو لا، قال ابن الصلاح: (وانطقن بها) كما كتبت مفردة ومر في قراءتك، يعني حسبما عليه الجمهور من السلف وتلقاه عنهم الخلف وعليه مشى بعض البغداديين أيضًا كما سمعه<sup>(٤)</sup> ابن الصلاح من بعض علماء المغاربة عنه، ولكن ذلك غير متعين إلا أنه كما قال ابن الصلاح: أحوط الوجوه وأعدلها<sup>(٥)</sup>.

(وقد رأى) الحافظ الرحال أبو محمد عبد القادر بن عبد الله (الرهاوي) نسبة إلى الرها بالضم للأكثر، الحنبلي كما سمعه منه ابن الصلاح<sup>(٦)</sup> (بأن) أي: أن<sup>(٧)</sup> (لا تقرا) أو<sup>(٨)</sup> لا يلفظ بشيء عند الانتهاء إليها (وأنها) ليست من الرواية بل هي حا (من حائل)<sup>(٩)</sup> الذي يحول بين الشئين إذا حجز بينهما لكونها حالة بين

(١) سقطت كلمة «بالقصر» من هـ.

(٢) ٣٨/١، وانظر أيضًا «شرح البخاري» للكرماني (٥/١).

(٣) في ز «هو».

(٤) في ز «كما قد سمعه».

(٥) «علوم الحديث» ص ١٨١ - ١٨٢، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٤٦ - ٣٤٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤١/٣).

(٦) زاد في هـ «خلافه فجزم».

(٧) سقطت كلمة «أي أن» من هـ.

(٨) في ز «و».

(٩) زاد في ز «أي».

الإسنادين وأنه لم يعرف<sup>(١)</sup> عن مشايخه، وفيهم عدد كانوا حفاظ الحديث في وقته غيره<sup>(٢)</sup>، ونحوه في كونها من حائل لكن مع النطق بذلك قول الدمياطي وقد قرأ على بعض المغاربة فصار كلما وصل إلى ح قال<sup>(٣)</sup> حاجز وهو في النطق بمعناها خاصة موافق لما حكاه ابن الصلاح حيث قال: (وقد رأى بعض) علماء (أولي الغرب) حين ذكـرته فيها وحكاه عن صنع المغاربة كافة<sup>(٤)</sup> (بأن) أي: أن<sup>(٥)</sup> (يقولوا) من يمر بها (مكاتها الحديث قط) أي: فقط وحكى ابن الصلاح عن الرهاوي إنكار كونها من الحديث<sup>(٦)</sup>.

قلت: وكأنه لكون الحديث لم يذكر بعد فإن كانت مذكورة بعد سياق السند الأول وبعض المتن كما في البخاري فإنه أورد من حديث مالك عن سمي عن أبي بكر بن عبد الرحمن قال: جئت أنا وأبي حتى دخلنا على عائشة وأم سلمة ثم قال: ح وثنا وساق سندًا آخر إلى الزهري عن أبي بكر المذكور أن أباه عبد الرحمن أخبر مروان أن عائشة وأم سلمة أخبرتا «أن النبي ﷺ كان يدرکه الفجر وهو جنب من أهله ثم يغتسل ويصوم»<sup>(٧)</sup> فيمكن عدم إنكاره.

(و) كذا (قيلًا) مما نقله ابن الصلاح أيضًا عن بعض من جمعته وإياه الرحلة بخراسان عن بعض الفضلاء من الأصبهانيين أنها ليست من الحديث. (بل) هي (حاء تحويل) من إسناد إلى إسناد آخر<sup>(٨)</sup>.

(وقال) ابن الصلاح (قد كتب) فيما رأيتـه بخط الحافظين أبي عثمان الصابوني وأبي مسلم عمر بن علي الليثي البخاري والفقـيه المحدث أبي سعد محمد بن أحمد بن محمد بن/ الخليل الخليلي (مكاتها) بدلًا عنها (صح) صريحة، يعني:

(١) في هـ «لم يعرفه».

(٢) «علوم الحديث» ص ١٨٢، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٤١).

(٣) في هـ «قاله».

(٤) زاد في هـ «القول».

(٥) سقطت كلمة «أي أن» من هـ.

(٦) «علوم الحديث» ص ١٨١، ١٨٢.

(٧) «البخاري مع الفتح» (٤/١٤٣).

(٨) «علوم الحديث» ص ١٨١، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٤٧)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٤١).



نحو ما يجعل بين الرواة المعطوف بعضهم على بعض كما تقدم. قال: فهذا يشعر بكون الحاء رمزاً إلى صح (فحا) بالقصر (منها انتخب) أي: اختير في اختصارها، قال: وحسن إثبات صح ههنا لثلاثتهم أن حديث هذا الإسناد سقط ولثلاثه يركب الإسناد الثاني على الأول فيجعل إسناداً واحداً<sup>(١)</sup>. وبالجملة فقد اختار النووي أنها مأخوذة من التحول وأن القارئ يلفظ بها<sup>(٢)</sup>.

ثم إنه لم يختلف من حكينا عنهم في كونها حاء مهملة بل قال ابن كثير: إن بعضهم حكى الإجماع عليه، قال: ومن الناس من يتوهم أنها خاء معجمة أي<sup>(٣)</sup> إسناد آخر<sup>(٤)</sup> وكذا<sup>(٥)</sup> حكاها الديمياطي أيضاً فقال: وبعض المحدثين يستعملها بالحاء المعجمة يريد بها آخرًا وأخيرًا<sup>(٦)</sup>، زاد غيره: أو إشارة إلى الخروج من إسناد إلى إسناد، والظاهر كما قال بعض المتأخرين: إن ذلك اجتهاد من أئمتنا في شأنها من حيث إنهم لم يتبين لهم فيها شيء من المتقدمين، قال الديمياطي: ويقال إن أول من تكلم على هذا الحرف ابن الصلاح وهو ظاهر من صنيعه لاسيما وقد صرح أول المسألة بقوله: ولم يأتنا عن أحد ممن يعتمد بيان لأمرها<sup>(٧)</sup>.

### كتابة التسميع

٦١٢- وَيَكْتُبُ اسْمَ الشَّيْخِ بَعْدَ الْبِسْمَلَةِ	وَالسَّامِعِينَ قَبْلَهَا مُكَمَّلَةً
٦١٣- مُؤَرِّخًا أَوْ جَنْبَهَا بِالطَّرَةِ	أَوْ آخِرَ الْجُزْءِ وَإِلَّا ظَهَرَ
٦١٤- بَخَطٌ مَوْثُوقٍ بِخَطِّ عُرْفًا	وَلَوْ بَخَطُهُ لِنَفْسِهِ كَفَى
٦١٥- / إِنْ حَضَرَ الْكُلُّ، وَإِلَّا اسْتَمَلَى	مِنْ ثِقَةٍ: صَحَّحَ شَيْخٌ أَمْ لَا

١١٤/٣

(١) «علوم الحديث» ص ١٨١، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٤٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٤١)، و«التدريب» (٢/٨٨).

(٢) «مقدمة شرح مسلم» له (١/٣٨)، و«الكواكب الدراري» (١/٥٠)، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (٢/١٥٦).

(٣) زاد في ز «هو».

(٤) «الباعث الحثيث» ص ١٣٩.

(٥) في ه «وهذا».

(٦) في ز و ه «وخيرًا» وهو خطأ.

(٧) «علوم الحديث» ص ١٨١، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٤٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٤١).

٦١٦- ولْيَعْرِ الْمُسَمَّى بِهِ إِنْ يَسْتَعِزْ وَإِنْ يَكُنْ بِخَطِّ مَالِكٍ سَطْرُ

٦١٧- فَقَدْ رَأَى حَفْصٌ وَإِسْمَاعِيلُ كَذَا الزُّبَيْرِي فَرَضَهَا إِذْ سَبَلُوا

٦١٨- إِذْ خَطَّهُ عَلَى الرُّضَى بِهِ دَلٌّ كَمَا عَلَى الشَّاهِدِ مَا تَحْمَلَنَّ

٦١٩- وَلِيَحْذِرِ الْمَعَارُ تَطْوِيلًا وَأَنْ يُثَبِّتَ قَبْلَ عَرْضِهِ مَا لَمْ يُبَيَّنْ

(كتابة التسميع) وكيفيته وهو المسمى بالطبقة<sup>(١)</sup> [٢] وما ألحق بذلك من إعرارة المسموع] ومناسبته للعمل في اختلاف الروايات من جهة اشتراك محلها<sup>(٣)</sup> في أول الكتاب أو آخره ولكنه<sup>(٤)</sup> وسط بينهما بما هو أظهر في المناسبة مع الأول. [كتابة التسميع وشروطه]: (ويكتب) الطالب (اسم الشيخ) الذي قرأ أو سمع عليه أو منه كتابًا أو جزءًا أو نحوه وما يلتحق بالاسم من نسب ونسبة وكنية ولقب ومذهب ونحو ذلك مما يعرف به مع سياق سنده بالمسموع لمصنفه في ثبته الذي يخصه بذلك أو في النسخة التي يروم تحصيلها من المسموع (بعد البسملة) فيقول مثلاً أنا<sup>(٥)</sup> أبو فلان فلان بن فلان بن فلان ثنا فلان ويسوق السند إلى آخره على الوجه الذي وقع (و) إن سمع معه غيره فليكتب أسماء (السامعين) إما (قبلها) أي: البسملة فوق سطرها<sup>(٦)</sup> (مكملة) من غير اختصار لما لا يتم تعريف كل من السامعين بدونه فضلاً عن حذف لأحد منهم والحدز كما قال ابن الصلاح من إسقاط اسم أحد منهم لغرض فاسد<sup>(٧)</sup>. ومن الغريب ما حكاه ابن مسدي عن ابن المفضل وشيخه السلفي أنهما كانا يصدران الطباق/ بزوي<sup>(٨)</sup> السن فإذا أتيا على

(١) في هـ «الطبعة» وهو خطأ.

(٢) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٣) في ز «محلها».

(٤) في هـ «لكم» وهو خطأ.

(٥) في ز «أخبرنا».

(٦) زاد في ز «كأنه على غير هيئة أسطر الكتاب بل بجانب، وكلمة «مكملة» وردت في هـ قبل «والحدز» الآتي.

(٧) «علوم الحديث» ص ١٨٣، وانظر أيضاً «الإرشاد» للنووي (١/٣٤٩)، و«التقريب» له ص ٢٤، و«فتح المغيـث» للعراقي (٤٢/٣).

(٨) في هـ «بزوي» بالزاء المعجمة وهو خطأ.

ذكرهم تركا الشباب وأدراجهم<sup>(١)</sup> في طي لفظة «آخرين». والظاهر عدم صحته عن ثانيهما. كل ذلك حال كون المكتوب (مؤرخًا) بوقت السماع المذكورًا محله من البلد وقارئه، وكذا عدد مجالسه إن تعددت معينة وتمييز المكملين<sup>(٢)</sup> والناعسين والمتحدثين والباحثين والكاتبين والحاضرين من المفوتين<sup>(٣)</sup> واليقظين والمنصتين والسامعين (أو) يكتب ذلك<sup>(٤)</sup> (جنبها) أي: البسملة في الورقة الأولى (بالطرة) يعني الحاشية المتسعة لذلك حسبما أشار إلى حكايته الخطيب عن فعل شيوخه<sup>(٥)</sup>. وكذا فعله السلفي بل ربما يكتب السلفي السماع بالحاشية ولو لم يكن معه غيره، (أو) يكتب الطالب التسميع (آخر الجزء) أو الكتاب (وإلا) أي: وإن لم يكتبه<sup>(٦)</sup> فيما تقدم فيكتبه (ظهره) أي: في ظهره، وربما فعل السلفي وغيره نحوه، حيث يكتبون التسميع فيما يكون للمسموع كالوقاية أو يكتبه حيث لا يخفى موضعه منه من حاشية في الأثناء ونحو ذلك، فكل<sup>(٧)</sup> هذا كما قال ابن الصلاح لا بأس به مع تصريحه بأنه ما قاله الخطيب أحوط له وأحرى بأن لا يخفى على من يحتاج إليه<sup>(٨)</sup> على أن ابن الجزري قد حكى عن بعض شيوخه أن الأولى من جهة الأدب عدم الكتابة فوق البسملة لشرفها ووافقه عليه<sup>(٩)</sup>.

وكذا يحسن تسمية المسموع إن كتب التسميع بمحل غير مسمى فيه خوفًا من انفراد/ الورقة فيصير الواقف عليها في حيرة، وأن ينبه حيث كانت الكتابة بالأثناء ١١٦/٣ على محلها أول المسموع، فقد رأيت شيخنا يفعلها فيقول مثلًا: فرغه سماعًا فلان

(١) في ز «إدراجهم».

(٢) ز و هـ «المكملين» وردت هنا في هـ «كلمة المفوتين» الساقطة من قبل واليقظين».

(٣) زاد في ز «المقنين».

(٤) سقطت كلمة «يكتب ذلك» من ز.

(٥) «الجامع» له (١/١٦٨)، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ١٨٢، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٤٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٤٢).

(٦) في ز «وإن لم يكن يكتب».

(٧) في هـ «وكل».

(٨) «الجامع» للخطيب (١/٢٦٨)، و«علوم الحديث» ص ١٨٢، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٤٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٤٢).

(٩) «تذكرة العلماء» له (١٩/ب) كما في هامش «الإرشاد» للنووي (١/٣٤٨)، زاد هنا في ز «ولكن قد انفصلنا عنه بما تقدم».

والطبقة بالمكان الفلاني، ويعلم بالهوامش عند انتهاء كل مجلس بأن يقول مثلاً: بلغ السماع في الأول على فلان لأجل من يفوته بعضها أو يسمع بعضها.

[<sup>(١)</sup> وينبغي كما لابن الصلاح أن يكون المكتوب] (بخط) شخص (موثوق) به غير مجهول الخط بل (بخط عرفا) بين أصحاب الحديث (ولو) كان التسميع (بخطه لنفسه) مع اتصافه بذلك (كفى) فطال ما فعل الثقات ذلك سواء كان معه غيره أم لا. وعلى كاتب السماع [<sup>(٢)</sup> التحري في تفصيل الأفوات وبيان السامع] والمسموع والمسموع بعبارة بيّنة وكتابة واضحة وإنزال كل منزلته ويكون اعتماده في السامعين وتمييز فواتهم ضبط نفسه (إن حضر الكل وإلا استملى) ما غاب عنه (من ثقة) ضابط ممن حضر، فذلك كما قال ابن الصلاح: لا بأس به إن شاء الله سواء في اعتماد الثقة لضبط نفسه أو ثقة غيره، أفصح بذلك في خطه (صحح) على التسميع (شيخ) أي: الشيخ المسموع واحداً فأكثر حسبما اتفق (أم لا) قال ابن الصلاح: وقد حدثني بمرو الشيخ أبو المظفر بن الحافظ أبي سعد<sup>(٣)</sup> المروزي عن أبيه عمّن حدثه من أصبهانية أن عبد الرحمان بن أبي عبد الله<sup>(٤)</sup> بن مندة قرأ ببغداد جزءاً على أبي أحمد الفرضي وسأله خطه ليكون حجة له فقال له<sup>(٥)</sup> أبو أحمد: يا بني عليك بالصدق فإنك إذا عرفت به لا يكذبك أحد وتصدق فيما تقول وتنقل، وإذا كنت غير ذلك فلو قيل لك ما هذا خط أبي أحمد، ماذا تقول لهم<sup>(٦)</sup>؟ ونحوه قول ابن الجزري: قدمت لشيخنا الحافظ أبي بكر بن المحب طبقة/ ليصحح عليها لكونه المسموع فكره ذلك مني<sup>(٧)</sup> وقال: لا تعد إليه فإنما يحتاج إلى التصحيح من يشك فيه - انتهى.

(١) ورد ما بين المعكوفتين في هـ هكذا «وينبغي أن يكون التسميع».

(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٣) في هـ «سعيد».

(٤) سقطت كلمة «أبي» من ز وفي هـ «أبو عبيد الله».

(٥) سقطت كلمة «له» من ز.

(٦) راجع لذلك «علوم الحديث» ص ١٨٢، ١٨٣، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٤٩)، و«فتح المغيـث»

للإمام العراقي (٣/٤٢)، و«التدريب» (٢/٨٩ - ٩٠).

(٧) في ز وهـ «مني ذلك».

وما يوجد من تصحيح الشيوخ المسمعين إنما اعتمادهم فيه غالبًا على الضابطين، وربما أفصح المتحري منهم بذلك وحينئذ فلا فائدة فيه إلا إن كان الشيخ نفسه هو الضابط كما كان ابن المصنف يفعله غالبًا لقلّة المتميزين في ذلك<sup>(١)</sup>. نعم ربما استظهر بعض المتشددين لما يكتب<sup>(٢)</sup> المحدث لنفسه أنه سمعه حيث كان معه غيره بشهرة أحد السامعين بين المحدثين، وحيث كان منفردًا<sup>(٣)</sup> بالإلحاق والتصحيح<sup>(٤)</sup> وشبهه إذ الكتاب لا يخلو غالبًا عن الاحتياج لذلك بل وبتحليف<sup>(٥)</sup> الراوي، فروى أبو بكر بن المقرئ عن الحسن بن القاسم ابن دحيم<sup>(٦)</sup> الدمشقي ثنا محمد بن سليمان قال: قدم ابن معين علينا البصرة فكتب عن أبي سلمة موسى بن إسماعيل التبوذكي وقال له<sup>(٧)</sup>: يا أبا سلمة إني أريد أن أذكر لك شيئًا فلا تغضب منه، قال: هات، قال: حديث همام عن ثابت عن أنس عن أبي بكر في الغار لم يروه أحد من أصحابك إنما رواه عفان وحبان ولم أجده في صدر كتابك إنما وجدته على ظهره، قال: فتقول<sup>(٨)</sup> ماذا؟ قال: تحلف لي أنك سمعته من همام، فقال: قد ذكرت أنك كتبت عني عشرين ألفًا فإن كنت عندك فيها صادقًا<sup>(٩)</sup> فما ينبغي أن تكذبني في حديث، وإن كنت كاذبًا في حديث [فما ينبغي أن تصدقني فيها وترمي بها، بنت أبي عاصم طالق ثلاثًا إن لم أكن سمعته من همام ووالله / لا أكلمك أبدًا<sup>(١٠)</sup>]. وسمع عبد الرحمن بن يزيد بن جابر من رزيق بن حيان<sup>(١١)</sup> حديثًا فلما فرغ ١١٨/٣

(١) انظر «الضوء اللامع» (٣٤٢/١).

(٢) في ز «لما قد يكتب» و في ه «لما يكتبه».

(٣) في ه «متفردًا».

(٤) في ز «بالتصحيح» مع إسقاط «و».

(٥) في ه «وتحليف».

(٦) في ه «رحيم» وهو تحريف.

(٧) سقطت كلمة «له» من ز.

(٨) في ه «فتقول».

(٩) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(١٠) انظر «الجامع» للخطيب (٤٧/٢ - ٤٨)، و«سير أعلام النبلاء» (٣٦٣/١٠).

(١١) في ه «ابن رزيق بن حبان» وهو خطأ بين، وأما رزيق فقد ذكره البخاري وغير واحد في الرأء وأبو زرعة الدمشقي، وابن حبان في الزاء، وهو لقب واسمه سعيد، راجع لذلك «التهديب» (٣/

قال له<sup>(١)</sup>: أَللهُ يا أبا المقدم - وهي كنيته - لحدثك<sup>(٢)</sup> فلان بهذا أو سمعت هذا؟ قال: فجثا على ركبتيه واستقبل القبلة وقال: إي والله الذي لا إله إلا هو<sup>(٣)</sup>، ولعل سلفه قول علي رضي الله عنه: كنت إذا سمعت من النبي ﷺ حديثاً نفعتني الله عز وجل بما شاء أن ينفعتني منه، وإذا حدثني غيري<sup>(٤)</sup> استحلفته فإذا حلف لي صدقته وحدثني أبو بكر رضي الله عنه وصدق أبو بكر وذكر حديثاً<sup>(٥)</sup>.

وقد يتبدئ الشيخ بالحلف مع اشتهاه ثقته وصدقته، لكن لتزداد طمأنينة السامعين كما كان ابن عبد الدائم<sup>(٦)</sup> يحلف في فوته من صحيح مسلم أنهما أعيادا له وفعله من التابعين زيد بن وهب فقال: ثنا والله أبو ذر بالربذة وذكر حديثاً<sup>(٧)</sup>.

[الإعارة عند الحاجة]: (وليعر) من ثبت في كتابه أو جزئه أو نحوهما تسميع بخط المالك أو غيره ما أثبت فيه السماع<sup>(٨)</sup> الطالب المسمى به واحداً فأكثر (إن يستعر) ليكتب منه أو يقابل عليه أو ينقل سماعه أو يحدث منه، وهذه العارية فيما إذا كان التسميع بغير خط المالك مستحبة (وإن يكن) التسميع (بخط مالك) ١١٩/٣ للمسموع (سطر فقد رأى)/ القاضيان (حفص) هو ابن غياث النخعي الكوفي قاضيا بل وقاضي بغداد أيضاً وصاحب الإمام أبي حنيفة الذي قال له<sup>(٩)</sup> في جماعة: أنتم مسار قلبي وجلاء حزني، وكان هو يقول ما وليت القضاء حتى حلت لي الميتة ولأن يدخل الرجل إصبعه في عينيه فيقلعهما فيرمي بهما خير من أن

(١) سقطت كلمة له من هـ.

(٢) في هـ «لحدثك» وهو خطأ.

(٣) انظر لذلك «صحيح مسلم» (٣/١٤٨٢)، و«سنن الدارمي» (٢/٢٣٢)، والحديث المشار إليه: خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم إلخ.

(٤) في ز «غيره».

(٥) أبو داود (١٥٠٧)، والترمذي (٤٠٦، ٣٠٠٦)، وابن ماجه (١٣٩٥)، وأحمد (٢/١)، والحديث صحيح، راجع لذلك تعليق أحمد محمد شاكر على «سنن الترمذي» (٢/٢٥٩).

(٦) لعله أحمد بن عبد الدائم بن نعمة المقدسي الحنبلي، أبو العباس، زين الدين، نساخ عالم بالحديث (٥٧٥ - ٦٦٨ هـ) «الأعلام» (١/١٤١).

(٧) انظر «صحيح البخاري» (١١/٦١)، وكتاب «المعرفة والتاريخ» (٢/٧٧٠).

(٨) في ز «السامع».

(٩) في هـ «قاله».

يكون قاضيًا، ولما ولي قال أبو يوسف لأصحابه: تعالوا نكتب نواذر حفص فلما<sup>(١)</sup> وردت قضاياه عليه قال له أصحابه أين النواذر؟ فقال: إن حفصًا أراد الله فوفقه. مات على الأكثر سنة تسع وخمسين ومائة (١٥٩هـ)<sup>(٢)</sup> (وإسماعيل) بن إسحاق بن إسماعيل ابن حماد بن زيد بن درهم الأزدي مولا هم البصري المالكي شيخ مالكية العراق وعالمهم ومصنف أحكام القرآن وغيرها<sup>(٣)</sup> المتوفى في<sup>(٤)</sup> سنة اثنتين وثمانين ومائتين (٢٨٢هـ) (وكذا) أبو عبد الله الزبير بن أحمد بن سليمان بن عبد الله بن عاصم بن المنذر بن الزبير بن العوام الأسدي (الزبيري) بالضم نسبة لجده المذكور البصري الضرير أحد أئمة الشافعية وصاحب الكافي والمسكت وغيرهما، المتوفى سنة سبع عشرة وثلاثمائة (٣١٧هـ) (فرضها) أي: العارية (إذ سيلوا) بإبدال الهمزة ياء ساكنة<sup>(٥)</sup>. للضرورة، حيث ادعى عند<sup>(٦)</sup> كل من الأولين في زمنه على من امتنع من عارية كتابه، وأجاب بإلزامه بإخراجه لينظر فيه فما يكون من سماع المدعي مثبتًا بخط المدعى عليه ألزمه بإعارته حسبما روى ذلك عن الثاني<sup>(٧)</sup> الخطيب وعن الأول الرامهرمزي وقال: إنه سأل الثالث عنه<sup>(٨)</sup> فقال: لا يجئ في هذا الباب حكم أحسن من هذا (إذ خطه) أي: / صاحب المسموع فيه ١٢٠/٣ (على الرضى به) أي: بالاسم المثبت (دل) يعني: وثمرة رضاه بإثبات اسمه بخطه في كتابه عدم منع<sup>(٩)</sup> عاريته، قال ابن الصلاح: ولم يبين<sup>(١٠)</sup> لي وجهه أولاً ثم بان لي أن ذلك (كما على الشاهد) المتحمل يعني: سواء استدعى له أو<sup>(١١)</sup> اتفاقاً (ما

(١) في هـ «فما».

(٢) انظر «تاريخ بغداد» (٨/١٩٠، ١٩٣)، و«وفيات الأعيان» (٢/١٩٨، ٢٠٠)، و«تهذيب الكمال» (٧/٦٤، ٦٨، و«سير أعلام النبلاء» (٩/٢٦، ٣٠)، و«الجواهر المضية» (١/٢٢٢، ٢٢٣).

(٣) في ز «وغيرهما».

(٤) سقطت كلمة «في» من هـ.

(٥) في هـ «بإسكان الهمزة وإبدالها».

(٦) سقطت كلمة «عند» من ز.

(٧) كلمة «الثاني» ساقطة من ز.

(٨) في ز «عنه الثالث».

(٩) سقطت كلمة «منع» من ز.

(١٠) في هـ «لم يبين».

(١١) زاد في ز «اتفق».

تحمل) أي: أداء الذي تحمله وجوبًا وإن كان فيه بذل نفسه<sup>(١)</sup> بالسعي إلى مجلس الحكم لأدائها<sup>(٢)</sup>، ووجهه غيره<sup>(٣)</sup> أيضًا بأن مثل هذا من المصالح العامة المحتاج إليها مع وجود علة بينهما تقتضي إزماءه بإسعافه في مقصده. أصله إعاراة الجدار لوضع جذوع الجار الذي صح الحديث فيه وأوجه جمع من العلماء بل هو أحد قولي الشافعي، وإذا أزمنا الجار بالعارية مع دوام الجذوع في الغالب فلأن تلزم<sup>(٤)</sup> صاحب الكتاب مع عدم دوام العارية أولى وهو ظاهر. ولو قلنا كما قاله عياض: إن خطه ليس فيه أكثر من شهادته بصحة سماعه لأننا نقول إزماءه<sup>(٥)</sup> بإبرازه لحصول ثمرته وإن لم يسأله في إثبات اسمه وقت السماع كما يلزم الشاهد الأداء ولو لم يستدع للتحمل. ثم إن قياس تعليل ما كتبه بخطه بكونه علامة<sup>(٦)</sup> للرضى أنه لو كتبه غيره برضاه كان الحكم كذلك إذ لا فرق، وكلام ابن الصلاح يشهد له، فإنه قال: ويرجع حاصل أقوالهم إلى أن سماع غيره إذا ثبت في كتابه برضاه فيلزمه إعارته إياه<sup>(٧)</sup>، وتبعه النووي في تقريره<sup>(٨)</sup>، بل قال الحاكم: / سمعت<sup>(٩)</sup> أبا الوليد الفقيه<sup>(١٠)</sup> يقول: مررت أنا وأبو الحسن الصباغ بمحمد بن علي الخياط يعني: القاضي أبا عبد الله<sup>(١١)</sup> المروزي وهو جالس مع كاتبه، فادعيت أنا أو هو أن أهدنا سمع في كتاب الآخر وأنه يمتنع من إعارته لرفيقه، فسكت ساعة ثم قال:

(١) في هـ «لنفسه».

(٢) انظر لأقوالهم «المحدث الفاصل» ص ٥٨٩، و«الجامع» للخطيب (١/ ٢٤١ ٢٤٢)، و«الإلماع» ص ٢٢٢ - ٢٢٣، و«علوم الحديث» ص ١٨٤ - ١٨٥، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٥٠ - ٣٥١)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/ ٤٣)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٦٠).

(٣) هو البلقيني، انظر «محاسن الاصطلاح» ص ٣٢٥ كما في هامش «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٥١)، و«التدريب» (٢/ ٩٢).

(٤) في هـ «يلزم».

(٥) في ز «الغرامة».

(٦) في ز «بكون».

(٧) «علوم الحديث» ص ١٨٥.

(٨) ص ٤٢، وانظر أيضًا «الإرشاد» له (١/ ٣٥٠)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/ ٤٣).

(٩) سقطت كلمة «سمعت» من ز.

(١٠) هو حسان بن محمد بن أحمد بن هارون القرشي الأموي، أبو الوليد، علامة بفقهاء الشافعية، من حفاظ الحديث، توفي (٣٤٩) «الأعلام» (٢/ ١٩٠).

(١١) زاد في ز «هو»، توفي بعد (٣٢٠هـ) وله بضع وثمانون سنة، راجع لذلك المصدر الآتي.



بإذنك سمع في كتابك؟ قال: نعم، قال: فأعره سماعه<sup>(١)</sup>، وإذا كان هذا في سورة تسميع المدعي لنفسه مع إمكان اعتقاد التهمة فالغير الأجنبي أولى وأحرى، وتوقف بعضهم في الوجوب في ذلك كله وقال: إنه ليس بشيء<sup>(٢)</sup> وأيد بأنه يمتنع على المالك<sup>(٣)</sup> حينئذ الرواية، إذا كان يروي من كتابه لغيبته<sup>(٤)</sup> عنه على مذهب من يشدد في ذلك، لاسيما إذا كان ضريراً، وإن كان الصواب خلافه كما ستأتي<sup>(٥)</sup> المسألة قريباً.

وقد حكى ابن الصلاح في أدب الطالب عن إسحاق بن راهويه أنه قال لبعض من سمع منه في جماعة: انسخ من كتابهم ما قد قرأت، فقال: إنهم لا يمكنونني، فقال: إذا والله لا يفلحون، قد رأينا أقواماً منعوا هذا السماع فوالله ما أفلحوا<sup>(٦)</sup> ولا أنجحوا، وقال ابن الصلاح عقبه: إنه أيضاً رأى أقواماً منعوا فما أفلحوا ولا أنجحوا<sup>(٧)</sup>.

(وليحذر المعار) له المسموع (تطويلاً) أي: من التطويل في العارية والإبطاء بما استعاره على مالكة إلا بقدر الحاجة فقد روينا<sup>(٨)</sup> عن الزهري أنه قال ليونس بن يزيد / إياك وغلول الكتب، قال يونس: فقلت: وما غلولها؟ قال: حبسها عن ١٢٢/٣ أصحابها<sup>(٩)</sup>. وروينا عن الفضيل بن عياض أنه قال: ليس من فعل أهل الخير والورع أن يأخذ سماع رجل وكتابه فيحبسه فمن فعل ذلك فقد ظلم نفسه<sup>(١٠)</sup>.

(١) انظر لذلك «سير أعلام النبلاء» (١٤/٥٦٤ - ٥٦٥)، وفيه «فاعده سماعه».  
(٢) راجع لذلك «المحدث الفاصل» ص ٥٨٩، و«الجامع» للخطيب (١/٢٤١)، و«علوم الحديث» ص ١٨٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٤٣).

(٣) في هـ «المستعير».

(٤) في هـ «لغيبته».

(٥) في هـ «سيأتي».

(٦) في ز «فلحوا».

(٧) «علوم الحديث» ص ٢٢٤، و«المدخل» لليهقي ص ٣٥٠، و«فتح المغيث» للعراقي ٨٩/٣.

(٨) في ز «روى».

(٩) «الجامع» للخطيب (١/٢٤٢)، و«الإلماع» ص ٢٢٤، و«المدخل» لليهقي ص ٣٥٠، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٧٦، و«علوم الحديث» ص ١٨٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٤٤)، و«سير أعلام النبلاء» (٥/٣٤٥).

(١٠) «الجامع» للخطيب (١/٢٤٣)، و«علوم الحديث» ص ١٨٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٤٤).

وأما ما رويناه في ترجمة أبي بكر محمد بن داؤد بن يزيد بن حازم الرازي<sup>(١)</sup> من تاريخ نيسابور أنه قال: سمعت أحمد بن أبي سريـج<sup>(٢)</sup> يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول: إذا رد صاحب الحديث الكتاب بعد سنة فقد أحسن، فليس على إطلاقه، وبلغنا عن ابن المصنف أنه كان يقول: إذا غاب الكتاب عند المستعير أكثر من عدد ورقه فهو دليل على أنه لم يأخذه لكتابة ولا قراءة ولا مقابلة ولا مطالعة أو كما قال.

ثم إن التمسك في المنع ببطوء وما أشبهه لا يكفي في عدم الإلزام بالدفع فقد ساق ابن النجار في ترجمة الأمير أبي محمد عبد الله بن عثمان بن عمر من ذيله<sup>(٣)</sup> أن إسماعيل القاضي المالكي<sup>(٤)</sup> بعد أن حكم بما تقدم قال له المحكوم عليه - وهو صاحب الكتاب: إنه يعذبنني في كتبي إذا دفعتها إليه. فقال له: أخرج إليه ما لزمك بالحكم<sup>(٥)</sup>. ثم قال للمدعي: إذا أعارك أخوك كتبه لتتسخها فلا تعذبه، فإنك تطرق على نفسك منعك فيما تستحق فرضياً بذلك وطابا، بل وفي لفظ عند أبي بكر اليزدي في جزء عارية الكتب له المسموع لنا: أن صاحب الكتاب - وهو سهل بن محمد الجوهري - قال لإسماعيل: / أعز الله القاضي! هذا رجل غريب أخاف أن يذهب بكتبي فيوثق لي حتى أعطيه، فقال له القاضي: فاکتر رجلاً بدرهمين في كل يوم وأقعده معه حتى يفرغ من نسخ سماعه. (و)<sup>(٦)</sup> كذا ليحذر إذا نسخ من المسموع المعار لنفسه فرعا (أن يثبت)<sup>(٧)</sup> سماعه فيه (قبل عرضه) ومقابلته بل لا ينبغي إثبات تسميع على كتاب مطلقاً إلا بعد المقابلة (ما لم يبين)

(١) انظر ترجمته في «لسان الميزان» (١٦١/٥ - ١٦٢).

(٢) هو أحمد بن عمر بن الصباح النهشلي، أبو جعفر بن أبي سريـج الرازي المقرئ ثقة ثبت، صدوق، توفي بعد (٢٤٠هـ) «تهذيب الكمال» (١/٣٥٥ - ٣٥٩)، و«سير أعلام النبلاء» (١١/٥٥٢)، وورد «سريـج» بالحاء المهملة في هـ وهو خطأ.

(٣) زاد في ز «هو».

(٤) هو أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد بن درهم الأزدي البصري المالكي، الماضي أنفاً (١٩٩ - ٢٨٢ هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٣/٣٣٩).

(٥) في هـ «الحكم».

(٦) سقطت كلمة «و» من ز.

(٧) في ز «يكتب».

بفتح الموحدة في كل من الإثبات والنقل أن النسخة غير مقابلة.

### صفة رواية الحديث وأدائه

- ٦٢٠- ولِيَزُو مِنْ كِتَابِهِ وَإِنْ عَرِي مِنْ حَفِظِهِ فَجَائِزٌ لِلْأَكْثَرِ  
 ٦٢١- وَعَنْ أَبِي حَنِيفَةَ الْمَنْعُ، كَذَا عَنْ مَالِكٍ وَالصَّيْدَلَانِيِّ، وَإِذَا  
 ٦٢٢- رَأَى سَمَاعَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فَعَنْ نَعْمَانَ الْمَنْعِ. وَقَالَ ابْنُ الْحَسَنِ  
 ٦٢٣- مَعَ أَبِي يُوسُفَ ثُمَّ الشَّافِعِيِّ وَالْأَكْثَرِينَ بِالْجَوَازِ الْوَاسِعِ  
 ٦٢٤- وَإِنْ يَغِبُ وَعَلَبَتْ سَلَامَتُهُ جَازَتْ لَدَى جُمْهُورِهِمْ رِوَايَتُهُ  
 ٦٢٥- كَذَلِكَ الضَّرِيرُ وَالْأُمِّيُّ لَا يَحْفَظَانِ يَضْبُطُ الْمَرْضِيُّ  
 ٦٢٦- مَا سَمِعَا، وَالْخُلْفُ فِي الضَّرِيرِ أَقْوَى، وَأَوْلَى مِنْهُ فِي الْبَصِيرِ

[جواز الرواية من الكتب المصونة]: (صفة رواية الحديث وأدائه) سوى ما

تقدم، وفيه فصول: الأول في جواز اعتماد المحدث ولو كان ضريراً أو أمياً الكتاب المصون ولو غاب عنه حتى في أصل السماع وإن لم يستحضره (وليرو) الراوي (من كتابه) المتقن المقابل المصون الذي صح عنده سماع ما تضمنه معتمداً عليه (وإن عرى) أي: خلا (من حفظه) بحيث لم يذكر تفصيل أحاديثه حديثاً حديثاً أو كان يحفظه إلا أنه سيء الحفظ (ف) ذاك (جائز للأكثر) من العلماء؛ لأن الرواية مبنية/ على الظن الغالب لا القطع، فإذا حصل كفى ولم يضره - كما قال الحميدي ١٢٤/٣ - ذلك إذا اقتصر على ما في كتابه، ولم يزد فيه ولم ينقص منه ما يغير معناه، ولم يقبل التلقين إذا لم يرزق من الحفظ والمعرفة بالحديث ما رزقه غيره، قال: لأنني وجدت الشهود يختلفون في المعرفة بحد الشهادة، ويتفاضلون فيها كتفاضل المحدثين، ثم لا أجد بدءاً من إجازة شهادتهم جميعاً، وحينئذ فالمعول على الإتيان والضبط ولو لم يكن حافظاً، ولذا قال ابن مهدي: الحفظ هو الإتيان، وقال مروان بن محمد الفزاري<sup>(١)</sup>: ثلاثة لا غناء للمحدث عنها، الحفظ والصدق وصحة

(١) هو مروان بن محمد حسان الإمام القدوة الحافظ، أبو بكر، الأسدي الدمشقي الطاطري (١٤٧ - ٢١٠ هـ) «سير أعلام النبلاء» (٩/ ٥١١ - ٥١٢) وأما الفزاري فهو مروان بن معاوية بن الحارث =

الكتب، فإن أخطأه الحفظ وكان فيه ما عداه لم يضره، وعن ابن معين قال: ينبغي للمحدث أن يتزر بالصدق ويرتدي بالكتب. رواها الخطيب<sup>(١)</sup>.

ولا ينافيه قول الإمام أحمد: لا ينبغي للرجل إذا لم يعرف الحديث أن يحدث<sup>(٢)</sup>، لاسيما وقد روى الخطيب في جامعه<sup>(٣)</sup> عن علي بن المديني: قال: قال لي سيدي أحمد: لا تحدث إلا من كتاب. وقال ابن معين: دخلت على أحمد فقلت: أوصني، فقال: لا تحدث المسند إلا من كتاب، ولا شك أن الحفظ خوان، وقد قال محمد بن إبراهيم بن مربع<sup>(٤)</sup> الحافظ: قدم علينا أبو بكر بن أبي شيبة فانقلبت له بغداد ونصب له المنبر في مسجد الرصافة فجلس عليه فقال من حفظه: حدثنا شريك ثم قال: هي بغداد وأخاف أن تزل قدم بعد ثبوتها، يا: أبا شيبة - يعني ابنه إبراهيم - هات الكتاب. وقال ابن درستويه: / أقعد علي بن المديني بسامرا<sup>(٥)</sup> على منبر فقال: يقبح بمن<sup>(٦)</sup> جلس هذا المجلس أن يحدث من كتاب ثم حدث من حفظه فغلط في أول حديث.

[عدم جواز الرواية من الكتب]: (و) روي (عن) الإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي (المنع) وأنه لا حجة إلا فيما رواه الراوي من حفظه وتذكره للمروي تفصيلاً من حين سمعه إلى أن<sup>(٧)</sup> يؤديه، قال ابن معين فيما رواه الخطيب: كان

- = ابن عثمان بن أسماء بن خارجة بن حصن بن حذيفة بن بدر الكوفي الدمشقي المتوفي (١٩٣هـ) «سير أعلام النبلاء» (٥١/١٠) فقد وهم المؤلف في ذلك.
- (١) «الكفاية» ص ٢٣٠، ١٦٥، «الجامع» له (١٣/٢)، وانظر أيضاً «الجرح والتعديل» (٣٥/١/١)، (٣٦)، و«مقدمة الكامل» ص ٢٥٠، و«تهذيب الكمال» (١١٢/١)، ١٦٥، و«تذكرة الحفاظ» (١/٣٤٨)، و«المدخل» لليهقي ص ٣٧٦، و«الحلية» (٤/٩)، و«المحدث الفاصل» ص ٢٠٦.
- (٢) «الكفاية» ص ٢٢٧.
- (٣) (١٢/٢ - ١٣)، وانظر أيضاً «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٤٧، و«تهذيب الكمال» ١/١٦٥.
- (٤) في جميع النسخ عندنا «بزيغ» وفي «الجامع» للخطيب «مرتع» وكلاهما تصحيف، والصواب ما أثبتناه. انظر لذلك «تاريخ بغداد» (١١/٦٧ - ٦٨).
- (٥) بفتح الميم وتشديد الراء، مقصور وممدود، بلدة على دجلة فوق بغداد، يقال لها: سرمن ر، وسر من رأ، فخففها الناس وقالوا: سامرا وسامراء، «الأنساب» (٢٨/٧)، و«معجم البلدان» (١٧٣/٣).
- (٦) في هـ «المن».
- (٧) سقطت كلمة «أن» من هـ.

أبو حنيفة يقول: لا يحدث الرجل إلا بما يعرف ويحفظ، و(كذا) روي عن الإمام (مالك) هو ابن أنس كما أخرجه جماعة منهم الخطيب وأبو الفضل السليماني في الحث على طلب الحديث له واللفظ له من حديث ابن عبد الحكم عن أشهب بن عبد العزيز قال: سألت مالكا أيوخذ العلم عمن لا يحفظه<sup>(١)</sup> زاد الخطيب: وهو ثقة صحيح؟ قال: لا، قلت له: إنه يخرج كتابه ويقول هو سماعي، قال: أما أنا فلا أرى أن يحمل عنه فإني لا آمن أن يكتب في كتابه يعني ما ليس منه، زاد الخطيب: بالليل - ثم اتفقا - وهو لا يدري.

(و) روى أيضا عن أحد أئمة الشافعية أبي بكر (الصيدلاني) المروزي<sup>(٢)</sup> ونسب للزين الكتاني<sup>(٣)</sup> من المتأخرين اختياره حتى كان يقول: أنا لا يحل لي<sup>(٤)</sup> أن أروي إلا حديث: أنا<sup>(٥)</sup> النبي لا كذب، أنا<sup>(٥)</sup> ابن عبد المطلب؛ لأنني من حين سمعته/ لم أنسه<sup>(٦)</sup>. وظاهر قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه<sup>(٧)</sup>: أما بعد فإني أريد أن أقول مقالة قد قدر أن أقولها لا أدري لعلها بين يدي أجلي فمن وعاهها وعقلها وحفظها فليحدث بها حتى تنتهي به راحلته، ومن خشى أن لا يعيها فإني لا أحل لأحد أن يكذب علي<sup>(٨)</sup>. وحديث أبي موسى الغافقي الذي أخرجه الحاكم في

(١) في ز «لا يحفظ».

(٢) هو محمد بن داود المروزي الصيدلاني الداودي، أبو بكر، فقيه، محدث، توفي نحو (٤٢٧هـ) «معجم المؤلفين» (٢٩٨/٩).

(٣) هو عمر بن أبي الحرم بن عبد الرحمن بن يونس الدمشقي الشافعي المعروف بابن الكتاني والكتاني (بزيادة النون) الفقيه الأصولي زين الدين، أبو حفص (٦٥٣ - ٧٣٨هـ) «الطبقات الكبرى» للسبكي (٣٧٩/١٠)، و«الوفيات» لابن رافع (٢١٩/١)، و«تبصير المنتبه» (٣/١١٠٨).

(٤) سقطت كلمة «لي» من هـ.

(٥) في ز «أخبرنا» وهو خطأ.

(٦) راجع لقول أبي حنيفة وموافقيه «المدخل» للحاكم ص ١٥ - ١٦، و«الكفاية» ص ٢٣١، و«الإلماع» ص ١٣٠، و«علوم الحديث» ص ١٨٦، و«الإرشاد» للنووي (٣٥٣/١)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤٥/٣)، و«الباعث الحثيث» ص ١٣٩، و«الجواهر المضية» (٣١/١)، فيه قول الزين، «أدب القاضي» للماوردي (٣٩٢/١).

(٧) سقطت كلمة الترضي من هـ.

(٨) «الكفاية» ص ١٦٦.

مستدرکه<sup>(١)</sup> بلفظ: «آخر ما عهد إلينا رسول الله ﷺ أن قال: عليكم كتاب الله وسترجعون إلى قوم يحبون الحديث عني أو كلمة تشبهها فمن حفظ شيئاً فليحدث به»<sup>(٢)</sup> قد يشهد له، ولذا استدل بهما الخطيب في الكفاية<sup>(٣)</sup> على وجوب الثبت في الرواية حال الأداء وأنه يروي ما لا يرتاب في حفظه ويتوقف عما عارضه الشك فيه، وقال الحاكم عقب المرفوع: قد جمع هذا الحديث لفظتين غريبتين إحداهما قول: يحبون الحديث، والأخرى قوله: فمن حفظ شيئاً فليحدث به، قال: وقد ذهب جماعة من أئمة الإسلام إلى أنه ليس للمحدث أن يحدث بما لم يحفظه - انتهى.

وكذا يشهد له قول هشيم: من لم يحفظ الحديث فليس هو من أصحاب الحديث يجيء أحدهم بكتاب كأنه سجل مكاتب<sup>(٤)</sup>، ومن ثم كما<sup>(٥)</sup> قال شيخنا: قلت<sup>(٦)</sup> الرواية عن<sup>(٧)</sup> بعض من قال بهذا مع كونه في نفس الأمر كثير الرواية. وعلى كل حال فهو - كما قال ابن الصلاح - من مذاهب المتشددين الذين / ١٢٧/٣  
أفراطوا وباينوا بصنيعهم المتساهلين الذين فرطوا بحيث قالوا بالرواية بالوصية والإعلام<sup>(٨)</sup> والمناولة المجردات، ومن النسخ التي لم تقابل ونحو ذلك مما بسط في محاله<sup>(٩)</sup> والصواب الأول وهو الذي عليه الجمهور، سواء كان كتابه بيده أم بيد ثقة ضابط وإن اشترط بعضهم - والحالة هذه - كونه بيده كما سلف في أول الفروع التالية لثاني أقسام التحمل، وسواء خرج كتابه عن يده أم لا إذا غلب على الظن سلامته وإن منع منه بعضهم كما سيأتي قريباً، وسواء حدث من كتابه ابتداءً

(١) (١١٣/١)، وأخرجه أيضًا الخطيب في «الجامع» (١٥/٢).

(٢) زاد في ز «و».

(٣) ص ١٦٥، وانظر أيضًا «الجامع» له (١٤/٢).

(٤) «الكفاية» ص ٢٢٨.

(٥) سقطت كلمة «كما» من ز.

(٦) في ز «قلب» وهو خطأ.

(٧) سقطت كلمة «عن» من ز.

(٨) زاد في ز «أي».

(٩) زاد في ز «قال».

أوحفظ من كتابه ثم حدث من حفظه، لكن قد كان<sup>(١)</sup> شعبة ربما نص على أن حفظه من كتابه لثلاث يتوهم - والله أعلم - أنه حفظه من فم شيخه ابتداء. ثم إن المصنف لم يتعرض لتصويب ابن الصلاح لما ذهب إليه الأكثر<sup>(٢)</sup>، وقد نظم ذلك بعضهم فقال:

وصوب الشيخ لقول الأكثر وهو الصواب ليس فيه نمطري

[حكم من رأى سماعه في الكتاب]: (وإذا رأى) المحدث (سماعه) في كتابه بخطه أو بخط من يثق به، سواء الشيخ أو غيره فلا يخلو إما أن يتذكره أو لا، فإن تذكره وهو أرفع الأقسام، جازت له روايته على المعتمد إن لم يكن حافظًا له، وبلا خلاف إن كان له حافظًا<sup>(٣)</sup>، وإن لم يتذكره بل تذكر أنه غير سماعه فقد تعارضوا، والظاهر اعتماد ما في ذكره، وقد حكى لنا شيخنا عن بعض المحدثين ممن أخذ عن شيخنا بل وأخذ شيخنا أيضًا<sup>(٤)</sup> عنه وثنا عنه غير واحد أنه كان يكتب الطبقة قبل سماعه قصدًا للإسراع لكن يؤخر تعيين التاريخ وطعن فيه بسبب ذلك ونحوه، وفيه متمسك للمانعين (و) إن (لم يذكر) سماعه له يعني ولا عدمه (فعن) أبي حنيفة (نعمان) أي: النعمان أيضًا<sup>(٥)</sup> / (المنع) من روايته يعني: وإن كان ١٢٨/٣ حافظًا لما في الكتاب فضلًا عما لم يعرفه كما جاء عن ابن مهدي أنه قال: وجدت في كتيبي بخطي عن شعبة ما لم أعرفه فطرحتة. وعن شعبة قال: وجدت بخطي في كتاب عندي عن منصور عن مجاهد قال: لم يحتجم النبي ﷺ وهو محرم، ما أدري كيف كتبه ولا أذكر أنني سمعته، وهو مقتضى ما ذهب إليه مالك والصيدلاني أيضًا في المسألة الأولى، إذ ضبط أصل السماع كضبط المسموع، ولعل الصيدلاني هو المقرون عند ابن الصلاح تبعًا لعياض بأبي حنيفة حيث قال:

(١) في ز «قال».

(٢) «علوم الحديث» ص ١٨٥ - ١٨٧، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٥٣ - ٣٥٦)، و«فتح المغيب» للعراقي (٣/٤٥)، و«الكفاية» ص ٢٣١.

(٣) في هـ «حافظ».

(٤) سقطت كلمة «أيضًا» من هـ.

(٥) في هـ «كيف».

فعن أبي حنيفة وبعض أصحاب الشافعي عدم الجواز، وهو قول الجويني كما قال عياض، بل قال القاضي حسين في فتاواه: إنه كذلك من طريق الفقه<sup>(١)</sup>، واختاره ابن دقيق العيد، فقال القطب الحلبي: أتيت به جزء سمعته<sup>(٢)</sup> من ابن رواج<sup>(٣)</sup> الطبقة بخطه، فقال: حتى أنظر فيه، ثم عدت إليه فقال: هو بخطي لكن ما أحقق سماعه ولا أذكره ولم يحدث به<sup>(٤)</sup>.

(وقال) صاحب<sup>(٥)</sup> أبي حنيفة (ابن الحسن) هو محمد<sup>(٦)</sup> (مع) شيخه ورفيقه القاضي (أبي يوسف ثم) إمامنا (الشافعي والأكثرين) من أصحابه (بالجواز الواسع) الذي لم يقل الشافعي وأكثر أصحابه بمثله في الشهادة؛ لأن باب الرواية أوسع [٧] والأولان ممن سوى بين البابين<sup>(٨)</sup>، على أن الإمام من أصحابنا] قال: كان / شيخني<sup>(٩)</sup> ١٢٩/٣ يتردد فيمن شهد شهادة ووضعها عنده في صندوق بحيث كان يتحقق أن أحدًا لم يصل إليه ثم دعي إلى تلك الشهادة فلم يتذكر<sup>(١٠)</sup> هل يجوز له أن يشهد؟

(١) زاد في ز «وقد اختاره».

(٢) في ز «سمعته».

(٣) هو رشيد الدين أبو محمد عبد الوهاب بن ظافر بن علي بن فتوح الأسكندراني المالكي المعروف بابن رواج (بالجيم)، وقد قيده به ابن حجر، وكذا ورد في أكثر مصادر الترجمة، وفي بعضها «رواج» (٥٥٤ - ٦٤٨ هـ) «العبر» (٢٠٠/٥)، و«التبصير» (٥٩٨/٢، ٦٣٤)، زاد في ز «أي» بعد ابن رواج.

(٤) انظر لأقوال هؤلاء الأئمة «الكفاية» ص ٢٣٣، و«الإلماع» ص ١٣٩، و«علوم الحديث» ص ١٩٠، و«الإرشاد» للنووي (٣٥٩/١)، و«أدب القاضي» للماوردي (٣٩٢/١)، و«التقرير والتحبير» (٢٨٤/٢)، و«المغني» للبخاري ص ٢٢٢، و«تذكرة الحفاظ» (١٤٨٣/٤)، و«الدرر الكامنة» (٩٣/٤).

(٥) في هـ «صاحباً».

(٦) كلمة «هو محمد» في هـ قبل «ابن الحسن».

(٧) ورد ما بين المعكوفتين في هـ هكذا «على أن الإمام من أصحابنا والصاحبان المشار إليهما».

(٨) انظر لأقوالهم «الإلماع» ص ١٣٩، و«علوم الحديث» ص ١٩٠، و«الإرشاد» للنووي (٣٥٩/١ - ٣٦٠)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٤٥/٣)، و«الباعث الحثيث» ص ١٤٠ - ١٤١، و«المغني في أصول الفقه» ص ٢٢٢، و«التمهيد في أصول الفقه» (١٦٩/٣)، و«التقرير والتحبير» (٢٨٤/٢ - ٢٨٥)، و«روضة الناظر» ص ٦٢.

(٩) زاد في ز «قد».

(١٠) في هـ «لم يذكر».



ولكن الجواز<sup>(١)</sup> قد حكاه القاضي حسين في فتاواه عن المحدثين ولم يحك عنهم خلافه إما بالنظر لما استقر عليه عملهم كما نقله ابن دقيق العيد، أو لكونه مذهب أكثرهم كما اقتضاه تقرير ابن الصلاح في كونه لا فرق بين مسألتنا والأولى التي الأكثر فيها على الجواز، وعلى هذا المذهب مشى شيخنا بل وجد في صحيح ابن حبان بلاغا بخطه عند موضع منه، وفي أوله أثبت ما يدل لأزيد<sup>(٢)</sup> منه، فحكى حين إيراد سنده صورة الحال مع غلبة الظن بصحة كل منهما وعدم منافاة أحدهما للآخر، ولذا أقول: إنه يحسن الإفصاح بالواقع، بل قال العز بن جماعة: إنه يتعين<sup>(٣)</sup>.

ثم إنه لكون المعتمد أن نسيانه غير مؤثر يجوز للفرع رواية<sup>(٤)</sup> ما سمعه من شيخه مع تصريح الشيخ بعد تحديثه إياه بما<sup>(٥)</sup> يقتضي نسيانه، ولذا قال ابن كثير هنا: وهذا يشبه ما إذا نسي الراوي سماعه، فإنه يجوز لمن سمعه منه روايته عنه ولا يضره نسيان شيخه<sup>(٦)</sup> انتهى.

على أن ابن الصباغ قد حكى في العدة في هذه الصورة إسقاط المروي عن أصحاب أبي حنيفة كما تقدم في الفصل العاشر من معرفة من تقبل روايته مع الإشارة للتوقف فيه، فإما أن يخص<sup>(٧)</sup> بالمتأخرين منهم كما صرح به الخطيب<sup>(٨)</sup> أو يستثنى أبو يوسف ومحمد من أصحابه أو يفرق بين البابين.

/ وبقيت مسألة أخرى عكس التي قبلها، وهي ما إذا كان ذاكراً لسماعه ولكن ١٣٠/٣ لم يجد بذلك خطأ وقد قال القاضي حسين في فتاواه<sup>(٩)</sup>: إن مقتضى الفقه

(١) ورد هنا في هامش الأصل «أعني في أصل المسألة لا في خصوص الفرع المشار إليه».

(٢) في ز «لا أزيد» وهو خطأ.

(٣) في هـ «يتصين».

(٤) في هـ «رواته».

(٥) في هـ «لما» وسقطت «بما» من ز.

(٦) لم نجد قوله هذا في مختصره، لعله ذكره في كتاب آخر.

(٧) في ز «خص».

(٨) في «الكفاية» ص ٣٨٠.

(٩) سقطت كلمة «في فتاواه» من ز.

الجواز، ونقل المنع عن المحدثين.

وقال الفرغاني<sup>(١)</sup>: الديانة لا توجب روايته، والعقل لا يجيز إذاعته؛ لأنه في صورة كذاب وإن كان صادقاً في نفس الأمر، قال: وللراوي أن يقلده<sup>(٢)</sup> فيه إذا احتاج إليه وعلم حفظه لما فيه إلا أنه لا يجوز له أن يكتب سماعه على كتابه لئلا يوهم الجزم بصحته - انتهى، والمعتمد الجواز.

ثم إن محل الجواز كما قال ابن الصلاح يعني في مسألتي اعتماد الكتاب في<sup>(٣)</sup> المسموع وأصل السماع إذا سكنت نفسه إلى صحته ولم يتشكك فيه، فإن تشكك يعني في تطرق التزوير ونحوه إليه بحيث لم تسكن نفسه إلى صحته أو كان كل من الطرفين على حد سواء فلا<sup>(٤)</sup>. قال ابن معين: من لم يكن سمحاً في الحديث بمعنى أنه إذا شك في شيء تركه كان كذاباً. وعن الشافعي أن مالكا كان إذا شك في شيء من الحديث تركه كله<sup>(٥)</sup>.

ونحوه تقييد غيره بما إذا لم تظهر فيه قرينة التغيير؛ لأن الضرورة دعت لاعتماد الكتاب المتقن من جهة انتشار الأحاديث والرواية انتشاراً يتعذر معه الحفظ لكـله<sup>(٦)</sup> عادة، فلو لم نعتمد غلبة الظن في ذلك لأبطلنا جملة من السنة أو أكثرها. وكذا خص بعض المتشددين الجواز بما إذا لم يخرج الكتاب عن يده بعارية أو غيرها. قال بعضهم: وهو احتياط حسن يقرب منه صنيع المتقدمين أو جلهم في المكاتبـة حيث يختمون الكتاب كما تقدم في محله.

وممن امتنع من رواية ما غاب عنه محمد بن عبد الله الأنصاري وإسماعيل بن ١٣١/٣ العباس/ جد أبي بكر الإسماعيلي، وهو مقتضى صنيع ابن مهدي حيث جلس مع من رام استعارة كتابه حتى نسخ منه وقال: خصلتان لا يستقيم فيهما حسن الظن:

(١) هو أحمد بن محمد بن أحمد النعماني الفرغاني الدمشقي الحنفي، محدث، فقيه، من تصانيفه: أرجوزة في «علوم الحديث وشرحها» (٧١٥ - ٨٣٤) «معجم المؤلفين» (٧٣/٢).

(٢) في هـ «يقلد».

(٣) زاد في ز «ذلك».

(٤) «علوم الحديث» ص ١٩٠، و«الإرشاد» للنووي (٣٦٠/١)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٤٥/٣).

(٥) «الكفاية» ص ٢٣٣ - ٢٣٤.

(٦) في ز «الكلمة» وسقطت كلمة «لكله» من هـ.

الحكم والحديث، وابن المبارك ورواه نازلاً عن الذي أخذ منه الكتاب من رفقاته عن ذاك الشيخ فإنه قال: سمعت أنا وغندر حديثاً من شعبة فبانت الرقعة عند غندر فحدثت به عن غندر عن شعبة<sup>(١)</sup>. وهو شبيه<sup>(٢)</sup> بمن كان يروى عن تلميذه عن نفسه ما نسي أنه حدث<sup>(٣)</sup> التلميذ به في آخرين، والأصح أنه (إن يغب) الكتاب عنه غيبة طويلة فضلاً عن يسيرة بإعارة أو ضياع أو سرقة (وغلبت) على الظن (سلامته) من التغيير والتبديل (جازت لدى) أي: عند (جمهورهم) كيحيى بن سعيد القطان وفضيل بن ميسرة وغيرهما من المحدثين كما حكاها الخطيب وجنح إليه<sup>(٤)</sup> (روايته) لاسيما إذا كان ممن لا يخفى عليه في الغالب إذا غير ذلك، أو شيء منه؛ لأن باب الرواية مبني على غلبة الظن فإذا حصل أجزاء ولم يشترط مزيد عليه. قال الخطيب: وهكذا الحكم في الرجل يجد سماعه في كتاب غيره، وقد قال أحمد: إنه لا بأس به إذا عرف الخط. وقيد القاضي أبو الطيب الطبري بأن يعرف الشيخ، وذلك أن الخطيب سأله عن من وجد سماعه في كتاب من شيخ قد سمي ونسب في الكتاب غير أنه لا يعرفه أي: الشيخ، فقال: لا تجوز<sup>(٥)</sup> له رواية ذلك الكتاب<sup>(٦)</sup>.

[الاختلاف في صحة رواية الأعمى والأمي]: (كذلك الضرير) أي: الأعمى (والأمي) أي: الذي لا يكتب، اللذان (لا يحفظان) حديثهما من فم من حدثهما، تصح روايتهما حيث (يضبط المرضي) الثقة لهما (ما سمعاه)<sup>(٧)</sup> ثم يحفظ كل منهما كتابه عن التغيير بحسب حاله ولو بثقة غيره إلى أن يؤدي مستعيناً حين الأداء أيضاً بثقة في / القراءة منه عليه، بحيث يغلب<sup>(٨)</sup> على الظن سلامته من الزيادة ١٣٢/٣

(١) «الكفاية» ص ٢٢٣، ٢٣٥ - ٢٣٦.

(٢) في ز و هـ «شبية» وهو تحريف.

(٣) في هـ «حديث» وهو خطأ.

(٤) «الكفاية» ص ٢٣٦.

(٥) في ز «لا يجوز».

(٦) المصدر السابق ص ٢٣٧، وانظر أيضاً «المسودة» ص ٢٨٠.

(٧) في ز «سمعناه» وهو خطأ.

(٨) في ز «لم يغلب».

والنقص والتغيير ونحوها من حين التحمل إلى انتهاء الأداء لا سيما إن انضم إليه من مزيد الحفظ ما يأمن معه من الإدخال عليه لما ليس من حديثه مثل<sup>(١)</sup> يزيد بن هارون الذي قال فيه الإمام أحمد: ما أفظنه وأذكاه وأفهمه! والقائل هو لمستمليه<sup>(٢)</sup> بلغني أنك تريد أن تدخل على في حديثي فاجهد جهدك لا أرعى الله عليك إن رعيت، أحفظ ثلاثة وعشرين<sup>(٣)</sup> ألف حديث. فإنه كان بعد أن كف بسبب كثرة بكائه في الأسحار يأمر جاريته فتلقنه ويحفظ عنها، ولم يلتفتوا للقول بأنه عيب بذلك<sup>(٤)</sup>.

وقد كان عبد الرزاق يلقنه أصحاب الحديث، فإذا اختلفوا اعتمد من علم بإتقانه منهم فيصير إليه، ومع ذلك فأسندت عنه أحاديث ليست في كتبه، البلاء فيها ممن دونه ولذا كان من سمع منه من كتبه أصح<sup>(٥)</sup>، وممن فعله في الجملة موسى بن عبيدة الربذي فإنه كان أعمى وكانت له خريطة فيها كتبه فكان<sup>(٦)</sup> إذا جاءه إنسان دفع إليه الخريطة فقال: اكتب منها ما شئت ثم يقرأ عليه مع كونه لم يكن بالحافظ، ولكنه ليس بحجة<sup>(٧)</sup>.

ومنع من ذلك غير واحد من الأئمة كابن معين وأحمد، قال الخطيب: ونرى العلة في المنع هي جواز<sup>(٨)</sup> الإدخال عليهما ما ليس من سماعهما، وأشار إلى أنها هي العلة التي منع مالك لأجلها غير الحافظ من الرواية معتمداً على كتبه كما تقدم.

(١) في ز «يعني» بدل «مثل».

(٢) في ز «المستلمية».

(٣) في هـ «عشرون».

(٤) انظر لذلك «المعرفة والتاريخ» (١٥٨/٢ - ١٥٩)، و«تاريخ بغداد» (١٤/ ٣٣٨ - ٣٣٩، ٣٤٠)، و«الكفاية» ص ٢٥٩، و«سير أعلام النبلاء» (٩/ ٣٦٠ - ٣٦٣)، و«تذكرة الحفاظ» (١/ ٣١٨، ٣١٩)، و«التهذيب» (١١/ ٣٦٨، ٣٦٩).

(٥) «الكفاية» ص ٢٥٩، و«التاريخ الكبير» (٣/ ١٣٠)، و«تاريخ يحيى بن معين» (٢/ ٣٦٣)، و«الجرح والتعديل» (٣/ ٣٩)، و«سير أعلام النبلاء» (٩/ ٥٦٨ - ٥٦٩، ٥٧٠ - ٥٧١).

(٦) في ز «وكان».

(٧) في ز «بالحجة» انظر لشأنه «الكفاية» ص ٢٥٩، و«التهذيب» (١٠/ ٣٥٦ - ٣٦٠).

(٨) زاد في ز «ذلك».

ويدل لذلك أن ابن معين المحكي عنه المنع، قال في الرجل يلقت حديثه: لا بأس به/ إذا كان يعرف ما يدخل عليه، وحكى عن أبي معاوية الضرير وكان قد<sup>(١)</sup> عمي ١٣٣/٣ وهو ابن ثمان سنين أو أربع كان إذا حدث بما لم يحفظه عن شيخه يقول: في كتابنا أو في كتابي وكذا ذكر فلان ونحو ذلك، ولا يقول ثنا ولا سمعت إلا فيما حفظه من في المحدث<sup>(٢)</sup>. وهذا يشبه أن يكون مذهبًا ثالثًا، والمذهبان الأولان وجهان حكاهما الرافي في الشهادات وقال: إن الجمهور على القبول، قال ابن الصلاح: (والخلف في الضرير، أقوى وأولى منه في البصير)<sup>(٣)</sup> الأمي يعني: لخفة المحذور فيه وهو ظاهر<sup>(٤)</sup> بالنظر إلى الأصل خاصة لا مع انضمام أمر آخر وإلا فقد يختلف الحال فيهما بالنسبة إلى الأشخاص والأوصاف، ولذا قال البلقيني: قد تمنع الأولوية من جهة تقصير البصير فيكون الأعمى أولى بالجواز لأنه أتى باستطاعته<sup>(٥)</sup>.

وقال شيخنا: إذا كان الاعتماد على ما كتب لهما فيهما سواء إذا الواقف على كتابهما يغلب على ظنه السلامة من التغيير أو عكسها، على أن الرافي قد خص الخلاف في الضرير بما سمعه بعد العمى فأما ما سمعه قبله فله أن يرويه بلا خلاف<sup>(٦)</sup> يعني بشرطه، وفي نفي الخلاف توقف، إذا علم هذا فتعليل ابن الصلاح اختياره عدم التصحيح في الأزمان المتأخرة يكون السند لا يخلو غالبًا على من اعتمد على ما في كتابه لا يחדش في كون المعتمد هنا اعتماد غير الحافظ الكتاب المتقن، فإن تحديث المتقدمين من كتبهم مصاحب غالبًا بالضبط والإتقان الذي يزول به الخلل حتى إن الحاكم أدرج في المجروحين من تساهل في الرواية من نسخ مشترة أو مستعارة غير مقابلة لتوهمهم الصدق في الرواية منها<sup>(٧)</sup> بخلاف

(١) وردت كلمة «قد» في ز قبل «كان».

(٢) انظر لذلك «الكفاية» ص ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٥٩.

(٣) «علوم الحديث» ص ١٨٧، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/٣٥٥ - ٣٥٦)، و«فتح المغيب» للعراقي (٤٦/٣).

(٤) زاد في ز «هنا».

(٥) «محاسن الاصطلاح» ص ٣٢٨ كما في هامش «الإرشاد» للنووي (١/٣٥٦).

(٦) انظر لذلك «فتح الباقي» (١٦٤/٢).

(٧) «المدخل» للحاكم ص ٣٠ - ٣٣، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ١٨٦.

المتأخرين في ذلك، فهو غالبًا عري عن الضبط والإتقان وإن نوقش في أصله كما تقرر في محله.

### / الرواية من الأصل

١٣٤/٣

- ٦٢٧- وليزو من أصل، أو المقابل به، ولا يجوز بالتساهل  
 ٦٢٨- مما به اسم شيخه أو أخذًا عنه لدى الجمهور، وأجاز ذا  
 ٦٢٩- أيوب والبرسان قد<sup>(١)</sup> أجازة ورخص الشيخ مع الإجازة  
 ٦٣٠- وإن يخالف حفظه كتابه وليس منه، فرأوا صوابه  
 ٦٣١- الحفظ مع تيقن، والأحسن الجمع كالخلاف ممن يثقن

الفصل<sup>(٢)</sup> الثاني (الرواية من الأصل) أو الفرع المقابل و<sup>(٣)</sup> وجوب ذلك، وما<sup>(٤)</sup> المعتمد من الحفظ والكتاب عند تخالفهما (وليرو) المحدث إذا رام أداء شيء<sup>(٥)</sup> مما تحمله بالسماع أو القراءة أو غيرهما (من أصل) تحمل منه (أو) من الفرع (المقابل) المقابلة المتقنة (به) أي: بالأصل وهو شرط (ولا يجوز) الأداء (بالتساهل) بأن يروي (مما) لم يكن سماعه منه ولو كان أصلًا (به اسم شيخه) يعني: سماعه (أو) كان فرعًا (أخذًا عنه) أي: عن الشيخ من ثقة من الثقات بحيث تسكن نفسه إلى صحته اعتمادًا على مجرد ذلك (لدى) أي: عند (الجمهور) من المحدثين كما حكاه الخطيب وقطع به الإمام أبو نصر ابن الصباغ الفقيه في الصورة الثانية فقط، حكاه ابن الصلاح عنه بلاغًا. وعلله ابن الصلاح بأنه لا يؤمن أن يكون في كل منهما زوائد ليست في نسخة سماعه<sup>(٦)</sup>، (و) لكن قد (أجاز ذا)

(١) في ع و ف «البرساني» وسقطت كلمة «قد» من ف.

(٢) في ز «الفرع».

(٣) في ز «أو».

(٤) في هـ «من».

(٥) في هـ «أواشي» وهو خطأ.

(٦) «الكفاية» ص ٢٥٧، و«علوم الحديث» ص ١٨٨، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٥٧)، و«فتح

المغيث» للعراقي (٤٧/٣).

أي: الأداء من كليهما<sup>(١)</sup> (أيوب)<sup>(٢)</sup> بن أبي تميمه السخثياني، / (و) كذا<sup>(٣)</sup> أبو ١٣٥/٣ عثمان أو أبو عبد الله محمد بن بكر (البرسان) بضم الموحدة وسين مهملة مع حذف ياء النسبة، نسبة لقبيلة من الأزدي، البصري [٤] (قد أجازته) أيضًا ترخصًا منهما] قال الخطيب: والذي يوجهه النظر أنه متى عرف أن الأحاديث التي تضمنتها النسخة هي التي سمعها من الشيخ جاز له أن يرويها إذا سكنت نفسه إلى صحة النقل والسلامة من دخول الوهم لها<sup>(٥)</sup> وهو موافق لما تقدم عنه في المقابلة من جواز الرواية من فرع كتب من أصل معتمد مع كونه لم يقابل لكن بشرط البيان لذلك حين الرواية، وإلى ما ذهب إليه أيوب والبرساني جنح ابن كثير من المتأخرين<sup>(٦)</sup>.

(و) كذا (رخص) فيه أيضًا (الشيخ)<sup>(٧)</sup> ابن الصلاح لكن (مع) وقوع (الإجازة) من المستمع له بذلك الكتاب أو بسائر مروياته التي تقدم أنه لا غناء في كل سماع عنها احتياطيًا ليقع ما يسقط في السماع على وجه<sup>(٨)</sup> السهو وغيره<sup>(٩)</sup> من كلمة فأكثر مرويًا بالإجازة، قال: وليس فيه حيثئذ أكثر من<sup>(١٠)</sup> رواية تلك الزيادات بالإجازة بلفظ «أنا أو ثنا»<sup>(١١)</sup> من غير بيان للإجازة فيها، والأمر في ذلك قريب يقع مثله في محل التسامح فإن كان الذي في النسخة سماع شيخ شيخه أو هي مسموعة على شيخ شيخه، أو مروية عن شيخ شيخه فينبغي له حيثئذ في روايته<sup>(١٢)</sup> منها أن تكون

(١) زاد في هـ هنا «ترخصًا».

(٢) زاد في ز «هو».

(٣) سقطت كلمة «كذا» من ز.

(٤) ورد ما بين المعكوفتين في هـ هكذا، «قد يرخص أيضًا حيث أجازته»، راجع لقول السخثياني والبرساني المصادر السابقة.

(٥) «الكفاية» ص ٢٥٧، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٥٨)، و«التقريب» له ص ٢٥.

(٦) «الباعث الحثيث» ص ١٤٠.

(٧) زاد في ز «هو».

(٨) زاد في ز «ذلك».

(٩) زاد في ز «أي».

(١٠) زاد في ز «ذلك».

(١١) في ز «أخبرنا وحدثنا».

(١٢) في هـ «رواية».

له إجازة شاملة من شيخه ولشيخه إجازة شاملة من شيخه، قال: وهذا تيسر حسن - هداانا الله، ولله الحمد له - والحاجة إليه ماسة في زماننا جداً<sup>(١)</sup> يعني: لمزيد ١٣٦/٣ التوسع/ والتساهل فيه بناء على أن المطلوب بقاء السلسلة خاصة حتى إنه صار كما قال ابن الصلاح بمجرد قول الطالب للشيخ: هذا الكتاب أو الجزء من روايتك يمكنه من قراءته من غير تثبيت ولا نظر في النسخة ولا تفقد طبقة سماع وما أشبه ذلك من البحث الذي يؤدي إلى حصول الثقة بصحة أصل السماع فضلاً عن المسموع<sup>(٢)</sup> (وإن يخالف حفظه كتابه) وقلنا بالمعتمد من الاكتفاء في الرواية بكتابه<sup>(٣)</sup> المتقن المحفوظ عنده ولو لم يكن حافظاً، فإن كان إنما حفظ من كتابه فليرجع إليه ولو اختلف المعنى (وإن يكن (ليس) حفظ (منه) وإنما حفظ من فم المحدث أو من القراءة عليه (فقد رأوا) أي: أهل الحديث (صوابه الحفظ) أي: اعتماد الحفظ إذا كان (مع تيقن) وتثبت في حفظه، أما مع الشك أو سوء الحفظ فلا (والأحسن) مع تيقن (الجمع) بينهما، فيقول: حفطي كذا وكتابي كذا كما فعل همام وقد روى حديث: أنه ﷺ اشترى حلة بسبع وعشرين ناقة فقال: هكذا في حفطي وفي كتابي: ثوبين، هذا مع عدم التنافي بينهما، فالحلة لا تسمى كذلك إلا أن تكون ثوبين من جنس واحد<sup>(٤)</sup>. وفعله شعبة حيث روى حديث ابن مسعود في التشهد: ثم يصلي على النبي ﷺ وقال: هكذا في حفطي وهو ساقط في كتابي في آخرين من الحفاظ<sup>(٥)</sup>.

وذلك (كالخلاف ممن يتقن)<sup>(٦)</sup> من الحفاظ له فيما حفظه حيث يحسن فيه أيضاً - كما كان<sup>(٧)</sup> الثوري وشعبة وغيرهما يفعلون - بيان الأمرين معاً، فيقول:

(١) «علوم الحديث» ص ١٨٨ - ١٨٩، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٥٨)، و«التقريب» له ص ٢٥، و«فتح المغيب» للعراقي ٤٧/٣.

(٢) راجع لذلك «علوم الحديث» ص ١٨٧.

(٣) في الأصل «بكتابة» والصواب ما أثبتناه.

(٤) سقطت كلمة «واحد» من هـ.

(٥) انظر لقول همام وشعبة وغيرهما من الحفاظ «الكفاية» ص ٢٢٠ - ٢٢١، و«علوم الحديث» ص ١٨٩، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٥٩).

(٦) في هـ «بمن يتقن».

(٧) في ز «قال».



في حفظي كذا وكذا وقال فيه فلان كذا وكذا أو نحو ذلك، بل قيل لشعبة حين حدث بحديث مرفوع، قال: إنه في حفظه كذلك، وفي زعم فلان وفلان خلافه: يا أبا بسطام حدثنا بحفظك ودعنا من فلان وفلان، فقال: ما أحب أن عمري في الدنيا عمر نوح وإني حدثت بهذا وسُكت عن هذا. / وربما ذكر ما قد يترجح به أحد ١٣٧/٣ القولين كقوله: وقال فيه فلان، وكان أحفظ مني وأكثر مجالسة لشيخه مني<sup>(١)</sup>.

### الرواية بالمعنى

٦٣٢- ولنيزو بالألفاظ من لا يعلم مدلولها، وغيره فالمعظم

٦٣٣- أجاز بالمعنى، وقيل: لا الخبر والشيوخ في التصنيف قطعاً قد حظز

٦٣٤- وليقل الراوي بمعنى، أو: كما قال، ونحوه كشكك أهمما

[الرواية بالمعنى والخلاف فيها]: الفصل الثالث: (الرواية بالمعنى) والخلاف

في ذلك والاستحباب لمن روى به أن يأتي بما يدل عليه، (وليرو بالألفاظ) التي سمع بها مقتصرًا عليها بدون تقديم ولا تأخير<sup>(٢)</sup> ولا زيادة ولا نقص لحرف فأكثر ولا إبدال حرف أو أكثر بغيره ولا مشدد بمخفف<sup>(٣)</sup> أو عكسه (من) تحمل من غير التصانيف ممن (لا يعلم مدلولها) أي: الألفاظ في اللسان ومقاصدها وما يحيل<sup>(٤)</sup> معناها والمحتمل من غيره والمرادف منها، وذلك على وجه الوجوب بلا خلاف بين العلماء<sup>(٥)</sup>؛ لأن من اتصف بذلك لا يؤمن بتغييره من الخلل. ألا ترى إلى إسماعيل بن علي<sup>(٦)</sup> كيف أنكر على شعبة مع جلالته وإتقانه روايته بالمعنى عنه

(١) «الكفاية» ص ٢٢٤ - ٢٢٦، و«علوم الحديث» ص ١٨٩، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٥٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤٨/٣).

(٢) زاد في ز «أي» وهو خطأ.

(٣) في ه «بمثقل».

(٤) في ه «يحلل» وهو خطأ.

(٥) «الكفاية» ص ١٩٨، و«الإلماع» ص ١٧٤، و«علوم الحديث» ص ١٩٠، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٦١)، و«التقريب» له ص ٢٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٤٩/٣).

(٦) هو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الإمام الحافظ الثبت الأسدي البصري الكوفي، أبو بشر، المشهور بابن علي وهي أمه (١١٠ - ١٩٣ هـ) «سير أعلام النبلاء» (٩/١٠٧ - ١١٢).

لحديث<sup>(١)</sup> النهي أن يتزعفر الرجل، بلفظ: نهى عن التزعفر، الدال على العموم،  
 ١٣٨/٣ حيث لم يفطن لما فطن له إسماعيل الذي رواية شعبة عنه/ من رواية الأكاـبر عن  
 الأصاغر من اختصاص النهي بالرجال<sup>(٢)</sup>.

(وأما غيره) ممن يعلم ذلك ويحققه فاختلف فيه السلف وأصحاب الحديث  
 وأرباب الفقه والأصول (فالمعظم) منهم (أجاز) له الرواية (بالمعنى) إذا كان قاطعاً  
 بأنه أدى معنى اللفظ الذي بلغه، سواء في ذلك المرفوع أو غيره. كان موجه  
 العلم أو العمل، وقع من الصحابي أو التابعي أو غيرهما، حفظ اللفظ أم لا صدر  
 في الإفتاء والمناظرة أو الرواية، أتى بلفظ مرادف له أم لا، كان معناه غامضاً أو  
 ظاهراً حيث لم يحتمل اللفظ غير<sup>(٣)</sup> ذاك المعنى، وغلب على ظنه إرادة الشارع  
 بهذا اللفظ ما هو موضوع له دون التجوز فيه والاستعارة، وجاء الجواز عن<sup>(٤)</sup> غير  
 واحد من الصحابة<sup>(٥)</sup> وعن بعض التابعين، قال<sup>(٦)</sup>: لقيت أناساً من الصحابة  
 فاجتمعوا في المعنى واختلفوا عليّ في اللفظ، فقلت ذلك لبعضهم، فقال: لا  
 بأس به ما لم يحل<sup>(٧)</sup> معناه، حكاه الشافعي<sup>(٨)</sup>.

وقال حذيفة: إنا قوم عرب نورد الأحاديث فنقدم ونؤخر<sup>(٩)</sup>. وقال ابن  
 سيرين: كنت أسمع الحديث من عشرة، المعنى واحد، واللفظ مختلف<sup>(١٠)</sup>.

(١) في هـ «بحديث».

(٢) «الكفاية» ص ١٦٨، والحديث المشار إليه أخرجه البخاري (٥٨٤٦)، ومسلم (٢١٠١)،  
 وأبو داود (٤١٦١)، والنسائي (١٨٩/٨)، والترمذي (٢٨٨٥).

(٣) سقطت كلمة «غير» من ز.

(٤) في هـ «الجواب» بدل «الجواز» وفي ز «من» بدل «عن».

(٥) «علوم الحديث» ص ١٩١، و«الإرشاد» للنووي (٣٦١/١)، و«التقريب» له ص ٢٥، و«فتح  
 المغيـث» للعراقي (٤٩/٣).

(٦) سقطت كلمة «قال» من ز.

(٧) في ز «ما لم يخل» بالخاء المعجمة.

(٨) في «الرسالة» ص ٢٧٥، وأخرجه البيهقي عنه بسنده في «معرفة السنن» ص ١٦، والمراد ببعض  
 التابعين زارة بن أوفى كما في «شرح علل الترمذي» لابن رجب (١٤٩/١).

(٩) أخرجه البيهقي في «المدخل»، وابن عساكر في «تأريخه»، وانظر «التدريب» (١٠٠/٢)، و«كنز  
 العمال» (٢٨٨/١٠).

(١٠) انظر «جامع بيان العلم» (٧٩/١)، و«المحدث الفاصل» ص ٥٣٤، و«الكفاية» ص ٢٠٦.

وممن كان يروي بالمعنى من التابعين الحسن والشعبي والنخعي<sup>(١)</sup> بل قال / ١٣٩/٣ ابن الصلاح: إنه الذي يشهد<sup>(٢)</sup> به أحوال الصحابة والسلف الأولين، فكثيراً ما كانوا ينقلون معنى واحداً في أمر واحد بألفاظ مختلفة، وما ذاك إلا لأن معولهم كان على المعنى دون اللفظ - انتهى<sup>(٣)</sup>.

ولانتشاره أجاب مالك من سأله لم لم تكتب عن الناس وقد أدركتهم متوافرين بقوله: لا أكتب إلا عن رجل يعرف ما يخرج من رأسه، وكذا تخصيصه ترك الأخذ عمن له فضل وصلاح<sup>(٤)</sup> إذا كان لا يعرف ما يحدث به<sup>(٥)</sup> بكونه كان قبل أن تدون الكتب، والحديث في الصدور، لأنه يخشى أن يخلط فيما يحدث به، فيه إشارة كما قال شيخنا إلى أنهم كانوا يحدثون على المعاني، وإلا فلو حفظه لفظاً لما أنكره، ومن ثم اشترط الشافعي ومن تبعه فيمن لم يتقيد بلفظ المحدث كونه عاقلاً لما يحيل معناه كما تقرر في معرفة من تقبل روايته. قال الماوردي والرويانى: وشرطه أن يكون متساوياً<sup>(٦)</sup> له في الجلاء والخفاء وإلا فيمتنع كقوله ﷺ: «لا طلاق في إغلاق»<sup>(٧)</sup> فلا يجوز التعبير عنه بالإكراه وإن كان هو معناه؛ لأن الشارع لم يذكره كذلك إلا لمصلحة فيكل استنباطه للعلماء، ثم جعل محل الخلاف في غير الأوامر والنواهي، وجزماً بالجواز فيهما، ومثلاً الأمر بقوله: «اقتلوا الأسودين: الحية والعقرب»<sup>(٨)</sup> فيجوز أن يقال أمر بقتلهما، والنهي بقوله: «لا

(١) راجع لأقوالهم «جامع بيان العلم» (٨٠/١)، و«المحدث الفاصل» ص ٥٣٣، ٥٣٤، ٥٣٥، ٥٣٦، و«الكفاية» ص ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٠٨، و«سنن الدارمي» (٧٩/١)، و«مصنف ابن أبي شيبة» (٥٦/٩)، وشرح علل الترمذي لابن رجب (١٥٠/١).

(٢) في هـ «شهد».

(٣) «علوم الحديث» ص ١٩١، و«الإرشاد» للنووي (٣٦٢/١)، و«التقريب» له ص ٢٥.

(٤) في ز «صلاًحاً».

(٥) «الكفاية» ص ١٦٠، ١٦٩، و«المدخل» للحاكم ص ١٦.

(٦) في ز «مساوياً».

(٧) هو حديث حسن رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وأبو يعلى والحاكم والبيهقي، انظر لذلك «تلخيص الحبير» (٢١٠/٣)، و«إرواء الغليل» (١١٣/٧ - ١١٤).

(٨) أخرجه أحمد وأصحاب السنن وابن حبان والحاكم، وله شاهد في «صحيح مسلم»، انظر لذلك «تلخيص الحبير» (٢٨٤/١).

١٤٠/٣ لأن افعل أمر، ولا تفعل نهي<sup>(٢)</sup>، ونازعهما الإسنوي بأن لفظ «افعل» للوجوب / ولا تفعل للتحريم بخلاف لفظ الأمر ولفظ النهي<sup>(٣)</sup> وفيه نظر، إذ افعل، ولا تفعل حقيقة عبارة عنهما. وكذا عليه - كما قال الخطيب - المبالغة في التوقي والتحري خوفاً من إحالة المعنى الذي يتغير به الحكم<sup>(٤)</sup>.

وقيل: لا تجوز له الرواية بالمعنى مطلقاً، قاله طائفة من المحدثين والفقهاء والأصوليين من الشافعية وغيرهم<sup>(٥)</sup>. قال القرطبي: وهو الصحيح من مذهب مالك، حتى إن بعض من ذهب لهذا شدد فيه أكثر التشديد فلم يجز تقديم كلمة على كلمة وحرف على آخر ولا إبدال حرف بآخر ولا زيادة حرف ولا حذفه، فضلاً عن أكثر، ولا تخفيف ثقيل ولا تثقيل خفيف، ولا رفع منصوب ولا نصب مجرور أو مرفوع ولو لم يتغير المعنى في ذلك كله، بل اقتصر بعضهم على اللفظ ولو خالف اللغة الفصيحة.

وكذا لو كان لحنًا، كما بين تفصيل هذا كله الخطيب في الكفاية<sup>(٦)</sup> مما سيأتي بعضه في كل من الفصل الذي بعده والسادس والعاشر قريباً لما فيه من خوف الدخول في الوعيد حيث عزى للنبي ﷺ لفظاً لم يقله، ولكونه ﷺ قد أوتي جوامع الكلم<sup>(٧)</sup> [واختصر له الكلم]<sup>(٨)</sup> اختصاراً، وغيره ولو كان في الفصاحة والبلاغة بأقصى غاية ليس مثله، بل قد يظن توفية اللفظ بمعنى اللفظ الآخر، ولا يكون كذلك في نفس الأمر كما عهد في كثير من الأحاديث.

(١) راجح لمخرجي هذا الحديث «تلخيص الحبير» (٣/ ٧ - ٨).

(٢) انظر «أدب القاضي» للماوردي (١/ ٤١٤ - ٤١٦)، و«إرشاد الفحول» ص ٥٨.

(٣) انظر «نهاية السؤل» له (بحث الأوامر والنواهي).

(٤) «الكفاية» ص ١٦٧.

(٥) «الكفاية» ص ١٩٨، و«علوم الحديث» ص ١٩١، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٦١)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/ ٤٩).

(٦) ص ١٧١ - ١٨٨.

(٧) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٨) في هـ «الكلام».

وأيضاً فالاتفاق حاصل على ورود الشرع بأشياء قصد فيها الإتيان باللفظ والمعنى جميعاً نحو التكبير والتشهد والأذان والشهادة، وإذا كان كذلك أمكن أن يكون المطلوب بالحديث لفظه ومعناه جميعاً لاسيما وقد ثبت قوله ﷺ: «نضر الله امرءاً سمع / منا حديثاً فأداه كما سمعه، وردته ﷺ على<sup>(١)</sup> الذي علمه ما يقوله<sup>(٢)</sup>» ١٤١/٣ عند أخذ مضجعه إذ قال: «ورسولك» بقوله<sup>(٢)</sup>: «لا ونيك»<sup>(٣)</sup> قال ابن كثير: وكان ينبغي أن يكون هذا المذهب هو الواقع ولكن لم يتفق ذلك - انتهى<sup>(٤)</sup>.  
وممن اعتمده مسلم، فإنه في صحيحه يميز اختلاف الرواة حتى في حرف من المتن وربما كان بعضه لا يتغير به معنى، وربما كان في<sup>(٥)</sup> بعضه اختلاف في المعنى ولكنه خفي لا يتفطن له إلا من هو في العلم بمكان، بخلاف البخاري، وكذا سلكه أبو داود، وسبقهما لذلك شيخهما أحمد.  
ومن أمثله عنده<sup>(٦)</sup> ثنا يزيد بن هارون وعباد بن عباد المهلبى قالاً أنا<sup>(٧)</sup> هشام قال عباد: ابن زياد عن أبيه عن فاطمة ابنة الحسين عن أبيها الحسين بن علي مرفوعاً «ما من مسلم يصاب بمصيبة وإن طال عهدها، قال عباد: وإن قدم عهدها». وربما نشأ عن نسبة ما يزيده بعض الرواة من الأنساب إثبات راو لا وجود له كما سأذكره في سابع الفصول.  
[<sup>(٨)</sup> ومن أمثله في أبي داود ساق في الأذان<sup>(٩)</sup> حديثاً عن عمرو بن مرزوق ومحمد بن المثنى بلفظ: ولولا أن يقول الناس فقال قال ابن المثنى: أن يقولوا وبلفظ: لقد أراك الله خيراً فقال: ولم يقل عمرو: لقد].

(١) سقطت كلمة «على» من ز.

(٢) في هـ «لقوله» وهو خطأ.

(٣) سيأتي تخريجه في فصل إبدال النبي بالرسول وعكسه.

(٤) «الباعث الحثيث» ص ١٤١.

(٥) زاد في ز «بعض».

(٦) أي عند أحمد في «مسنده» (٢٠١/١).

(٧) في ز «أخبرنا» وفي المسند «أنبأنا».

(٨) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٩) (١٨٨/٢ - ١٨٩).

١٤٢/٣ (وقيل: لا) يجوز (في الخبر) يعني حديث رسول الله ﷺ خاصة لما تقدم، / ويجوز في غيره، قاله مالك فيما رواه عنه البيهقي والخطيب وغيرهما<sup>(١)</sup>.  
وقيل: لا يجوز إن كان موجه عملاً كـ «تحليلها التسليم وتحريمها التكبير»<sup>(٢)</sup>.  
وخمس يقتلن في الحل والحرم<sup>(٣)</sup>، وإن كان موجه علمًا جاز بل وفي العمل أيضًا ما يجوز بالمعنى، نقله ابن السمعاني<sup>(٤)</sup>.

وقيل: لا يجوز لغير الصحابة خاصة لظهور الخلل في اللسان بالنسبة لمن قبلهم بخلاف الصحابة، فهم أرباب اللسان وأعلم الخلق بالكلام، حكاها الماوردي والرويانى في باب القضاء، بل جزما بأنه لا يجوز لغير الصحابي، و<sup>(٥)</sup> جعلوا الخلاف في الصحابي دون غيره<sup>(٦)</sup>.

وقيل: لا يجوز لغير الصحابة والتابعين بخلاف من كان منهم، وبه جزم بعض معاصري الخطيب وهو حفيد القاضي أبي بكر في أدب الرواية، قال: لأن الحديث إذا قيده الإسناد وجب أن لا يختلف لفظه فيدخله الكذب<sup>(٧)</sup>.

وقيل: لا يجوز لمن يحفظ اللفظ لزوال العلة التي رخص فيها بسببها، ويجوز لغيره لأنه تحمل اللفظ والمعنى وعجز عن أحدهما فلزمه أداء الآخر؛ لأنه بتركه يكون كاتمًا للأحكام، قاله الماوردي في الحاوي وذهب إليه<sup>(٨)</sup>.

(١) «كتاب الجامع» لأبي محمد القيرواني ص ١٤٧، و«الكفاية» ص ١٨٨، ١٨٩، و«الجامع» للخطيب (٢/ ٣٣ - ٣٤)، «جامع بيان العلم» (٨١/١)، و«ترتيب المدارك» (١/١٤٨)، و«الإلماع» ص ١٧٨، و«الدباج المذهب» (١/١١٢)، و«التدريب» (٢/١٠١).  
(٢) هذا الحديث صحيح بالشواهد كما قال الشيخ الألباني، أخرجه أبو داود (٦١، ٦٤)، والترمذي (٣، ٢٣٨)، وابن ماجه (٢٧٥، ٢٧٦)، راجع للتفصيل «إرواء الغليل» (٣/٩).  
(٣) أخرجه مسلم (١١٩٨)، وبنحوه أخرجه البخاري وأصحاب السنن والمسانيد فراجع لذلك «إرواء الغليل» (٤/٢٢١ - ٢٢٦).

(٤) لعل ذلك في القواطع له، انظر أيضًا التدريب (٢/١٠٢).

(٥) زاد في ز «قد».

(٦) راجع لقول الماوردي «أدب القاضي» له (١/٤١٦ - ٤١٧)، وأما قول الرويانى فقد ذكره في «البحر» (٦/ الورقة ١١٧) كما في هامش المصدر نفسه.

(٧) لم نقف عليه.

(٨) انظر «أدب القاضي» له (١/٤١٧ - ٤١٨)، و«التدريب» (٢/١٠١)، و«إرشاد الفحول» ص ٥٨، و«شرح جمع الجوامع» (٣/٢٨٠).

/ وقيل: لا يجوز في الرواية والتبليغ خاصة بخلاف الإفتاء والمناظرة، قاله ابن ١٤٣/٣ حزم في كتاب الأحكام<sup>(١)</sup>.

وقيل: لا يجوز بغير اللفظ المرادف له بخلافه به<sup>(٢)</sup> مع اختلاف الأصوليين في مسألة، قيل: إن النزاع في مسألتنا يتفرع عن النزاع فيها، وهي جواز إقامة كل من المترادفين مقام الآخر على ثلاثة أقوال ثالثها التفصيل، فإن كان من لغته جاز وإلا فلا.

وقيل: لا يجوز في المعنى الغامض دون الظاهر، أشار إليه الخطيب<sup>(٣)</sup>. والمعتمد الأول، وهو الذي استقر عليه العمل، والحجة فيه أن في ضبط الألفاظ والجمود عليها ما لا يخفى من الحرج<sup>(٤)</sup> والنصب المؤدي إلى تعطيل الانتفاع بكثير من الأحاديث حتى قال الحسن<sup>(٥)</sup>: لولا المعنى ما حدثنا<sup>(٦)</sup>. وقال الثوري: لو أردنا أن نحدثكم بالحديث كما سمعناه ما حدثناكم بحرف واحد<sup>(٧)</sup>، وقال وكيع: إن لم يكن المعنى واسعاً فقد هلك الناس<sup>(٨)</sup>.

وأيضاً فقد قال الشافعي<sup>(٩)</sup> [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]: وإذا كان الله<sup>(١٠)</sup> عز وجل [برأفته بخلقه أنزل كتابه على سبعة أحرف معرفة منه بأن الحفظ قد يزل لتحل لهم قراءته وإن اختلف لفظهم فيه ما لم يكن في اختلافهم إحالة معنى، كان ما سوى كتاب الله أولى أن يجوز فيه اختلاف اللفظ ما لم يحل معناه<sup>(١١)</sup> وسبقه لنحوه<sup>(١٢)</sup> يحيى بن

(١) (١٦/٢).

(٢) «الكفاية» ص ١٩٨.

(٣) في «جامعه» (٣٤/٢).

(٤) في ز «الجرح» وهو خطأ وتصحيف.

(٥) في ز «الحسيني».

(٦) انظر «فتح المغيب» للعراقي (٥٠/٣)، و«التدريب» (٩٩/٢).

(٧) «الجامع» للخطيب (٣٢/٢)، و«الكفاية» ص ٢٠٩.

(٨) أخرجه الترمذي في «العلل» (٧٤٧/٥)، البيهقي في «المدخل» كما في «التدريب» (١٠١/٢)،

و«شرح السنة» (٢٣٨/١)، ويستأن العارفين لأبي الليث السمرقندي ص ١٢.

(٩) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(١٠) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(١١) «الرسالة» له ص ٢٧٤، وانظر أيضاً «التدريب» (٩٩/٢).

(١٢) في هـ «سبعة لنحوه» وهو خطأ.

١٤٤/٣ سعيد القطان/ فإنه قال: القرآن أعظم من الحديث ورخص أن نقرأه على سبعة أحرف<sup>(١)</sup> وكذا قال أبو أويس: سألتنا الزهري عن التقديم والتأخير في الحديث، فقال: إن هذا يجوز في القرآن<sup>(٢)</sup> فكيف به في الحديث إذا أصبت معنى الحديث فلم تحل به حرامًا ولم تحرم به حلالًا فلا بأس به<sup>(٣)</sup>، بل<sup>(٤)</sup> قال مكحول وأبو الأزهر: دخلنا على وائلة رضي الله عنه فقلنا له: حدثنا بحديث سمعته من رسول الله ﷺ ليس فيه وهم ولا تزيد ولا نسيان، فقال: هل قرأ أحد منكم من القرآن شيئًا؟ فقلنا: نعم، وما نحن له بحافظين جدًا، إنا لنزيد الواو والألف وننقص<sup>(٥)</sup>، قال: فهذا القرآن مكتوب بين أظهركم لا تألونه حفظًا وأنتم تزعمون أنكم تزيدون فيه وتقصون منه فكيف بأحاديث سمعناها من رسول الله ﷺ، عسى أن لا نكون سمعناها منه<sup>(٦)</sup> إلا مرة واحدة، حسبكم إذا حدثناكم<sup>(٧)</sup> بالحديث على المعنى<sup>(٨)</sup>. واحتج حماد بن سلمة بأن الله تعالى أخبر عن موسى عليه السلام وعدوه فرعون بألفاظ مختلفة في معنى واحد كقوله بشهاب قبس، وبقبس أو جذوة من النار، وكذلك قصص سائر<sup>(٩)</sup> الأنبياء عليهم<sup>(١٠)</sup> السلام في القرآن، وقولهم لقومهم بألستهم المختلفة، وإنما نقل إلينا ذلك بالمعنى، وقد قال أبي بن كعب كما أخرجه أبو داود: «كان رسول الله ﷺ يوتر بسبح اسم ربك<sup>(١١)</sup>»، وقل للذين

(١) «الكفاية» ص ٢١٠.

(٢) ورد في هامش الأصل «الذين قاتلوا وقتلوا، قرأه بتأخير قاتلوا عن قتلوا حمزة والكسائي، وقوله تعالى: ﴿فيقتلون ويقتلون﴾ قرأه أيضًا بتقديم يقتلون بالبناء للمفعول».

(٣) أخرجه البيهقي في «المدخل» كما في «التدريب» (١٠٠/٢).

(٤) سقطت كلمة «بل» من ز.

(٥) في ز «فينقص».

(٦) كلمة «منه» ساقطة من هـ.

(٧) زاد في ز «أي».

(٨) أخرجه الحاكم في «مستدرکه» (٥٦٩/٣)، والخطيب في «الكفاية» ص ٢٠٤، و«جامعه» (٢/٣١)، وابن عبد البر في «جامعه» (٧٩/١)، والراهمري في «المحدث الفاصل» ص ٥٤٢،

والترمذي في «العلل» (٧٤٦/٥).

(٩) سقطت كلمة «سائر» من ز.

(١٠) زاد في ز «الصلاة و».

(١١) زاد في ز «الأعلى».



كفروا، واللّه الواحد الصمد» فسمى / السورتين الأخيرتين بالمعنى<sup>(١)</sup>.  
 ومن أقوى الحجج كما قال شيخنا ما حكى فيه الخطيب اتفاق الأمة من جواز  
 شرح الشريعة للعجم بلسانهم للعارف به، فإذا جاز الإبدال بلغة أخرى فجوازه  
 باللغة العربية أولى<sup>(٢)</sup>. وأشار إليه ابن الحاجب<sup>(٣)</sup> واستأنسوا للجواز بحديث  
 مرفوع: «قلنا يا رسول الله إنا نسمع منك الحديث فلا نقدر أن نؤديه، فقال: إذا  
 لم تحلوا حرامًا ولم تحرموا حلالًا وأصبتكم المعنى فلا بأس» وهو حديث مضطرب  
 لا يصح، بل ذكره الجوزقاني<sup>(٤)</sup> وابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٥)</sup>، وفي ذلك<sup>(٦)</sup>  
 نظر، وكذا استأنسوا له بما يروى عن أبي أمامة رضي الله عنه مرفوعًا «من كذب عليّ  
 متعمدًا فليتبوأ مقعده بين عيني جهنم قال: فشق ذلك على أصحابه حتى عرف في  
 وجوههم وقالوا: يا رسول الله! قلت هذا ونحن نسمع منك الحديث فتزيد  
 ونقص ونقدم ونؤخر! فقال: لم أعن ذلك ولكن عنيت<sup>(٧)</sup> من كذب علي يريد  
 عيبي وشين الإسلام»<sup>(٨)</sup>.

وقد قال الحاكم: إنه أيضًا<sup>(٩)</sup> حديث باطل، وفي إسناده محمد بن الفضل بن  
 عطية اتفقوا على تكذيبه، بل قال صالح جزرة: إنه كان يضع الحديث لكن له

(١) سقطت كلمة «بالمعنى» من ز انظر «سنن أبي داود» (٢٩٧/٤).

(٢) «الزهية» ص ٨٤، و«الكفاية» ص ٢٠١، و«التدريب» (١٠١/٢).

(٣) انظر «مختصر ابن الحاجب» (٧٠/٢)، كما في «هامش شرح الكوكب» (٥٣٥/٢)، و«نهاية  
 السؤل» (١٤٠/٢)، وكذلك أشار الآمدي في «الإحكام» (١٤٨/٢)، والغزالي في «المستصفي»  
 (١٦٨/٢).

(٤) في «الأباطيل» (٩٧/١)، وقال: هذا حديث باطل وفي إسناده اضطراب ثم ذكر هذا الاضطراب.

(٥) وكذلك عزاه الحافظ ابن حجر في «الإصابة» (٧٣/٢)، ولكن لم نجده في «الموضوعات» في  
 مظانه وأخرجه أيضًا الطبراني في «معجمه الكبير» (٦٤٩١)، وقال الهيثمي في «المجمع» (١/  
 ١٥٤): ولم أر من ذكر يعقوب وأباه. انظر أيضًا «المعتبر» للزركشي ص ١٣٣.

(٦) في ز «فيه» بدل «في ذلك».

(٧) سقطت كلمة «عنيت» من هـ.

(٨) أخرجه الحاكم في «المدخل إلى الصحيح» ص ٩٦، ٩٧، والطبراني في «معجمه الكبير»  
 (٧٥٩٩)، والجوزقاني في «الأباطيل» (٨٧)، وقال هذا حديث باطل، لا أصل له، وابن  
 الجوزي في «الموضوعات» (٩٥/١).

(٩) في ز «أيضًا إنه».

١٤٦/٣ طريق أخرى/ رواه أحمد بن منيع في مسنده، والخطيب في كفايته<sup>(١)</sup> معاً من طريق خالد بن دريك عن رجل من الصحابة أتم منه، وبه تعلق بعض الوضعيين كما أشرت إليه هناك.

ثم إن ما استدل به المخالف يدفعه القطع بنقل أحاديث كما تقدم قريباً في وقائع متحدة بالفاظ مختلفة من غير إنكار من أحد بحيث كان إجماعاً، والقصد قطعاً من إيراد اللفظ إنما هو المعنى وهو حاصل وإن كان لفظ الشارع أبلغ وأوجز، ويكفي في كونه معناه غلبة الظن، وإلحاق حديث الرسول بالفاظ الأذان والشهد ونحوهما من التوقيفات<sup>(٢)</sup> لا دليل له كما قاله الخطيب<sup>(٣)</sup>.

وحديث «نضر الله» ربما يتمسك به للجواز لكونه مع ما قيل: إنه ﷺ لم يحدث به سوى مرة واحدة، روي بالفاظ مختلفة: كرحم الله، ومن سمع، ومقاتلي، وبلغه، وأفقه، ولا فقه له، مكان نضر الله، وامرءاً، ومنا حديثاً وأداه، وأوعى، وليس بفقيه، لا سيما وفيه ما يرشد إلى الفرق بين العارف وغيره بقوله: «فرب مبلغ أوعى من سامع، ورب حامل فقهه<sup>(٤)</sup> ليس بفقيه إلى من هو أفقه منه»<sup>(٥)</sup>.

وأما حديث «لا ونبيك» ففي الاستدلال به نظر؛ لأنه وإن تحقق<sup>(٦)</sup> بالقطع أن المعنى في اللفظين متحد؛ لأن الذات المحدث عنها واحدة، فالمراد يفهم بأي صفة وصف بها الموصوف، فيحتمل أن المنع لكون ألفاظ الأذكار كما سيأتي في<sup>(٧)</sup> الفصل الثاني عشر توقيفية ولها خصائص وأسرار لا يدخلها القياس، فتجب

(١) ص ٢٠٠، وأخرجه أيضاً الجوزقاني في «الأباطيل» (٨٨)، وقال: هذا باطل، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٩١/١)، وأخرجه أبو نعيم في «المستخرج» وابن منده في «معرفة الصحابة». انظر لذلك «السلسلة الضعيفة» (٤٢١/٢ - ٤٢٢).

(٢) في ز وه «التوقيفات».

(٣) «الكفاية» ص ٢٠١ - ٢٠٢.

(٤) سقطت كلمة «و» من ز.

(٥) انظر المصدر السابق ص ٢٠٢، و«المستصفى» (١/ ٦٩)، و«الإحكام» للآمدي (١٥٠/٢).

(٦) زاد في ز «فيه».

(٧) زاد في ز «ذلك».

المحافظة على اللفظ الذي وردت به .

/ وبالجملة فيستحب له أن يورد الأحاديث بألفاظها كما قاله الحسن وغيره؛ ١٤٧/٣  
لأن ذلك أسلم وأفضل كما قاله ابن سيرين وغيره . ولذا كان ابن مهدي - فيما  
حكاه عنه الإمام أحمد - يتوقى كثيرا ويحب أن يحدث بالألفاظ<sup>(١)</sup> هذا كله فيمن  
تحمل من غير التصانيف .

[<sup>(٢)</sup> (والشيخ) ابن الصلاح (في التصنيف) المدون (قطعا قد حذر)] بالمهمله  
ثم المعجمة أي: منع تغيير اللفظ الذي اشتمل عليه وإثبات لفظ آخر بدله بمعناه  
بدون إجراء خلاف منه بل ولا علم غيره أجرأه<sup>(٣)</sup> لكون المشقة في ضبط الألفاظ  
والجمود عليها، التي هو معول الترخيص منتفية في الكتب المدونة يعني كما هو  
أحد الأقوال في القسم الأول المحكي فيه المنع لحافظ اللفظ، وأيضا فهو إن ملك  
تغيير اللفظ فليس يملك تغيير<sup>(٤)</sup> تصنيف غيره<sup>(٥)</sup> .

وهذا قد يؤخذ منه اختصاص المنع بما إذا روينا التصنيف نفسه أو نسخناه، أما  
إذا نقلنا منه إلى تخاريجنا وأجزائنا فلا، إذ التصنيف حينئذ لم يتغير وهو مالك  
لتغيير اللفظ، أشار إليه ابن دقيق العيد وأقره شيخنا وهو ظاهر، وإن نازع المؤلف  
فيه، وحينئذ فهو كما قال ابن دقيق العيد: لا يجري على الاصطلاح، فإن  
الاصطلاح على أن لا تغير الألفاظ بعد الانتهاء إلى الكتب المصنفة، سواء رويها  
فيها أو نقلنا منها، ووافق المؤلف في كونه الاصطلاح لكن ميل شيخنا إلى الجواز  
إذا قرن بما يدل عليه كقوله «بنحوه» ويشهد له تسوية ابن أبي الدم كما<sup>(٦)</sup> تقدم في

(١) انظر «الكفاية» ص ١٦٧، ٢٠٦، و«المحدث الفاصل» ص ٥٣٤، و«جامع بيان العلم» (١/٨١)،  
و«سنن الدارمي» (١/٧٩) .

(٢) ورد ما بين المعكوفتين في ه هكذا «وإلا فالشيخ ابن الصلاح لم يجر الخلاف ولا علم أن غيره  
أجراه في التصنيف المدون بل قطعا فيه قد حذر» وسيأتي مع التغيير .

(٣) زاد في ز «و» .

(٤) سقطت كلمة «تغيير» من ز .

(٥) «علوم الحديث» ص ١٩١، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٦٢)، و«التقريب» له ص ٢٥، و«فتح  
المغيث» للعراقي (٣/٥٠) .

(٦) زاد في ز «قد» .

١٤٨/٣ رابع التنيهات التالية/ لثاني أقسام التحمل بين القسمين، لا سيما وقد قال<sup>(١)</sup> ابن الصلاح في القسم الأول<sup>(٢)</sup>.

[الألفاظ التي يقولها الراوي بالمعنى]: (وليقل الراوي) عقب إيراده للحديث (بمعنى) أي: بالمعنى<sup>(٣)</sup> (أو كما قال)، فقد كان أنس رضي الله عنه - كما عند الخطيب في الباب المعقود لمن أجاز الرواية بالمعنى - يقولها عقب الحديث (ونحوه) من الألفاظ كقوله: أو نحو هذا، أو شبهه، أو شكله، فقد روى الخطيب أيضًا عن ابن مسعود أنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم أرعد وأرعدت ثيابه، وقال: أو شبه ذا أو نحو ذا. وعن أبي الدرداء أنه كان إذا فرغ من الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: هذا، أو نحو هذا أو شكله<sup>(٤)</sup>.

ورواها كلها الدارمي في مسنده<sup>(٥)</sup> بنحوها، ولفظه في ابن مسعود: وقال: أو مثله أو نحوه أو شبهه به، وفي لفظ آخر لغيره: أن عمرو بن ميمون سمع يومًا ابن مسعود يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد علاه كرب وجعل العرق ينحدر منه عن جبينه وهو يقول: إما فوق ذلك وإما دون ذلك وإما قريب من ذلك، وهذا (كشك) من المحدث أو القارئ (أبهما) عليه الأمر به، فإنه يحسن أن يقول: أو كما قال، بل أورد أبو داود من حديث العباس بن سالم<sup>(٦)</sup> عن أبي سلام عن أبي أمامة عن عمرو<sup>(٧)</sup> [بن عبسة حديثًا]، وفي آخره: قال العباس: هكذا حدثني أبو سلام<sup>(٨)</sup>

(١) في هـ «قاله».

(٢) «علوم الحديث» ص ١٩١، و«الافتراح» ص ٢٤٥، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٥٠)، و«التقييد والإيضاح» ص ١٤٧، و«فتح الباقي» (٢/١٦٩).

(٣) زاد في هـ هنا كلمة «لفظ».

(٤) «الكفاية» ص ٢٠٥ - ٢٠٦.

(٥) (١/٧١ - ٧٣)، وانظر أيضًا «سنن ابن ماجه» (١/١٠ - ١١)، و«الجامع» للخطيب (٢/٣٥) - (٣٦)، و«مقدمة الكامل» ص ٤٣، و«المحدث الفاصل» ص ٥٤٩ - ٥٥٠، و«جامع بيان العلم» (١/٧٨ - ٧٩).

(٦) سقطت كلمة «ابن سالم» من هـ.

(٧) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٨) في هـ «أخبرنا سلام» وهو خطأ.

عن أبي أمامة إلا أن أخطئ [ (١) شيئاً / لا أريده ] فأستغفر الله وأتوب إليه (٢) ، قال ١٤٩/٣ ابن الصلاح : وهو - أي : قول (٣) كما قال : في الشك - الصواب في مثله ؛ لأن قوله : «أو كما قال» يتضمن إجازة من الراوي وإذناً في رواية الصواب عنه إذا بان ثم لا يشترط إفراد ذلك بلفظ الإجازة لما قرناه (٤) يعني في الفصل الثاني .

قال الخطيب : والصحابة أصحاب اللسان وأعلم الأمة بمعاني الكلام لم يكونوا يقولون ذلك (٥) إلا تخوفاً من الزلل لمعرفتهم بما في الرواية على المعنى من الخطر - انتهى (٦) .

و (٧) إدراجه رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ لهم في المجيزين إن كان بمجرد صنيعهم هذا ففيه نظر ، وكذا قال البلقيني مع أنه قد بالغ أنه فهم من بعض من (٨) لا يصح فهمه (٩) .

### الاقْتِصَارُ عَلَى بَعْضِ الْحَدِيثِ

٦٣٥- وحذف بَعْضِ المتنِ فامْنَعُ أو أجزُ أو إن أُنِمَّ ، أو لعالم ، وميز  
٦٣٦- ذا بالصحيح إن يكن ما اختصره منفصلاً عن الذي قد ذكره  
٦٣٧- وما لذي (١٠) ثممة أن يفعلها فإن أبي ، فجاز أن لا يكمله  
٦٣٨- أما إذا قُطِعَ في الأبواب فهُوَ إلى الجوازِ ذو اقتِرابِ

[عدم جواز اختصار الحديث]: الفصل الرابع (الاقْتِصَارُ) في الرواية (على

بعض الحديث) وربما عبر (١١) عنه بالاختصار مجازاً وتفريق الحديث الواحد / ١٥٠/٣

(١) سقط ما بين المعكوفتين من هـ .

(٢) «سنن أبي داود» (٤/١٥٦ - ١٥٨) .

(٣) في هـ «قوله» .

(٤) «علوم الحديث» ص ١٩٢ ، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٥٠) .

(٥) سقطت كلمة «ذلك» من هـ .

(٦) «الجامع» له (٢/٣٤) ، و«علوم الحديث» ص ١٩٢ .

(٧) كلمة «و» ساقطة من هـ .

(٨) سقطت كلمة «فهم من بعض» من ز ، وفيها «ما» بدل «من» الثانية .

(٩) انظر «محاسن الاصطلاح» .

(١٠) زاد في م «من» .

(١١) في هـ «غيره» وهو خطأ .

على الأبواب (وحذف) بالنصب مفعول مقدم (بعض المتن) أي: الحديث مما لا تعلق له بالمشبث، (فامنع) إن كان لغير شك مطلقاً سواء تقدمت روايته له تماماً أم لا، كان عارفاً بما يحصل به الخلل في ذلك أم لا، بناء - كما قال ابن الصلاح ومن تبعه وإن توقف فيه البدر بن جماعة - على منع الرواية بالمعنى مطلقاً؛ لأن رواية الحديث على النقصان والحذف لبعض متنه، تقطع الخبر وتغيره<sup>(١)</sup> عن وجهه، وربما حصل الخلل والمختصر لا يشعر<sup>(٢)</sup>.

قال عنبسة: قلت لابن المبارك: علمت أن حماد بن سلمة كان يريد أن يختصر<sup>(٣)</sup> الحديث: فيقلب<sup>(٣)</sup> معناه، قال فقال لي: أو فطنت<sup>(٣)</sup> له، وقال أبو عاصم النبيل: إنهم يخطئون فحسمت المادة لذلك<sup>(٤)</sup>، هذا الإمام أبو حاتم ابن حبان وناهيك به وقد ترجم في صحيحه<sup>(٥)</sup> «إيجاب دخول النار لمن<sup>(٦)</sup> أسمع أهل الكتاب ما يكرهون»، وساق فيه حديث أبي موسى الأشعري بلفظ «من سمع يهودياً أو نصرانياً دخل النار» وتبعه غيره فاستدل به على تحريم غيبة الذمي، وكل هذا خطأ، فلفظ الحديث «من سمع بي من أمتي أو يهودي أو نصراني فلم يؤمن بي دخل النار»<sup>(٧)</sup>.

وكذا ترجم المحب الطبري في أحكامه الوليمة على الإخوة. وساق<sup>(٨)</sup> حديث أنس: قدم عبد الرحمن بن عوف فأخى النبي ﷺ بينه وبين سعد بن الربيع [٩] لكون البخاري أورده] في بعض الأماكن من صحيحه باختصار قصة التزويج

(١) في هـ «يقطع الخبر ويغيره».

(٢) «علوم الحديث» ص ١٩٢، و«الكفاية» ص ١٩٠، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٦٤)، و«التقريب» له ص ٢٥.

(٣) في هـ «تختصر، فينقلب، فطنت».

(٤) «الكفاية» ص ١٩١، ١٩٢.

(٥) انظر «الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان» (٧/١٩٣).

(٦) زاد في ز «قد».

(٧) أخرجه أحمد (٤/٣٩٦)، والطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد رجال الصحيح، قاله الهيثمي في «المجمع» (٨/٢٦٢).

(٨) في هـ «سياق».

(٩) في ز مكان ما بين المعكوفتين «وقد أورده».

مقتصرًا على الإخاء والأمر بالوليمة، ففهم منه أن الوليمة للإخوة وليس كذلك،  
والحديث/ قد أورده البخاري تامةً في أماكن كثيرة وليست الوليمة فيه إلا للنكاح ١٥١/٣  
جزمًا<sup>(١)</sup>.

وحكي عن الخليل بن أحمد واحتج له بقوله ﷺ: «فبلغه كما سمعه» وعن  
مالك فيما رواه عنه يعقوب بن شيبه أنه كان لا يرى أن يختصر الحديث إذا كان  
عن رسول الله ﷺ يعني دون غيره، كما صرح به أشهب، إذ قال: سألت مالكا  
عن الأحاديث يقدم فيها ويؤخر والمعنى واحد، قال: أما ما كان منها من قول  
رسول الله ﷺ فإني أكره ذلك وأكره أن يزداد فيها وينقص منها، وما كان من قول  
غير رسول الله ﷺ فلا أرى بذلك بأسًا إذا كان المعنى واحدًا، بل كان عبد الملك  
ابن عمير وغيره لا يستجيزون أن يحذف منه حرف واحد<sup>(٢)</sup>.

فإن كان لشك فهو - كما قال ابن كثير وتبعه البلقيني وغيره - سائغ، كان مالك  
يفعله كثيرًا تورعًا بل<sup>(٣)</sup> كان يقطع إسناد الحديث إذا شك<sup>(٤)</sup> في وصله<sup>(٥)</sup> ونقل  
أيضًا عن ابن عليه، نعم إن تعلق<sup>(٦)</sup> المشكوك فيه [بالمثبت كقول داود بن حصين  
في حديث الرخصة في العرايا في خمسة أوسق أو دون خمسة أوسق<sup>(٧)</sup> فلا.

[جواز اختصار الحديث مطلقًا]: (أو) وهو القول الثاني (أجز) ذلك مطلقًا  
احتجاج إلى تغيير لا يخل بالمعنى أم لا، تقدمت روايته له تامةً أم لا لما سيجيء

(١) انظر «صحيح البخاري» مع «الفتح» (٢٠٣٩، ٢٢٣٩، ٣٧٨١، ٣٩٣٧، ٥١٤٨، ٥١٥٣،  
٥١٥٥، ٥١٦٧، ٦٠٨٢، ٦٣٧٢)، وقد أشار ابن حجر في «فتح الباري» (٢٣٧/٩)، إلى كلام  
المحب الطبري.

(٢) «الكفاية» ص ١٨٩، ١٩٠، ١٩١، و«الجامع» لعبد الله القيرواني ص ١٤٦ - ١٤٧، و«ترتيب  
المدارك» (١٤٨/١).

(٣) زاد في ز «قد».

(٤) زاد في هـ «هو كما قال».

(٥) «الباعث الحثيث» ص ١٤٤، و«محاسن الإصطلاح» ص ٣٣٧، كما في «هامش الإرشاد» للنوي  
(٣٦٤/١)، وانظر أيضًا «التدريب» (١٠٥/٢).

(٦) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٧) البخاري (٢١٩٠، ٢٣٨٢) ومسلم (١٥٤١)، وأبو داود (٣٣٤٨)، والنسائي (٢٦٨/٧)،  
والترمذي (١٣٠١)، ومالك في الموطأ ص ٢٥٥.

قريبًا، وبه قال مجاهد حيث قال: انقص من الحديث ما شئت ولا تزدد فيه<sup>(١)</sup>. ونحوه قول ابن معين: إذا خفت أن تخطئ في الحديث فانقص منه ولا تزدد<sup>(٢)</sup>. ونسبه عياض لمسلم<sup>(٣)</sup> والموجود عنه ما سيأتي.

١٥٢/٣ [جواز اختصار الحديث مع الشروط]: (أو) وهو القول الثالث التفصيل فأجزه (إن أتم) بضم أوله مبيّنًا للمفعول إيراده منه أو من غيره مرة بحيث أمن بذلك من تفويت حكم أو سنة أو نحو ذلك، وإلا فلا، وإن جازت عند قائله<sup>(٤)</sup> كما قال ابن الصلاح ومن تبعه، الرواية بالمعنى<sup>(٥)</sup>.

(أو) وهو القول الرابع بتفصيل آخر فأجزه كما ذهب إليه الجمهور إن وقع (لعالم) عارف، وإلا فلا (ومز) أي: ميز (ذا) القول عن سائرهما بوصفه<sup>(٦)</sup> (بالصحيح إن يكن ما اختصره) بالحذف من المتن (منفصلا عن) القدر (الذي قد ذكره) منه غير متعلق به بحيث لا يختل البيان ولا يختلف<sup>(٧)</sup> الدلالة فيما نقله بترك ما حذفه كالاستثناء، مثل قوله: «لا يباع الذهب بالذهب إلا سواء بسواء»<sup>(٨)</sup> والغاية مثل قوله: «لا يباع النخل حتى تزه»<sup>(٩)</sup> والشرط ونحوها. قال صاحب المستصفي: ومن جوزه شرط عدم تعلق المذكور بالمتروك تعلقًا يغير<sup>(١٠)</sup> معناه، فإما إذا تعلق به كشرط العبادة أو ركنها، فنقل البعض تحريف وتليس<sup>(١١)</sup>.

(١) «المحدث الفاصل» ص ٥٤٣، و«الكفاية» ص ١٨٩، و«علوم الحديث» ص ١٩٢، و«شرح السنة» (٢٣٨/١).

(٢) «الكفاية» ص ١٨٩.

(٣) «الإلماع» ص ١٨١.

(٤) سقطت كلمة «عند قائله» من هـ.

(٥) «علوم الحديث» ص ١٩٢، و«الإرشاد» للنووي (٣٦٤/١)، و«التقريب» له ص ١٦، وانظر أيضًا «الكفاية» ص ١٩٠.

(٦) في هـ «نصفه» وهو خطأ.

(٧) في ز «لا تختلف».

(٨) هذا معنى الحديث الذي أخرجه مسلم (١٥٨٤، ١٥٨٥، ١٥٨٧) وأصحاب السنن.

(٩) أورده المؤلف بالمعنى وقد أخرجه البخاري (٢١٦٥، ٢١٦٧، ٢٢٠٨)، ومسلم (١٥٥٥) وأصحاب السنن.

(١٠) في ز «بغير» وهو خطأ.

(١١) «المستصفي» (١٦٨/١).



قال الخطيب: ولا فرق بين أن يكون ذلك تركاً لنقل العبادة كنقل بعض أفعال الصلاة أو تركاً لنقل فرض آخر هو شرط في صحة العبادة كترك نقل وجوب / ١٥٣/٣ الطهارة ونحوها، قال: وعلى هذا الوجه يحمل قول من قال: لا يحل الاختصار انتهى<sup>(١)</sup>.

ومن الأمثلة لبعض هذا مما ذكره إمام الحرمين حديث ابن مسعود «أتيت النبي ﷺ بحجرين وروثة يستنجي بها، فألقى الروثة وقال: إنها رجس، ابغ لي ثالثاً، فلا يجوز الاقتصار على ما عدا قوله: ابغ لي ثالثاً، وإن كان لا يخل برمي الروثة وأنها رجس، لإيهامه الاكتفاء بحجرين، لكن فرق الإمام لمثل هذا بين أن يقصد الراوي الاحتجاج به لمنع استعمال الروث، فيسوغ حينئذ، أو لم يقصد غرضاً خاصاً فلا<sup>(٢)</sup> وفيه توقف].

ثم إن ما ذهب إليه الجمهور لا ينازع فيه من لم يجز النقل بالمعنى؛ لأن الذي نقله والذي حذفه والحالة هذه، بمنزلة خبرين منفصلين في أمرين لا تعلق لأحدهما بالآخر، وإليه الإشارة بقول مسلم في مقدمة صحيحه<sup>(٣)</sup>: «إنه لا يكرر إلا أن يأتي موضع لا يستغنى فيه عن ترداد حديث فيه زيادة معنى أو إسناد يقع إلى جنب إسناد لعله تكون هناك؛ لأن المعنى الزائد في الحديث المحتاج إليه يقوم مقام حديث تام فلا بد من إعادة الحديث الذي فيه ما وصفنا من الزيادة، أو يفصل ذلك المعنى من جملة الحديث<sup>(٤)</sup> على اختصاره إذا أمكن، ولكن تفصيله ربما عسر<sup>(٥)</sup> من جملة فإعادته بهيئته إذا ضاق ذلك أسلم، فأما ما وجدنا بدأ من إعادته

(١) «الكفاية» ص ١٩٠ - ١٩١.

(٢) سقط ما بين المعكوفتين من هـ، راجع لذلك «البرهان» له (١/٦٦٠)، و«المسودة» ص ٣٠٤ - ٣٠٥، وأما الحديث المشار إليه فقد أخرجه أحمد (١/٤٥٠)، وقال ابن حجر: رجاله ثقات أثبات، «الفتح» (١/٢٥٧)، وأما بدون الزيادة فأخرجه البخاري (١٥٦)، والنسائي (١/٣٩)، (٤٠)، والترمذي (١٧) وابن ماجه (٣١٤)، وأحمد (١/٣٨٨، ٤١٨، ٤٢٧، ٤٦٥).

(٣) (١/٤٨ - ٤٩).

(٤) في هـ «حديث» بدون التعريف.

(٥) في هـ «عشر» وهو خطأ.

بجملته من غير حاجة منا إليه<sup>(١)</sup> فلا يتولى<sup>(٢)</sup> فعله، والقصد أن في قوله «إذا ١٥٤/٣ أمكن» وكذا في قوله/ «ولكن تفصيله» إلى آخره الإشارة إلى ما ذهب إليه الجمهور<sup>(٣)</sup> وأنه لا يفصل<sup>(٤)</sup> إلا ما لا ارتباط له بالباقي حتى أنه لو شك في الارتباط أو عدمه تعين ذكره بتمامه وهيئته ليكون أسلم، مخافة من الخطأ والزلل، قاله النووي<sup>(٥)</sup>، وسواء في الجواز للعارف بشرطه، رواه هو أو غيره، تامة أم لا، قبل<sup>(٦)</sup> أو بعد لكن محل<sup>(٧)</sup> تسويغ روايته أيضًا ناقصًا إذا كان رفيع المنزلة في الضبط والإتقان والثقة بحيث لا يظن به زيادة ما لم يسمعه أو نسيان ما سمعه لقلة ضبطه وكثرة غلطه، (و) إلا ف (ما لذي) بكسر اللام وذال معجمة أي: صاحب خوف من تطرق (تهمة) إليه بذلك (أن يفعله) [٨] سواء رواه كذلك ابتداء حيث علم من روايته له أيضًا بعد أو من غيرها أنه عنده بأزيد أو بعد روايته له تامة] بل واجب عليه أن ينفي هذه الظنة عن نفسه كما صرح به الخطيب وغيره<sup>(٩)</sup>.

وكذا قال الغزالي في المستصفى<sup>(١٠)</sup> بعد اشتراطه في الجواز روايته مرة بتمامه: إن شرطه أن لا يتطرق إليه سوء الظن بالتهمة، فإن علم أنه يتهم<sup>(١١)</sup> باضطراب النقل وجب الاحتراز عنه [١٢] وممن أشار لوجوب التحرز للخوف من إساءة الظن ابن دقيق العيد، وعبارته: إن التحرز متأكد في حق العلماء ومن يقتدى به فلا

(١) في ز «إليه منا».

(٢) في ز «لا يتولى».

(٣) في ز «الجمهور إليه».

(٤) في ز «لا فصل».

(٥) «شرح مسلم» له (٤٩/١).

(٦) زاد في ز «و».

(٧) في هـ «بمحل».

(٨) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٩) «الكفاية» ص ١٩٣، و«علوم الحديث» ص ١٩٣، و«الإرشاد» للنووي (٣٦٥/١)، و«التقريب» له

ص ٢٦، و«فتح المغيـث» للعراقي (٥٢/٣).

(١٠) (١٦٨/١).

(١١) زاد في ز «فيه».

(١٢) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

يجوز لهم أن يفعلوا فعلا يوجب الظن السوء بهم وإن كان لهم فيه مخلص لأن ذلك سبب إلى إبطال/ الانتفاع بعلمهم<sup>(١)</sup> ولكن في كلام البيهقي والخرائطي ما ١٥٥/٣ يشهد للاستحباب وهو ظاهر كما بينته في موضع آخر<sup>(٢)</sup> [فإن) خالف و(أبي) إلا أن<sup>(٣)</sup> يرويه ناقصاً<sup>(٤)</sup> لعدم وجوب ذلك عنده] (فجاز) لهذا<sup>(٥)</sup> العذر كما صرح به سليم الرازي<sup>(٦)</sup> إذا لم يكن رواه قبل تائماً أن لا يكمله) بعد ذلك ويكتف الزيادة، وتوقف فيه العز ابن جماعة؛ لأن المفسدة المرتبة على الكتم وتضييع الحكم أشد من الاتهام وما يتعلق به وأشد المفسدتين<sup>(٧)</sup> يترك بارتكاب الأخف إذا تعين طريقاً خصوصاً والزيادة غير قاذحة، وأخص منه إذا قلنا إنها مقبولة وكيف يكون ذلك عذراً في شيء تحمله عن النبي ﷺ إلا أن يحمل<sup>(٨)</sup> العذر على أنه عذر في التأخير لا في<sup>(٩)</sup> الإهمال، ويتطرق إلى هذا أيضاً الكلام في وقت الحاجة باعتبار التأخير عنها نعم قيد ابن الصلاح المنع<sup>(١٠)</sup> من الاختصار ممن هذا حاله [بمن تعين عليه أداء تمامه<sup>(١١)</sup> فإنه قال: إن من اتصف بتطرق الاتهام إليه، وكان قد تعين عليه أداء تمامه] لا يجوز له أن يرويه ابتداء ناقصاً؛ لأنه بذلك يعرض الزائد لإخراجه عن حيز الاستشهاد به أو المتابعة ونحوها<sup>(١٢)</sup>.

ومن الأدلة لهذا القول ما احتج به عبد الغني بن سعيد الحافظ لمطلق الجواز

(١) «الإحكام» له (٢/٢٦١)، و«فتح الباري» (٤/٢٨٠).

(٢) راجع لشأن قول البيهقي «المدخل» له ص ٢٣٦.

(٣) في ز «أن لا يرويه» بدل «إلا أن يرويه» وهو خطأ.

(٤) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٥) في هـ «بهذا».

(٦) سقط ما بين المعكوفتين من هـ وراجع لقول الرازي «علوم الحديث» ص ١٩٣، و«فتح المغيث»

للعراقي (٣/٥٢).

(٧) في هـ «المفسدين».

(٨) في هـ «تحمل».

(٩) سقطت كلمة «في» من هـ.

(١٠) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(١١) هذه العبارة متكررة في هامش الأصل ولم نعرف ما وجه التكرير؟

(١٢) «علوم الحديث» ص ١٩٣ - ١٩٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٥٢).

١٥٦/٣ / وهو أنه ﷺ قام ليلة بآية يرددها حتى أصبح<sup>(١)</sup>، وصلى صلاة ابتداء فيها بسورة حتى إذا بلغ ذكر موسى أو عيسى أخذته سعلة فركع<sup>(٢)</sup>. وإذا كان سيد الخلق قد فعل هذا في سيد الحديث وهو القرآن ففصل<sup>(٣)</sup> بعضه من بعض. كان غيره بذلك أولى<sup>(٤)</sup> ولكننا نقول على تقدير تسليم الاستدلال به: العلة في جوازه في القرآن وهي حفظه في الصدور موجودة والحالة هذه حيث أمنا الإلباس من حذف الباقي. ونحوه أنه ﷺ قال لبلال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: قد سمعتك يا بلال وأنت تقرأ من هذه السورة ومن هذه السورة، قال: كلام طيب<sup>(٥)</sup> يجمعه الله تعالى بعضه إلى بعض فصوبه النبي ﷺ. رواه أبو داود<sup>(٦)</sup> وغيره.

وكذا من أدلة الجواز فيما قيل قوله ﷺ: «نضر الله من سمع مقالتي فلم يزد فيها» إذ لو لم يجز النقص لذكره كما ذكر الزيادة<sup>(٧)</sup>. وأيضاً فعمدة الرواية في التجويز هو الصدق وعمدتها في التحريم هو الكذب، وفي مثل<sup>(٨)</sup> ما ذكرناه الصدق حاصل فلا وجه للمنع، [قاله ابن دقيق العيد] قال: فإن احتاج ذلك إلى تغيير<sup>(٩)</sup> لا يخل بالمعنى فهو خارج على جواز الرواية بالمعنى<sup>(١٠)</sup>، وكل ما تقدم في الاقتصار على بعض الحديث في الرواية.

١٥٧/٣ / [تقطيع الحديث الواحد في الأبواب]: (أما إذا قطع) المتن الواحد المشتمل

- (١) أخرجه ابن ماجه (١٣٥٠)، والحاكم في «المستدرک» (٢٤١/١) وصححه ووافقه الذهبي، والآية: «إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم»، راجع لمزيد من تحقيق هذا الحديث تعليق أحمد محمد شاكر على «سنن الترمذي» (٣١١/٢).
- (٢) أخرجه مسلم (٤٥٥)، وعلقه البخاري في «صحيحه» (٢٥٥/٢).
- (٣) في هـ «فضل» وهو خطأ.
- (٤) لعله ذكره في كتاب آداب المحدثين ولم يتيسر لنا الوصول إليه.
- (٥) كلمة «طيب» ساقطة من هـ وزاد فيها كلمة «قد».
- (٦) في «سننه» (١٣١٦) باب رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل.
- (٧) ذكر الخطيب هذا الحديث والدليل في «الكفاية» ص ١٩٠.
- (٨) كلمة «مثل» ساقطة من هـ.
- (٩) ورد ما بين المعكوفتين في ز قبل «وفي مثل ما ذكرناه».
- (١٠) في هـ «تعبير».
- (١١) «الاقتراح» ص ٢٥٤.

على عدة أحكام كحديث جابر الطويل في الحج ونحوه (في الأبواب) المتفرقة بأن يورد كل قطعة منه في الباب المعقود لها (فهو) كما قال ابن الصلاح ومن تابعه، يعني: إذا تجرد عن العوارض المتقدمة بأسرها (إلى الجواز) من الخلاف<sup>(١)</sup> (ذو اقتراب) ومن المنع ذو ابتعاد<sup>(٢)</sup> وصرح الرشيد العطار بالخلاف فيه وأن المنع ظاهر صنيع مسلم، فإنه لكونه لم يقصد ما قصده البخاري من استنباط الأحكام، يورد الحديث بتمامه من غير تقطيع له ولا اختصار إذا لم يقل فيه: مثل حديث فلان أو نحوه، ولكن قال النووي: إنه يبعد طرد الخلاف فيه، وقد فعله من الأئمة أحمد والبخاري وأبو داود والنسائي وغيرهم قديمًا وحديثًا<sup>(٣)</sup> بل ومسلم أيضًا كما قدمته وإن اقتضى كلام الرشيد خلافه [ونسب أيضًا للإمام مالك<sup>(٤)</sup> مع تصريحه كما تقدم بالمنع منه في حديث الرسول إلا أن يفرق بين الرواية والتأليف، وكذا حكى الخلال عن أحمد أنه ينبغي أن لا يفعل، ونحوه قول ابن الصلاح: إنه لا يخلو من كراهة، يعني فإنه إخراج للحديث المروي عن<sup>(٥)</sup> الكيفية المخصوصة التي أورد عليها، لكن قد نازعه النووي فقال: ما أظن غيره يوافقه على ذلك<sup>(٦)</sup>، بل بالغ الحافظ عبد الغني بن سعيد وكاد أن يجعله مستحبًا.

قلت: لا سيما إذ كان المعنى المستنبط من تلك القطعة يدق، فإن إيراده - والحالة هذه - بتمامه يقتضي مزيد تعب في استخلاصه منه<sup>(٧)</sup>، بخلاف الاقتصار على محل الاستشهاد فيه تحفيف<sup>(٨)</sup> كما أشار إليه أبو داود] والتحقيق كما أشار إليه ابن دقيق العيد في شرح الإمام التفصيل، فإن قطع بأنه لا يخل المحذوف

(١) في هـ «بخلاف من».

(٢) «علوم الحديث» ص ١٩٤، و«الإرشاد» للنووي (٣٦٦/١)، و«التقريب» له ص ٢٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٥٢/٣).

(٣) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٤) المصادر السابقة و«شرح صحيح مسلم» للنووي (٤٩/١).

(٥) في ز «على».

(٦) المصادر السابقة و«المجموع» للنووي (١١٠/١)، و«الكفاية» (ص ١٩٤).

(٧) سقطت كلمة «منه» من هـ وفي ز «أي في اختصاصه واستخلاصه منه».

(٨) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

بالباقى فلا كراهة وإن نزل عن هذه المرتبة ترتبت<sup>(١)</sup> الكراهة بحسب مراتبه فى ظهور إرتباط بعضه ببعض وخفائه.

### التسميع بقراءة اللّحان والمُصحّف

٦٣٩- وليحذر اللّحان والمُصحّفًا على حديثه بأن يُحرّفًا

٦٤٠- فيدخلا فى قوله «مَنْ كَذَبًا» فحقّ النّخو على مَنْ طَلَبًا

٦٤١- والأخذ مِنْ أفواههم لا الكُتُبِ أذْفَعُ للتصحيفِ فاسْمَعِ واذأبِ

[حكم اجتناب اللحن والتصحيف]: الفصل الخامس (التسميع) من الشيخ (بقرأة اللحن والمصحف) والحث على الأخذ من أفواه الشيوخ. (وليحذر) الشيخ الطالب (اللحن) بصيغة المبالغة أى: الكثير اللحن فى ألفاظ النبوة وكذا ليحذر (المصحف) فيها وفى أسماء الرواة ولو كان لا يلحن (على حديثه بأن يحرفا) أى: خوف التحريف فى حركاته أو ضبطه من كل منهما<sup>(٢)</sup> فى الحال والمآل (فيدخلا) أى: الشيخ وكذا الطالب من باب أولى (فى) جملة (قوله) ﷺ (من كذبا) أى: كذب<sup>(٣)</sup> على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار؛ لأنه ﷺ لم يكن يلحن.

قال النضر بن شميل: جاءت هذه الأحاديث عن الأصل معربة<sup>(٤)</sup>، يتأكد ١٥٩/٣ الوعيد مع اختلال المعنى فى اللحن والتصحيف وإلى الدخول أشار الأصمعي<sup>(٥)</sup> [٦] فقال أبو داود السنجي<sup>(٧)</sup> سمعت الأصمعي يقول: إن أخوف ما أخاف على

(١) فى هـ «ترتيب».

(٢) ورد فى هامش هـ هنا «من اللحن والمصحف».

(٣) كلمة «أى كذب» ساقطة من هـ.

(٤) «علوم الحديث» ص ١٩٤ .

(٥) هو الإمام العلامة الحافظ، حجة الأدب لسان العرب أبو سعيد عبد الملك بن قريب الأصمعي اللغوي الأخباري توفى (٢١٥ أو ٢١٦ هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٠/١٧٥).

(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٧) هو سليمان بن معبد، أبو داود النحوي السنجي (بكسر السين) المروزي وكان ثقة، توفى (٢٥٧ هـ)

«تاريخ بغداد» (٩/٥١).

طالب العلم إذا لم يعرف النحو أن يدخل في جملة قوله ﷺ: «من كذب علي» لأنه لم يكن يلحن فمهما<sup>(١)</sup> رويت عنه ولحنت فيه فقد كذبت عليه<sup>(٢)</sup>. وعن سالم<sup>(٣)</sup> بن قتيبة قال: كنت عند ابن هبيرة<sup>(٤)</sup> الأكبر فجري ذكر العربية<sup>(٥)</sup> فقال: «والله ما استوى رجلان دينهما واحد، وحسبهما واحد، ومرؤتهما واحدة: أحدهما يلحن والآخر لا يلحن؛ لأن أفضلهما في الدنيا والآخرة الذي لا يلحن، فقلت: - أصلح الله الأمير - هذا أفضل في الدنيا لفضل فصاحته وعريته، أرأيت الآخرة، ما باله أفضل فيها؟ قال: إنه يقرأ كتاب الله على ما أنزله الله، وإن الذي يلحن يحمله لحنه على أن يدخل فيه ما ليس منه ويخرج ما هو فيه، فقلت: صدق الأمير وبر<sup>(٦)</sup>.

وعن أبي سلمة حماد بن سلمة أنه قال لإنسان: إن لحنت في حديثي فقد كذبت علي، فإني لا ألحن<sup>(٧)</sup>، وصدق رحم الله فإنه كان مقدماً في ذلك بحيث أن سيويه شكى إلى الخليل بن أحمد أنه سأله عن حديث هشام بن عروة عن أبيه في رجل رعف يعني: بضم العين على لغة ضعيفة فانتهره وقال له: أخطأت، إنما هو رعف يعني: بفتحها، فقال له الخليل: صدق، أتلقى بهذا الكلام أبا أسامة<sup>(٨)</sup>؟، وهو مما ذكر في سبب تعلم<sup>(٩)</sup> سيويه العربية، ويقال: إن هذه ١٦٠/٣ اللفظة أيضاً كانت سبباً لتعلم ثابت البناني أحد التابعين من شيوخ حماد هذا لها، كما روينا في العلم للموهبي عن محمد بن زياد<sup>(١٠)</sup>، قال: سألت<sup>(١١)</sup> ثابت البناني

(١) في هـ «فهما» وهو خطأ.

(٢) «روضة العقلاء» ص ٢٢٣، و«الإلماع» ص ١٨٤، و«علوم الحديث» ص ١٩٤، و«الإرشاد» للنووي (٣٦٧/١)، و«فتح المغيث» للعراقي (٥٣/٣)، و«التدريب» (١٠٦/٢).

(٣) في ز «سلمة» وهو خطأ.

(٤) في ز «أبي هبيرة» وهو خطأ.

(٥) في هـ «قراءة الجريته» بدل «العربية».

(٦) «الجامع» للخطيب (٢٥/٢ - ٢٦)، و«روضة العقلاء» ص ٢٢٠.

(٧) «الجامع» للخطيب (٣٠/٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٥٣/٣).

(٨) «الجامع» للخطيب (٢٧/٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٥٣/٣)، و«التدريب» (١٠٦/٢).

(٩) سقطت كلمة «تعلم» من ز.

(١٠) هو محمد بن زياد البرجمي، انظر لترجمته «الميزان» (١٧٢/٥).

(١١) في ز «سألت».

الحسن البصري، فقال: يا أبا سعيد! ما تقول في رعف؟ فقال: وما رعف؟ أتعجز أن تقول رعف؟ فاستحى ثابت وطلب العربية حتى قيل له من انهماكه فيها: ثابت العربي.

وكذا كان سبب اشتغال أبي زيد النحوي به لفظة، فإنه دخل على جعفر بن سليمان فقال له: ادنه، فقال: أنا دني، فقال: يا بني! لا تقل: أنا دني ولكن قل: أنا داني<sup>(١)</sup>، وألحق بعض المتأخرين في الدخول في الوعيد من قرأ الحديث بالألحان والترجيع الباعث على إشباع الحرف المكسب للفظ سماجة وركاكة، فسيد الفصحاء عليه السلام برئ من ذلك، ويروى: أن عمر<sup>(٢)</sup> رضي الله عنه قال لشخص كان يطرب في أذانه: إني أبغضك في الله<sup>(٣)</sup>.

[وجوب تعلم علم النحو]: وللخوف من الوعيد<sup>(٤)</sup> (فحق النحو) يعني: الذي حقيقته علم بأصول مستنبطة من اللسان العربي، وضعت حين اختلاط العجم ونحوهم بالعرب واضطراب العربية بسبب ذلك، يعرف بها أحوال الكلمة العربية إفراداً وتركيباً، وكذا اللغة التي هي العلم بالألفاظ الموضوعية للمعاني ليتوصل بها إليها تكلماً. (على من طلبها) الحديث، وأن يتعلم من كل منهما ما يتخلص به عن شين<sup>(٥)</sup> / اللحن والتحرير، وظاهره الوجوب، وبه صرح العز بن عبد السلام حيث قال في أواخر القواعد: البدعة<sup>(٦)</sup> خمسة أقسام. فالواجبة كالاشتغال بالنحو الذي يفهم به كلام الله ورسوله<sup>(٧)</sup>؛ لأن حفظ الشريعة واجب لا يتأتى إلا بذلك،

(١) انظر «الجامع» للخطيب (٢/٢٧).

(٢) في هـ «عن عمر».

(٣) لم تقف على هذا الأثر معزوا لعمر رضي الله عنه، نعم أخرجه عن ابنه عبد الرزاق في «مصنفه» (١/٤٨١، ٤٨٢)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/٢٢٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢/٢٢٤)، وابن عدي في «الكامل» (٧/٢٦٥٠)، والطبراني في «معجمه الكبير» (١٣٠٥٩)، وقال في «المجمع» (٢/١٣)، وفيه يحيى البكاء ضعفه أحمد وأبو زرعة وأبو حاتم وأبو داود ووثقه يحيى بن سعيد القطان، وقال ابن سعد: ثقة إن شاء الله، فنظن أن كلمة «ابن» ساقطة من جميع النسخ أو كلمة «أن» محرفة من «ابن».

(٤) زاد في هـ «قال ابن الصلاح».

(٥) زاد في ز «النحو».

(٦) سقطت كلمة «البدعة» من ز.

(٧) زاد في هـ «عليه السلام».



فيكون من مقدمة الواجب<sup>(١)</sup>، ولذا قال الشعبي: «النحو في العلم كالملاح في الطعام لا يستغنى شيء عنه»<sup>(٢)</sup>، ثم قال العز: وكذا من البدع الواجبة شرح الغريب وتدوين أصول الفقه، والتوصل إلى تمييز الصحيح، والسقيم - يعني: بذلك علم الحديث - ثم ذكر المحرمة والمندوبة والمباحة، ثم<sup>(٣)</sup> قال: وقد يكون بعض ذلك يعني ما ذكر في المباحة مكروهاً أو خلاف الأولى. وكذا صرح غيره بالوجوب أيضاً، لكن لا يجب التوغل فيه، بل يكفيه تحصيل مقدمة مشيرة لمقاصده بحيث يفهمها ويميز بها حركات الألفاظ وإعرابها لئلا يلتبس فاعل بمفعول أو خبر بأمر أو نحو ذلك، وإن كان الخطيب قال في جامعه<sup>(٤)</sup>: إنه ينبغي للمحدث أن يتقي اللحن في روايته ولن يقدر على ذلك إلا بعد دربة النحو ومطالعة علم العربية، ثم ساق عن الإمام أحمد أنه قال: ليس يتقي من لا يدري ما يتقي.

وممن أشار لذلك شيخنا فقال: وأقل ما يكفي من يريد قراءة الحديث أن يعرف من العربية أن لا يلحن، ويستأنس له بما روينا أنهم كانوا يؤمرون، أو قال القائل: كنا نؤمر أن نتعلم<sup>(٥)</sup> القرآن ثم السنة ثم الفرائض ثم العربية الحروف الثلاثة، وفسرها بالجر والرفع والنصب<sup>(٦)</sup>، وذلك لأن التوغل فيه قد يعطل عليه إدراك هذا الفن/ الذي صرح أئمته بأنه لا يعلق إلا بمن قصر نفسه عليه ولم يضم غيره إليه. ١٦٢/٣  
وقد قال أبو أحمد بن فارس في جزء «ذم الغيبة»<sup>(٧)</sup>: إن غاية علم النحو وعلم ما يحتاج إليه منه أن يقرأ فلا يلحن، ويكتب فلا يلحن، فأما ما عدا ذلك فمشغلة

(١) راجع لذلك «الاعتصام» للشاطبي (١/٢٤٧)، و«تهذيب الأسماء» (٢/٢٢١)، و«المشور في القواعد» للزركشي (١/٢١٩).

(٢) «الجامع» للخطيب (٢/٢٨).

(٣) سقطت كلمة «ثم» من هـ.

(٤) (٢/٢٤)، و«فتح الباقي» (٢/١٧٥).

(٥) في هـ «يتعلم».

(٦) «الجامع» للخطيب (٢/٢٥، ٣٣١).

(٧) كذا في جميع النسخ، وقد ذكره ابن حجر في «المجمع» وعزاه لأبي الحسين أحمد بن فارس، قاله صاحب «الكشف» (١/٥٣٠)، فمن المظنون أن كلمة «الحسين» سقطت منها أو كلمة «أبو» زائدة.

عن العلم وعن كل خير، وناهيك بهذا من مثله .

وقال أبو العيـناء<sup>(١)</sup> لمحمد بن يحيى الصولي: النحو في العلوم كالمـلح في القدر، إذا أكثرت منه صار<sup>(٢)</sup> القدر زعاقاً، وعن الشافعي قال: إنما العلم علمان: علم للدين وعلم للـدنـيا. فالذي للدين الفقه والآخـر الطب وما سوى ذلك من الشعر والنحو فهو عناء وتعب، رويناه في جزء ابن حـمـكان<sup>(٣)</sup>. وعلى ذلك يحمل حال من وصف من الأئمة باللحن كإسماعيل بن أبي خالد الأحمسي وعوف<sup>(٤)</sup> بن أبي جميلة وأبي داود الطيالسي وهشيم ووكيع والـدراوردـي<sup>(٥)</sup>.

وقرأ عبد الله بن أحمد بن موسى عبدان حال تحديـثه وابن سريج يسمع «من دعي فلم يجب» بفتح التحتانية، فقال له ابن سريج: رأيت أن تقول يجب - يعني بضمها فأبى أن يقول وعجب من صواب ابن سريج كما عجب ابن سريج من خطئه<sup>(٦)</sup>، في آخرين ممن لا أطيل بإيراد أخبارهم لا سيما وقد شرعت في جزء في ذلك، وإليهم أشار السلفي لما اجتمع بأبي حفص عمر بن يوسف بن محمد ١٦٣/٣ ابن الحذاء القيسي الصقلي/ بالثغر، والتمس منه السماع وتعلل بأمر عمدته فيها التحرز من الوقوع في الكذب؛ لأنه لم يتقدم له قراءة في العربية بقوله: «وقد كان في الرواة على هذا الوضع قوم واحتج برواياتهم في الصحاح، ولا يجوز تحطّتهم وتخطئة من أخذ عنهم» و<sup>(٧)</sup> سبقه النسائي فقال فيما رواه الخطيب في الكفاية<sup>(٨)</sup>

(١) محمد بن القاسم بن خلاد بن ياسر الهاشمي، أبو العيـناء، أديب، فصيح، ظريف، خبيث اللسان (١٩١ - ٢٨٣هـ)، «الأعلام» (٢٢٦/٧).

(٢) زاد في ز «العلم و».

(٣) هو الحسن بن الحسين بن علي بن حكمان (بفتح الحاء والميم) الهمداني فقيه كبير ضعيف الحديث، توفي (٤٠٥هـ) انظر لذلك «اللسان» (٢٠٠/٢)، و«فهرس الكتب الظاهرية» ص ٤٨، وأما قول الشافعي فانظر له «آداب الشافعي» ص ٣٢١، و«منابـ البيهقي» (٢/٦٤)، و«الحلية» (٩/١٤٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٤١/١٠).

(٤) في ه «عون» وهو خطأ.

(٥) راجع لذلك «الكفاية» ص ١٨٧، ١٩٦، ١٩٧، و«الجامع» للخطيب (٢/٢٦)، و«جامع بيان العلم» (١/٨١)، و«البيان والتبيين» للجاحظ (٢/١٧٤)، و«التدريب» (٢/١١٧).

(٦) «الكفاية» ص ١٨٨، و«المحدث الفاصل» ص ٥٢٧، و«سير أعلام النبلاء» (١٤/١٧٠).

(٧) زاد في ز «قد».

(٨) ص ١٨٧.

من طريقه: إنه لا يعاب اللحن على المحدثين.

وقد كان إسماعيل بن أبي خالد يلحن وسفيان وذكر ثالثاً<sup>(١)</sup> ثم قال: وغيرهم من المحدثين.

وقال السلفي أيضاً في ترجمة محمد بن عبيد الله بن محمد بن عبيد الله بن كادش الحنبلي: إنه كان قارئ بغداد والمستملي بها عليّ الشيوخ وهو في نفسه ثقة كثير السماع، ولم يكن له أنس بالعربية وكان يلحن لحن أصحاب الحديث<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن ماكولا: أخبرني أبو القاسم ابن ميمون<sup>(٣)</sup> الصدفي أنا<sup>(٤)</sup> عبد الغني الحافظ قال: قرأت على القاضي أبي الطاهر محمد بن أحمد بن عبد الله بن نصر الذهلي كتاب العلم ليوسف القاضي، فلما فرغت قلت له: قرأته عليك كما قرأته أنت؟ قال: نعم إلا اللحنة بعد اللحنة. فقلت له: أيها القاضي أسمعته أنت معرباً؟ قال: لا، قلت: هذه بهذه، وقمت من ليلتي فجلست عند ابن اليتيم النحوي<sup>(٥)</sup>. وقال أبو بكر/ بن الحداد<sup>(٦)</sup> الفقيه: قرأت على أبي عبيد علي بن ١٦٤/٣

حسين بن حرب المعروف بابن حربويه جزءاً من حديث يوسف بن موسى، فلما قرأت قلت: قرأت كما قرأت عليك؟ قال: نعم إلا الإعراب، فإنك تعرب وما كان يوسف يعرب<sup>(٧)</sup>، وفي اللقط للبرقاني<sup>(٨)</sup> وعنه رواه الخطيب في

(١) هو مالك بن أنس، وقد ورد في هامش الأصل «مالك»، لم أحب، إثباته ﷺ، بل لا استيعج ذكره، ولا قصة أبي حنيفة الشهيرة في قوله: ولو ضربه بأبا قبيس مع أنه أجيب عنه بأنها لغة، ولكن قد روى (القاسم بن) ثابت في الدلائل من طريق أبي عثمان المازني ثنا أبو زيد الأنصاري سمعت أبا حنيفة يقول: يخرج من النار قوم متين محشتهم النار فقلت: قوم متون قد أمحشتهم النار، فقال لي: من أين أنت؟ قلت: من البصرة، قال: كل أهل بلدك مثلك؟ قال: قلت: ما منهم أحسن مني، قال: هنا لبلد أنت منه» نقول: قصته الأولى ذكرها الجاحظ في «البيان والتبيين» (١٦٨/٢) - (١٦٩)، وأما قصته الثانية فقد أسندها العسكري في شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف، والخطيب في «تأريخه» (٧٩/٩)، وأوردها الأنباري في «نزهة الألباء» ص ١٧٩.

(٢) راجع لذلك طبقات الحنابلة (٩٤/١).

(٣) زاد في ز «هو».

(٤) في ز «أخبرنا».

(٥) انظر لذلك «سير أعلام النبلاء» (٢٠٥/١٦ - ٢٠٦).

(٦) سقطت كلمة «ابن» من ه، وراجع لترجمته «سير أعلام النبلاء» (٤٤٥/١٥ - ٤٥١).

(٧) راجع لذلك «سير أعلام النبلاء» (٢٢٢/١٢).

(٨) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب أبو بكر الخوارزمي المعروف بالبرقاني.

الكفاية<sup>(١)</sup> من طريق عبد الملك بن عبد الحميد بن ميمون بن مهران قال: سألت أحمد بن حنبل عن اللحن في الحديث - يعني: إذا لم يغير المعنى -، فقال: لا بأس به.

وأما ما ورد من الـدم الشديد لمن طلب الحديث ولم يبصر العربية، كقول شعبة: إن مثله كمثل رجل عليه برنس وليس له رأس، وقول حماد بن سلمة: إنه كمثل الحمار عليه مخلاة لا شعير فيها<sup>(٢)</sup>، الذي نظمه جعفر السراج شيخ السلفي<sup>(٣)</sup> في قوله:

مثل الطالب الحديث ولا يحسن نحوًا ولا له آلات  
كحمار قد علقت ليس فيها من شعير برأسه مخلات  
فذاك في حق من لم يتقدم له فيها عمل أصلًا، على أن رب شخص يزعم معرفته بذلك وهو إن قرأ لحنه النحاة وخطأه لتصحيحه الرواة فهو كما قيل:  
هو في الفقه فاضل لا يجارى وأديب من جملة الأدباء  
لا إلى هؤلاء إن طالبوه<sup>(٤)</sup> وجدوه، ولا إلى هؤلاء

١٦٥/٣ وقد كان لعمر بن عمرو بن الواسطي مستمل<sup>(٥)</sup> يلحن كثيرًا فقال: أخروه. وتقدم إلى وراق كان ينظر في الأدب والشعر أن يقرأ عليه، فكان<sup>(٦)</sup> لكونه لا يعرف شيئًا من الحديث يصحف في الرواة كثيرًا فقال عمرو: ردونا<sup>(٧)</sup> إلى الأول فإنه وإن كان يلحن فليس يمسح<sup>(٨)</sup>. ونحو هذا الصنيع ترجيح<sup>(٩)</sup> شيخنا من عرف مشكل

(١) ص ١٨٧ .

(٢) انظر لقولهما «الجامع» للخطيب (٢/٢٦، ٢٧)، و«علوم الحديث» ص ١٩٥، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٥٤)، و«التدريب» (٢/١٠٦)، و«إرشاد الأريب» (١/٢٦)، و«روضة العقلاء» ص ٢٢٣ .

(٣) في ز «السراج» بدل «السلفي» وهو خطأ، توفي (٥٠٠هـ).

(٤) في هـ و ز «طلبوه».

(٥) في هـ «مستمل» وهو خطأ.

(٦) في ز «وكان».

(٧) في هـ «رددنا».

(٨) راجع لذلك «تصحيفات المحدثين» للعسكري (١/١٦٥)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٩٥ .

(٩) في هـ «ترجح».

الأسماء والمتون دون العربية على من عرف العربية فقط .

[سبيل السلامة من اللحن]: (والأخذ) للأسماء والألفاظ (من أفواهم) أي :  
العلماء بذلك الضابطين له ممن أخذه أيضًا عن تقدم من شيوخه وهلمّ جرا (لا  
من بطون (الكتب) أو<sup>(١)</sup> الصحف من غير تدريب المشايخ (أدفع للتصحيح)  
وأسلم من التبديل والتحريف (فاسمع) أيها الطالب ما أقول لك (وادأب) أي : جد  
في تلقيه عن المتقين المتقين، وقد روينا عن سليمان بن موسى أنه قال : كان  
يقال : لا تأخذوا القرآن من مصحفي ولا العلم من صحفي<sup>(٢)</sup> ، وقال ثور بن  
يزيد : لا يفتي الناس صحفي ولا يقرئهم مصحفي<sup>(٣)</sup> ، [٤] ولله در القائل :  
ومن بطون كراريس روايتهم لو ناظروا باقلا يومًا لما غلبوا  
والعلم إن فاته إسناد مسنده كالبيت ليس له سقف ولا طنب<sup>(٥)</sup>  
في أهاجي كثيرة للمتصف بذلك ، أورد منها العسكري في التصحيح نبذة ،  
وكذا أورد فيه مما مدح به خلف الأحمر .

/ لا يهم الحاء بالقراءة بالخاء ولا يأخذ إسناده من الصحف<sup>(٦)</sup> ١٦٦/٣  
وقد استدل بعضهم بقول عمران<sup>(٧)</sup> [بن حصين رضي الله عنه]<sup>(٨)</sup> لما حدث بحديث

(١) في ز «و» .

(٢) «الجرح والتعديل» (٣١/١/١) ، و«المحدث الفاصل» ص ٢١١ ، و«الكفاية» ص ١٦٢ ، و«الفيح والتمتفه» (٩٧/٢) ، و«شرح ما يقع فيه التصحيح» (١٠/١/١) ، و«تصحيفات المحدثين» (١/١/١) ، و«التمهيد» (٤٦/١) .

(٣) انظر «الكفاية» ص ١٦٣ ، و«الفيح والتمتفه» (٩٧/٢) .

(٤) سقط ما بين المعكوفتين من هـ .

(٥) «المحدث الفاصل» ص ٢١٢ ، و«الكفاية» ص ١٦٣ .

(٦) «شرح ما يقع فيه التصحيح والتحريف» (٢٣/١/١) ، و«تصحيفات المحدثين» (٢٠/١/١) ، وفي ديوان أبي نواس ص ١١٣ :

لا يهم الحاء في القراءة بالخاء ء ولا لامها مع الألف

ولا يغمى معنى الكلام ولا يكون انشاده عن الصحف

فالظاهر أن البيت الذي أوردته العسكري منه ملفق من هذين البيتين إلا أنه جاء مختل الوزن - وهو من المنسرح - مزيدًا فيه جزء .

(٧) سقطت ما بين المعكوفتين من هـ .

(٨) في ز «عنه» .

عن النبي ﷺ - وقال له<sup>(١)</sup> بشير بن كعب: إن في الحكمة كذا - : أحدثك عن رسول الله ﷺ وتحدثني عن الصحف، لذلك<sup>(٢)</sup>. وروينا في مسند الدارمي<sup>(٣)</sup> عن الأوزاعي أنه قال: ما زال هذا العلم [عزيزًا يتلقاه الرجال] حتى وقع في الصحف<sup>(٤)</sup> فحمله<sup>(٥)</sup> أو دخل فيه غير أهله].

إذا علم هذا فاللحن - كما قال صاحب المقاييس - بسكون الحاء إمالة الكلام عن جهته الصحيحة في العربية، يقال: لحن لحنًا، قال: وهو عندنا من الكلام المولد؛ لأن اللحن محدث لم يكن في العرب العاربة، واللحن بالتحريك: الفطنة، يقال لحن لحنًا فهو لحن ولاحن، وفي الحديث «لعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض»<sup>(٦)</sup> وذكر/ الخطابي مثله، وقال: يقال في الفطنة: لحن بكسر الحاء يلحن بفتحها، وفي الزبيغ عن الإعراب: لحن بفتح الحاء<sup>(٧)</sup>.

### إصلاح اللحن والخطأ

٦٤٢- وإن أتى في الأضل لحنٌ أو خطأ  
٦٤٣- ومذهب المحصلين يضلح  
٦٤٤- في اللحن لا يختلف المعنى به  
٦٤٥- ويذكر الصواب جانبًا، كذا  
فقيل: يزوى كيف جاء غلطًا  
ويقرأ الصواب وهو الأرجح  
وصوّبوا الإبقاء مع تضييبه  
عن أكثر الشيوخ نقلًا أخذًا

(١) سقطت كلمة «له» من ز.

(٢) «صحيح البخاري» (٥٢١/١٠)، و«صحيح مسلم» (٦٤/١)، و«مسند أحمد» (٤٢٧/٤)،

و«شرح ما يقع فيه التصحيف» (١٠/١/١ - ١١)، و«تصحيفات المحدثين» (٨/١/١).

(٣) (١٠٠/١)، ونحوه في «المدخل» لليبهي ص ٤١٠، و«الجامع» لابن عبد البر (٦٨/١)،

و«مقدمة الكامل» لابن عدي ص ١٤٥، و«تقييد العلم» ص ٦٤، و«علوم الحديث» ص ١٦٠.

(٤) في هـ مكان ما بين المعكوفتين «فوقع عند غير أهله».

(٥) في «مسند الدارمي» «مجمله» وهو خطأ.

(٦) البخاري (٢٦٨٠، ٦٩٦٧، ٧١٦٩، ٧١٨١)، ومسلم (١٧١٣)، ومالك ص ٢٩٩، وأبو داود (٣٥٦٦)، والنسائي (٢٣٣/٨).

(٧) «معالم السنن» (٤/١٦٣)، و«مختار الصحاح» ص ٥٤٣، و«لسان العرب» «مادة لحن» و«أدب

الكاتب» للصولي (١٢٩ - ١٣٣)، و«النهاية لابن الأثير» (٢٣٩/٤ - ٢٤٣)، و«غريب الحديث»

للخطابي (٢/٥٣٦ - ٥٤٠)، و«الصحاح» للجوهري (٦/٢١٩٣، ٢١٩٤)، و«مقاييس اللغة»

(٥/٢٣٩ - ٢٤٠)، و«الأمالي» للقالبي (٦/١).

- ٦٤٦- البدؤ بالصوابِ أوْلَى وأَسَدُ  
 ٦٤٧- فليأتِ<sup>(١)</sup> في الأصل بما لا يَكْتُرُ  
 ٦٤٨- والسَّقْطُ يَدْرَى أَنْ مَنْ فَوْقُ أَتَى  
 ٦٤٩- وَصَحَّحُوا اسْتِدْرَاكَ مَا دَرَسَ فِي  
 ٦٥٠- صِحَّتَهُ مِنْ بَعْضِ مَتْنٍ أَوْ سَنَدٍ  
 ٦٥١- وَحَسَّنُوا الْبَيَانَ كَالْمُسْتَشْكِلِ  
 وَأَصْلِحِ الْإِصْلَاحَ مِنْ مَثْنٍ وَرَدَ  
 كَابِنٍ وَحَرْفٍ حَيْثُ لَا يُغَيَّرُ  
 بِهِ يُزَادُ بَعْدَ «يَعْنِي» مُثَبَّتًا  
 كِتَابِهِ مِنْ غَيْرِهِ إِنْ يَغْرِفُ  
 كَمَا إِذَا ثَبَّتَهُ مَنْ يُغْتَمَدُ  
 كَلِمَةً فِي أَضْلِهِ<sup>(٢)</sup> فَلَيْسَ أَلِ

الفصل السادس (إصلاح اللحن والخطأ) الواقعين في الرواية والاختلاف فيه، وهي من فروع الذي قبله، واغتفار اللحن اليسير الذي علم سهو الكاتب في حذفه، وكتابة ما درس من كتابه من نسخه أخرى ونحو ذلك.

/ [الخلاف في إصلاح اللحن وإبقاءه]: (وإن أتى في الأصل) أو ما يقوم مقامه ١٦٨/٣ (لحن) في الإعراب (أو خطأ) من تحريف وتصحيف، فقد اختلف في روايته على الصواب وإصلاحه، (فقليل) إنه (يروى كيف) يعني: كما (جاء) اللفظ بلحنه أو خطئه حال كونه (غلطاً) ولا يتعرض له بإصلاح، وهو محكي عن غير واحد كرجاء ابن حيوة، والقاسم بن محمد، وابن سيرين، فقد روينا عنهم أنهم كانوا أصحاب حروف يعني يحكون ألفاظ شيوخهم حتى في اللحن، وكذا كان أبو معمر<sup>(٣)</sup> عبد الله بن سخبرة يلحن اقتفاء لما سمع وأبى نافع مولى ابن عمر، إلا أن يلحن كما سمع، وهؤلاء كلهم من التابعين، وعن آخرين مثله لكن مع بيان أنه لحن<sup>(٤)</sup>. قال زياد بن<sup>(٥)</sup> خيثمة عقب روايته حديث الشفاعة بلفظ «أترونها للمتقين»<sup>(٦)</sup>؟

(١) في المتون «وليات».

(٢) في م و ف «أصل».

(٣) زاد في ح «و» وهو خطأ لأنه كنية عبد الله بن سخبرة.

(٤) انظر كتاب «العلم» لأبي خيثمة ص ١٤١، و«مسند الدارمي» (٧٩/١)، و«المحدث الفاضل» ص

٥٣٥، ٥٤١، و«الكفاية» ص ١٨٦، ١٨٧، ٢٠٦، و«الجامع» للخطيب (١٧/١ - ٢٢)،

و«جامع بيان العلم» (٨٠/١، ٨١)، و«الإلماع» ص ١٨٨.

(٥) زاد في ز «أبي» وهو خطأ.

(٦) كذا في نسخته المحققة، وهو الصواب كما قال الشيخ أحمد محمد شاكر، وفي ز و ه وبعض

نسخ «المسند» و«الكفاية» «المتقين».

لا، ولكنها للمتلوئين الخطاؤون: أما إنها لحن ولكن هكذا<sup>(١)</sup> حدثنا الذي حدثنا،  
رويناه في مسند ابن عمر من مسند أحمد<sup>(٢)</sup> ونحوه عن أحمد كما سيأتي قريباً.  
قال ابن الصلاح: وهذا غلو في مذهب اتباع اللفظ والمنع من الرواية  
بالمعنى<sup>(٣)</sup>؛ لأنهم - كما قال الخطيب في جامعه<sup>(٤)</sup> - يرون اتباع اللفظ واجباً،  
١٦٩/٣ وقيل وهو اختيار/ العز بن عبد السلام كما حكاه عنه صاحبه ابن دقيق العيد في  
الاقتراح<sup>(٥)</sup>: إنه يترك روايته إياه عن ذلك الشيخ مطلقاً؛ لأنه إن تبعه فيه فالنبي ﷺ  
لم يكن يلحن، وإن رواه عنه على الصواب فهو لم يسمعه منه كذلك، وكذا حكاه  
ابن كثير لكنه أبهم قائله<sup>(٦)</sup>.

قال المصنف: ولم أر ذلك لغير العز<sup>(٧)</sup>. واستحسنه بعض المتأخرين وقاسه  
غيره على إذا ما وكله في بيع فاسد فإنه لا يستفيد الفاسد؛ لأن الشرع لم يأذن فيه  
ولا الصحيح؛ لأن المالك لم يأذن فيه<sup>(٨)</sup>.

[المذهب الراجح في إصلاح اللحن]: [٩] (ومذهب المحصلين) والعلماء من  
المحدثين كما صرح به الخطيب في جامعه<sup>(١٠)</sup> ومنهم همام وابن المبارك وابن

(١) سقطت كلمة «هكذا» من ز.

(٢) (٧٥/٢)، وأخرجه من طريقه الخطيب في «الكفاية» ص ١٨٥، وفيه ضعف لجهالة الراوي عن  
ابن عمر وأخرجه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير النعمان بن قراد وهو ثقة قال الهيثمي في  
«المجمع» (٢٧٨/١٠)، وله شاهد صحيح من حديث أبي موسى الأشعري، أخرجه ابن ماجه  
(٤٣١١)، قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٢٦٠/٤)، وإسناده صحيح، وانظر أيضاً  
«تصحيفات المحدثين» وما كتب في هامشه (٣١٦/١).

(٣) «علوم الحديث» ص ١٩٥.

(٤) (١٧/٢، ٢١)، وانظر أيضاً «الكفاية» ص ١٧١.

(٥) ص ٢٩٤، ٢٩٥، انظر أيضاً «فتح المغيـث» للعراقي (٥٥/٣)، و«فتح الباقي» (١٧٦/٢)،  
و«التدريب» (١٠٧/٢).

(٦) «الباعث الحثيث» ص ١٤٥.

(٧) قاله ابن دقيق العيد في «الاقتراح» ص ٣٩٤ لا المصنف، ولفظه، «يرى في هذه المسألة بما لم أره  
لأحد، والمصنف العراقي ناقل منه فقط».

(٨) انظر «فتح الباقي» (١٧٧/٢).

(٩) فيما بين المعكوفتين في ه تقديم وتأخير ونقص وزيادة فبقارن بين هذه وتلك.

(١٠) (٢٣/٢).



عينته والنضر بن شميل وأبو عبيد وعفان وابن المديني وابن راهويه والحسن بن علي الحلواني والحسن بن محمد الزعفراني وغيرهم ممن سأحكيه عنهم وغيرهم وصوبه من المتأخرين ابن كثير<sup>(١)</sup> أنه (يصلح) فيغير (ويقرأ الصواب) من أول وهلة، قال الأوزاعي: أعربوا الحديث فإن القوم كانوا عربًا. وعنه أيضًا: لا بأس بإصلاح اللحن في الحديث. وممن حكى ذلك عنه الشعبي وعطاء والقاسم بن محمد وأبو جعفر محمد بن علي بن الحسين حيث سئلوا عن الرجل يحدث بالحديث فيلحن أرويه السامع له كذلك أم يعربه؟ فقالوا: بل يعربه، ذكره ابن أبي ١٧٠/٣ خيشمة في كتاب الإعراب له.

وعن الأعمش قال: إن النبي ﷺ لم يلحن فقوموه، وروينا في جزء عبد الله بن أحمد الخرقى عن علي بن الحسن قال: قلت لابن المبارك: يكون في الحديث لحن نقومه؟ قال: نعم، القوم لم يكونوا يلحنون، اللحن منا، وعن عباس الدوري أنه قيل لابن معين: ما تقول في الرجل يقوم للرجل حديثه يعني ينزع منه اللحن؟ فقال: لا بأس به. وقال أبو داود: كان أحمد بن صالح يقوم كل لحن في الحديث. قال الخطيب: وهذا إجماع منهم على أن إصلاح اللحن جائز.

وقال في الجامع: إن الذي نذهب إليه رواية الحديث على الصواب، وترك اللحن فيه وإن كان قد سمع ملحونًا؛ لأن من اللحن ما يحيل الأحكام ويصير الحرام حلالًا والحلال حرامًا، فلا يلزم اتباع السماع فيما هذه سبيله، ومقتضاه أنه لا فرق في ذلك بين المغير للمعنى وغيره<sup>(٢)</sup>.

(وهو) أي: الإصلاح (الأرجح في اللحن) الذي (لا يختلف المعنى به) وفي أمثاله، أما الذي يختلف المعنى به فيصلح عند المحصلين جزمًا. [٣] وعبرة بعض المتأخرين في المغير للمعنى لا تجوز الرواية له اتفاقًا، قال عبد الله بن

(١) «الباعث الحثيث» ص ١٤٥.

(٢) انظر لأقوال هؤلاء الأئمة «الكفاية» ص ١٩٤، و«الجامع» للخطيب (٢/٢٣ - ٢٤)، و«المحدث الفاصل» ص ٥٢٤ - ٥٢٦، و«جامع بيان العلم» (٢/٨٠ - ٨١)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/

٥٥)، و«إرشاد الأريب» (١/٢٠، ٢٦).

(٣) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

أحمد: ما زال القلم في يد أبي حتى مات. وكان يقول: إذا لم يتصرف الشيء في معنى فلا بأس أن يصلح أو كما قال<sup>(١)</sup>.

واحتج ابن المنير لهذا المذهب بقوله ﷺ في حديث: «نضر الله... فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه» يعني: لما فيه من الإشارة إلى عدم تقليد الراوي في كل ما يجيء به. وكذا احتج له ابن فارس بقوله في الحديث المشار إليه: «فبلغها كما سمع» لكون المراد به كما سمع من صحة المعنى واستقامته من غير زيادة ولا نقص<sup>(٢)</sup>.

وقد قال بعضهم كما رويناه في جامع الخطيب<sup>(٣)</sup>: إذا كتب لحن، وعن اللحن ١٧١/٣ / آخر مثله وعن الثاني<sup>(٤)</sup> ثالث مثله صار الحديث بالفارسية. ونحوه ما قيل في ترك المقابلة كما تقدم. قال ابن الصلاح: والقول به أي بالرواية على الصواب مع الإصلاح<sup>(٥)</sup> لازم على مذهب الأكثرين في تجويز الرواية بالمعنى<sup>(٦)</sup>، فقوله: «لازم» يحتمل الوجوب، لأنه إذا جاز التغيير في صواب اللفظ فلا يمتنع أن يجب في خطائه ولكن الظاهر أنه إنما أراد مجرد إلزامهم القول به لكونه هنا<sup>(٧)</sup> أكد، لاسيما وقد صرح الخطيب بالجواز، فقال: وقد أجاز بعض العلماء أن لا يذكر الخطأ الحاصل في الكتاب إذا كان متيقناً، بل يروي على الصواب<sup>(٨)</sup>، بل كلامه في الكفاية قد يشير إلى الاتفاق عليها، فإنه قال: إذا كان اللحن يحيل المعنى فلا بد من تغييره وكثير<sup>(٩)</sup> من الرواة يحرفون الكلام عن وجهه ويزيلون الخطاب عن موضعه، وليس يلزم من أخذ عمن هذه سبيله أن يحكي لفظه إذا عرف وجه

(١) «الكفاية» ص ١٨٧ - ١٨٨.

(٢) ذكره ابن فارس في مآخذ العلم باب القول في اللحن كما في توجيه النظر ص ٣٠٩، و«دراسة حديث نضر الله» لعبد المحسن ص ١١٣.

(٣) (٢٤/٢).

(٤) في ز «الثالث» بدل «الثاني».

(٥) في ه «الاصطلاح».

(٦) «علوم الحديث» ص ١٩٦، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/٣٩٦).

(٧) سقطت كلمة «هنا» من ه.

(٨) «الكفاية» ص ٢٤٧.

(٩) في ه «كثيرًا».

الصواب، وخاصة إذا كان الحديث معروفاً ولفظ العرب<sup>(١)</sup> به ظاهراً معلوماً، ألا ترى أن المحدث لو قال: لا يؤم المسافر المقيم - بنصب المسافر ورفع المقيم كان قد أحال المعنى فلا يلزم اتباع لفظه<sup>(٢)</sup>.

ونحوه قول عبد الله بن أحمد كان إذا مر بأبي لحن فاحش غَيْرَه، وإن كان سهلاً تركه، وقال: كذا قال الشيخ<sup>(٣)</sup>، وكذا يشبه أن يكون محل الخلاف فيما لم يكن مجمعاً على الخطأ فيه إما بالاستقراء التام للسان العرب أو بوضوح الأمر فيه. وقد صرح ابن حزم في الأحكام له<sup>(٤)</sup> فيما يكون كذلك بالتحريم، فإنه قال: / إن ١٧٢/٣ الواقع في الرواية إن كان لا وجه له في الكلام البتة حرم عليه تأديته ملحوناً لتيقننا أنه ﷺ لم يلحن قط، وإن جاز ولو على لغة بعض العرب أداه كما سمعه، ونحوه قول أبي عمران الفسوي<sup>(٥)</sup> فيما حكاه عنه القاسبي<sup>(٦)</sup>: إن كان مما لا يوجد في كلام أحد من العرب قرئ على الصواب وأصلح؛ لأنه ﷺ لم يكن يلحن، وإن كان مما يقوله بعض العرب ولم يكن في لغة قريش فلا؛ لأنه ﷺ كان يكلم الناس بلغتهم - يعني كقوله على لغة الأشعريين في قلب اللام ميمًا: ليس من ام بر ام صيام في ام سفر<sup>(٧)</sup>، ومن ثم أشار ابن فارس إلى التروي في الحكم على الرواية بالخطأ والبحث الشديد، فإن اللغة واسعة، بل قال ابن الصلاح: إن كثيراً ما نرى ما يتوهمه كثير من أهل العلم خطأ وربما غيروه صواباً ذا وجه صحيح وإن خفي واستغرب لاسيما فيما يعدونه خطأ من جهة العربية، وذلك لكثرة لغات العرب

(١) في هـ «العربية».

(٢) «الكفاية» ص ١٨٨ .

(٣) «الكفاية» ص ١٨٧، و«علوم الحديث» ص ١٩٦، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٦٩).

(٤) (٨٩/٢).

(٥) هو الإمام الكبير العلامة عالم القيروان، أبو عمران موسى بن عيسى بن أبي حاج الفاسي المالكي (٣٦٨ - ٤٣٠ هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٧/٥٤٥، ٥٤٦)، وأما الفسوي من نسبه فلم نقف عليه، لعله محرف من الفاسي.

(٦) لعل ذلك في كتابه الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين، وقد نشره أحمد فؤاد الأهواني بالقاهرة (١٩٥٥م) وتعذر لنا الوصول إليه، «تاريخ التراث» (٢/١٦٣).

(٧) أخرجه عبد الله في «زوائد المسند» (٥/٤٣٤)، والخطيب في «الكفاية» ص ١٨٣ .

وتشعبها، هذا أبو الوليد الوقشي<sup>(١)</sup> مع تقدمه في اللغة وكثرة مطالعته وافتنانه وثقوب فهمه وحدة ذهنه كان يبادر إلى الإصلاح ثم يتبين الصواب فيما كان في الرواية كما قدمته في التصحيح والتمريض<sup>(٢)</sup>، وكذلك غيره ممن سلك مسلكه، لاسيما وقد قال أبو عبيد القاسم بن سلام: لأهل العربية لغة ولأهل الحديث لغة ولغة أهل العربية أقيس، [٣] ولا نجد بدأ من اتباع لغة أهل الحديث من أجل السماع<sup>(٤)</sup>.

ورثي بعض أهل الحديث في المنام وكأنه قد مر من شفته أو لسانه شيء فقيل له / ١٧٣/٣ في ذلك؟ فقال: لفظه من حديث رسول الله ﷺ غيرتها برأيي ففعل بي هذا<sup>(٥)</sup>.  
 [كيفية إصلاح اللحن والخطأ]: ولذا كله (صوبوا) أي: أكثر الأشياء (الإبقاء) لما في الكتاب وتقريره على الوجه الذي وقع فيه حتى إنهم سلكوه في أحرف من القرآن، جاءت على خلاف ما في التلاوة المجمع عليها، بحيث لم يقرأ بها في الشواذ فضلاً عن غيرها، كما وقع في الصحيحين والموطأ وغيرها كل ذلك (مع تضييبه) أي: اللفظ الذي جاءت به الرواية من العارف منهم بالعلامة المنبهة على خلله في الجملة (ويذكر) مع ذلك (الصواب) [٦] الذي ظهر [جانباً] أي: بجانب اللفظ المختل من هامش الكتاب (كذا عن أكثر الشيوخ) حال كونه (نقلًا) لعياض عنهم (أخذًا) مما استقر عليه عملهم<sup>(٧)</sup>، وحكاه ابن فارس أيضًا عن شيخه أبي الحسن علي بن إبراهيم القطان راوي سنن ابن ماجه عنه، فقال: إنه كان يكتب الحديث على ما سمعه لحنًا ويكتب على حاشية كتابه «كذا قال» يعني: الذي حدثه<sup>(٨)</sup> به، والصواب كذا. قال ابن فارس: وهذا أحسن ما سمعت في هذا

(١) في هـ «الواقشي» وهو خطأ.

(٢) انظر «الإلماع» ص ١٨٦، و«علوم الحديث» ص ١٩٧.

(٣) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٤) «الكفاية» ص ١٨٢، و«المجموع المغيـث في غريب القرآن والحديث».

(٥) «علوم الحديث» ص ١٩٦.

(٦) توجد هذه الكلمة مع التغير في هـ قبل «الصواب».

(٧) «الإلماع» ص ١٨٥، و«علوم الحديث» ص ١٨٥، ١٩٧، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٦٩).

(٨) في ز «حدث».

الباب (١).

ونحوه قول الميانشي: صوب بعض المشايخ هذا وأنا أستحسنه وبه آخذ<sup>(٢)</sup>، وأشار ابن الصلاح إلى أنه أبقى للمصلحة وأنفى للمفسدة، يعني<sup>(٣)</sup> لما فيه من الجمع بين الأمرين ونفي التسويد عن الكتاب أن لو وجد له وجه، حيث تجعل الضبة تصحيحًا، كما تقدم في بابه، قال: والأولى سد باب التغيير والإصلاح لثلا يجسر على ذلك من لا يحسن وهو أسلم مع التبيين، فيذكر ذلك عند السماع كما وقع ثم يذكر وجه صوابه إما من جهة العربية وإما من جهة الرواية<sup>(٤)</sup>، وممن فعله أبو عبيد القاسم بن سلام حيث/ أدى كما سمع وبين أن الصواب كذا<sup>(٥)</sup>. ١٧٤/٣

وصرح الخطيب بوجوب ذلك حيث قال في الكفاية<sup>(٦)</sup>: إن الواجب الرواية على ما حمل من خطأ وتصحيف ثم بيان صوابه<sup>(٧)</sup> (والبدؤ بقراءة الصواب) أولاً ثم التنبيه على ما وقع في الرواية بأن يقال مثلاً وقع عند شيخنا، أو في روايتنا، أو من طريق فلان كذا وكذا (أولى) من الأول الذي ابتداء فيه بالخطأ تبعًا للرواية (وأسد) بالمهملة أي: أقوم كيلا يتقول على رسول الله ﷺ (وأصلح الإصلاح) أن يكون ما يصلح به ذلك الفاسد مأخوذًا (من متن) آخر (ورد) من غير تلك الطرق فضلًا عنها؛ لأنه بذلك آمن من أن يكون متقولًا على رسول الله ﷺ، كما أن خير ما يفسر به غريب الحديث ما جاء في رواية أخرى كما سيأتي في محله<sup>(٨)</sup>.

[طريقة إصلاح اللحن اليسير]: هذا كله في الخطأ الناشئ عن اللحن والتصحيف، (و) أما الناشئ عن<sup>(٩)</sup> سقط خفيف (فليات في الأصل) ونحوه رواية

(١) ذكره ابن فارس في مآخذ العلم كما في توجيه النظر ص ٣٠٩، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/٥٥).

(٢) ذكره في كتابه ما لا يسع المحدث جهله.

(٣) سقطت كلمة «يعني» من ز.

(٤) «علوم الحديث» ص ١٩٦، ١٩٧، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٦٩، ٣٧٠).

(٥) لم نقف عليه.

(٦) ص ٢٤٥.

(٧) زاد في ز «وقال ابن الصلاح».

(٨) «الإلماع» ص ١٨٦ - ١٨٧، و«علوم الحديث» ص ١٩٧، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٧).

(٩) في هـ «عمن» وهو خطأ.

وإلحاقًا (بما لا يكثر) مما هو معروف عند الواقف من المحدثين عليه (كابن) من مثل ثنا حجاج عن ابن جريج وأبي في الكنية، ونحوهما إذا غلب على ظنه أنه من الكتاب فقط لا من شيخه (وكحرف حيث لا يغير) إسقاطه المعنى، فإن مثل هذا كله لا بأس بروايته (و) إلحاقه من غير تنبيه على سقوطه كما نص عليه الإمام أحمد حيث قال له أبو داود صاحب السنن: وجدت في كتابي حجاج عن جريج عن أبي الزبير يجوز لي أن أصلحه ابن جريج؟ فقال: أرجو أن يكون هذا لا بأس به. وسأله ابنه عبد الله عن الرجل يسمع الحديث فيسقط من كتابه الحرف مثل الألف واللام ونحو ذلك أصلحه؟ فقال: لا بأس به أن يصلحه، ونحوه أنه قيل لمالك أرأيت حديث النبي ﷺ يزداد فيه الواو والألف والمعنى واحد؟ فقال: أرجو أن يكون خفيفًا.

/ وعن أبي الحسين بن المنادي<sup>(١)</sup> قال: كان جدي لا يرى بإصلاح الغلط الذي ١٧٥/٣ لا يشك في لفظه بأسًا و<sup>(٢)</sup> ربما نبه فاعله عليه فقد حدث أبو جعفر الدقيقي بحديث عن شعبة عن قرعة وقال: كذا في كتابي، والصحيح عن أبي قزعة وروى أبو نعيم الفضل بن دكين عن شيخ له حديثًا قال فيه: عن بحينة، وقال أبو نعيم: إنما هو ابن بحينة ولكنه كذا قال<sup>(٣)</sup>.

(والسقط) أي: الساقط مما (يدري أن من فوق) بضم آخره من الرواة (أتى به<sup>(٤)</sup> يزداد) أيضًا في الأصل لكن (بعد) لفظ (يعني) حال كونه لها (مثبتًا) فقد فعله الخطيب، إذ روى حديث عائشة «كان<sup>(٥)</sup> ﷺ يدني إليّ رأسه فأرجله» عن أبي عمر

(١) هو أحمد بن جعفر بن محمد بن عبيد الله بن يزيد أبو الحسين المعروف بابن المنادي، كان ثقة أمينًا، ثبتًا صدوقًا، ورعًا حجة (٢٥٦ أو ٢٥٧ - ٣٣٦هـ) «تاريخ بغداد» (٤/ ٦٩ - ٧٠)، وفيه «أبو الحسن».

(٢) فيما بين المعكوفتين في هـ تقديم وتأخير نقص وزيادة فحارن بين هذا وبين ذلك.

(٣) راجع لقول الإمام أحمد ومالك وغيرهما من الأئمة «الكفاية» ص ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٣، و«علوم الحديث» ص ١٩٨ - ١٩٩، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٧١، ٣٧٢)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٥٦/٣).

(٤) زاد في ز «فإنه».

(٥) زاد في ز «رسول الله».

ابن مهدي عن المحاملي بسنده إلى عروة عن عمرة فقال: يعني عن عائشة، ونبه عقبه<sup>(١)</sup> على أن ذكر عائشة لم يكن في أصل شيخه مع ثبوته عند المحاملي، وأنه لكونه لا بد منه من أجل أنه محفوظ عن عمرة عنها مع استحالة كون عمرة صحابية ألحقه ولكن لكون شيخه لم يقله له زاد يعني اقتدى لشيخه<sup>(٢)</sup> فقد رأى غير واحد منهم فعله في مثله، بل<sup>(٣)</sup> قال وكيع: أنا أستعين في الحديث بـ«يعني» وصنيع كل منهم، وكذا أبو نعيم والدقيقي في البيان حسن<sup>(٤)</sup>.

ولذا قال ابن الصلاح: وإن كان الإصلاح بالزيادة يشتمل على معنى مغاير لما وقع في الأصل، تأكد فيه الحكم بأنه يذكر ما في الأصل مقروناً بالتنبيه على ما سقط/ ليسلم من معرفة الخطأ، ومن أن يقول على شيخه ما لم يقل<sup>(٥)</sup>، وهو أيضاً مقتضى قول ابن دقيق العيد فيما إذا سقط من كتابه الصلاة والسلام على رسول الله ﷺ كما أسلفته في كتابة الحديث وضبطه.

[كيف يستدرك ما درس في الكتاب]: (و) كذا (صححوا) أي: أهل الحديث (استدراك ما درس في كتابه) بتقطيع أو بلل أو نحوهما (من) كتاب آخر<sup>(٦)</sup> (غيره أن يعرف) المستدرك (صحته) أي: ذاك الكتاب بأن يكون صاحبه ثقة ممن أخذه عن شيخه أو نحو ذلك بحيث تسكن نفسه إلى أن ذلك هو الساقط من كتابه فقد فعله نعيم بن حماد وغيره إذا كان الساقط (من بعض متن أو بعض سند) [٧] كما قيده الخطيب ومن تبعه، وكذا] ولو كان أكثر حيث اتحد الطريق في المروي ولم تتنوع<sup>(٨)</sup> المرويات بناء على الاكتفاء بذلك في المقابلة والرواية كما تقرر في محله

(١) في ز «فيه عقبة» وهو خطأ.

(٢) في ز «لشيخه».

(٣) سقطت كلمة «بل» من ز.

(٤) «الكفاية» ص ٢٥١، ٢٥٣، «علوم الحديث» ص ١٩٨، ١٩٩.

(٥) «علوم الحديث» ص ١٩٨، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٧٠).

(٦) سقطت كلمة «آخر» من ز.

(٧) وضعت هذه العبارة مع التغير القليل في ه قبل «إذا كان الساقط».

(٨) في ه «ولم يتنوع».

وامتنع أبو محمد ابن ماسي<sup>(١)</sup> من مطلق الاستدراك فإنه احترقت بعض كتبه وأكلت النار بعض حواشيها ووجد نسخًا منها فلم ير أن يستدرك المحترق<sup>(٢)</sup> منها قال الخطيب: واستدراك مثل هذا عندي جائز يعني بشرطه المتقدم<sup>(٣)</sup> (كما) يجوز فيما (إذا) شك الراوى في شيء و(ثبته) فيه (من يعتمد) عليه ثقة وضبطًا من حفظه أو كتابه أو أخذه هو من كتابه حسبما فعله عاصم وأبو عوانة ويزيد بن هارون وأحمد و<sup>(٤)</sup> ابن معين وغيرهم إذ لا فرق (وحسنوا) فيهما (البيان) كما صرح به ١٧٧/٣ الخطيب في الأولى، وحكاها في الثانية عن يزيد بن هارون/ فإنه قال: أنا عاصم وثبتني فيه شعبة، وعن ابن عيينة فإنه قال: حدثنا الزهري وثبتني فيه معمر، وممن فعله ابن خزيمة<sup>(٥)</sup>.

وقال البخاري في باب تعديل النساء بعضهن بعضًا<sup>(٦)</sup> حدثنا أبو الربيع سليمان ابن داود، وأفهمني بعضه أحمد بن يونس ثنا فليح وساق الحديث، واختلف هل أحمد رفيق أبي الربيع في الرواية عن فليح ويكون البخاري حمله عنهما جميعًا على الكيفية المذكورة أو رفيق البخاري في الرواية عن أبي الربيع؟ ولكن لسنا بصدد بيانه هنا<sup>(٧)</sup>. وفي باب تشبيك الأصابع في المسجد قبيل المساجد التي على طرق المدينة من صحيح البخاري<sup>(٨)</sup> أيضًا من حديث عاصم بن علي ثنا عاصم بن محمد - هو ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب - قال: سمعت هذا الحديث من أبي فلم أحفظه، فقومه لي واقد يعني: أخاه عن أبيه - هو محمد بن

(١) هو الشيخ المحدث الثقة المتقن، أبو محمد، عبد الله بن إبراهيم بن أيوب بن ماسي البغدادي البزاز (٢٧٤ - ٣٦٩هـ)، «سير أعلام النبلاء» (١٦/٢٥٢ - ٢٥٣)، وفيه «ماسي» وهو خطأ.

(٢) في ز «المحرق».

(٣) «الكفاية» ص ٢٥٤ - ٢٥٥، و«علوم الحديث» ص ١٩٩، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٧١) - (٣٧٢)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٥٧)، و«الباعث الحثيث» ص ١٤٤.

(٤) سقطت كلمة «و» من الأصل.

(٥) «الكفاية» ص ٢١٦ - ٢١٩، و«علوم الحديث» ص ٢٠٠، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٧٢) - (٣٧٣)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٥٧).

(٦) (٥/٢٦٩).

(٧) انظر لذلك «فتح الباري» (٥/٢٧٣).

(٨) (١/٥٦٥).



زيد - قال: سمعت أبي - هو زيد بن عبد الله بن عمرو - وهو يقول قال عبد الله: - يعني أباه - قال رسول الله ﷺ: يا عبد الله<sup>(١)</sup> بن عمرو! كيف بك إذا بقيت في حثالة من الناس، وفي باب قوله<sup>(٢)</sup> ﴿وَأَجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ من الأدب<sup>(٣)</sup>، أورد حديثًا عن أحمد بن يونس عن ابن أبي ذئب ثم قال في آخره: قال أحمد: أفهمني رجل إسناده، وأخرج أبو داود الحديث المشار إليه عن أحمد بن يونس لكنه عكس فقال في آخره: قال أحمد: فهتمت إسناده من ابن أبي ذئب فأفهمني الحديث رجل إلى جنبه أراه ابن أخيه<sup>(٤)</sup>، وهكذا أخرجه الإسماعيلي عن إبراهيم ابن شريك عن أحمد بن يونس، قال شيخنا: فيحمل على أن ابن يونس حدث به ١٧٨/٣ على الوجهين<sup>(٥)</sup>، وفي باب «قوموا إلى سيدكم» من الاستئذان<sup>(٦)</sup>، ساق حديثًا عن أبي الوليد ثم قال في آخره: أفهمني بعض أصحابي عن أبي الوليد، ونحو هذا قول ابن عمر بعد قوله ويزعمون أن رسول الله ﷺ قال: «ويهل أهل اليمن من يللم»؛ لم أفته هذه من رسول الله ﷺ، وصار يروي هذه الجملة عن غيره مع كونه سمعها لكن لم يفقهها.

وفي البخاري أيضًا في أواخر الأحكام<sup>(٧)</sup> عن جابر بن سمرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «يكون اثنا<sup>(٨)</sup> عشر أميرًا» فقال كلمة لم أسمعها، فقال أبي: إنه قال: «كلهم من قريش» وأخرجه أبو داود<sup>(٩)</sup> بلفظ «لا يزال هذا الدين عزيزا إلى اثني عشر خليفة» قال: فكبر الناس وضجوا<sup>(١٠)</sup>، فقال كلمة خفية، وفي لفظ: كلامًا لم أفهمه، فقلت لأبي: يا أبه! ما قال؟ فذكره، وأصله عند

(١) في هـ «لعبد الله» وكلمة النداء «يا» ساقطة منها.

(٢) في هـ «قول الله».

(٣) (٤٧٣/١٠)، وسورة الحج: ٣٠.

(٤) (٤٨٩/٦).

(٥) «فتح الباري» (٤٧٤/١٠)، فيه إشارة إلى رواية الإسماعيلي.

(٦) (٤٩/١١).

(٧) (٢١١/١٣).

(٨) في هـ «اثني» وهو خطأ.

(٩) في «سننه» (٣٦١/١١ - ٣٦٩).

(١٠) في هـ «سبحوا».

مسلم<sup>(١)</sup> دون قوله: «فكبر الناس وضجوا» ووقع عند الطبراني<sup>(٢)</sup> من وجه آخر «فالتفت فإذا أنا بعمر بن الخطاب وأبي في أناس<sup>(٣)</sup> فأثبتوا لي الحديث» على أنه روي بدون بيان، ولكن هذا أرجح، وعن عقبه بن عامر وغيره من الصحابة كما أشار إليه ابن كثير نحوه<sup>(٤)</sup>.

وروى الشافعي عن مالك رحمهما الله حديث مالك بن أوس بن الحدثان في الصرف بلفظ: «حتى يأتي خازني من الغابة أو قال جاريتي» ثم قال: أنا شككت، وقد/ قرأته على مالك صحيحًا لا شك فيه، ثم طال عليّ الزمان ولم أحفظ حفظًا فشككت في جاريتي أو خازني، وغيري يقول عنه: خازني<sup>(٥)</sup>، وقد تقدم شيء مما نحن فيه في الفرع الخامس من الفروع التالية لثاني أقسام التحمل، وهذا الفرع مما يفترق فيه الرواية مع الشهادة، وإن استدل بعضهم<sup>(٦)</sup> لأصله بقوله تعالى: ﴿فَتَذَكَّرَ أَحَدَهُمَا الْأُخْرَى﴾ فإن بين ولم يعين من ثبته فلا بأس كما في بعض هذه الأمثلة وقد فعله أبو داود أيضًا في سننه<sup>(٧)</sup> عقب حديث الحكم بن حزن الكلبي، فقال: ثبتني في شيء منه بعض أصحابنا.

و(ك)مسألة (المستشكل كلمة) من غريب العربية أو غيرها لكونه وجدها في أصله غير مقيدة (فليسأل) أي: فلأجل ذلك يسأل عنها أهل العلم بها واحدًا فأكثر وليروها على ما يخبر به وقد أمر أحمد بذلك، فإنه سئل عن حرف، فقال: سلوا<sup>(٨)</sup> عنه أصحاب الغريب، فإني أكره أن أتكلم في قول رسول الله ﷺ بالظن<sup>(٩)</sup>، وسيأتي في الغريب، وروى الخطيب في ذلك عنه أن رجلًا قال له:

(١) (١٤٥٢/٣ - ١٤٥٣).

(٢) أي في «معجمه الكبير» (٢٠٧٣)، قال في «المجمع» (١٩١/٥)، وفيه روح بن عطاء وهو ضعيف ورواه البزار بزيادة ورجاله ثقات.

(٣) في هـ «الناس» وفي «المعجم الكبير» «ناس» وفي «المجمع وفتح الباري» «أناس».

(٤) انظر «البداية والنهاية» (٢٤٨/٦).

(٥) «الأم» (٢٩/٣).

(٦) هو عبد الله بن داود، انظر «جامع بيان العلم» (٨٠/١)، والآية من سورة البقرة: ٢٨٨.

(٧) (٤٤٦/٣)، وانظر أيضًا «تحفة الأشراف» (٧٠/٣).

(٨) في هـ «سلوا» وهو خطأ.

(٩) «علوم الحديث» ص ٢٤٥، و«فتح المغيـث» للعراقي (١٠/٤).

يا أبا عبد الله ! الرجل يكتب الحرف من الحديث لا يدري أي شيء هو إلا أنه قد كتبه صحيحًا أيريه إنسانًا فيخبره به؟ فقال: لا بأس، وعن أبي حاتم سهل بن محمد السجستاني النحوي قال: كان عفان يجيء إلى الأخفش وإلى أصحاب النحو فيعرض عليهم الحديث يعرّبه<sup>(١)</sup>، فقال له الأخفش: عليك بهذا - يعني أبا حاتم - قال أبو حاتم: فكان عفان بعد ذلك يجيئني حتى عرض علي حديثًا كثيرًا، وعن الأوزاعي أنه كان يعطي كتبه إذا كان فيها لحن لمن يصححها.

وعن ابن المبارك قال: إذا سمعتم مني الحديث فأعرضوه على أصحاب العربية ثم أحكموه.

وعن ابن راهويه أنه كان إذا شك في الكلمة يقول: أهنا فلان، كيف هذه الكلمة. / وسمع سعيد بن شيبان - وكان عالمًا بالعربية - ابن عيينة وهو يقول: ١٨٠/٣ «تعلق من ثمار الجنة» بفتح اللام، فقال له: «تعلق» يعني بضمها من علق [٢] يعني بفتح اللام] فرجع ابن عيينة إليه، وسمع الأصمعي شعبة و<sup>(٣)</sup> هو في مجلسه يقول: «يسمعون جرش طير الجنة» قاله<sup>(٤)</sup> بالشين المعجمة، فقال له الأصمعي: جرس يعني بالمهملة، فقال شعبة: خذوها عنه، فإنه أعلم بهذا منا، وسمع أبو محمد بن عبد الله بن محمد الباقي شيخ الشافعية أبا القاسم الداركي أحد أئمة الشافعية أيضًا يقول في تدريسه: إذا أذفت<sup>(٥)</sup> الحدود فلا شفعة، فسأل عنها ابن جني النحوي فلم يعرفها، فسأل المعافى بن زكريا فقال: أرفت<sup>(٦)</sup> يعني بالراء والفاء المشددة، والأرف المعالم، يريد إذا ثبتت الحدود وعينت المعالم وميزت فلا شفعة<sup>(٧)</sup>.

إذا علم هذا فمن أراد الاستثبات من غيره عن شيء عرض له فيه شك فلا يذكر

(١) في هـ «فيربه».

(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٣) في هـ «أو».

(٤) كلمة «قاله» ساقطة من هـ.

(٥) في هـ «أذفت» وهو خطأ.

(٦) في هـ «أذفت» وهو أيضًا خطأ.

(٧) انظر «الكفاية» ص ٢٥٥ - ٢٥٧.

له (١) المحل المشكوك فيه ابتداء خوفاً من أن يتشكك فيه أيضاً، بل يذكر له طرف ذلك الحديث فهو (٢) غالباً أقرب في حصول الأرب (٣).

### اختلاف ألفاظ الشيوخ

- ٦٥٢- وحيث من أكثر من شيخ سمع متناً بمعنى لا بلفظ فقنع (٤)  
 ٦٥٣- بلفظ واحد وسمى الكل: صح عند مجيزي النقل معنى ورجح  
 ٦٥٤- / بيانه مع «قال» أو مع «قالا» وما ببعض ذا وذا وقالوا:  
 ٦٥٥- اقتربا في اللفظ، أو لم يقل صح لهم، والكثب إن تقابل  
 ٦٥٦- بأصل شيخ من شيوخه، فهل يسمي الجميع مع بيانه؟ احتمل

١٨١/٣

[كيفية الرواية عند اختلاف ألفاظ الشيوخ]: الفصل السابع (اختلاف ألفاظ

الشيوخ) في متن أو كتاب واقتصار من سمع منهم على بعضها (وحيث) كان الراوي (من أكثر من شيخ) اثنين فأكثر (سمع متناً) أي: حديثاً (بمعنى) واحد اتفقوا عليه، (لا بلفظ واحد بل هم فيه (٥) مختلفون، (فقنع) حين إirاده إياه (بلفظ واحد) منهم (وسمى) معه (الكل) حملاً للفظهم على لفظه، بأن يقول فيما يكون فيه اللفظ لأبي بكر ابن أبي شيبة مثلاً: ثنا أبو بكر ابن أبي شيبة ومحمد بن مثنى ومحمد بن بشار قالوا: حدثنا فلان (صح) ذلك (عند مجيزي النقل معنى) أي: بالمعنى وهم الجمهور كما سلف في بابه، سواء بين ذلك أو (٦) لا، وممن (٧) فعله حماد بن سلمة فإنه قيل: إنه كان يحمل ألفاظ جماعة يسمع منهم الحديث الواحد على لفظ أحدهم مع اختلافهم في لفظه (٨). (و) لكن (رجح بيانه) عندهم أي:

(١) سقطت كلمة «له» من ز.

(٢) في هـ «فلو» وهو خطأ.

(٣) في هـ «الأدب».

(٤) في عـ «فأقنع».

(٥) سقطت كلمة «فيه» من هـ.

(٦) في هـ «أم».

(٧) في هـ «هون» وهو خطأ.

(٨) انظر «سير أعلام النبلاء» (٤٤٦/٧).

هو أحسن بأن يعين صاحب اللفظ الذي اقتصر عليه بقوله<sup>(١)</sup> واللفظ لأبي بكر ابن أبي شيبة ونحو ذلك للخروج من الخلاف<sup>(٢)</sup> سواء كان قبل سياق المتن عند الشروع في الإسناد أو بعد سياقه، فإن لم يعلم تمييز لفظ أحدهما عن الآخر فالراجح بيانه أيضًا كما وقع في الحديث الذي عند أبي داود<sup>(٣)</sup> عن مسدد عن بشر ابن المفضل ثنا ابن عون عن القاسم بن محمد وإبراهيم زعم أنه سمع منهما<sup>(٤)</sup> جميعًا ولم يحفظ حديث هذا من حديث هذا، ولا حديث هذا من حديث هذا قالوا قالت ١٨٢/٣ أم المؤمنين: يعني عائشة «بعث رسول الله ﷺ بالهدي» وذكر حديثًا، ونحوه قوله أيضًا: ثنا مسدد وأبو كامل دخل حديث أحدهما في الآخر<sup>(٥)</sup>. ثم هو في سلوكه البيان حيث ميز بالخيار بعد تعيين صاحب اللفظ بين أن يكون (مع) إفراد (قال أو مع)<sup>(٦)</sup> [سكون العين فيهما] (قالا) إن كان أخذه عن اثنين أو قالوا إن كانوا أكثر. [اعتناء مسلم وغيره بهذه المسألة]: وقد اشتدت عناية مسلم ببيان ذلك حتى في الحرف من المتن وصفة الراوي ونسبه، وربما كما قدمته في الرواية بالمعنى كان بعضه لا يتغير به معنى، وربما كان في بعضه تغير ولكنه خفي لا يتفطن له إلا من هو في العلوم بمكان.

واستحسن له قوله: ثنا<sup>(٧)</sup> أبو بكر ابن أبي شيبة وزهير بن حرب جميعًا عن ابن عيينة قال<sup>(٨)</sup> أبو بكر ثنا سفیان بن عيينة<sup>(٩)</sup> من أجل أن إعادته ثانيًا ذكر أحدهما خاصة يشعر كما قال ابن الصلاح بأن اللفظ المذكور له<sup>(١٠)</sup>، ويتأيد بقوله في

(١) في هـ «لقوله».

(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٣) (١٨٠/٥).

(٤) في هـ «منها» وهو خطأ.

(٥) (٩١/٣).

(٦) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٧) في ز «حدثنا».

(٨) في هـ «فقال».

(٩) (٢٢١/١، ٢٧٦)، وانظر أيضًا نحوه (٥٠/١، ٧٢، ٦٨، ٨٨، ٩١، ٩٣، ١٠٨، ١٢٢،

١٢٤، ١٥٨، ١٧٣، ١٧٧، ٢١٢، ٢١٤، ٢١٨، ٢٥٧)، و«علوم الحديث» ص ٢٠٠.

(١٠) «علوم الحديث» ص ٢٠٠، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/٣٧٤)، ولكن قال العراقي في «فتح المغيث» (٥٩/٣): ويحتمل أنه أراد بإعادته بيان التصريح فيه بالتحديث.

موضع آخر<sup>(١)</sup>: ثنا أبو بكر ابن أبي شيبة وابن نمير وزهير بن حرب جميعًا عن حفص ابن غياث، قال ابن نمير: ثنا حفص عن محمد بن زيد عن عمير مولى أبي اللحم قال: «كنت مملوكًا فسألت رسول الله ﷺ أتصدق من مال<sup>(٢)</sup> موالي بشيء؟ قال: نعم، والأجر بينكما نصفان» فإن لفظ أبي بكر كما في مصنفه<sup>(٣)</sup> حفص بدون صيغة، وساق/ سنده قال: «كنت عبدًا مملوكًا، وكنت أتصدق، فسألت النبي ﷺ وكان مولاي ينهاني أو سأله، فقال: الأجر بينكما» ولفظ زهير كما عند أبي يعلى في مسنده<sup>(٤)</sup> عنه حدثنا حفص وساق سنده قال: «كنت مملوكًا وكنت أتصدق بلحم من لحم مولاي فسألت النبي ﷺ، فقال: تصدق والأجر بينكما نصفان» وعن أبي يعلى أورده ابن حبان في صحيحه<sup>(٥)</sup> فانحصر كون اللفظ لمن أعاده ثانيًا في أمثلة لذلك لا تطيل بها، وربما [لا يصرح برواية الجميع عن شيخهم كقوله ثنا أبو بكر ابن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم قال أبو بكر: ثنا يحيى بن آدم ثنا حسن بن عياش<sup>(٦)</sup>، وربما تكون الإعادة لأجل الصيغة حيث يكون بعضهم بالنعنة وبعضهم بالتحديث أو الإخبار، وعليه فتارة يكون اللفظ متفقًا وتارة مختلفًا.

وكثيرًا ما ينه أبو داود وغيره على التوافق في المعنى في الجملة من غير تعيين صاحب اللفظ كقوله: ثنا ابن حنبل وعثمان بن أبي شيبة ومسدد، المعنى<sup>(٧)</sup>. وربما قال: المعنى واحد كقوله: ثنا أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، المعنى واحد<sup>(٨)</sup> وهي أوضح، فربما<sup>(٩)</sup> يتوهم غير المميز كونه المعنى بكسر النون نسبة

(١) (٧١١/٢).

(٢) في ز «أموال».

(٣) (١٦٤/٣).

(٤) لم يصل إلينا ولم يتيسر لنا الوصول إليه.

(٥) (١٤٩/٥).

(٦) (٥٨٨/٢)، وانظر أيضًا نحوه (١٥١/١)، (١٨٩)، (٢٦٧)، (٣٦٧)، (٥٣٧).

(٧) (٤٩/٥)، وانظر أيضًا نحوه (١٦٠/١)، (٢٨٠)، و(٣٢/٢)، (٣٥)، (٣٦)، (٤٧)، و(١٩٨/٣)،

(٤٧٦)، (١٣٢/٤)، (١٩٤)، (٧٠/٥)، (١٢٧)، (١٣١).

(٨) (٤٨٠/٥)، وانظر أيضًا نحوه (٥٠٨/١)، (١٨٠/٢)، (٢٩٧)، (٩٧/٤)، (١٠٠/٥)، (٢٥٠)،

(٣٨٦).

(٩) زاد في ز «يتعين أو».

لمعن، ويتأكد حيث لم يقرن مع الراوي غيره.  
وقد يكون في حديث أحد الراويين أتقن كقول أبي داود ثنا أبو الوليد الطيالسي  
وهديبة<sup>(١)</sup> بن خالد وأنا لحديثه أتقن<sup>(٢)</sup>.  
وممن سبق مسلمًا لنحو صنيعة شيخه الإمام أحمد فهو حريص على تمييز  
الألفاظ في السند والتمتن.

/ وقد ينشأ عن بعضه لمن لم يتدبر<sup>(٣)</sup> إثبات راو لا وجود له، ومنه قول أحمد ١٨٤/٣  
حدثنا يزيد بن هارون وعباد بن عباد المهلبي قالا: أنا<sup>(٤)</sup> هشام قال عباد بن  
زيد<sup>(٥)</sup>، حيث ظن بعض الحفاظ أن زيادًا هو والد عباد وليس كذلك بل هو والد  
هشام اختص عباد بزيادته عن رفيقه يزيد، ونحوه قوله: أيضًا حدثنا محمد بن  
جعفر وحجاج قالا: حدثنا شعبة عن منصور عن ربعي بن حراش عن أبي الأبيض  
قال حجاج رجل من بني عامر عن أنس فذكر حديثًا<sup>(٦)</sup>، فليس قوله: «رجل من  
بني عامر» وصفًا لحجاج بل هو مقوله وصف به أبا الأبيض انفراد بوصفه له بذلك  
عن رفيقه، وحجاج هو ابن محمد أحد شيوخ أحمد فيه، وأمثلة ذلك كثيرة.  
[حكم خلط ألفاظ الشيوخ]: وإذا تقرر هذا فلا اختصاص للصحة حيث لم  
يبين بما يخص فيه الراوي واحدًا بجميع المتن بل يلتحق به (ما) يأتي فيه (ببعض)  
لفظ (ذا) أي: أحد الشيخين (و) بعض لفظ (ذا) أي: الآخر مما اتحد عندهما  
المعنى فيه، ميز<sup>(٧)</sup> الراوي لفظ أحدهما من الآخر أو لم يميز<sup>(٨)</sup> (وقالا)<sup>(٩)</sup> أي:

- (١) في هـ «هدية» وهو تحريف.
- (٢) (٤٧/٥)، وانظر أيضًا نحوه (١٠٢/١).
- (٣) في ز «لمن يتدبر» بإسقاط «لم».
- (٤) في ز «أخبرنا».
- (٥) مضى ذلك قريبًا.
- (٦) «مسند أحمد» (١٣١/٣)، ولفظ الحديث: كان رسول الله ﷺ يصلى العصر والشمس بيضاء  
محلقة.
- (٧) في هـ «سواء من» بدل «ميز».
- (٨) في هـ «أو لا» بدل «أو لم يميز».
- (٩) زاد في هـ «سواء».

الراوي لفظ (اقتربا) أي: كل من الشيخين (في اللفظ) أو قال: المعنى واحد وما أشبههما (أو لم يقل) شيئاً منه، فإنه أيضاً قد (صح لهم) أي: لمجيزي النقل بالمعنى، والأحسن أيضاً البيان لا سيما وقد عيب بتركه البخاري فيما قاله ابن الصلاح<sup>(١)</sup>، وحماد بن سلمة فيما قاله غيره<sup>(٢)</sup>، / حتى إن البخاري لم يخرج له في الأصول من صحيحه، بل واقتصر مسلم فيها كما قاله الحاكم على خصوص روايته<sup>(٣)</sup> عن ثابت<sup>(٤)</sup>.

[الكلام على صنيع البخاري]: لكن قد رد على من عاب البخاري به بأن ذلك بمجرد لا يوجب إسقاطاً إذا كان فاعله يستجيز الرواية بالمعنى، هذا عبد الله بن وهب لم يتأخر البخاري ولا غيره من الأئمة عن التخريج له مع كونه ممن يفعله، وإنما ترك الاحتجاج بحماد مع كونه أحد الأئمة الأثبات الموصوف بأنه من الأبدال؛ لأنه قد ساء حفظه، ولهذا فرق بين صنيعه وصنيع ابن وهب بأن ابن وهب أتقن لما يرويه وأحفظ، وبه يجاب عن البخاري، على أن البخاري وإن كان لا يعرج على البيان ولا يلتفت إليه هو - كما قال ابن كثير - في الغالب وإلا فقد تعاطى البيان في بعض الأحيان<sup>(٥)</sup>، كقوله في تفسير البقرة<sup>(٦)</sup> ثنا يوسف بن راشد ثنا جرير وأبو أسامة واللفظ لجرير، فذكر حديثاً، وفي الصيد والذبائح<sup>(٧)</sup> ثنا يوسف بن راشد أيضاً ثنا<sup>(٨)</sup> وكيع ويزيد بن هارون، واللفظ ليزيد، ولكن ليس في هذا ما يقتضي الجزم بكونه من البخاري إذ يحتمل أن يكون ذلك من شيخه كما

(١) «علوم الحديث» ص ٢٠١، و«الإرشاد» للنووي (٣٧٧/١)، و«التقريب» له ص ٢٦، و«فتح المغيـث» للعراقي (٥٩/٣).

(٢) هو الحاكم كما في «سير أعلام النبلاء» (٤٤٦/٧)، وانظر أيضاً «الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان» (٨٦/١).

(٣) في هـ «رويته» وهو خطأ.

(٤) «سير أعلام النبلاء» (٤٤٦/٧، ٤٤٧)، و«ميزان الاعتدال» (١/ ٢٧٨ - ٢٧٩)، و«التهذيب» (٣/ ١٤)، و«هدى الساري» ص ٣٩٩.

(٥) «الباعث الحثيث» ص ١٤٧.

(٦) (١٧١ / ٨).

(٧) (٦٠٧ / ٩).

(٨) في ز «حدثنا» وفي هـ «أنا».



سيأتي في الفصل التاسع في مسألة أخرى .

وربما يسلك مسلکًا دقيقًا يرمز فيه لليان كقوله في الحج<sup>(١)</sup> ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب - هو الزهري - عن عروة عن عائشة، وحدثني محمد بن مقاتل<sup>(٢)</sup> أخبرني عبد الله - هو ابن المبارك - أنا محمد بن أبي حفصة عن الزهري/ عن عروة عن عائشة قالت: «كانوا يصومون عاشوراء قبل أن يفرض ١٨٦/٣ رمضان وكان يومًا تستر فيه الكعبة، فلما فرض الله رمضان قال رسول الله ﷺ: من شاء أن يصومه فليصمه ومن شاء أن يتركه فليتركه» فإن الظاهر أنه إنما عدل عن أن يقطع السند الأول عند الزهري ثم يقول بعد ابن أبي حفصة من الثاني: كلاهما عن الزهري، لكون اللفظ للثاني فقط، ويتأيد بجزم الإسماعيلي بأن ستر الكعبة إنما هو عند ابن أبي حفصة خاصة دون عقيل<sup>(٣)</sup>، وحينئذ فرواية عقيل لا تدخل<sup>(٤)</sup> في الباب الذي أوردها فيه وهو باب قول الله ﴿جعل الله الكعبة﴾ الآية، ولذا قال الإسماعيلي: إن عادة البخاري التجوز في مثل هذا<sup>(٥)</sup>، وقول أبي داود في سننه<sup>(٦)</sup> ثنا مسدد وأبو توبة المعنى قالوا: ثنا أبو الأحوص يحتمل أن يكون المعنى يتعلق بحدثهما معًا، وحينئذ فيكون من باب: وتقاربا في اللفظ، ويحتمل أن يتعلق بأبي توبة فقط، ويكون اللفظ للأول، وحينئذ فهو من باب: واللفظ لفلان، قال البلقيني: ويلزم على الأول أن لا يكون رواه بلفظ واحد منهما، قال: وهو بعيد، وكذا إذا قال: أنا فلان وفلان وتقاربا في اللفظ، لا انحصار له في أن روايته عن كل منهما بالمعنى وأن المأتي به لفظ ثالث غير لفظيهما والأحوال كلها آيلة في الغالب إلى أنه لا بد أن يسوق الحديث على لفظ مروى له برواية واحدة والباقي

(١) (٤٥٤/٣).

(٢) زاد في هـ «قال» وكذا في «صحيح البخاري».

(٣) نقول: أخرج رواية ابن أبي حفصة منفردة الإمام أحمد في «مسنده» (٢٤٤/٦).

(٤) في هـ «لا يدخل».

(٥) كلام الإسماعيلي هذا أورده ابن حجر في «فتح الباري» (٤٥٥/٣).

(٦) (٣٥/٢)، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ٢٠١، و«الإرشاد» للنووي (٣٧٥/١)، ومثل ذلك في «سنن أبي داود» كثير.

بمعناه انتهى، وتبعه الزركشي<sup>(١)</sup>، وفيه نظر كما أشار إليه العز ابن جماعة فيجوز أن يكون ملفقًا منهما<sup>(٢)</sup> إذ من فروع هذا القسم كما سيأتي في الفصل الثالث عشر ما إذا سمع من كل شيخ قطعة من متن فأورده عن جميعهم بدون تمييز.

١٨٧/٣ / [حكم السماع من جماعة والمقابلة بأصل بعضهم]: (والكتب) [٣] بسكون التاء] المصنفة كالموطأ والبخاري المسموعة عند الراوي من شيوخين فأكثر وهو القسم الثاني (إن تقابل بأصل شيخ) خاصة (من شيوخه) أو شيخه دون من عده (فهـل<sup>(٤)</sup> يسمـى) [٥] بسكون ثانيه] عند روايته لذلك الكتاب (الجميع مع بيانه) أن اللفظ لفلان الذي قابل بأصله<sup>(٦)</sup>، (احتمل) الجواز كالأول لأن ما أورده قد سمعه بنصه ممن ذكر أنه بلفظه، واحتمل عدمه؛ لأنه لا علم عنده بكيفية رواية من عده حتى يخبر عنه بخلاف ما سبق فإنه اطلع فيه على موافقة المعنى، وتوقف بعض المتأخرين في إطلاق الاحتمال وقال: ينبغي أن يخص بما إذا لم يبين حين الرواية الواقع، أما إذا بين كما هو فرض<sup>(٧)</sup> المسألة فالأصل في الكتب عدم الاختلاف، ولو فرض فهو يسير غالبًا تجربته الإجازة، هذا إذا لم يعلم الاختلاف فإن علمه فقد قال البدر ابن جماعة: إنه إن كان التفاوت في ألفاظ أو في لغات أو اختلاف ضبط جاز، وإن كان في أحاديث مستقلة فلا<sup>(٨)</sup>.

(١) «محاسن الاصطلاح» ص ٣٤٤، و«النكت» للزركشي (٢٠٢ / ألف) كما في «هامش الإرشاد» للنووي (٣٧٦/١).

(٢) ورد ما بين المعكوفتين في ز هكذا «يعني فقد سلف جوازه قريبًا ونحوه ما سيأتي في الفصل الثالث عشر فيما إذا سمع من كل شيخ قطعة من متن فأورده عن جميعهم بدون تمييز، ولكن لا يتأتى هذا مع قوله غالبًا».

(٣) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٤) زاد في هـ «له أن».

(٥) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٦) زاد هنا في ز «قال ابن الصلاح».

(٧) سقطت كلمة «فرض» من ز.

(٨) «المهمل الروي» ص ١٠٩، كما في «هامش الإرشاد» للنووي (٣٧٧/١)، وانظر أيضًا «التدريب» (١١٢/٢).

## الزيادة في نسب الشيخ

- ٦٥٧- والشيخ إن يأت ببعض نسب من فوقه، فلا تزدد واجتنب  
 ٦٥٨- إلا بفضل نحو «هُوَ» أو «يَعْنِي» أو جئ بـ«أَنَّ» وانسبن المَعْنِي  
 ٦٥٩- أما إذا الشيخ أتمَّ النَّسَبَا في أول الجزء فقط، فذهب  
 ٦٦٠- الأكثرون لجواز أن يتم ما بعده، والفضل أولى وأتم

الفصل الثامن (الزيادة) على الرواية (في نسب الشيخ) حيث لم يقع فيها أصلاً

/ أو وقع لكن بأول المروري دون باقي أحاديثه (والشيخ إن يأت) في حديثه لك ١٨٨/٣  
 (بعض نسب من فوقه) شيخه أو غيره كأن يقتصر على الاسم فقط أو مع اسم  
 الأب أو على الأب فقط أو على الكنية أو نحو ذلك مما لا تتم<sup>(١)</sup> المعرفة به لكل  
 أو تتم (فلا تزدد) أيها الراوي على ما حدثك به شيخك، (واجتنب) إدراجه فيه (إلا  
 بفصل) يتميز<sup>(٢)</sup> به الزائد (نحو هو)<sup>(٣)</sup> ابن فلان الفلاني، (أو يعني) ابن فلان أو  
 نحو ذلك. كما روى الخطيب عن أحمد أنه كان إذا جاء الرجل غير منسوب قال:  
 يعني ابن فلان<sup>(٤)</sup>. وهو في الصحيحين وغيرهما كثير (أو جئ بأن) بفتح الهمزة  
 وتشديد النون (وانسبن) بنون التأكيد<sup>(٥)</sup> المشددة (المعنى) بالإشارة، كما روى  
 البرقاني في اللقط<sup>(٦)</sup> له عن علي بن المديني قال: إذا حدثك الرجل فقال: ثنا فلان  
 ولم ينسبه وأحببت أن تنسبه فقل: ثنا فلان أن فلان بن فلان الفلاني حدثه<sup>(٧)</sup>.  
 وممن لا يستجيز إيراده إلا بـ«هو أو يعني»<sup>(٨)</sup> مسلم لكونه والحالة هذه إخباراً

(١) في هـ «لا يتم».

(٢) في هـ «تميز» وهو خطأ.

(٣) في ز «هذا».

(٤) «الكفاية» ص ٢١٥، وعلوم الحديث ص ٢٠٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٦١).

(٥) في ز «التوكيد».

(٦) في هـ «اللفظ» وهو خطأ.

(٧) «الكفاية» ص ٢١٥، و«علوم الحديث» ص ٢٠٢، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٧٨)، و«فتح

المغيث» للعراقي (٣/٦١).

(٨) في هـ «معنى» وهو خطأ.

عن شيخه بما لم يخبره به، وعلى كل حال فهما أولى من «أن» لأنه أقرب إلى الإشعار بحقيقة الحال وإن اصطلاح المتأخرون على التصرف في أسماء الرواة وأنسابهم بالزيادة والنقص وبزيادة تعيين تاريخ السماع والقارئ والمخرج ونحو ذلك ما لم يصلوا إلى المصنفين، بل و<sup>(١)</sup> ربما لقبوا الراوي بما لا يسمح به الراوي عنه المضاف ذلك إليه، كأن يقال أنا<sup>(٢)</sup> ابن الصلاح<sup>(٣)</sup> أنا<sup>(٤)</sup> العلامة الإمام ١٨٩/٣ أوحـد الزمان فلان، مع كون ابن الصلاح/ لو عرض عليه هذا في حق شيخه لأباه، وهو توسع أشار ابن دقيق العيد إلى منعه<sup>(٥)</sup> (أما) وهو القسم الثاني (إذا الشيخ) الذي حدثك (أتم النسب) لشيخه أو من فوقه (في أول الجزء) أو الكتاب (فقط) واقتصر في باقيه على اسمه خاصة أو نسبه كما يقع في حديث المخلص<sup>(٦)</sup> حيث يقال في أول الجزء حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ابن بنت أحمد بن منيع ثم يقتصر فيما بعده على حدثنا عبد الله (فذهبوا الأكثرون) من العلماء كما حكاه الخطيب عنهم<sup>(٧)</sup> (لجواز أن يتم ما بعده) أي: ما بعد الأول اعتمادًا على ذكره كذلك أولاً، سواء فصل<sup>(٨)</sup> [يعني بما تقدم] أم لا. والفرق بينه وبين ما قبله أن هناك لم يذكر المدرج أصلاً فهو إدراج لشيء لم يسمعه فوجب الفصل فيه، (والفصل) هنا (أولى) لما فيه من الإفصاح بصورة الحال وعدم الإدراج (وَأتم) لجمعه بين الأمرين، وقد صرح بالأولوية بعضهم كما نقله عنه الخطيب واستحسنه وخذش ما حكاه عن شيخه أبي بكر أحمد بن علي

(١) سقطت كلمة «و» من هـ.

(٢) في ز «أخيرنا».

(٣) زاد في ز واو وفي هـ «قال».

(٤) في ز «أخيرنا».

(٥) «الاقتراح» ص ٢٤٣ - ٢٤٤.

(٦) هو محمد بن عبد الرحمن بن العباس، أبو الطاهر، المخلص الذهبي البغدادي من حفاظ الحديث، كان مسند بغداد في عصره، له «منتقى سبعة أجزاء» في الحديث (٣٠٥ - ٣٩٣)، «الأعلام» (٦٣/٧)، و«سير أعلام النبلاء» (٤٧٨/١٦ - ٤٨٠).

(٧) «الكفاية» ص ٢١٥، و«علوم الحديث» ص ٢٠٣، و«الإرشاد» للنووي (٣٧٨/١)، و«التقريب» له ص ٢٧، «وفتح المغيـث» للعراقي (٦١/٣).

(٨) سقط ما بين المعكوفتين من هـ و ز.

الأصبهاني نزيل نيسابور وأحد الحفاظ المجودين أهل الورع والدين، حيث قال: وسألته عن أحاديث كثيرة رواها لنا قال فيها: أنا أبو عمرو بن حمدان أن أبا يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي أخبرهم، وأنا أبو بكر بن المقرئ أن إسحاق ابن أحمد بن نافع حدثهم، وأنا أبو أحمد الحافظ أن أبا يوسف محمد بن سفيان الصفار أخبرهم، فذكر لي أن هذه الأحاديث سمعها على شيوخه في جملة نسخ نسبو الذين حدثوه بها في أولها واقتصروا في بقيتها على ذكر أسمائهم بأن قومًا من الرواة كانوا يقولون فيما أجزيت يعني لشيوخهم/ أنا فلان أن فلانًا حدثهم كما تقدم في كيف يقول ١٩٠/٣ من روى بالمناولة قبيل قسم المكاتبه مع حكاية من أنكر هذا الصنيع . وقال الخطيب: فاستعمل ما ذكرت فإنه أنقى للظنة<sup>(١)</sup>، يعني في كونه إجازة وإن كان المعنى في العبارتين واحدًا<sup>(٢)</sup>، وحيثذ فأولاها - كما قال ابن الصلاح - «هو» ثم «يعني» ثم «إن» ثم إيراد ما ذكر أولاً، ومن منع الرواية بالمعنى لا يجيز الأخير<sup>(٣)</sup>.

### الرواية من النسخ التي إسنادها واحد

- ٦٦١- والنُسَخُ التي بإسنادٍ قَطُّ<sup>(٤)</sup> تجديده في كلِّ متنٍ أخوَطُ  
 ٦٦٢- والأغلبُ البدءُ به ويُذَكَّرُ ما بَعْدَهُ مَع «وبه»، والأكثَرُ  
 ٦٦٣- جَوَزٌ<sup>(٥)</sup> أن يُفْرَدَ بعضًا بالسَّنَدِ لآخِذِ كَذَا، والإفصاحُ أسدُ  
 ٦٦٤- ومَنْ يُعيدُ سَنَدَ الكتابِ مَع آخِرِهِ احتياطٌ وخُلْفًا ما رَفَعَ

[تجديد الإسناد عند كل حديث من أحاديث النسخ؟]: الفصل التاسع (الرواية من أثناء النسخ التي إسنادها واحد) (والنسخ) والأجزاء (التي) متونها (بإسناد)

(١) في ز «المظنة».

(٢) في ز «واحد» بالرفع وهو خطأ.

(٣) «الكفاية» ص ٢١٦، و«علوم الحديث» ص ٢٠٣ - ٢٠٤، و«الإرشاد» للنووي (١/٢٧٨)، و«فتح المغيب» للعراقي (٣/٦١).

(٤) في ع و م «فقط».

(٥) في ع «جواز».

واحد (قط) أي: فقط، كنسخة همام بن منبه عن أبي هريرة رواية عبد الرزاق عن معمر عنه، ونسخة شعيب عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، ونسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده (تجديده) أي: الإسناد (في كل متن) منها (أحوط) كما يفعله بعض أهل الحديث ويوجد في كثير من الأصول القديمة، بل أوجه بعض المتشددين (و) لكن (الأغلب) أي: الأكثر من صنيعهم (البدء به) أي: بالإسناد في أولها أو في أول كل مجلس من سماعها (ويذكر ما بعده) من ١٩١/٣ الأحاديث (مع) بالسكون/ قوله<sup>(١)</sup> في أول كل حديث<sup>(٢)</sup> منها (وبه) أي: وبالإسناد<sup>(٣)</sup> السابق أو السند ونحو ذلك (والأكثر) ومنهم وكيع وابن معين والإسماعيلي (جوز أن يفرد بعضًا) من أحاديثها<sup>(٤)</sup> من أي مكان شاء (بالسند) المعطوف عليه (لأخذ كذا) أي: جوز ذلك لمن سمعها كذلك<sup>(٥)</sup>.

أما وكيع فإنه قيل له: المحدث يقول في أول الكتاب: ثنا سفيان عن منصور ثم يقول فيما بعده: وعن منصور، فهل يقال في كل من ذلك: حدثنا فلان عن سفيان عن منصور؟ فقال: نعم لا بأس به.

وأما ابن معين فقال: أحاديث همام لا بأس أن يقطعها وقال إذ قيل له: إن ورقاء بن عمر كان يقول في أول حديثه: عن ابن أبي نجيح عن مجاهد يعني ثم يعطف عليه، فهل ترى بأسًا أن يخرجها إنسان فيكتب في كل حديث ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد: إنه لا بأس به.

وأما الإسماعيلي فقال: إنه يجوز<sup>(٦)</sup> إذا جعل إسناد واحد لعدة من المتون أن يجدد الإسناد لكل متن<sup>(٧)</sup>.

(١) سقطت كلمة «السكون» من هـ و«قوله» من ز.

(٢) زاد في هـ «بلى الأولى».

(٣) في ز «أي بالإسناد في أولها».

(٤) زاد في هـ «أي».

(٥) «علوم الحديث» ص ٢٠٤ - ٢٠٥، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٨٠ - ٣٨١)، و«التقريب» له ص ٢٧، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٦٢)، و«التدريب» (٢/١١٦)، و«فتح الباقي» (٢/١٨٨).

(٦) في هـ «تجوز».

(٧) راجع لأقوال وكيع وابن معين والإسماعيلي «الكفاية» ص ٢١٥.

ومنع منه الأستاذ أبو إسحاق الإسفرائيني في الأسئلة التي سأله عنها الحافظ أبو سعد بن عليك، وقال: إنه لا يجوز أن يذكر الإسناد في كل حديث منها لمن سماعه على هذا الوصف، وكذا منع منه بعض المحدثين ورآه تدليسا<sup>(١)</sup>، يعني: من جهة إيهامه/ أنه كذلك سمع بتكرار السند، وأنه كان مكرراً تحقيقاً لا حكماً ١٩٢/٣ وتقديرًا إلا أن يبين كيفية التحمل<sup>(٢)</sup>، والمعتمد الجواز لأن<sup>(٣)</sup> المعطوف له حكم المعطوف عليه وهو بمثابة تقطيع المتن الواحد في أبواب بإسناده المذكور في أول المتن، وقريب الشبه بالنقل من أثناء الكتب التي يقع إيراد السند بها في أول الكتاب أو المجلس، وكذا في آخره غالباً لأجل من يتجدد<sup>(٤)</sup> من السامعين، ويكتفى في كل حديث منها بقوله «وبه» حيث اتفقوا على جواز، بل لا فرق، قال بعض المتأخرين: وينبغي أن يحمل المنع عن التنزيه<sup>(٥)</sup>، وما يخالف الأولى لا على التحتم، إذ لا وجه للحمل على ذلك إلا أن يقال باب الرواية اتباع لا ابتداء، وهو لم يرو على هذا الوجه من التفرقة، فيكون ذلك من مبتدعاتها لا من اتباعاتها. [صنيع الشيخين في الرواية من صحيفة همام]: (والإفصاح) بصورة الحال وإن جاز ما تقدم، (أسد) بالمهملة أي: أقوم وأحسن كما يفعله مسلم في صحيفة همام فإنه يقول بعد سياق إسناده إلى همام إنه قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن النبي ﷺ ما نصه، فذكر أحاديث منها وقال رسول الله ﷺ كذا، ويسوق المتن الذي يروم إيراده، ولم يعدل عن هذا فيما يورده من النسخة المذكورة<sup>(٦)</sup>.

(١) راجع لذلك «علوم الحديث» ص ٢٠٥، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٨١ - ٣٨٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٦٢)، و«التدريب» (٢/١١٦).

(٢) في ز «التعمد والتحمل».

(٣) زاد في ز «ذلك».

(٤) في ه «تجدد».

(٥) في ه «عن التنزيه» وهو تصحيف وأما قول البعض المعلق على هذا الكتاب: «ولعلها مصحفة من كلمة التنزيه فهو خطأ، ولو قال: إنها مصحفة من التنزيه لقد أصاب».

(٦) وهي نحو من مائة وأربعين حديثاً، «سير أعلام النبلاء» (٥/٣١١)، وانظر «صحيح مسلم» (١/١١٧، ٢٠٤، ٢٣٤، ٢٦٧، ٣٢٤، ٣٤١، ٣٧٢، ٤٣١، ٤٥٢، ٥٤٣)، و(٢/٥٨٦، ٦٩١، ٧١١، ٧٥١، ٩٦٠)، و(٣/١٢٣٨، ١٢٧٦، ١٢٨٥، ١٣٤٥، ١٣٦٦، ١٣٧٦، ١٤١٧، ١٤٥١، ١٤٩٧، ١٦٥٤)، و(٤/١٧١٩، ١٧٥٩، ١٧٦٣، ١٧٦٠، ١٧٨١، ١٧٨٩) =

١٩٣/٣ وأما البخاري فربما قدم أول حديث من الصحيفة وهو حديث «نحن الآخرون/ السابقون» ثم يعطف عليه الحديث الذي يريده<sup>(١)</sup>، والأول أوضح، ولذا قل من اطلع على مقصد البخاري في ذلك حتى احتاج إلى التكليف<sup>(٢)</sup> بين مطابقة الحديث الأول للترجمة، واستعمل قواه في ذلك لا سيما وهو لم يطرد عمله له في جميع ما يورده من هذه النسخة بل أورد<sup>(٣)</sup> منها في الطهارة<sup>(٤)</sup> وفي البيوع<sup>(٥)</sup> وفي النفقات<sup>(٦)</sup> والشهادات<sup>(٧)</sup> والصلح<sup>(٨)</sup>، وقصة موسى<sup>(٩)</sup> والتفسير<sup>(١٠)</sup> وخلق آدم<sup>(١١)</sup> والاستئذان<sup>(١٢)</sup>، وفي الجهاد في مواضع<sup>(١٣)</sup>، وفي الطب<sup>(١٤)</sup> واللباس<sup>(١٥)</sup> وغيرها فلم يصدر شيئاً من الأحاديث المذكورة<sup>(١٦)</sup> بالحديث المشار إليه وإنما ذكره في بعض دون بعض وكأنه أراد أن يبين جواز كل من الأمرين على أنه يحتمل أن يكون ذلك من صنيع شيخ البخاري وهو إسحاق بن راهويه<sup>(١٧)</sup> لكن قد فعله

١٧٩٠ = ، ١٨٣٦ ، ١٨٣٧ ، ١٨٣٨ ، ١٨٤١ ، ١٨٤٣ ، ٢٠٢٠ ، ٢٠٢٣ ، ٢٠٤٨ ، ٢٠٦١ ، ٢١٨٠ ، ٢١٨٣ ، ٢١٨٦ ، ٢٢٣٧ ، ٢٢٧١ ، ٢٣١٢ ، وما قال المؤلف من عدم عدول مسلم من ذلك الصنيع ففيه نظر، فراجع لذلك «صحيح مسلم» (١/٣١ ، ٣١٩ ، ٤٣٩) ، (٣/١١٩٧ ، ١٣٦٢) ، (٤/١٧٦٠ ، ١٩٥٩ ، ٢٠٤٤ ، ٢٠٦٣) .

(١) (١١٦/٦) ، (٥١٥) .

(٢) في ز وه «التكلف» .

(٣) في ه «أورده» .

(٤) (٢٣٤/١ - ٣٨٥) .

(٥) (٢٩٣/٦) .

(٦) (٥٠٤/٩) .

(٧) (٢٨٥/٥) .

(٨) (٣٠٩/٥) .

(٩) (٤٣٣/٦) .

(١٠) مثلاً (٣٠٤/٨) ، (٥٩٥) .

(١١) (٣٦٢/٦) .

(١٢) (١٤ / ٤) .

(١٣) (١٥٨ ، ١٥٧ ، ١٣٢ ، ٨٥/٦) .

(١٤) (٢٠٣/١٠) ، في ه «الطلب» وهو خطأ .

(١٥) (٣٧٩/١٠) .

(١٦) زاد في ز «هنا» .

(١٧) (١١/٥١٧ ، ٥١٨ - ٥١٩) ، و(١٢/٤٢٣) ، مع «الفتح» .



البخاري أحياناً في ترجمة شعيب أيضاً ومن ذلك في باب<sup>(١)</sup> «لا تبلوا في الماء الراكد» قال: ثنا أبو اليمان أنا شعيب: ثنا أبو الزناد عن الأعرج حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «نحن الآخرون / السابقون» وبإسناده ١٩٤/٣ قال: «لا يبولن أحدكم في الماء الدائم» الحديث، والظاهر أنهما اتفقتا<sup>(٢)</sup> في ابتدائهما بهذا الحديث، ويتأيد بأنه قل أن يوجد حديث في إحداهما إلا وهو في الأخرى وسبقهما إلى نحوه مالك، فإنه أخرج في باب صلاة الصبح والعتمة من موطنه<sup>(٣)</sup> متوناً بسند واحد أولها «مر<sup>(٤)</sup> رجل بغصن شوك» وآخرها<sup>(٥)</sup> «لو يعلمون ما في الصبح والعتمة لأتوهما ولو حبوا» وليس غرضه منها إلا الأخير ولكنه أداها على الوجه الذي سمعها به، وكذا وافق على مطلق البيان آخرون.

(ومن يعيد سند الكتاب) أو الجزء المشتمل على هذه النسخة وما أشبهها (مع آخره) أي: في آخر الكتاب، فقد (احتاط) لما فيه من التأكيد، وتضمن إجازة بالغة من أعلى أنواع الإجازة<sup>(٦)</sup>، ولكن (خلفاً ما رفع) أي: لم يرفع بذلك الخلاف من أجل عدم اتصال السند بكل حديث منها، بل الخلاف الماضي في أفراد كل حديث لم يزل<sup>(٧)</sup> بذلك.

### تقديم المتن على السند

٦٦٥ - وَسَبَقُ مَثْنٍ لَوْ بَبْعُضِ سَنَدٍ لَا يَمْنَعُ الْوَضْلَ، وَلَا أَنْ يَبْتَدِي

(١) (١/٣٤٥ - ٣٤٧).

(٢) في بقية النسخ «اتفقا».

(٣) ص ٤٦ إلا أن الحديث الأخير لم يرد في الباب المشار إليه في نسخة يحيى بن يحيى بل ذكره في باب ما جاء في النداء للصلاة ص ٢٣، ولكن المؤلف قلد شيخه حيث نقل الكلام نفسه من «فتح الباري» (١/٣٤٦)، وأما شيخه ابن حجر فلعله اعتمد على غير نسخة يحيى بن يحيى من النسخ التي يوجد فيها ذلك الحديث في الباب المشار إليه، فتدبر، انظر أيضاً «أوجز المسالك» (٢/٨ - ٩).

(٤) سقطت كلمة «أولها مر» من هـ.

(٥) سقطت كلمة «آخرها» من هـ وزاد فيها «الشهداء و».

(٦) في هـ «الإجازات».

(٧) سقطت كلمة «يزل» من ز.

٦٦٦- راوِ كَذَا بِسَنَدٍ فَمُتَّجِهَةٌ وَقَالَ: خُلْفُ الثَّقَلِ مَعْنَى يَتَّجِهَةٌ

٦٦٧- فِي ذَا كِبَعْضِ الْمَتَنِ قَدَّمْتُ عَلَى بَعْضٍ، فِيهِ ذَا الْخِلَافِ نُقْلًا

[تقديم المتن على السند لا يمنع الوصل]: الفصل العاشر (تقديم المتن على

السند) جميعه أو بعضه (وسبق متن) على جميع سنده كما جاء من ابن جريج قال:

١٩٥/٣ نزلت / ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ فِي

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حِذَافَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيٍّ (١) السَّهْمِيِّ بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي سِرِّيَةِ أَخْبَرَنِيهِ

يَعْلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (٢)، وَعَنْ الرَّبِيعِ بْنِ خَثِيمٍ أَنَّهُ قَالَ:

«مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمَلِكُ وَلَهُ الْحَمْدُ» الْحَدِيثُ، فَقِيلَ:

لَهُ مِنْ حَدِيثِكَ هَذَا؟ قَالَ: عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ، يَعْنِي: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى

عَنْ أَبِي أَيُّوبٍ (٣)، وَكَقَوْلِ الْبُخَارِيِّ فِي أَوَاخِرِ الْعِلْمِ مِنْ صَحِيحِهِ (٤): وَقَالَ عَلِيُّ:

«حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتَجِبُونَ أَنْ يَكْذِبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» حَدَّثَنَا بِهِ عُبَيْدُ اللَّهِ (٥) بْنُ

مُوسَى عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرْبُوذٍ (٦) عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ عَنْ عَلِيٍّ، جَائِزًا (٧) وَ(لَوْ) كَانَ سَبْقُهُ

مُقْتَرَنًا (بِبَعْضِ سَنَدٍ) سِوَاءِ كَانَ الْبَعْضُ السَّابِقُ مِمَّا يَلِي الرَّاوي كَقَوْلِ أَحْمَدَ سَمِعْتُ

سَفِيَانَ يَقُولُ: «إِذَا كَفَى الْخَادِمَ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ فَلْيَجْلِسْهُ فَلْيَأْكُلْ مَعَهُ»، الْحَدِيثُ،

وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ إِسْنَادَهُ سَمِعْتُ أَبَا الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهِ (٨)،

وَقَوْلُهُ أَيْضًا حَدَّثَنَا سَفِيَانَ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا يَقْتُلْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا إِذَا رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ

فَارْمُوهَا بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ» وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ إِسْنَادَهُ يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ

عَمْرُو بْنِ الْأَحْوَصِ عَنْ أُمِّهِ يَعْنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهِ (٩)، وَحَكَى أَحْمَدُ أَنَّ شَرِيكًَا لَمْ

(١) سقطت كلمة «ابن عدي» من ز.

(٢) «صحيح مسلم» (٣/١٤٦٥)، وانظر لهذه السرية «صحيح البخاري مع الفتح» (٨/٥٨ - ٥٩).

(٣) «المعجم الكبير» للطبراني (٤/١٩٦، ١٩٧ - ١٩٨)، و«الكفاية» ص ٢١١.

(٤) (١/٢٢٥).

(٥) في هـ «عبد الله».

(٦) بفتح المعجمة وتشديد الراء المفتوحة وضم الموحدة وآخره معجمة.

(٧) هو خبر لـ «سبق متن» وفي هـ «جائزًا» وهو خطأ.

(٨) «مسند أحمد» (٥/٣٧٩)، و«الكفاية» ص ٢١١.

(٩) «مسند أحمد» (٢/٢٤٥).

يكن يحدث إلا هكذا، كان يذكر الحديث فيقول: فلان، فيقال: عن؟ فيقول:  
عن فلان<sup>(١)</sup>.

أو مما يلي المتن، كأن يقول: روي عن عمرو بن دينار عن جابر عن النبي  
ﷺ/ كذا أنا به فلان ويسوق سنده إلى عمرو، وسواء كان ذلك في مجلس واحد ١٩٦/٣  
أو مجلسين كما حكى مالك قال: كنا نجلس إلى الزهري فيقول: قال: ابن عمر  
كذا ثم نجلس إليه بعد ذلك فأقول له: الذي ذكرت عن ابن عمر من أخبرك به؟  
قال: ابنه سالم، وممن صرح بجواز ذلك أحمد، بل وفعله كما تقدم. وعن سعيد  
ابن عامر أنه لا بأس به<sup>(٢)</sup>، و(لا يمنع) السبق في ذلك (الوصل) بل يحكم باتصاله  
كما إذا قدم السند على المتن.

[حكم الرواية كالجادة خلاف الشيخ]: (و) كذا (لا) يمنع (أن يتدى راو) تحمل  
من شيخه (هكذا) المتن (بسند) ويؤخر المتن كالجادة المألوفة (ف) هذا (متجه) كما  
جوزه بعض المتقدمين<sup>(٣)</sup> من المحدثين، وكلام أحمد يشعر به، فإن أبا داود سأله  
هل لمن سمع كذلك أن يؤلف بينهما؟ قال: نعم<sup>(٤)</sup>، وبه صرح ابن كثير من  
المتأخرين فقال: الأشبه عندي جوازه<sup>(٥)</sup>.

ويلتحق بذلك تقديم اسم شيخه على الصيغة كأن يقول الإمام أحمد مثلاً:  
سفيان بن عيينة حدثني (وقال) ابن الصلاح: (وخلف) أي: الخلاف في (النقل  
معنى) أي: بالمعنى (يتجه) مجيئه<sup>(٦)</sup> (في ذا) الفرع (كبعض المتن) إذا (قدمته)  
(على بعض ففيه) أيضاً (ذا الخلاف) كما عن الخطيب قد (نقلا) فلا فرق بين  
الفرعين<sup>(٧)</sup>، ولكن قد منع البلقيني مجيء الخلاف في فرعنا، وفرق بأن تقديم

- (١) «مسائل الإمام أحمد لأبي داود السجستاني» ص ٢٨١، و«الكفاية» ص ٢١٢.
- (٢) «مسائل الإمام أحمد لأبي داود السجستاني» ص ٢٨١، و«الكفاية» ص ٢١١ - ٢١٢.
- (٣) في ز «بعض المتأخرين والمتقدمين».
- (٤) انظر المصدرين السابقين و«علوم الحديث» ص ٢٠٦، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٨٤)، و«فتح  
المغيث» للعراقي (٣/٦٤).
- (٥) «الباعث الحثيث» ص ١٤٨.
- (٦) سقطت كلمة «مجيئه» من هـ.
- (٧) «علوم الحديث» ص ٢٠٦، و«الإرشاد» للنووي (٣/٣٨٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٦٤).

بعض المتن قد يؤدي إلى خلل في المقصود في العطف وعود الضمير<sup>(١)</sup> ونحو ذلك، بخلاف تقديم المتن على السند<sup>(٢)</sup> وسبقه إلى الإشارة لذلك النووي فقال ١٩٧/٣ في إرشاده<sup>(٣)</sup>: والصحيح أو الصواب/ جواز هذا، وليس كتقديم بعض المتن على بعض، فإنه قد يتغير به المعنى بخلاف هذا، وقال في موضع آخر: الصحيح الذي قاله بعض المتقدمين القطع بجوازه<sup>(٤)</sup>، وقيل: فيه خلاف كتقديم بعض المتن على بعض، على أن لقائل أن<sup>(٥)</sup> يقول: إن ابن الصلاح إنما أطلق استغناء بما تقرر من شروط الرواية بالمعنى، لكن قد قال النووي: إنه ينبغي أن يقطع بجوازه إن لم يكن المتن المتقدم مرتبطاً بالمؤخر<sup>(٦)</sup> ثم إنه يستثنى من الجواز ما يقع لابن خزيمة، فإنه يفعلها إذا كان في السند من فيه مقال حيث يبتدئ من المتكلم فيه ثم بعد الفراغ من المتن يذكر أول السند، وقال: إن من رواه على غير هذا الوجه لا يكون في حل منه<sup>(٧)</sup>، ولذا قال شيخنا: إنه ينبغي أن القائل بالرواية بالمعنى لا يجوز مثل هذا<sup>(٨)</sup> يعني: حيث لم يبين. وكذا ميز أبو بكر الإسماعيلي بين ما يخرج في مستخرجه من طريق من يعرض في القلب منه شيء وبين الصحيح على شرطه بذكر الخبر من فوق ثم بعد فراغه منه يقول: أخبرني فلان - عن فلان كما نبه عليه في المدخل.

وممن منع تقديم بعض المتن على بعض ابن عمر، وذلك أنه روى حديث «بني الإسلام على خمس» وفيه «حج البيت وصيام رمضان»، فأعاده بعض من حضر بتقديم الصيام فقال: لا، اجعل الصيام آخرهن كما سمعت من رسول الله ﷺ،

(١) في هـ «الضمين» وهو خطأ مطبعي.

(٢) «محاسن الاصطلاح» ص ٣٥١ كما في «هامش الإرشاد» للنووي (١/٣٨٤)، وانظر أيضًا «التدريب» (٢/١١٨).

(٣) (١/٣٨٤).

(٤) «مقدمة شرح صحيح مسلم» للنووي (١/٣٧).

(٥) سقطت كلمة «أن» من هـ.

(٦) «مقدمة شرح صحيح مسلم» للنووي (١/٣٧).

(٧) «صحيح ابن خزيمة» (١/٢٢٨).

(٨) انظر «التدريب» (٢/١١٩).

وربما شك بعضهم في ذلك فرواه مع التردد كحديث «أهل بيتي والأنصار عييتي وكرشي أو كرشي وعييتي» وكحديث «أسلم وغفار أو غفار وأسلم» ومنهم من يصرح بالشك كقول عاصم في حديث «أوسعوا على أنفسكم إذا وسع الله عليكم»، أو «إذا وسع الله عليكم فأوسعوا على أنفسكم» لا أدري بأيهما بدأ. وأورد ذلك كله الخطيب في باب المنع من تقديم كلمة على أخرى من كفايته<sup>(١)</sup> وكذا<sup>(٢)</sup> بوب لهذا الحافظ عبد الغني بن سعيد وحكى فيه الجواز/ إذا لم يتغير ١٩٨/٣ المعنى عن الحسن وسليمان التميمي والد المعتمر<sup>(٣)</sup>.

### إذا قال الشيخ: مثله أو نحوَه

- ٦٦٨- وقوله مَع حَذْفِ مَثْنٍ «مِثْلَهُ» أو «نَحْوَهُ» يريدُ مَتْنًا قَبْلَهُ  
 ٦٦٩- فَالْأَظْهَرُ الْمَنْعُ مِنْ أَنْ يُكْمَلَةَ بسندِ الثاني، وقيل: بَلْ لَهُ  
 ٦٧٠- إِنْ عَرَفَ الرَّوَايَ بِالتَّحْفِظِ وَالضُّبْطِ وَالتَّمْيِيزِ لِلتَّلْفُظِ  
 ٦٧١- وَالْمَنْعُ فِي «نَحْوٍ» فَقَطْ قَدْ حُكِيَ وَذَا عَلَى النِّقْلِ بِمَعْنَى بُنْيَا  
 ٦٧٢- وَاخْتِيارَ أَنْ يَقُولَ «مِثْلَ مَتْنٍ قَبْلُ وَمَتْنُهُ كَذَا» وَيَبْنِي  
 ٦٧٣- وَقَوْلُهُ إِذْ بَعْضُ مَتْنٍ لَمْ يُسَقْ «وَذَكَرَ الْحَدِيثَ» فَالْمَنْعُ أَحَقُّ  
 ٦٧٤- وَقِيلَ: إِنْ يَعْرِفُ كِلَاهِمَا الْحَبْرُ يُرْجَى الْجَوَازُ، وَالْبَيَانُ الْمُعْتَبَرُ  
 ٦٧٥- وَقَالَ: إِنْ نُجِزَ فَبالإِجَازَةِ لِمَا طَوَى، وَاعْتَفَرُوا إِفْرَارَهُ

[حكم إيراد اللفظ المحال عليه بنحوه أو مثله]: الفصل الحادي عشر (إذا قال الشيخ مثله أو نحوه) (وقوله) أي: الشيخ الراوي (مع<sup>(٤)</sup> حذف متن) أورد إسناده ما نصه فذكر (مثله أو نحوه يريد متناً قبله) فرغ من سياقه هل يسوغ إيراد اللفظ المحال عليه بالسند الثاني المطوي متنه؟ اختلف فيه (فالأظهر) عند ابن الصلاح

(١) ص ١٧٥ - ١٧٧ .

(٢) زاد في ز «أيوب وقد» .

(٣) زاد في ز هنا «والله أعلم»، نقول: وكذا عقد الرامهرمزي لذلك باباً، فحكى عن الحسن والشعبي وعبيدة وإبراهيم وأبي نضرة الجواز إذا لم يغير المعنى. «المحدث الفاصل» ص ٥٤١ .

(٤) زاد في ز «بسكون العين» .

ومن تبعه كالنوي وابن دقيق العيد<sup>(١)</sup> (المنع) لمن سمعه كذلك (من ان) بالنقل (يكمله بسند الثاني) أي: بالسند الثاني فقط لعدم تيقن تماثلهما في اللفظ وفي القدر المتفاوتين فيه، وقد أخرج البخاري حديث الإفك من رواية فليح بن سليمان ١٩٩/٣ عن الزهري عن عروة وجماعة بطوله/ ثم من حديث فليح عن هشام بن عروة عن أبيه وقال: مثله<sup>(٢)</sup> مع تفاوت كثير بين الروایتين حسبما علم من خارج، ولذا قال شيخنا: فكأن<sup>(٣)</sup> فليحًا تجوز في قوله مثله<sup>(٤)</sup>، وأخرج مسلم في مقدمة صحيحه<sup>(٥)</sup> من حديث ابن مهدي ومعاذ بن معاذ كلاهما عن شعبة عن خبيب<sup>(٦)</sup> بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم مرفوعًا مرسلًا «كفى بالمرء كذبًا» ثم أخرجه من طريق علي بن حفص عن شعبة فوصله بأبي هريرة ولم يسق لفظه بل قال مثله<sup>(٧)</sup>، هذا مع كونه لم يقع لي من طريق علي المذكور إلا بلفظ «إثما»<sup>(٨)</sup> فإما أن يكون مسلم لم يشدد لكونه في المقدمة، أو وقع<sup>(٩)</sup> له بلفظه والأول أقرب، وفي

(١) «علوم الحديث» ص ٢٠٧، و«مقدمة شرح مسلم» للنوي (٢٧/١)، و«الإرشاد» له (٣٨٥/١)، و«التقريب» له ص ٢٧، و«الاقتراح» ص ٢٥٦.

(٢) «صحيح البخاري» (٥/٢٦٩ - ٢٧٢).

(٣) في ز «وكأن».

(٤) «فتح الباري» (٨/٤٥٦).

(٥) كذا في «تحفة الأشراف» (٩/٣٢٤)، و«الإكمال والمكمل شرحي مسلم» (١/١٨)، وفي جميع النسخ الهندية، وكذا في كلام أبي داود والدارقطني والحاكم والنوي وغيرهم وقال المنذري في «مختصر السنن» لأبي داود (٧/٢٨١): وأخرجه مسلم مسندًا ومرسلًا وعند بعض رواة مسلم: كلاهما مسند، وأما في ثلاث نسخ من نسخ «صحيح مسلم»، وهي طبعة محمد فؤاد عبد الباقي وطبعة الحلبي والتي مع شرح النووي غير الهندية ففي جميعها عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة أي مرفوعًا.

(٦) في هـ «خبیب» وهو خطأ.

(٧) أخرجه مرسلًا ومسندًا الحاكم في «مستدرکه» (١/١١٢)، وأبو داود في «سننه» (١٣/٣٣٦) (٤٩٧١)، وانظر أيضًا بين الإمامين (١/٣ - ٦).

(٨) بهذا اللفظ أخرجه الحاكم في «مستدرکه» (١/١١٢)، وأبو داود في «سننه» (١٣/٣٣٦)، وابن حبان في «الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان» (١/١١٧ - ١١٨)، وما قاله المؤلف من أنه لم يرد بهذه الطريق إلا بلفظ «إثما» ففيه نظر؛ لأن الخطيب أخرجه في «جامعه» (٢/١٠٨) بهذا الطريق بلفظ «كذبًا».

(٩) في ز «رفع».

أنه الأظهر نظر إذا مشينا<sup>(١)</sup> على أن المعتمد جواز الرواية بالمعنى؛ لأنه وإن كان لا يلزم من كونه مثله أن يكون بعين لفظه، لا يمنع أن يكون بمعناه بل هو فيما يظهر دائر بين اللفظ والمعنى، لاسيما إذا اقترن بمثله لفظ سواء، بل هو حيثئذ أقرب إلى كونه بلفظه.

وقد سبقه إلى المنع شعبة فكان لا يرى بالتحديث به على لفظ الأول وقال قول الراوي: فلان عن فلان مثله لا يجزي، وقوله: «نحوه» شك أي: فيكون أولى بالمنع، وفي/ رواية من طريق وكيع عنه قال: مثله ونحوه حديث - أي غير ٢٠٠/٣ الأول، وهو أصح مما جاء من طريق قراد أبي نوح عبد الرحمن بن غزوان عن شعبة أنه قال: مثله ليس بحديث<sup>(٢)</sup>. ثم إن مقتضى هذا المذهب أنه لا فرق بين حذف الإسناد الأول مع ذلك وإثباته، ولإثباته أحوال: فتارة يذكر المتن عقب كل منهما، وتارة يذكره عقب ثانيهما، وتارة يعكس ما وقع في الرواية فيؤخر الإسناد الذي له اللفظ ويردفه بقوله مثله.

(وقيل بل) يجوز [٣] (له) أي: للسامع كذلك إكماله (إن عرف) المحدث [الراوي بالتحفظ والضبط] وعد الحروف (والتمييز للتلفظ) الواقع من الرواية بحيث لا يحمل لفظ راو على آخر مثل مسلم صاحب الصحيح فإنه يزول الاحتمال حيثئذ وإلا فلا، حكاه الخطيب في الكفاية<sup>(٤)</sup> عن بعض العلماء، وأسند عن علي بن الحسين بن حبان قال: وجدت في كتاب أبي قيل لأبي زكريا يحيى ابن معين: يحدث المحدث بحديث ثم يحدث بآخر في أثره فيقول مثله يجوز لي أن أقص الكلام الأول في هذا الأخير الذي قال فيه المحدث مثله؟ قال: نعم، قلت له: إنما قال المحدث مثله فكيف أقص أنا الكلام فيه؟ قال: هذا جائز - إذا قال: مثله - فقصت أنت الكلام الأول في هذا الأخير لا بأس به. وعن عبد الرزاق قال: قال الثوري: إذا كان مثله - يعني: حديثاً - قد تقدم

(١) في هـ «خشينا».

(٢) «الكفاية» ص ٢١٢، ٢١٣، و«المحدث الفاصل» ص ٥٩٠، و«علوم الحديث» ص ٢٠٨.

(٣) وقع فيما بين المعكوفتين في هـ «إن عرف السامع كذلك».

(٤) ص ٢١٢، ٢١٣، و«علوم الحديث» ص ٢٠٧، و«فتح المغيب» للعراقي (٦٥/٣).

فقال: مثل هذا الحديث الذي تقدم، فإن شئت فحدث بالمثل على لفظ الأول. وقوى البلقيني هذا القول واستظهر له بأن البيهقي صنعه حتى في الموضوع المحتمل، وذلك أن الدارقطني أخرج في سننه<sup>(١)</sup> من طريق أبي هريرة<sup>(٢)</sup> حديث «تقول المرأة أنفق علي وإلا طلقني» ثم خرج من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة في الرجل لا يجد ما ينفق على امرأته. قال: يفرق بينهما. ثم أخرج من ٢٠١/٣ حديث أبي صالح/ عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله، فهذا مع احتمال أن يكون مثل الموقوف وأن يكون مثل المرفوع خرجه البيهقي<sup>(٣)</sup> من طريق الدارقطني وفيه لفظ المرفوع، فروى بإسناده إلى أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إذا أعسر الرجل بنفقة امرأته يفرق بينهما» ولم يقع في كتاب الدارقطني ولا في كتاب من أخذ عنه الدارقطني إلا بلفظة<sup>(٤)</sup> مثله المحتملة - انتهى<sup>(٥)</sup>.

وحديث «تقول المرأة» في الدارقطني من طريق زيد بن أسلم وعاصم بن بهدلة كلاهما عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً، ثم روى أثرًا مقطوعاً من وجهين إلى يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب في الرجل يعجز عن نفقة امرأته يفرق بينهما، ثم روى من طريق عاصم بن بهدلة عن أبي صالح عن أبي هريرة رفعه قال مثله. وبهذا ظهر<sup>(٦)</sup> أن زيادة أبي هريرة في أثر سعيد خطأ وأن قوله مثله أي: مثل المرفوع لكونهما متحدين في السند والرفع<sup>(٧)</sup>.

[جواز إيراد اللفظ المحال عليه في نحوه لا في مثله]: (والمنع) وهو قول مفصل (في نحو) [٨] بالتنوين أي: في نحوه] (فقط) أي: دون مثله<sup>(٩)</sup> (قد حكيا)

(١) (٤١٥/٢).

(٢) زاد في ز «حيث يقول».

(٣) في «سننه» (٤٧٠/٧ - ٤٧١)، ولكن لفظه لفظ الدارقطني، لعل اللفظ الذي أورده البلقيني في «الخلافيات» للبيهقي.

(٤) في النسخ «بلفظه».

(٥) «محاسن الاصطلاح».

(٦) في هـ «المهر» وهو خطأ.

(٧) انظر للكلام المفصل في هذا الحديث، «الجواهر النقي» (٤٧٠/٧ - ٤٧١)، و«تلخيص الحبير» (٨/٤ - ٩)، و«التعليق المغني» (٤١٥/٢)، و«إرواء الغليل» (٢٢٩/٧).

(٨) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٩) في هـ «مثل».



فيما رواه عباس بن محمد الدوري عن ابن معين حيث قال: إذا كان حديث عن رجل وعن رجل آخر مثله فلا بأس أن يرويه إذا قال مثله إلا أن يقول: نحوه - يعني عملاً بظاهر اللفظين إذ مثله يعطى التساوي في اللفظ بخلاف نحوه، حتى قال الحاكم: إنه لا يحل للمحدث أن/ يقول مثله إلا بعد أن يعلم أنهما على لفظ ٢٠٢/٣ واحد، ويحل أن يقول: نحوه إذا كان على مثل معانيه<sup>(١)</sup>.

قال الخطيب: (وذا) أي: ما ذهب إليه ابن معين (على) [عدم جواز] (النقل بمعنى) أي: بالمعنى (بنياً) فأما من أجازها فلا فرق عنده بين اللفظين.

قال (واختير) من غير واحد من العلماء حين رواية ما يكون من هذا القبيل (أن) يورد الإسناد و(يقول) فذكر (مثل) أو نحو أو معنى (متن) ذكر (قبل) و(متنه) كذا و(بيني) اللفظ الأول على السند الثاني بهذه الكيفية. قال الخطيب<sup>(٣)</sup>: وهذا هو الذي أختاره<sup>(٤)</sup> - يعني لما فيه من الاحتياط بالتعيين وإزالة الإيهام والاحتمال بحكاية صورة الحال. وقال النووي في شرح مسلم<sup>(٥)</sup>: إنه لا شك في حسنه - انتهى.

وما لعله يقال من كون هذا الصنيع يوهم سماع المتن الثاني وأنه إنما<sup>(٦)</sup> تركه لغرض ما، ليس بقادح. وقد فعله [بنحوه أحمد فإنه قال في مسند عمر: من مسنده<sup>(٨)</sup> ثنا يحيى بن سعيد عن إسماعيل - هو ابن أبي خالد - ثنا عامر [هو الشعبي] ح، وثنا محمد بن عبيد - يعني: الطنافسي - ثنا إسماعيل يعني المذكور عن رجل عن الشعبي، قال: مر عمر بطلحة فذكر معناه، قال: مر عمر بطلحة فرآه مهتماً. قال: لعله شاك إمارة<sup>(٩)</sup> ابن عمك - وساقه، فقوله: قال: «مر» الثاني

(١) «الكفاية» ص ٢١٣ - ٢١٤، و«علوم الحديث» ص ٢٠٨، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٨٦)، و«التقريب» له ص ٢٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٦٥).

(٢) ورد ما بين المعكوفتين في ه بعد «النقل بمعنى» مع تغير قليل.

(٣) سقطت كلمة «الخطيب» من ه.

(٤) «الكفاية» ص ٢١٢، والمصادر السابقة.

(٥) (٣٧/١).

(٦) في ز «وإنما أنه».

(٧) سقط ما بين المعكوفتين من ه.

(٨) (٣٧/١).

(٩) في ز «امرأة».

هو لفظ السند الأول المشار إليه بأن لفظ السند الثاني بمعناه، وكذا] البخاري لكن ٢٠٣/٣ حيث لم يسق للمتـن المشار إليه بنحو طريقاً يعود الضمير/ عليها فإنه أخرج في خلق آدم من أحاديث الأنبياء<sup>(١)</sup> من طريق ابن المبارك عن معمر عن همام عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فقال: نحوه، وقال: عقبه<sup>(٢)</sup> ما نصه يعني «لولا بنو إسرائيل لم يخنز اللحم، ولولا حواء لم تخن أنثى زوجها» وكأنه لكون الرواية المحال عليها لم يسمعها أو سمعها بسند على غير شرطه أو نحو ذلك، وليس من هذا القبيل إيراده في الزكاة<sup>(٣)</sup> من طريق منصور والأعمش كلاهما عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة عن النبي ﷺ، وقال: يعني إذا تصدقت المرأة من بيت زوجها، بل هذا أشار به إلى أنه روى ما أورده من هذا الحديث بالمعنى.

[حكم سياق تمام للحديث الذي وقع فيه الاقتصار]: إذا علم هذا فما تقدم فيما إذا أورد الحديث بتمامه ثم عطف عليه. (و) أما (قوله) أي: الراوي (إذ بعض متن لم يسق) بل حذف [٤] ثم عطف عليه] ووقع الاقتصار على طرف منه ما نصه (وذكر الحديث) أو وذكره أو نحوهما، كقوله الحديث بتمامه أو بطوله أو إلى آخره كما جرت به عادة كثير من الرواة (فالمـنع) من سياق تمام الحديث في هذه الصورة (أحق) منه في التي قبلها، ويقتصر<sup>(٥)</sup> حيثنـد على القدر المثبت منه فقط إلا مع البيان وممن صرح فيها بالمنع الأستاذ أبو إسحاق الإسفرائيني، ورخص فيه بعضهم.

(وقيل إن يعرف) المحدث و<sup>(٦)</sup> الطالب (كلاهما) مع هذه الإشارة (الخبر) بتمامه (يرجى) كما نص عليه الإسماعيلي (الجواز) قال (والبيان) مع ذلك للواقع بأن يقتص ما ذكره المحدث من الحديث ثم يقول: وتمامه كذا وكذا ويسوقه، هو

(١) (٣٦٣/٦).

(٢) في ز و هـ «عقبه» وهو خطأ.

(٣) (٣٠٣/٣).

(٤) سقط ما بين المعكوفتين من ز و هـ.

(٥) في هـ «تقتصر».

(٦) في ز «أو».

(المعتبر) أي: الأولى ويتأكد فيما إذا كان سمع الطالب المتن على المحدث<sup>(١)</sup>،

ولذا قال ابن كثير/ إنه ينبغي أن يفصل، فيقال: إن كان سمع الحديث المشار إليه ٢٠٤/٣ قبل ذلك على الشيخ في ذلك المجلس أو في غيره فتجاوز الرواية وتكون الإشارة إلى شيء قد سلف بيانه وتحقق سماعه، وإلا فلا<sup>(٢)</sup>، (وقال) ابن الصلاح: (إن نجز) في الصورة المحكية عن الإسماعيلي (ف)روايته (بالإجازة لما طوى) من الحديث هو التحقيق. قال: لكنهما إجازة أكيدة قوية - يعني لأنها إجازة شيء معين لمعين، وفي المسموع ما يدل على المجاز مع المعرفة به فأدرج فيه (واغتفروا) أي: من يفعله<sup>(٣)</sup> من المحدثين (إفرازه) عن المسموع بصيغة تدل لها. قلت: أو لعل فاعله ممن يذهب إلى جواز أداء المجاز بـ «أخبرنا» و«ثنا» كما سلف<sup>(٤)</sup>.

### إبدال الرسول بالنبي وعكسه

٦٧٦- وإن رسولاً بنسبٍ أُنْبِداً فالظاهرُ المنعُ كَعَكْسِ فُعِلا

٦٧٧- وقد رَجَى جوازَه ابنُ حنبلٍ والنووي صَوَّبَه، وهو جَلِي

الفصل الثاني عشر (إبدال الرسول بالنبي وعكسه) (وإن رسول) وقع في الرواية بأن قيل: رسول الله ﷺ (بنبي) أي: بلفظ النبي (أبدلاً) وقت التحمل أو الأداء أو الكتابة<sup>(٥)</sup> (فالظاهر<sup>(٦)</sup> المنع) منه والتقييد بما في الرواية (كعكس فعلا) بأن يبدل ما الرواية فيه بلفظ النبي<sup>(٧)</sup> برسول الله ﷺ وإن جازت الرواية بالمعنى؛ لأن المعنى هنا مختلف يعني بناء على القول بعدم تساوي مفهوميهما وقد كان الإمام أحمد بن

(١) «علوم الحديث» ص ٢٠٩، و«الإرشاد» للنووي (٣٨٧/١)، و«التقريب» له ص ٢٨، و«مقدمة شرح مسلم» له (٣٠/١)، و«فتح المغني» للعراقي (٦٦/٣)، و«اختصار علوم الحديث» ص ١٤٩.

(٢) «اختصار علوم الحديث» ص ١٤٩.

(٣) في ز «فعله».

(٤) «علوم الحديث» ص ٢٠٩، و«الإرشاد» للنووي (٣٨٧/١)، و«فتح المغني» للعراقي (٦٦/٣).

(٥) في هـ «والأداء والكتابة».

(٦) زاد في هـ «كما قال ابن الصلاح».

(٧) زاد في هـ «ﷺ».

حنبل فيما رواه عنه ابنه عبد الله إذا سمع من لفظ المحدث رسول الله ضرب من كتابه<sup>(١)</sup> نبي الله وكتب ذلك بدله، لكن قال الخطيب: / إن ذلك ليس على وجه اللزوم بل على الاستحباب في اتباع المحدث في لفظه<sup>(٢)</sup>.

(وقد رجي جوازه ابن حنبل) نفسه حيث قال - إذ سأله ابنه صالح<sup>(٣)</sup> إنه<sup>(٤)</sup> يكون في الحديث رسول الله فيجعل الإنسان بدله النبي: أرجو أن لا يكون به بأس. وكذا جوزه حماد بن سلمة بل قال لعفان وبهز لما جعلاً يغيران النبي - يعني: الواقع في الكتاب برسول الله يعني الواقع من المحدث: أما أنتما فلا تفقهان أبداً<sup>(٥)</sup>.

(و) الإمام (النووي) بالسكون<sup>(٦)</sup> أيضاً (صوبه) أي: الجواز، (وهو جلي) واضح، بل قال بعض المتأخرين: إنه لا ينبغي أن يختلف فيه. وقول ابن الصلاح إن المعنى فيهما مختلف لا يمنعه<sup>(٧)</sup>، فإن المقصود إسناد الحديث إلى سيدنا رسول الله ﷺ وهو حاصل بكل واحد من الصفتين، وليس الباب باب تعبد باللفظ<sup>(٨)</sup> لاسيما إذا قلنا إن الرسالة والنبوة بمعنى واحد، وعن البدر ابن جماعة أنه لو قيل بالجواز في إبدال النبي بالرسول خاصة لما بعد؛ لأن في الرسول معنى زائداً على النبي وهو الرسالة إذ كل رسول نبي ولا عكس<sup>(٩)</sup>، وبيانه أن النبوة من النبأ وهو الخبر، فالنبي في العرف هو المنبأ من جهة الله بأمر يقتضي تكليفاً فإن

(١) في ز «كتابة» وهو خطأ.

(٢) «الكفاية» ص ٢٤٤، و«علوم الحديث» ص ٢١٠، و«الإرشاد» للنووي (٣٨٨/١)، و«التقريب» له ص ٢٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٦٦/٣).

(٣) في ز «سأل ابنه صالح» وفي ه «سأله ابن صالح».

(٤) في ز «أن».

(٥) «الكفاية» ص ٢٤٤ - ٢٤٥، و«علوم الحديث» ص ٢١٠، و«المسودة» ص ٢٨٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٦٧/٣).

(٦) سقطت كلمة «بالسكون» من ه.

(٧) «الإرشاد» للنووي (٣٨٨/١)، و«التقريب» له ص ٢٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٦٧/٣)، و«علوم الحديث» ص ٢١٠.

(٨) في ه «في اللفظ».

(٩) «المنهل الروي» ص ١١١ كما في «هامش الإرشاد» للنووي (٣٨٨/١)، و«التدريب» (١٢٢/٢).

أمر بتبليغه<sup>(١)</sup> إلى غيره فهو رسول وإلا فهو نبي غير رسول. وحيثُذ فالنبي والرسول اشتراكا في أمر عام وهو النبأ وافتراقا في الرسالة، فإذا قلت: فلان رسول تضمن أنه نبي رسول، وإذا قلت: فلان نبي لم يستلزم أنه رسول. / ٢٠٦/٣

ولكن قد نازع ابن الجزري<sup>(٢)</sup> في قولهم كل رسول نبي حيث قال: هو كلام يطلقه من لا تحقيق عنده، فإن جبريل عليه السلام وغيره من الملائكة المكرمين بالرسالة، رسل لا أنبياء. قلت: ولذا قيد الفرق بين الرسول والنبي بالرسول البشري. وحديث البراء في تعليم ما يقال عند النوم إذ رد النبي عليه السلام عليه إيداله لفظ النبي بالرسول فقال: لا ونبيك الذي أرسلت، يمنع<sup>(٣)</sup> القول بجواز تغيير النبي خاصة بل الاستدلال به لمجرد المنع ممنوع بأن ألفاظ الأذكار توقيفية فلا يدخلها القياس، بل تجب<sup>(٤)</sup> المحافظة على اللفظ الذي جاءت به الرواية إذ ربما كان فيه خاصية وسر لا يحصل بغيره أو لعله أراد أن يجمع بين الوصفين في موضع واحد ولاشك أنه عليه السلام نبي مرسل، فهو إذن أكمل فائدة، وذلك يفوت بقوله: وبرسولك<sup>(٥)</sup> الذي أرسلت. وأيضا فالبلاغة مقتضية لذلك لعدم تكرير اللفظ لوصف واحد فيه، زاد بعضهم أو لاختلاف المعنى؛ لأن برسولك يدخل جبريل وغيره من الملائكة الذين ليسوا بأنبياء<sup>(٦)</sup>.

## السمع على نوع من الوهن أو عن رجلين

- ٦٧٨- ثم على السامع بالمذاكرة بيانُه كنوعٍ وهنٍ خامرة  
 ٦٧٩- والمتن عن شخصين واحدٌ جرح لا يحسن الحذف له لكن يصح  
 ٦٨٠- ومسلمٌ عنه كَتَى فلم يُوفَّ والحذف حيث وثقا فهو أخف

(١) في هـ «تبليغه».

(٢) في ز «ابن الجزري» وفي هـ «ابن الجزري» وكلاهما خطأ.

(٣) في هـ «تمنع».

(٤) في هـ «يجب».

(٥) في ز «ورسولك».

(٦) راجع لذلك «المحدث الفاضل» ص ٥٣٢، و«الكفاية» ٢٠٣، و«التمهيد في أصول الفقه» (٣/

١٦٨)، و«فتح الباري» (١/٣٥٨)، و(١١٢/١١).

- ٦٨١- وإن يكن عن كلِّ راوٍ قِطْعَةٌ أَجْزُ بلا مَيزٍ بَخْلَطٍ جَمْعَةٌ  
 ٦٨٢- مع البيانِ كحديثِ الإفكِ وَجَزُحٌ بعضٌ مُقْتَضٍ لِلتَّزْكِ  
 ٦٨٣- وحذفٌ واحدٍ مِنَ الإسنادِ في الصورتينِ امْتَنَعٌ لِلزَّيَادِ

[بيان بعض الوهن الواقع في السماع]: الفصل الثالث عشر وفيه مسألتان:  
 ٢٠٧/٣ الأولى (السماع على نوع من الوهن أو) بإسناد قرنت فيه الرواية (عن رجلين)/  
 فأكثر (ثم) بعد استحضار ما تقدم من التحري في الأداء (على السامع) من حفظ  
 المحدث (بالمذاكرة) أي: في المذاكرة (بيانه) على الوجه الواقع كأن يقول: أنا  
 فلان مذاكرة، وذلك مستحب كما صرح به الخطيب، وإن كان ظاهر كلام ابن  
 الصلاح الوجوب<sup>(١)</sup>، فقد<sup>(٢)</sup> فعله<sup>(٣)</sup> [بدون بيان] غير واحد من متقدمي العلماء،  
 بل يقال مما الظاهر خلافه<sup>(٤)</sup> [كما تقدم آخر رابع أقسام التحمل]: إن ما يورده  
 البخاري في صحيحه عن شيوخه بصيغة «قال لي أو قال لنا أو زادنا أو زادني أو ذكر  
 لنا أو ذكر لي» ونحوهما مما حمله عنهم في المذاكرة، (كنوع وهن خامره) أي:  
 خالطه بأن سمع من غير أصل أو كان هو أو شيخه يتحدث أو ينعس أو ينسخ في  
 وقت الإسماع<sup>(٥)</sup> أو كان سماعه أو سماع شيخه بقراءة لحن أو مصحف، أو كتابة  
 التسميع - حيث لم يكن المرء ذاكرًا لسماع نفسه - بخط من فيه نظر أو نحو ذلك.  
 وقد أورد أبو داود في سننه<sup>(٦)</sup> عن شيخه محمد بن العلاء حديثًا ثم قال بعده:  
 لم أفهم إسناده من ابن العلاء كما أحب، وكذا أورد فيها<sup>(٧)</sup> أيضًا عن بندار حديثًا  
 طويلًا ثم قال في آخره: خفي عليّ منه بعضه، لمشاركة السماع في المذاكرة غالبًا  
 لهذه<sup>(٨)</sup> الصور في الوهن، إذ الحفظ خوان، وربما يقع فيها بسبب ذلك التساهل

(١) انظر «الجامع» للخطيب (٣٧/٢)، و«علوم الحديث» ص ٢١٠، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٦٨).

(٢) في هـ «وقد».

(٣) كلمة «بدون بيان» ساقطة من هـ.

(٤) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٥) في ز «السماع».

(٦) (٣٤٨/٧).

(٧) (٢٣٤/٤).

(٨) في هـ «بهذه».

بل أدرجها ابن الصلاح فيما فيه بعض الوهن<sup>(١)</sup>.

ولذا منع ابن مهدي وابن المبارك وأبو زرعة الرازي وغيرهم من التحمل عنهم فيها وامتنع أحمد وغيره من الأئمة من رواية ما يحفظونه إلا من كتبهم<sup>(٢)</sup>، وفي إغفال البيان إيهام وإلباس يقرب من التدليس، وكما يستحب البيان فيما تقدم، كذلك يستحب بيان ما فيه دلالة لمزيد ضبط وإتقان كتكرار سماعه للمروي، وقد فعله غير واحد من/ الحفاظ فيقولون ثنا فلان غير مرة.

٢٠٨/٣

[لا يحسن حذف المجروح إذ كان الحديث عنه وعن ثقة]: المسألة الثانية: (والمتن عن شخصين) مقرونين من شيوخه الذين أخذ عنهم أو ممن فوقهم (واحد) منهما (جرح) [٣] والآخر وثق] كحديث لأنس يرويه عنه مثلاً ثابت البناني وأبان بن أبي عياش (لا يحسن) للراوي على وجه الاستحباب (الحذف له) أي: للمجروح وهو أبان، والاقتصار على ثابت خوفاً من أن يكون فيه شيء عن أبان خاصة. وحمل المحدث عنهما أو من دونه لفظ أحدهما على الآخر، قاله الخطيب. [٤] (لكن يصح)؛ لأن الظاهر - كما قال ابن الصلاح - اتفاق الروائين، وما ذكر من الاحتمال نادر بعيد فإنه من الإدراج الذي لا يجوز تعمده، نعم قال الخطيب: إن أحمد سئل عن مثله فقال فيه نحواً مما ذكرنا، ثم ساق من طريق حرب بن إسماعيل أن أحمد قيل له في مثل هذا: أتجوز أن أسمى ثابتاً وأترك أبان؟ قال: لا، لعل في حديث أبان شيئاً ليس في حديث ثابت وقال: إن كان هكذا فأحب أن أسميهما. وهذا محتمل<sup>(٥)</sup>.

ويتأيد الاستحباب بسلوك<sup>(٦)</sup> مسلم مع حرصه على الألفاظ له، فإنه أخرج في النكاح من صحيحه<sup>(٧)</sup> عن محمد بن عبد الله بن نمير عن عبد الله بن يزيد المقرئ

(١) «علوم الحديث» ص ٢١١.

(٢) «الجامع» للخطيب (٣٧/٢)، و(١٣/١)، و«علوم الحديث» ص ٢١١.

(٣) ورد ما بين المعكوفتين في هـ قبل «جرح».

(٤) ورد فيما بين المعكوفتين في هـ تقديم وتأخير ونقص وزيادة فقارن بين هذه وتلك.

(٥) انظر «الكفاية» ص ٣٧٧ - ٣٧٨، و«علوم الحديث» ص ٢١١، ٢١٢، و«الإرشاد» للنووي (١/

٣٩٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٦٩/٣).

(٦) في ز «ويتأكد الاستحباب بسلوك» وفي هـ «ويتأيد بسكون» وهو خطأ.

(٧) (١٠٩٠/٢).

عن حيوة بن شريح عن شرحبيل بن شريك عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو، حديث «الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة» فإن هذا الحديث قد أخرجه النسائي<sup>(١)</sup> عن محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ عن أبيه عن حيوة وذكر كلاهما عن شرحبيل به، وكذا أخرجه ابن حبان في صحيحه<sup>(٢)</sup> ٢٠٩/٣ من حديث الحسين بن عيسى البسطامي / عن المقرئ عن حيوة وذكر آخر قالوا: ثنا شرحبيل، [٣] وأخرجه أحمد في مسنده<sup>(٤)</sup> عن أبي عبد الرحمن المقرئ عن حيوة وابن لهيعة قالوا: ثنا شرحبيل [إذ الظاهر من تشديد مسلم حيث حذف المجروح أنه أورده بلفظ الثقة إن لم يتحد لفظهما.

ونحوه ما وقع له في موضع آخر من صحيحه<sup>(٥)</sup> حيث أخرج من طريق ابن وهب عن عبد الرحمن بن شريح عن أبي الأسود عن عروة عن عبد الله بن عمرو حديث «إن الله لا يقبض العلم» ولم يسق لفظه، بل أحال به على طريق هشام بن عروة المشهورة فتبين من تصنيف ابن وهب فيما أفاده ابن طاهر أن اللفظ لابن لهيعة، وذلك أن ابن وهب أخرجه عن ابن لهيعة عن أبي الأسود وساق الإسناد والمتن، ثم عقبه بأن قال: وأخبرني عبد الرحمن بن شريح عن أبي الأسود بذلك<sup>(٦)</sup>. لكن أفاد شيخنا في هذا المتن بخصوصه أن حذف ابن لهيعة من ابن وهب لا من مسلم وأنه كان يجمع بين شيخيه<sup>(٧)</sup> تارة ويفرد ابن شريح أخرى، بل لابن وهب فيه شيخان آخران بسند آخر أخرجه ابن عبد البر في بيان العلم له<sup>(٨)</sup> من طريق سحنون ثنا ابن وهب ثنا مالك وسعيد بن عبد الرحمن كلاهما عن هشام

(١) في «سننه» (٦٩/٦).

(٢) (١٣٥/٦).

(٣) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٤) (١٦٧/٢).

(٥) (١٠٥٩/٤).

(٦) ذكره الحافظ ابن طاهر في الجزء الذي جمعه في الكلام على حديث معاذ بن جبل في القياس كما في «فتح الباري» (٢٨٣/١٣)، وانظر أيضًا «العلم» لابن عبد البر (١٣٣/٢).

(٧) في هـ «شيخه» وهو خطأ.

(٨) (١٤٨/١ - ١٤٩).



باللفظ المشهور<sup>(١)</sup>، (ومسلم) أيضًا (عنه) أي: عن المجروح، ربما (كنى) حيث يصرح<sup>(٢)</sup> بالثقة ثم يقول: «وآخر» وهو منه قليل بخلافه<sup>(٣)</sup> من البخاري فإنه أورد<sup>(٤)</sup> في تفسير النساء<sup>(٥)</sup> وآخر الطلاق<sup>(٦)</sup> والفتن<sup>(٧)</sup> / وعدة أماكن من طريق ٢١٠/٣ حيوة وغيره، وفي الاعتصام<sup>(٨)</sup> من طريق ابن وهب عن عبد الرحمن بن شريح وغيره، والغير في هذه الأماكن كلها هو ابن لهيعة بلا شك، وكذا أورد في الطب<sup>(٩)</sup> من رواية ابن وهب عن عمرو بن الحارث وغيره، وهو أيضًا هو لكن فيما يغلب على الظن، وفي العتق<sup>(١٠)</sup> من رواية ابن وهب عن مالك وابن فلان كلاهما عن سعيد المقبري، والمبهم هنا هو عبد الله بن زياد بن سمعان وكذا أكثر منه النسائي وغيره<sup>(١١)</sup> (فلم يوف) [مسلم ولا غيره ممن أشرنا إليه] بالخروج من عهدة المجروح إن اختص عن الثقة بزيادة، لكن الظن القوي بالشيخين أنهما علما اتفقا لهما ولو بالمعنى، ولهذا الصنيع حينئذ فائدتان، وهما الإشعار بضعف المبهم وكونه ليس من شرطه<sup>(١٢)</sup>، وكثرة الطرق التي يرجح بها عند المعارضة، وإن أشار الخطيب إلى أنه لا فائدة في هذه الصورة الخاصة فضلاً عن غيرها قال: لأنه إن كان لأجل ما اعتلنا به، فخير المجهول لا تتعلق<sup>(١٤)</sup> به الأحكام، إذ

(١) انتهى كلام الحافظ في «الفتح» (٢٨٣/١٣)، وراجع أيضًا «العلم» لابن عبد البر (١٥١/١)، وفيه أن ابن وهب جمع بين شيخيه كما قال ابن حجر.

(٢) في ز «صرح».

(٣) زاد ز «أي».

(٤) في ز «أورده».

(٥) (٢٦٢/٨ - ٢٦٣)، وراجع أيضًا «هدي الساري» ص ٣١٢.

(٦) كذا قال ابن حجر في «التهذيب» (٣٧٧/٥)، ولكن لم نجده في الطلاق لا في أوله ولا في آخره.

(٧) (٣٧/١٣ - ٣٨)، وانظر أيضًا «هدي الساري» ص ٣٤١.

(٨) (٢٨٢/١٣).

(٩) (١٥٠/١٠ - ١٥١).

(١٠) (١٨٢/٥).

(١١) وانظر على وجه المثال «سنن النسائي» (٧٩/١)، (١٤٨٩).

(١٢) في ه مكان ما بين المعكوفتين «واحد منهم».

(١٣) في ه «شرط».

(١٤) في ه «يتعلق».

إثبات ذكره وإسقاطه سواء، وإن كان عول على معرفته هو به فلماذا ذكره بالكناية عنه وليس بمحل للأمانة عنده، قال: ولا أحسب استجازة إسقاطه<sup>(١)</sup> ذكره والاقتصار على الثقة إلا لأن الظاهر اتفاق الروایتين في لفظ الحديث يعني ممن يحرص على الألفاظ كمسلم الذي الاحتجاج بصنيعه فيه أعلى أو في معناه إن لم يتقيد باللفظ واحتاط<sup>(٢)</sup> في ذلك بذكر الكناية عنه مع الثقة تورعاً وإن كان لا حاجة به<sup>(٣)</sup> إليه<sup>(٤)</sup>، وقد أشار أبو بكر الإسماعيلي في مدخله إلى أنه في مستخرجه تارة ٢١١/٣ يحذف/ الضعيف وتارة ينبه عليه، فقال: وإذا كتبت الحديث فيه - أي: في المستخرج - عن رجل يرويه عن جماعة وأحدهم ليس من شرط هذا الكتاب، فإما أن أترك ذكره وأكتفي بالثقة الذي الضعيف مقرون إليه أو أنبه على أنه محكي عنه في الجملة وليس من شرط الكتاب - انتهى. وإذا تقررت صحة حذف المجروح فالظاهر عدم صحة الاقتصار عليه لما قد ينشأ عنه من<sup>(٥)</sup> تضعيف المتن وعدم الاحتجاج به للقاصر أو المستروح وفيه من الضرر ما لا يخفى.

[حكم إسقاط أحد الثقتين]: (و) أما (الحذف) لأحد الراويين (حيث وثقا) كما وقع للبخاري في تفسير المدثر<sup>(٦)</sup> فإنه<sup>(٧)</sup> روى عن محمد بن بشار عن ابن مهدي وغيره كلاهما عن حرب بن شداد حديثاً، وفسر الغير بأنه أبو داود الطيالسي الذي لم يخرج له البخاري شيئاً، (فهو<sup>(٨)</sup> أخف) مما قبله؛ لأنه وإن تطرق مثل الاحتمال المذكور أولاً إليه، وهو كون شيء منه عن المحذوف<sup>(٩)</sup> خاصة فمحذور الإسقاط فيه أقل؛ لأنه لا يخرج عن كون الراوي ثقة، كما إذا قال:

(١) في ز وه «إسقاط».

(٢) في ه «احتياط».

(٣) كلمة «فيه» ساقطة من ه.

(٤) «الكفاية» ص ٣٧٨، و«علوم الحديث» ص ٢١١.

(٥) سقطت كلمة «من» من ه.

(٦) (٦٧٧/٨)، وانظر أيضاً «هدى الساري» ص ٣١٨.

(٧) في ه «وأنه».

(٨) زاد في ه «كما قال ابن الصلاح».

(٩) في ز «المحفوظ».

أخبرني فلان أو فلان [١] فإنه إن كانا ثقتين، فالحجة به قائمة؛ لأنه دائر بين ثقتين، وإن كان أحدهما غير ثقة وهو نحو الصورة الأولى، لا يكون الخبر حجة لاحتمال اختصاصه بشيء من الخبر عن الآخر، وإن كان الظاهر من المحترى خلافه كما قرر].

[كيف يروى الحديث إذا كان منته من جماعة ملفقًا]: ثم إن ما تقدم فيما يكون جميع المتن عنهما (وإن يكن) مجموعهما من جماعة من الرواة ملفقًا بأن كان (عن كل راو) / منهم (قطعه) منه (٢) ف (أجز بلا ميز) أي: تمييز (٣) لما عند كل واحد منهم ٢١٢/٣ منه أيضًا (بخلط جمعه)، لكن (مع البيان) لذلك إجمالاً وأن عن كل راو بعضه (كحديث الإفك) فإنه في الصحيح (٤) من رواية الزهري عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله (٥) بن عبد الله بن عتبة كلهم عن عائشة، قال الزهري: وكلهم حدثني طائفة من حديثها، وبعضهم أوعى من بعض وأثبتة اقتصاصًا. وفي لفظ: وبعض القوم أحسن سياقًا، وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث الذي حدثني عن عائشة، وبعض حديثه يصدق بعضًا، زعموا أن عائشة، وساقه بطوله، ولفظ ابن إسحاق قال الزهري: وكل حديثي بعض هذا الحديث وقد جمعت لك الذي حدثوني. ولما ضم ابن إسحاق إلى رواية الزهري عن الأربعة روايته (٦)، هو عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة وعن يحيى بن عباد ابن عبد الله بن الزبير عن أبيه كلاهما عن عائشة قال: وكل حديث هؤلاء جميعًا يحدث بعضهم ما لم يحدث صاحبه وكل كان ثقة، فكل حدث عنها ما سمع وذكره (٧).

(١) ورد فيما بين المعكوفين في ه تقديم وتأخير فقرارن بين هذه وتلك.

(٢) سقطت كلمة «منه» من ه.

(٣) في ه «تمييز».

(٤) (٢٦٩/٥ - ٢٧٠)، و(٤٣١/٧)، و(٤٥٢/٨)، وانظر أيضًا «صحيح مسلم» (٢١٢٩/٤)،

و«مسند أحمد» (١٩٧/٦ - ٢٦٩).

(٥) في ه «عبد الله».

(٦) في ه «رواية».

(٧) انظر «تاريخ الطبري» (٦٧/٣)، و«فتح الباري» (٤٥٦/٨).

ونحو صنيع الزهري ما في الوكالة من<sup>(١)</sup> البخاري ثنا المكي بن إبراهيم ثنا بن جريج عن عطاء بن أبي رباح وغيره يعني كأبي الزبير يزيد بعضهم على بعض، لم يبلغه كله رجل واحد منهم عن جابر، وفي رواية لأبي نعيم في المستخرج لم يبلغه كله إلا رجل واحد فذكر حديثاً<sup>(٢)</sup>، وقريب منه قول عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما يزيد أحدهما على صاحبه قال: خرج النبي ﷺ فذكر/ حديثاً<sup>(٣)</sup>، وفعله من المتأخرين عياض فقال في الشفاء<sup>(٤)</sup>: وعن عائشة والحسن يعني ابن علي وأبي سعيد وغيرهم في صفته ﷺ، وبعضهم يزيد على بعض. وكثيراً ما يستعمله أصحاب المغازي والسير<sup>(٥)</sup>. وجازف عصري ممن كثرت مناكيره فاستعمله في أمر بشيع شنيع يحرم على الوجه الذي سلكه إجماعاً فقال: وفي إنجيل متى ولوقا ومرقص يزيد أحدهم<sup>(٦)</sup> على الآخر، وقد جمعت بين ألفاظهم. وحاصل ما فعله الزهري ومن نحا نحوه أن جميع الحديث عن مجموعهم لا أن<sup>(٧)</sup> مجموعهم عن كل واحد منهم، ولا يعلم من مجرد السياق القدر الذي رواه منه<sup>(٨)</sup> كل واحد من المسمين.

نعم ربما يعرف حديث بعضهم أو كلهم من غير طريق ذاك الراوي بل ومن طريقه أيضاً، على أنه قد وقع في التفسير<sup>(٩)</sup> من الصحيح أيضاً قول الزهري: وبعض حديثهم يصدق بعضاً وإن كان بعضهم أوعى له من بعض الذي حدثني عروة، ففهم البلقيني وبعض أتباعه أن عروة حدثه بجميع الحديث وأن الذي حدثه بالبعث حتى تلفق من عدها وصارت صورة أخرى غير الأولى<sup>(١٠)</sup>، ولكن هذه

(١) (٤/٤٨٥).

(٢) راجع لذلك «فتح الباري» (٤/٤٨٥).

(٣) «صحيح البخاري» (٧/٤٥٣).

(٤) (١/٧٧).

(٥) كلمة «السير» ساقطة من هـ.

(٦) سقطت كلمة «أحدهم» من ز.

(٧) في ز «لأن» وهو خطأ.

(٨) سقطت كلمة «منه» من ز.

(٩) (٨/٤٥٢).

(١٠) لعل ذلك في «محاسن الاصطلاح».

اللفظة مع كونها ليست صريحة في ذلك بل تحتمل<sup>(١)</sup> أيضًا أن يكون المراد أن الذي حدثه عروة أول شيء منه خاصة مما زادها الليث عن سائر من رواه عن يونس عن الزهري، وعلى كل حال فقد صح كون الزهري استعمل التلفيق وهو جائز، وإن قال عياض مع كونه ممن استعمله كما أسلفته أنهم انتقدوا عليه صنيعه له وقالوا: كان<sup>(٢)</sup> ينبغي له أن يفرد حديث كل واحد منهم عن الآخر - انتهى .  
والأمر فيه سهل فالكل ثقات ولا يخرج الحديث/ بذلك عن كونه صحيحًا<sup>(٣)</sup>. ٢١٤/٣  
(وجرح بعض) من المروري عنهم وضعفه أن لو اتفق مع عدم التفصيل (مقتضى للترك) لجميع الحديث؛ لأنه ما من قطعة من الحديث إلا وجائز أن تكون عن ذاك الراوي المجروح (و) لهذه العلة وجوبًا (حذف) بالنصب مفعول مقدم (واحد من) الرواة المجتمعين في (الإسناد) أو بعض الحديث (في) هاتين (الصورتين) الثقات كلهم والضعيف بعضهم (منع للازدیاد) أي: لأجل الزيادة على بقية الرواة لما ليس من حديثهم أو إسقاط ما اختص به بعضهم<sup>(٤)</sup> [عن الباقيين].

فائدة: ليس من هذا الباب قول البخاري في «باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه» من كتاب الرقاق<sup>(٥)</sup>: ثنا أبو نعیم بنحو من نصف هذا الحديث ثنا عمر ابن ذر فإنه وإن كان صريحًا في كونه لم يسمع جميعه منه يحتمل أن يكون حدث به عنه بطريق الوجدادة أو الإجازة، أو حملة عن شيخ آخر ممن رواه عن عمر بن ذر غير أبي نعیم، أو سمع بقية الحديث من شيخ سمعه من أبي نعیم، وعلى الاحتمالين الأخيرين يكون من التعاليق، ولذا أورده شيخنا رحمته الله<sup>(٦)</sup> في كتابه

(١) في ز «يحتمل».

(٢) في ز «كانوا».

(٣) انظر «الإكمال والمكمل شرحي صحيح مسلم» (١٧٩/٧)، و«فتح الباري» (٤٥٨/٨) زاد في ز «ومن الغريب رواية ابن عيينة له عن وائل بن داود عن ابنه بنون بكر عن الزهري أخبرني أربعة وذكرهم مقتصرًا على جملة إن كنت ألممت بذنب فاستغفري الله، أخرجه التيمي في التوبة من ترغيبه فيحتمل السهو في إضافة الجملة للأربعة، ويحتمل أن تكون بخصوصها مسموعة له منهم والأول أشبه».

(٤) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٥) (٢٨١/١١)، وفي ز «الرقائق».

(٦) زاد في ز «تعاليق».

## آداب المحدث

- ٦٨٤- وَصَحَّحِ النِّيَّةَ فِي التَّحْدِيثِ  
 ٦٨٥- ثُمَّ تَوَضَّأْ وَاغْتَسَلْ وَاسْتَعْمَلْ  
 ٦٨٦- صَوْتًا عَلَى الْحَدِيثِ وَاجْلِسْ بِأَدَبٍ  
 ٦٨٧- لَمْ يُخْلِصِ النِّيَّةَ طَالِبٌ فَعُمُّ  
 ٦٨٨- أَوْ فِي الطَّرِيقِ، ثُمَّ حَيْثُ اخْتَبَجَ لَكَ  
 ٦٨٩- بِأَنَّهُ يَحْسُنُ لِلْخَمْسِينَ  
 ٦٩٠- وَرَدًّا، وَالشَّيْخُ<sup>(٣)</sup> بِغَيْرِ الْبَارِعِ  
 ٦٩١- وَيَنْبَغِي الْإِمْسَاكُ إِذْ<sup>(٤)</sup> يَخْشَى الْهَرَمَ  
 ٦٩٢- فَإِنَّ<sup>(٥)</sup> يَكُنْ ثَابِتَ عَقْلٍ لَمْ يُبَلَّ  
 ٦٩٣- وَ<sup>(٦)</sup> الْبَغْوِيُّ وَالْهَجِيمِيُّ وَفَتَى  
 ٦٩٤- وَيَنْبَغِي إِمْسَاكُ الْإِعْمَى إِنْ يُخْفَى  
 ٦٩٥- رَجَحَانَ رَاوٍ فِيهِ دَلٌّ فَهُوَ حَقٌّ  
 ٦٩٦- وَبِعَضُّهُمْ كَرِهَ الْأَخْذَ عَنْهُ  
 ٦٩٧- وَلَا تَقُمْ لِأَحَدٍ وَأَقْبِلْ  
 ٦٩٨- وَاحْمَدٌ وَصَلَّ مَعَ سَلَامٍ وَدُعَا
- (آداب) الشَّيْخِ (المحدث) عِنْدَ إِرَادَةِ الرِّوَايَةِ وَمَعَ الطَّالِبِ وَفِي الرِّوَايَةِ وَالْإِمْلَاءِ

(١) (١٦٩/٥ - ١٧١) وانظر أيضًا «التقييد والإيضاح» (ص ٢٠٢)، و«فتح الباري» (١١/٢٨٣ - ٢٨٤).

(٢) فِي ع «عاجلا».

(٣) فِي ع «وردوا الشيخ».

(٤) فِي ع «إن».

(٥) فِي م وَف «وإن».

(٦) سَقَطَتْ كَلِمَةُ «و» مِنْ م وَف .

وما يفعله المستملي وغير ذلك مما لم يتقدم، وقدمت على آداب الطالب التي كان الأليق تقديمها إما لكونها<sup>(١)</sup> أشرف أو لمناسبتها لأكثر الفروع التي في صفة الرواية والأداء وقد صنف الخطيب كتابًا حافلًا لآداب كل منهما سماه الجامع لآداب الراوي/ وأخلاق السامع، قرأته، وكذا لأبي سعد ابن السمعاني أدب الإملاء ٢١٦/٣ والاستملاء.

[وجوب تقديم النية وتصحيحها عند التحديث]: (وصحح) أيها المرید للرواية (النية في التحديث) وقدمها عليه بحيث تكون في ذلك مخلصًا لله لا يشوبك<sup>(٢)</sup> فيه غرض دنيوي، بل طاهر القلب من أعراضها وأدناسها، بعيدًا عن حب الرياسة ورعوناتها ودسائسها، كالعجب والطيش والحمق والدعوى بحق فضلًا عن باطل، لا تحب أن يحمذك عليه أحد من الناس، ولا تريد به معنى سوى التقرب إلى الله، وإن لم تفعل ذلك فما صنعت شيئًا، ولا تأمن أن يقول لك الرب سبحانه حين قولك «تعلمت فيك العلم وعلمته وقرأت القرآن: كذبت، ولكن يقال: قارئ فقد قيل، ثم يؤمر بمن يكون كذلك فيسحب<sup>(٣)</sup> على وجهه حتى يلقي في النار»<sup>(٤)</sup> إذ الأعمال بالنيات ولا يقبل الله<sup>(٥)</sup> منها إلا ما كان خالصًا له، وانظر إلى قوله ﷺ: «من سمع الناس بعلمه سمع الله به سامع خلقه وصغره وحقره»<sup>(٦)</sup> و«رب قائم أو صائم حظه من قيامه أو صيامه السهر أو الجوع والعطش»<sup>(٧)</sup> نسأل الله العفو والعافية.

(١) في هـ «لكونهما» وهو خطأ.

(٢) في هـ «لا يشرك».

(٣) في هـ «فيستحب» وهو خطأ.

(٤) أخرجه مسلم (١٩٠٥)، والنسائي (٢٣/٦، ٢٤)، وأحمد (٣٢٢/٢).

(٥) سقطت كلمة «الله» من ز وزاد في هـ تعالى.

(٦) ابن المبارك في «الزهد» (١٤١)، وأحمد (١٦٢/٢، ١٩٥، ٢١٢، ٢٢٣، ٢٢٤)، ووكيع في

«الزهد» (٣٠٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٨٢، ٤٨٣)، والطبراني في «الكبير» كما في

«مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٢٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ١٢٤) و (٥/ ٩٩)، والحديث

صحيح، ولكن في بعض الطرق «بعلمه» وفي بعضها «بعلمه» وانظر أيضًا «المقاصد الحسنة» ص

(٧) أخرجه ابن ماجه (١٦٩٠)، والدارمي (٢٧٢٣)، وأحمد (٢٧٣/٢، ٤٤١).

ومن هنا وقف كثير من السلف عن التحديث إلا بعد نية صحيحة. قال حبيب ابن أبي ثابت لما سأله الثوري التحديث: حتى تحيى النية<sup>(١)</sup>، وقال أبو الأحوص سلام بن سليم لمن سأله أيضًا: ليست لي نية، فقليل له: إنك تؤجر فقال: /يمنوني<sup>(٢)</sup> الخير الكثير وليتني نجوت كفافًا لا علي ولا ليا<sup>(٣)</sup> ٢١٧/٣

وقال كلثوم بن هانئ وقد قيل له: يا أبا سهل! حدثنا: إن قلبي لا خير فيه ما أكثر ما سمع ونسي. هذا وهو لو شاء فعل كما قاله أبو زرعة السيباني<sup>(٤)</sup> ولكنه أشفق من الزهو والعجب حين نصبوه<sup>(٥)</sup>، ونحوه قول حماد بن زيد: أستغفر الله، إن لذكر الإسناد في القلب خيلاء<sup>(٦)</sup>، وتصحيح النية وإن كان شرطًا في كل عبادة إلا أن عادة العلماء تقييد مسئلتنا به لكونه قد يتساهل فيه بعض الناس أو يغفل عنه لا سيما والحديث علم شريف يناسب مكارم الأخلاق ومحاسن الشيم، وينافر مساوئ الأخلاق ومثائن الشيم كما قال ابن الصلاح<sup>(٧)</sup>، والنية تعز فيه لشرفه، ويستغفر صاحبه اللعينُ بهدفة، ومن حرمه فقد حرم خيرًا كثيرًا، ومن رزقه بشرطه فقد فاز فوزًا عظيمًا، ونال أجرًا كبيرًا، وهو من علوم الآخرة لا من علوم الدنيا؛ لأنه عبادة لذاته لا صناعة، ولا ينافيه قول الثوري: ليس طلب الحديث من عدة الموت ولكنه علة يتشاغل به الرجال، إذ طلب الحديث<sup>(٨)</sup> - كما قال الذهبي - شيء غير الحديث، قال: وهو اسم عرفي لأمر زائدة على تحصيل ماهية

(١) «المحدث الفاصل» ص ١٨٤، و«الجامع» للخطيب (١/٣٣٩، ٣١٧)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٧٢)، و«التدريب» (٢/١٢٧).

(٢) في هـ «يمنوني».

(٣) «الجامع» للخطيب (١/٣١٦) وانظر أيضًا «فتح المغيـث» للعراقي (٣/٧٢)، و«التدريب» (٢/١٢٧)، ونحوه ورد عن ابن شيرمة كما في «اقتضاء العلم» ص ٢٠٥.

(٤) هو يحيى بن أبي عمرو السيباني الحمصي أبو زرعة، صدوق ثقة، توفي (١٤٨هـ)، «التهذيب» (١١/٢٦٠)، وقد وقع في جميع النسخ وفي «طبقات ابن سعد» وبعض المصادر «السيباني» بالشين المعجمة وهو تحريف بدون شك.

(٥) انظر لذلك «طبقات ابن سعد» (٧/٤٥١).

(٦) «الجامع» للخطيب (١/٣٣٨)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٧٢)، و«التدريب» (٢/١٢٧).

(٧) «علوم الحديث» ص ٢١٣، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٩٣)، و«التقريب» له ص ٢٨.

(٨) «حلية الأولياء» (٦/٣٦٥)، و«سير أعلام النبلاء» (٧/٢٥٥)، و«تذكرة الحفاظ» (١/٢٠٥).



الحديث، وكثير<sup>(١)</sup> منها مراق إلى العلم وأكثرها أمور يشغف<sup>(٢)</sup> بها المحدث من تحصيل النسخ المليحة، وتطلب<sup>(٣)</sup> الإسناد العالي، وتكثير الشيوخ، والفرح بالألقاب، وتمني العمر الطويل ليروي، وحب التفرد/ إلى أمور عديدة لازمة ٢١٨/٣ للأغراض النفسانية<sup>(٤)</sup> لا للأعمال الربانية. قال: فإذا كان طلبك للحديث النبوي محفوظاً بهذه الآفات فمتى خلاصك منها إلى الإخلاص، وإذا كان علم الآثار مدخولاً فما ظنك بعلوم الأوائل التي<sup>(٥)</sup> تنكت<sup>(٦)</sup> الإيمان، وتورث<sup>(٧)</sup> الشكوك ولم تكن واللّه في عصر الصحابة والتابعين بل كانت علومهم القرآن والحديث و<sup>(٨)</sup> الفقه - انتهى<sup>(٩)</sup>.

على أن جماعة، منهم الثوري، قال كل منهم: لا أعلم عملاً أفضل من طلب الحديث لمن أراد به اللّه<sup>(١٠)</sup> عز وجل<sup>(١١)</sup>، فيحمل على ما إذا<sup>(١٢)</sup> خلص من هذه الشوائب كما هو صريحه وحيثئذ فهو أفضل من التطوع بالصوم والصلاة؛ لأنه فرض على الكفاية.

[الحث على نشر الحديث]: (واحرص) مع<sup>(١٣)</sup> تصحيح النية (على نشرك للحديث)، واجعل ذلك من أكبر همك، فقد أمر النبي ﷺ بالتبليغ<sup>(١٤)</sup> عنه «بلغوا

(١) في هـ «كثيراً».

(٢) في ز «بشعب».

(٣) في هـ «يطلب».

(٤) في هـ «لأغراض نفسانية».

(٥) في هـ «الذي».

(٦) في هـ «ينكت».

(٧) في هـ «يورث».

(٨) سقطت كلمة «و» من هـ.

(٩) «تذكرة الحفاظ» (٢٠٥/١)، ونحوه في «سير أعلام النبلاء» (٢٥٦/٧).

(١٠) في ز «اللّه به».

(١١) «الحلية» (٣٦٦/٦)، و«المدخل» لليهقي ص ٣٠٩، و«جامع بيان العلم» (٢٥/١)، و«شرف

أصحاب الحديث» ص ٨١، ١٢٧، و«المحدث الفاصل» ص ١٨٢.

(١٢) زاد في ز «حصل و».

(١٣) زاد في ز «تحريض».

(١٤) في هـ «التبليغ» وهو خطأ.

عني ولو آية»<sup>(١)</sup> قال ابن دقيق العيد: ولا خفاء بما في تبليغ العلم من الأجور لا سيما وبرواية الحديث يدخل الراوي في دعوة النبي ﷺ حيث قال: «نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها وأداها إلى من لم يسمعها»<sup>(٢)</sup>، انتهى /.

ولأنه كما يروى في حديث مرفوع عن أبي هريرة عند أحمد<sup>(٣)</sup> والطبراني<sup>(٤)</sup> والخطيب<sup>(٥)</sup> وغيرهم<sup>(٦)</sup> «مثل الذي يتعلم علماً ثم لا يحدث به كمثل من رزقه الله مالاً فكنزه»<sup>(٧)</sup> ولم ينفق منه» وفي لفظ عن ابن عمر رفعه «علم لا يقال به ككنز لا ينفق منه»<sup>(٨)</sup>، وقال مالك: بلغني أن العلماء يسألون يوم القيامة - يعني عن تبليغهم كما يسأل الأنبياء<sup>(٩)</sup>، ورئي يزيد بن هارون في النوم فقيل له: ما فعل الله بك؟ قال: غفر لي، قيل بأي شيء؟ قال: بهذا الحديث الذي نشرته في الناس<sup>(١٠)</sup>، والأحاديث والآثار في هذا المعنى كثيرة.

ولذا كان عروة يتألف الناس على حديثه<sup>(١١)</sup>، وكان المحب الصامت من المتأخرين الذين أخذنا عن<sup>(١٢)</sup> أصحابهم، يطوف على أبناء المكاتب فيحدثهم<sup>(١٣)</sup>، بل رحل جماعة من بلادهم إلى بلاد أخرى لذلك، منهم أبو

- 
- (١) البخاري (٣٤٦١)، و«الترمذي» (٢٦٦٩)، والدارمي (٥٤٨)، وأحمد (١٥٩/٣، ٢٠٢، ٢١٤).  
 (٢) «الاقتراح» ص ٢٦٤.  
 (٣) (٤٩٩/٢).  
 (٤) في «الأوسط» كما في «المجمع» (١٦٤/١).  
 (٥) في «جامعه» (٧١٩).  
 (٦) كالدارمي في «سننه» (٥٦٢)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١٢٢/١)، والبزار ورجاله موثقون كما في «مجمع الزوائد» (١٨٤/١)، وأبو خيثمة في العلم ص ١٤٧.  
 (٧) في هـ «فكثره».  
 (٨) أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١٢٢/١)، وقد أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٢٦٣)، عن عبد الله بن مسعود، والحديث حسن لكثرة الطرق واعتضاده بالموقوفات.  
 (٩) «جامع بيان العلم» (١٢٣/١).  
 (١٠) «شرف أصحاب الحديث» ص ١٠٧، و«جامع بيان العلم» (١٢٤/١).  
 (١١) «الجامع» للخطيب (٣٤٠/١)، و«علوم الحديث» ص ٢١٧، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٧٢)، و«التدريب» (١٣٠/٢).  
 (١٢) سقطت كلمة «عن» من هـ.  
 (١٣) راجع لذلك «غاية النهاية» (١٧٥/٢)، كان لا يكلم أحداً فلذلك قيل له: الصامت.

علي حنبل الرصافي فإنه سافر من بغداد إلى الشام بقصد خدمة رسول الله ﷺ ورواية أحاديثه في بلد لا تروى فيه، وحدث بمسند<sup>(١)</sup> أحمد فاجتمع بمجلسه لهذه النية الصالحة من الخلائق ما لم يجتمع في مجلس قبله بدمشق - كما قاله الذهبي<sup>(٢)</sup> /

٢٢٠/٣

وكذا كان محمد بن عبد الرحمن أبو جعفر البغدادي الصيرفي وهو من الدين<sup>(٣)</sup> على نهاية، يسأل من يقصده عن مدينة بعد مدينة هل بقي فيها من يحدث، فإذا علم خلو بلد عن محدث خرج إليها في السر لرغبته في بذل الحديث فحدثهم ثم رجع، حكاه الخطيب في ترجمته من تأريخه<sup>(٤)</sup>، قال ابن دقيق العيد: ومن أحسن ما يقصد في هذا العلم شيثان، أحدهما التبعيد<sup>(٥)</sup> بكثرة الصلاة على النبي ﷺ كلما تكرر ذكره، ويحتاج ذلك أن يكون مقصوداً عند اللفظ به<sup>(٦)</sup> ولا يخرج على وجه العادة<sup>(٧)</sup>، والثاني قصد الانتفاع والنفع للغير، كما قال ابن المبارك وقد استكثر كثرة الكتابة منه: لعل الكلمة التي فيها نجاتي لم أسمعها إلى الآن<sup>(٨)</sup>.

قال بعض المتأخرين: وإنما اقتصر على هذين لما قل الاحتياج إلى علم الحديث لتدوين الأحاديث في الكتب وانقطاع الاجتهاد غالباً وإلا فالفائدة<sup>(٩)</sup> العظمى حفظ الشريعة المطهرة على المكلفين بها، ومن أعظم فوائده الآن شيثان: أحدهما ضبط ألفاظ النبي ﷺ بتكرار سماعها<sup>(١٠)</sup> إذ لو ترك السماع لبعد العهد بها وتطرق<sup>(١١)</sup> التحريف لها كما جرى في بلاد العجم، فقد بلغنا أن بعض كبار

(١) في هـ «المسند».

(٢) انظر «سير أعلام النبلاء» (٢١/٤٣٢ - ٤٣٣)، و«المصعد الأحمد» ص ٣٧.

(٣) في ز «الذين» وهو خطأ.

(٤) (٢/٣١٣).

(٥) في هـ «تبعيد».

(٦) في ز «التلفظ به».

(٧) ورد في هامش الأصل «انظر الأجر الوارد في الصلاة على النبي، وهو عند القصد لا على وجه العادة».

(٨) «الاقتراح» ص ٢٦٣ - ٢٦٤، و«شرح أصحاب الحديث» ص ٦٨.

(٩) في هـ «والأبدة» وهو تحريف.

(١٠) في ز «إسماعها».

(١١) في ز «لتطرق».

ملوكهم أراد أن يقرأ عنده صحيح البخاري فلم يجد في مملكته من يحسن ذلك، فاجتمع علماء ذلك المصر على قراءته وصار يقع منهم من التحريف في الأسماء واللغات ما لا يحصى، ثانيهما حفظ السنة من أعدائها المدخلين فيها ما ليس منها فقد اقتحم كثير من الناس أمراً عظيماً، ونسبوا إلى النبي ﷺ<sup>(١)</sup> ما ينبو/السمع عنه، فلولا أن الله حفظ الشريعة بنقاد الحديث لاضمحل الدين وتهدمت أركانه. ولولا بقايا من علماء الحديث لوقع من الكذب عليه والتحريف لكلامه ما الله به عالم.

ويستحب أن تكون الرواية بعد العمل بالمروي؛ لقول الثوري: تعلموا هذا الحديث فإذا علمتموه فتحفظوه<sup>(٢)</sup>، فإذا حفظتموه فاعملوا به، فإذا عملتم به فانشروه<sup>(٣)</sup>، بل يروى في المعنى مما هو مرفوع «من الصدقة أن يتعلم الرجل العلم فيعمل به ثم يعلمه»<sup>(٤)</sup>.

[التوضي والغسل والآداب الأخرى عند التحديث]: (ثم) عند إرادتك نشر الحديث بالنية الصحيحة إن شاء الله (توضاً) وضوءك للصلاة (واغتسل) اغتسالك من الجنابة بحيث تكون على طهارة كاملة، وتسوك وقص أظفارك وخذ شاربك (واستعمل) مع ذلك (طيباً) وبخوراً في بدنك وثيابك، فقد قال أنس: «كنا نعرف خروج رسول الله ﷺ بريح الطيب»<sup>(٥)</sup>. وقال ابن عمر: «كان رسول الله ﷺ يستجمر بالألوة غير المطراة»<sup>(٦)</sup> وكافور يطرحه معها»<sup>(٧)</sup> (و) كذا استعمل معه (تسريحاً) للحيتك، وتمشيطاً<sup>(٨)</sup> لشعرك إن كان بأن ترسله وتحله قبل المشط لما

(١) زاد في ز «من ذلك».

(٢) في ز «فاحفظوه».

(٣) «الجامع» للخطيب (١/٣٤٠).

(٤) «جامع بيان العلم» (١/١٢٣، ١٢٤)، و«المدخل» للبيهقي ص ٢٧٦، و«العلم» لأبي خيثمة ص ١٤٢.

(٥) أخرجه الخطيب في «جامعه» (١/٣٨٨)، وابن سعد عن إبراهيم مرسلًا، وقد صححه الشيخ المحدث ناصر الدين الألباني في «صحيح الجامع الصغير» (٤٨٦٤)، وأخرجه السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٣٢ بلفظ آخر.

(٦) في هـ «الطراة».

(٧) أخرجه مسلم (٢٢٥٤)، والنسائي (١٥٦/٨)، والخطيب في «جامعه» (١/٣٨٨ - ٣٨٩).

(٨) في هـ «تمشيطاً».

في الشمائل النبوية أنه ﷺ كان يكثر دهن رأسه وتسريح لحيته، والبس أحسن ثيابك<sup>(١)</sup> وأفضلها البياض، إلى غير ذلك مما يتجمل به من سائر أنواع الزينة المستحبة، فالله ورسوله يحبان الجمال (و) كذا استعمل في حال تحديثك (زبر) أي: نهر (المعتلي صوتاً) أي: صوته / (على) قراءة (الحديث) والإغلاظ<sup>(٢)</sup> له، ٢٢٢/٣ لشمول النهي عن رفع الأصوات<sup>(٣)</sup> فوق صوته ﷺ ذلك كما صرح به مالك حيث قال: إن من رفع صوته عند حديثه ﷺ فكأنما رفع صوته فوق صوت رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup>. (واجلس) حينئذ مستقبل القبلة متمكناً بمقعدتك من الأرض لا مقعياً ونحوه (بأدب) ووقار (وهيبة بصدر مجلس) يكون القوم فيه بل وعلى فراش مرتفع يخصك أو منبر، لما روينا عن مطرف قال: كان الناس إذا أتوا مالكا ﷺ خرجت إليهم<sup>(٥)</sup> الجارية فتقول لهم: يقول لكم الشيخ<sup>(٦)</sup>: تريدون الحديث أو المسائل؟ فإن قالوا المسائل خرج إليهم في الوقت، وإن قالوا الحديث دخل مغتسله فاغتسل وتطيب ولبس ثياباً جددًا وتعمم ولبس ساجة، وتلقى له منصة فيخرج فيجلس عليها وعليه الخشوع، ولا يزال يبخر بالعود حتى يفرغ من حديث رسول الله ﷺ ولم يكن يجلس على تلك المنصة إلا إذا حدث<sup>(٧)</sup>، قال ابن أبي أويس فقيل له في ذلك، فقال: أحب أن أعظم حديث رسول الله ﷺ ولا أحدث به إلا على طهارة متمكناً<sup>(٨)</sup> ويقال: إنه أخذ ذلك عن سعيد بن المسيب. وكان عبد الله بن عمر بن أبان يخرج إلى مجلس تحديثه وهوطيب الريح، حسن الثياب

(١) في هـ «ثيابه».

(٢) في هـ «الأغلاظ» وهو خطأ مطبعي.

(٣) في هـ «الصوت».

(٤) «الجامع» للخطيب (٤٠٦/١)، و«أدب الإماء والاستملاء» ص ٢٧، و«علوم الحديث» ص ٢١٧، و«الإرشاد» للنووي (٣٩٧/١)، و«فتح المغيب» للعراقي (٧٢/٣)، و«الافتراح» ص

(٥) في ز «لهم».

(٦) زاد في ز «إنكم».

(٧) «ترتيب المدارك» (١٥٤/١)، و«الديباج المذهب» (١١٩/١).

(٨) «حلية الأولياء» (٣١٨/٦)، و«المدخل» لليهقي (ص ٣٩٢)، و«ترتيب المدارك» (١٥٥/١)،

فلقبه أهل خراسان لذلك مشكدانة<sup>(١)</sup>، إذ المشك [٢] بضم الميم وبالمعجمة [بالفارسية المسك بالكسر والمهملة، والقول بأنه وعاء المسك تجوز، ودانه الحبة<sup>(٣)</sup> ومعناه حبة مسك، كل ذلك على وجه الاستحباب.

٢٢٣/٣ / وكره قتادة ومالك وجماعة التحديث على غير طهارة، حتى كان الأعمش إذا كان على غيرها<sup>(٤)</sup> يتيمم<sup>(٥)</sup>، لكن قال بعضهم: إن هذه الأمور المحكية عن مالك لا ينبغي اتباعه فيها إلا لمن صحت نيته في خلوص هذه الأفعال تعظيمًا للحديث لا لنفسه؛ لأن للشيطان دسائس<sup>(٦)</sup> في مثل هذه الحركات فإذا عرفت أن نيتك فيها كنية مالك فافعلها ولا يطلع على نيتك غير الله.

ونحوه قول شيخنا في العذبة: إن فعلها بقصد السنة أجر أو للتمشيش والشهرة حرم، ولا شك أن حرمة ﷺ وتعظيمه وتوقيره بعد مماته عند ذكره وذكر حديثه وسماع اسمه وسيرته كما كانت في حياته وكذا معاملة آله وعترته وتعظيم أهل بيته وصحابه لازم، وربما تعرض للمحدث ضرورة لا يتمكن معها من الجلوس فلا حرج في القراءة عليه وهو نائم<sup>(٧)</sup>.

قال ابن عساكر: كنت أقرأ على أبي عبد الله الفراوي<sup>(٨)</sup> فمرض فنهاه الطبيب عن الإقراء وأعلمه أنه سبب لزيادة مرضه فلم يوافقته على ذلك، بل كنت أقرأ عليه في مرضه وهو ملقى على فراشه إلى أن عوفي، وكذا قرأ السلفي وهو متكئ لدامل [٩] أو نحوها] كانت في مقعدته، على شيخه أبي الخطاب ابن البطر

(١) «الجامع» للخطيب (١/٣٨٩).

(٢) سقط ما بين المعكوفين من هـ.

(٣) زاد في ز «قال».

(٤) زاد في ز «ما».

(٥) «المحدث الفاضل» ص ٥٨٥ - ٥٨٦، و«المدخل» للبيهقي ص ٣٩٢، ٣٩٣، و«الجامع» للخطيب (١/٤٠٩ - ٤١٠)، و«جامع بيان العلم» (٢/١٩٨ - ١٩٩).

(٦) في هـ «وساوس».

(٧) في هـ «قائم».

(٨) هو الشيخ الإمام، الفقيه المفتي، مسند خراسان، فقيه الحرم، أبو عبد الله محمد بن الفضل بن أحمد بن محمد بن أبي العباس الصاعدي الفراوي النيسابوري الشافعي (نحو ٤٤١ - ٥٣٠)، «سير أعلام النبلاء» (١٩/٦١٥ - ٦١٩).

(٩) سقط ما بين المعكوفين من هـ.

وغضب الشيخ لعدم علمه بالعدز<sup>(١)</sup>.

/ [تعميم التحديث لكل طالب حديث]: وسوّ بين من قصدك للتحديث (وهب ٢٢٤/٣ لم يخلص النية) بحسب القرائن الدالة على ذلك (طالب ف) لا تمنع من تحديثه بل (عم) جميع من سألك أو حضر مجلسك استجابًا كما صرح به الخطيب في جامعه<sup>(٢)</sup> إذ التأهل<sup>(٣)</sup> وقت التحمل ليس بشرط، وقد قال حسين بن علي الجعفي: كنت امتنعت أن أحدث فأتاني آت في النوم، فقال: ما لك لا تحدث؟ فقلت: إنهم<sup>(٤)</sup> ليسوا يطلبون به الله تعالى، فقال: حدث أنت، ينفع من نفع ويضر من ضر<sup>(٥)</sup>.

وفي زيادات المسند<sup>(٦)</sup> من طريق الشعبي عن علي قال: تعلموا العلم صغارًا تنتفعوا به كبارًا، تعلموا العلم لغير الله يصير لذات الله. وعند الخطيب<sup>(٧)</sup> عن يحيى بن يمان قال: ما سمعت الثوري يعيب العلم قط ولا من يطلبه فيقال له: ليست لهم نية، فيقول طلبهم للعلم نية. وعن حبيب بن أبي ثابت ومعمر أنهما<sup>(٨)</sup> قالوا: طلبنا الحديث وما لنا فيه نية ثم رزق الله النية بعد. وفي لفظ عن معمر قال<sup>(٩)</sup>: كان يقال: إن الرجل ليطلب العلم لغير الله<sup>(١٠)</sup> فيأبى عليه العلم حتى يكون لله. وجاء قوم إلى سماك يطلبون الحديث فقال له جلساؤه: ما ينبغي لك

(١) «سير أعلام النبلاء» (٤٨/١٩)، و«تذكرة الحفاظ» (٤/١٣٠٣)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي

(٢) و«الحافظ أبو طاهر السلفي» للدكتور حسن عبد الحميد صالح ص ٣٩.

(٣) و«فتح المغيث» للعراقي (٧٣/٣).

(٤) في هـ «التساهل».

(٥) في هـ «لأنهم».

(٦) «الجامع» للخطيب (١/٣٤٠).

(٧) و«المدخل» لليهقي ص ٣٢٦ - ٣٢٧، و«المحدث الفاضل» ص

١٨٢ - ١٨٣، و«علوم الحديث» ص ٢١٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٧٢/٣)، و«مصنف

عبد الرزاق» (١١/٢٥٦).

(٨) «الجامع» للخطيب (١/٣٣٩ - ٣٤٠).

(٩) في هـ «وأنهما».

(١٠) في هـ «وقال».

(١١) في ز «تعالى» بدل «الله».

أن تحدثهم لأنهم لا رغبة لهم ولا نية. فقال لهم سماك: قولوا خيرًا، فقد طلبنا هذا الأمر ونحن لا نريد الله به، فلما بلغت منه حاجتي دلني<sup>(١)</sup> على ما ينفعني<sup>(٢)</sup> ٢٢٥/٣ وحجزي عما يضرني. ولا بن عبد البر<sup>(٣)</sup> عن الحسن البصري/ والثوري قالوا: طلبنا العلم للدنيا فجزنا إلى الآخرة. وعن ابن عيينة قال: طلبنا الحديث لغير الله فأعقبتنا الله ما ترون، ونحوه قول ابن المبارك: طلبنا العلم للدنيا فدلنا على ترك الدنيا<sup>(٤)</sup>.

وقال الغزالي: مات والدي وخلف لي ولأخي شيئًا يسيرًا فلما<sup>(٥)</sup> فني وتعذر القوت علينا صرنا إلى بعض الدروس مظهرين لطلب الفقه<sup>(٦)</sup> وليس المراد سوى تحصيل القوت، وكان تعلمنا العلم لذلك لا لله، فأبى أن يكون إلا لله<sup>(٧)</sup>، على أنه قال في الإحياء<sup>(٨)</sup>: هذه الكلمة اغتر بها قوم في تعلم العلم لغير الله ثم رجوعهم إلى الله، قال: وإنما<sup>(٩)</sup> العلم الذي أشار إليه هذا القائل هو علم الحديث والتفسير ومعرفة سير الأنبياء والصحابة، فإن فيه التخويف والتحذير وهو سبب لإثارة الخوف من الله<sup>(١٠)</sup>، فإن لم يؤثر في الحال أثر في المآل، فأما الكلام والفقه المجرد الذي يتعلق بفتاوى المعاملات وفصل الخصومات، المذهب منه والخلاف<sup>(١١)</sup> فلا يرد الراغب<sup>(١٢)</sup> فيه للدنيا إلى الله<sup>(١٣)</sup> بل لا يزال متماديًا في حرصه إلى آخر عمره.

(١) في هـ «ولى» وهو خطأ.

(٢) في هـ «ينبغي».

(٣) في «جامعه» (٢٢/٢ - ٢٣).

(٤) «صفة الصفوة» (١١٩/٤).

(٥) زاد في ز «قد».

(٦) في هـ «التفقه» وهو خطأ.

(٧) انظر «سير أعلام النبلاء» (٣٣٩/١٩)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (١٩٤/٦).

(٨) (٨١/١).

(٩) في ز «وهذا» بدل «وإنما».

(١٠) زاد في ز «تعالى».

(١١) زاد في ز «فيه».

(١٢) في هـ «لراغب».

(١٣) زاد في هـ «تعالى».



وقال في موضع آخر<sup>(١)</sup>: قال بعض المحققين: إن معناه أن العلم أبي وامتنع علينا فلم ينكشف<sup>(٢)</sup> لنا حقيقته، وإنما حصل لنا حديثه وألفاظه. وامتنع بعض الورعين من ذلك فروى الخطيب<sup>(٣)</sup> عن الفضيل بن عياض أنه قيل له: ألا تحدثنا تؤجر، قال: على/ أي شيء أو جر؟ على شيء يتفكهون<sup>(٤)</sup> به في المجالس، ٢٢٦/٣ ونحوه ما حكى عن علي بن عثم<sup>(٥)</sup> أنه كان يقول: الناس لا يؤتون من حلم، يجيء الرجل فيسأل فإذا أخذ غلط، ويجيء الرجل فيأخذ ثم يصحف، ويجيء الرجل فيأخذ ليماري صاحبه، ويجيء الرجل فيأخذ لياهي به، وليس علي أن أعلم هؤلاء، إلا رجل يجيئني فيهتم لأمر دينه<sup>(٦)</sup> فحينئذ لا يسعني أن أمنعه<sup>(٧)</sup>. وقد أسلفت في «متى يصح تحمل الحديث» شيئاً من توقف بعض الورعين، ولكن قد فصل<sup>(٨)</sup> الماوردي في أدب الدنيا والدين<sup>(٩)</sup> له تفصيلاً حسناً فقال: إن كان الباعث للطلب دينياً<sup>(١٠)</sup> وجب على الشيخ إسعافه، وإن لم يكن فإن كان مباحاً كرجل دعاه طلب العلم إلى حب النباهة وطلب الرياسة فهو قريب مما قبله؛ لأن العلم يعطفه على الدين في ثاني الحال، وإن كان الداعي محظوراً كرجل دعاه طلب العلم إلى شر كامن<sup>(١١)</sup> يريد أن يستعمله في شبه دينية وحيل<sup>(١٢)</sup> فقهية لا

(١) في «إحياء العلوم» (١/٧١).

(٢) في ز و هـ «لم تكشف».

(٣) في «جامعه» (١/٣٣٨).

(٤) في هـ «يتفكهون».

(٥) هو علي بن عثم (بفتح أوله وتشديد المثلة) بن علي العامري أبو الحسن الكوفي نزيل نيسابور، أديب، فقيه، حافظ، زاهد، ثقة، وثقه أبو حاتم توفي (٢٢٨هـ) «خلاصة تذهيب الكمال» (٢/٢٥٣).

(٦) في هـ «نية» وهو خطأ.

(٧) انظر «سير أعلام النبلاء» (١٠/٥٧٠)، و«التهذيب» (٧/٣٦٣ - ٣٦٤)، و«تهذيب الكمال» (٢/٩٨٤)، في ترجمته.

(٨) في هـ «فضل» وهو خطأ.

(٩) ص ٦٤ كما في «هامش الإرشاد» للنووي (١/٣٩٦).

(١٠) في هـ «دنيا» وفي ز «ديننا».

(١١) في هـ «شركاء من» وهو تحريف.

(١٢) في ز «حيلة».

يجد أهل السلامة منها مخلصًا ولا عنها مدفعًا، فينبغي للشيخ أن يمنعه من طلبته و<sup>(١)</sup> بصرفه عن بغيته ولا يعينه على إمضاء مكره وإعمال شره، ففي الحديث «واضع العلم في غير أهله كمقلد الخنازير اللؤلؤ والجوهر والذهب»<sup>(٢)</sup> انتهى.

وقال/ بعض الأدباء: ٢٢٧/٣

ارث لرومية توسطها خنزير وابك لعلم حواه شيرير  
وكذا كان بعضهم يمتنع من إلقاء العلم لمن لا يفهمه، فحكى الماوردي أن  
تلميذًا سأل عالمًا عن علم فلم يفده فقيل له: لم منعه؟ فقال<sup>(٣)</sup>: لكل تربة غرس  
ولكل بناء أس. وعن وهب بن منبه قال: ينبغي للعالم أن يكون بمنزلة الطباخ  
الحاذق يعمل لكل قوم ما يشتهون من الطعام.  
وعن بعض البلغاء قال:

لكل ثوب لابس ولكل علم قابس

[لا ينبغي التحديث بدون قرار]: (ولا تحدث عجلًا) بكسر الجيم أي: حال  
كونك مستعجلًا؛ لأنه قد يفضي إلى السرعة في القراءة الناشئ عنها الهدمة غالبًا  
(أو أن تقم) أي: في حال قيامك (أو في الطريق) ماشيًا كنت أو جالسًا<sup>(٤)</sup>، فقد  
كان مالك يكره ذلك كله<sup>(٥)</sup> وقال: أحب أن أتفهم ما أحدث<sup>(٦)</sup> به عن رسول الله  
ﷺ، بل قيل له: لم لم تكتب عن عمرو بن دينار؟ قال: أتيتته والناس يكتبون

(١) في ه «أو».

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٢٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» كما في «المشكاة» (٧٦/١)، وقال: هذا  
حديث منته مشهور وإسناده ضعيف، وقد روى من أوجه كلها ضعيف، قلنا: له خمسون طريقًا  
جمعها السيوطي وحكم من أجله على الحديث بالصحة، وحكى العراقي صحته عن بعض الأئمة  
وحسنه غير ما واحد، انظر تعليق الشيخ الألباني على «المشكاة» (٧٦/١)، و«صحيح الجامع  
الصغير» (١٠/٤)، و«الأحاديث الضعيفة» (٤١٣/١ - ٤١٦).

(٣) في ه «قال».

(٤) ورد هنا في هامش الأصل «أما قراءة القرآن فقال القسطلاني: المختار عدم الكراهة في الحمام  
والطريق ما لم يشغل».

(٥) كلمة «كله» ساقطة من ز.

(٦) سقطت كلمة «ما أحدث» من ز.

(٧) انظر «الحلية» (٣١٨/٦)، و«علوم الحديث» ص ٢١٧، و«المدخل» للبيهقي ص ٣٩٢، وقد  
مضت مصادره.

عنه قيامًا فأجلت حديث رسول الله ﷺ أن أكتبه وأنا قائم، واتفق له مع أبي حازم أيضًا نحوه<sup>(١)</sup>، وكذا صرح الخطيب بالكرهة فقال: يكره التحديث في حالتي المشي والقيام حتى يجلس الراوي والسامع معًا ويستوطننا فذلك أحضر للقلب وأجمع للفهم، ولكل مقام مقال، وللحديث مواضع مخصوصة شريفة دون الطرقات والأماكن الدنية. قال: وهكذا يكره التحديث مضطجعًا، وحكاه عن سعيد بن المسيب، وحين يكون مغمومًا/ أو<sup>(٢)</sup> مشغولًا، قال: ولو حدث ٢٢٨/٣ محدث<sup>(٣)</sup> في هذه الأحوال كلها لم يكن مأثومًا، ولا فعل أمرًا محظورًا، وأجل الكتب كتاب الله وقراءته في هذه الأحوال جائزة فالحديث فيها بالجواز أولى<sup>(٤)</sup>. قلت: وقد فعله فيهما جماعة<sup>(٥)</sup> من المتأخرين وبالغ بعض المتساهلين فكان يقرأ عليه الماشي حال كونه راكبًا وذلك قبيح منهما.

[السن الذي يستحب فيه التصدر لرواية الحديث]: (ثم) بعد تحريك في تصحيح النية واستحضارك<sup>(٦)</sup> ما تقدم من عدم التقييد في الطلب بسن مخصوص وإنما المعتبر الفهم فلا تقييد في الأداء أيضًا بسن، بل (حيث احتيج لك في شيء) وذلك يختلف<sup>(٧)</sup> بحسب الزمان والمكان، فلعلك تكون<sup>(٨)</sup> في بلاد مشهورة كثيرة العلماء لا يحتاج الناس فيها إلى ما عندك، ولو كنت في بلاد مهجودة احتيج إليك<sup>(٩)</sup> فيه فحينئذ (اروه) وجوبًا حسبما صرح به الخطيب في جامعه<sup>(١٠)</sup>، فقال:

(١) «الجامع» للخطيب (٤٠٨/١).

(٢) كلمة «أو» ساقطة من هـ.

(٣) كلمة «محدث» ساقطة من ز.

(٤) «الجامع» للخطيب (٤٠٧/١، ٤٠٨ - ٤٠٩، ٤١٠) وراجع لقول سعيد بن المسيب أيضًا «المعرفة والتاريخ» للفوسوي (٤٧٠/١، ٤٧٦)، و«الحلية» (١٦٩/٢)، و«المدخل» للبيهقي ص ٣٩٢.

(٥) زاد في هـ «هم».

(٦) في ز «استحضر» بإسقاط كلمة الخطاب.

(٧) في هـ «تختلف».

(٨) في هـ «فلعل يكون».

(٩) في ز «لك».

(١٠) (٣٢٣ - ٣٢٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٧٣/٣).

فإن احتيج إليه في رواية الحديث قبل أن يعلو سنه وجب عليه أن يحدث ولا يمتنع<sup>(١)</sup>؛ لأن نشر العلم عند الحاجة إليه<sup>(٢)</sup> لازم، والممتنع من ذلك عاص آثم، وساق حديث «من سئل<sup>(٣)</sup> عن علم نافع فكتمه جاء يوم القيامة ملجمًا بلجام من نار»<sup>٢٢٩/٣</sup> وحديث «مثل الذي يتعلم علمًا ثم لا يحدث به» وقد مضى قريبًا، وقول سعيد بن جبير ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾ [النساء: ٣٧] قال<sup>(٤)</sup>: هذا في العلم، ليس للدنيا منه شيء، وقول ابن المبارك: من بخل بالعلم ابتلي<sup>(٥)</sup> بإحدى ثلاث: إما أن يموت فيذهب علمه أو ينساه أو يتبع سلطانًا، وقول ربيعة: لا ينبغي لأحد يعلم أن عنده شيئًا من<sup>(٦)</sup> العلم أن يضيع نفسه، وعن علي بن حرب قال: إنما حمل حسين بن علي الجعفي على التحديث أنه رأى في النوم كأنه في روضة خضراء وفيها كراسي موضوعة على كرسي منها زائدة وعلى آخر<sup>(٧)</sup> فضيل وذكر رجالًا وكرسي منها ليس عليه أحد، قال<sup>(٨)</sup>: فأهويت نحوه فمئنت، فقلت: هؤلاء أصحابي أجلس إليهم، فقيل لي<sup>(٩)</sup>: إن هؤلاء بذلوا ما استودعوا، وإنك<sup>(١٠)</sup> منعت، فأصبح يحدث، ولكن قال ابن الصلاح: إن الذي نقوله: إنه متى احتيج إلى ما عنده استحب له التصدي لروايته ونشره في أي سن كان<sup>(١١)</sup>، فإما أن يكون يخالف الخطيب في الوجوب أو يكون الاستحباب في التصدي

(١) في هـ «ولا تمتنع».

(٢) كلمة «إليه» ساقطة من ز.

(٣) في ز «سأل».

(٤) في هـ «فقال».

(٥) في هامش الأصل «من يخل بالعلم يبتلي».

(٦) في هـ «في».

(٧) في ز «الأخر».

(٨) سقطت كلمة «قال» من ز.

(٩) سقطت كلمة «لي» من ز.

(١٠) في ز «وأنت».

(١١) «علوم الحديث» ص ٢١٣، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٩٤)، و«التقريب» له ص ٢٩، و«فتح

المغيـث» للعراقي (٧٣/٣).

بخصوصه، على أن الولي ابن المصنف قال: والذي أقوله: إنه إن لم يكن ذلك الحديث في ذلك البلد إلا عنده واحتيج إليه وجب عليه التحديث به وإن كان هناك غيره فهو فرض كفاية<sup>(١)</sup>.

[قول الرامهرمي في تحديد السن والرد عليه]: (و) على كل حال فأبو محمد (ابن خلاد) الرامهرمي قد (سلك) في كتابه المحدث الفاصل<sup>(٢)</sup>: التحديد حيث صرح/ (بأنه يحسن) أن يحدث (للخمسين عاماً) أي: بعد استكمالها، وقال: إنه ٢٣٠/٣ الذي يصح عنده من طريق الأثر والنظر؛ لأنها انتهاء الكهولة وفيها مجتمع الأشد، قال سحيم بن وثيل الرياحي<sup>(٣)</sup>:

أخو خمسين مجتمع أشدي ونجذني مداورة الشئون<sup>(٤)</sup>  
يعني أحكمتني<sup>(٥)</sup> معالجة الأمور، قال: (ولا بأس) به (لأربعين) عاماً أي: بعدها فليس ذلك بمستنكر؛ لأنها حد الاستواء ومنتهى الكمال، نبى رسول الله ﷺ وهو ابن أربعين، وفي الأربعين تنهى عزيمة الإنسان وقوته ويتوفر عقله ويجود رأيه - انتهى.

وقد روينا عن مجاهد عن ابن عباس أنه قرأ ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ﴾ [القصص: ١٤] قال ثلاث وثلاثون ﴿وَأَسْتَوَى﴾ قال: أربعون سنة وقيل في الأشد غير ذلك<sup>(٦)</sup> (و) قد (رد) هذا على ابن خلاد حيث لم يعكس صنيعه ويجعل الأربعين التي وصفها مما ذكر حداً<sup>(٧)</sup> لما يستحسن، والخمسين التي يأخذ صاحبها غالباً في الانحطاط

(١) راجع لذلك «فتح الباقي» (٢٠٢/٢).

(٢) ص ٣٥٢، ٣٥٣، وانظر أيضاً «الجامع» للخطيب (١/٣٢٢)، و«الإلماع» ص ٢٠٠، و«علوم الحديث» ص ٢١٣، ٢١٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٧٣).

(٣) هو شاعر مخضرم عاش أربعين سنة في الجاهلية و ستين في الإسلام، توفي نحو (٥٦٠هـ) «الأعلام» (٣/١٢٤) وراجع لشعره هذا. «الإصابة» (٢/١٠٠)، و«لسان العرب» (٣/٥١٢).

(٤) في هـ «ويخذني مزاررة السودان» وهو خطأ.

(٥) في بقية النسخ «أحكمتني».

(٦) وانظر لذلك «تفسير الطبري» (١٢/١٠٥، ١٠٦)، و(٢٠/٢٧، ٢٨)، و«الجامع» للخطيب (١/٣٢٣)، و«فتح الباري» (٨/٣٥٨ - ٣٥٩).

(٧) في ز «جداً» هو خطأ.

وضعف القوى حدًا لما لا يستنكر، أو يجعل الأربعين التي للجواز أولًا ثم يردف بالخمسين التي للاستحسان<sup>(١)</sup> والأمر في ذلك سهل. بل رد عليه<sup>(٢)</sup> مطلق التحديد، فقال عياض في إلماعه<sup>(٣)</sup>: واستحسانه هذا لا يقوم له حجة بما<sup>(٤)</sup> قال، ٢٣١/٣ قال: وكم من السلف المتقدمين/ فمن بعدهم من المحدثين من لم ينته إلى هذا السن ولا استوفى<sup>(٥)</sup> في هذا العمر ومات قبله وقد نشر من العلم والحديث ما لا يحصى، هذا عمر بن عبد العزيز توفي ولم يكمل الأربعين، وسعيد بن جبير لم يبلغ الخمسين، وكذا إبراهيم النخعي، وهذا مالك قد جلس للناس ابن نيف وعشرين سنة، وقيل: ابن سبع عشرة والناس متوافرون وشيوخه ربيعة وابن شهاب وابن هرمز ونافع وابن المنكدر وغيرهم أحياء، وقد سمع منه ابن شهاب حديث الفريرة أخت أبي سعيد الخدري<sup>(٦)</sup>، ثم قال: وكذلك الشافعي قد أخذ عنه العلم في سن الحدائة وانتصب لذلك، في آخرين من الأئمة المتقدمين والمتأخرين انتهى.

وروى الخطيب في جامعه<sup>(٧)</sup> من طريق بندار قال: كتب عني خمسة قرون وسألوني التحديث وأنا ابن ثماني عشرة سنة فاستحييت أن أحدثهم بالمدينة فأخرجتهم إلى البستان فأطعمتهم الرطب وحديثهم، ومن طريق أبي بكر الأعين قال: كتبنا عن البخاري على باب الفريابي وما في وجهه شعرة فقلت: ابن كم كان؟ قال: ابن سبع عشرة سنة. قال الخطيب: وقد حدثت أنا ولي عشرون سنة

(١) في هـ «للاستحباب».

(٢) سقطت كلمة «عليه» من .

(٣) ص ٢٠٠، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ٢١٤، و«فتح المغيـث» للعراقي (٧٣/٣).

(٤) في ز «بل» بدل «بما».

(٥) في هـ «لا استوة» وهو خطأ.

(٦) راجع لذلك «الإصابة» (٣٨٦/٤)، و«الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان» (٢٤٧/٦)، وأما

فريفة: فهي فريفة (بضم الفاء وفتح الراء) بنت مالك بن سنان الخدرية أخت أبي سعيد الخدري،

وحديثها أخرجه مالك وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي وأحمد والشافعي

والبيهقي وغيرهم، راجع لذلك «إرواء الغليل» (٢٠٧/٧).

(٧) (٣٢٦ - ٣٢٥/١).

حين قدمت من البصرة، كتب عني شيخنا أبو القاسم الأزهري<sup>(١)</sup> أشياء<sup>(٢)</sup> أدخلها في تصانيفه، وسألني فقرأتها عليه وذلك في سنة عشرة وأربعمائة (٤١٢ هـ) قلت: ولم يكن حينئذ استوفى عشر سنين من حين طلبه، فقد روينا عنه أنه قال: أول ما سمعت الحديث ولي إحدى عشرة سنة لأنني ولدت في جمادى الأولى<sup>(٣)</sup> سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة (٣٩٢)، وأول ما سمعت في المحرم سنة/ ثلاث ٢٣٢/٣ وأربعمائة<sup>(٤)</sup> (٤٠٣).

وكذا حدث الحافظ أبو العباس أحمد بن مظفر<sup>(٥)</sup> وسنه ثمان عشرة، سمع منه الحافظ الذهبي في السنة التي ابتداء الطلب فيها وهي سنة ثلاث وتسعين وستمائة (٦٩٣)<sup>(٦)</sup>، وحدث عنه في معجمه<sup>(٧)</sup> بحديث من الأفراد للدارقطني وقال عقبه: أملاه عليّ بن مظفر وهو أمرد، وحدث أبو الثناء محمود بن خليفة<sup>(٨)</sup> المنبججي<sup>(٩)</sup> وله عشرون سنة، سمع منه التقي السبكي أحاديث من فضائل القرآن لأبي عبيد، وحدث الشيخ المصنف سنة خمس وأربعين وسبعمائة (٧٤٥) وله عشرون سنة، سمع منه الشهاب أبو محمود<sup>(١٠)</sup> أحمد بن محمد بن إبراهيم المقدسي<sup>(١١)</sup>، وكذا سمع منه

(١) هو عبد الله بن أبي الفتح أحمد بن عثمان بن الفرج الأزهري الصيرفي، أبو القاسم، يعرف بابن السوادى كان أحد المكثرين في الحديث والمعنيين به والجامعين له، مع صدق وأمانة وصحة واستقامة (٣٥٥ - ٤٣٥)، «تأريخ بغداد» (١/٣٨٥).

(٢) سقطت كلمة «أشياء» من ز.

(٣) سقطت كلمة «الأولى» من ز.

(٤) انظر «العبر» (٣/٢٥٣)، و«المستفاد» لابن الدمياطي ص ٥٧، و«تذكرة الحفاظ» (٣/١١٣٧)، و«إرشاد الأريب» (١/٢٤٦، ٢٥٢).

(٥) كان محدثاً فاضلاً حسن القراءة للحديث وفي طبعه نفور من الناس (٦٧٤ أو ٦٧٥ - ٧٥٨ هـ) «الدرر الكامنة» (١/٣١٧، ٣١٨).

(٦) راجع لذلك «ذيل تذكرة الحفاظ» للحسيني ص ٣٢.

(٧) (١/ الورقة ١٢٣) كما في «هامش الوفيات» لابن رافع السلامي (٢/١٩٨).

(٨) في ز «حنيفة» وهو خطأ.

(٩) كان ديناً خيراً ذا مروءة وبر وانقطع في آخر عمره ولزم بيته توفي سنة (٧٦٧ هـ) «الوفيات» لابن رافع السلامي (٢/٣٠٩ - ٣١٠).

(١٠) في هـ «أبو محمد و».

(١١) هو الإمام المحدث سريع القراءة، سمع، وجمع، ضبط وبرع، ورحل وأفاد، ودرس وحدث (٧١٤ - ٧٦٥ هـ) «لحظ الألفاظ» ص ١٤٨ - ١٤٩.

بعد ذلك سنة أربع وخمسين<sup>(١)</sup> شيخه العماد ابن كثير<sup>(٢)</sup>، في آخرين كالمحب ابن الهائم حيث حدث ودرس وقرظ لشيخنا بعض تصانيفه، ومات وهو ابن ثماني عشرة سنة<sup>(٣)</sup> وذلك من باب رواية الأكابر عن الأصاغر.

٢٣٣/٣ / [٤] وما أحسن قول عبد الله بن المعتز: الجاهل صغير [وإن كان شيخًا<sup>(٥)</sup> والعالم كبير وإن كان حدثًا<sup>(٦)</sup>].

[تأويل كلام الـرامهرمزي من ابن الصلاح]: (و) لكن (الشيخ) ابن الصلاح قد<sup>(٧)</sup> حمل كلام ابن خلاد على محمل صحيح حيث (بغير البارع) في العلم (خصص) تحديده فإنه قال: وما ذكره ابن خلاد غير<sup>(٨)</sup> مستنكر، وهو محمول على أنه قاله<sup>(٩)</sup> فيمن<sup>(١٠)</sup> يتصدى للتحديث ابتداء من نفسه من غير براعة في العلم تعجلت له قبل السن الذي ذكره فهذا إنما ينبغي له ذلك<sup>(١١)</sup> بعد استيفاء السن المذكور فإنه مظنة للاحتياج إلى ما عنده، (لا كمالك والشافعي) وسائر من<sup>(١٢)</sup> ذكرهم عياض ممن حدث قبل ذلك؛ لأن الظاهر أن ذلك لبراعة منهم في العلم تقدمت، ظهر لهم معها الاحتياج إليهم فحدثوا قبل ذلك، أو لأنهم سئلوا ذلك إما بصريح السؤال وإما بقرينة الحال<sup>(١٣)</sup> انتهى.

(١) زاد في هـ «و» وهو خطأ.

(٢) راجع لشأن أحمد بن مظفر وغيره، «فتح المغيـث» للعراقي (٧٤/٣)، وانظر أيضًا «لحظ الألفاظ» ص ١٤٩.

(٣) ذلك على تقدير ولادته سنة (٧٨٠) لأنه توفي سنة (٧٩٨هـ) وقد تردد الحافظ ابن حجر في سنة ولادته ثمانين أو إحدى وثمانين، «إنباه الغمر» (٣٠٨/٣).

(٤) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٥) في هـ «شيخنا» وهو خطأ.

(٦) لعل كلام ابن المعتز في أشعار أولاد الخلفاء ص ١٠٧ - ٢٩٦.

(٧) سقطت كلمة «قد» من هـ.

(٨) في هـ «غيره» وهو خطأ.

(٩) في هـ «قال».

(١٠) في هـ «ففيمن» وهو خطأ.

(١١) سقطت كلمة «له ذلك» من هـ.

(١٢) زاد في ز «قد».

(١٣) «علوم الحديث» ص ٢١٤ - ٢١٥، وانظر أيضًا «فتح المغيـث» للعراقي (٧٤/٣).



وعلى هذا يحمل كلام الخطيب أيضًا، فإنه قال: لا ينبغي أن يتصدى صاحب الحديث للرواية إلا بعد دخوله في السن، وأما في الحادثة فإن ذلك غير مستحسن ثم ساق عن<sup>(١)</sup> عبد الله بن المعتز أنه قال: جهل الشباب<sup>(٢)</sup> معذور وعلمه محقور، وعن حماد بن/ زيد أنه قيل له: إن خالدًا يحدث فقال<sup>(٣)</sup>: عجل ٢٣٤/٣ خالد<sup>(٤)</sup>.

[متى يمسك المحدث عن التحديث؟]: وبالجملة فوقت التحديث دائر بين الحاجة أو سن مخصوص، وهل له أمد ينتهي إليه، اختلف فيه أيضًا، فقال عياض وابن الصلاح: (وينبغي) له أي: استحبابًا (الإمسك) عن التحديث (إذ) أي: حيث (يخشى الهرم) الناشئ عنه غالبًا التغير وخوف الخرف والتخليط بحيث يروي ما ليس من حديثه، قال ابن الصلاح: والناس في السن الذي يحصل فيه الهرم يتفاوتون بحسب اختلاف أحوالهم يعني فلا ضابط حيثئذ له (و) لكن<sup>(٥)</sup> (بالثمانين) أبو محمد (ابن خلاد) الرامهرمزي أيضًا (جزم) [٦] حيث حده بها] وعبارته: فإذا تنهى العمر بالمحدث فأعجب إليّ أن يمسك في الثمانين، فإنه حد الهرم، قال والتسييح والذكر وتلاوة القرآن أوليَّ بأبناء الثمانين، قال: (فإن يكن ثابت عقل)<sup>(٧)</sup> مجتمع رأي يعرف حديثه ويقوم به وتحرى أن يحدث احتسابًا (لم يبل) أي: لم يبال بذلك، بل رجوت له خيرًا<sup>(٨)</sup>.

ولذا قال ابن دقيق العيد: وهذا - أي التقييد بالسن - عند ما تظهر<sup>(٩)</sup> منه

(١) سقطت كلمة «عن» من ز.

(٢) في ز و هـ «الشباب».

(٣) زاد في هـ «قد».

(٤) «الجامع» للخطيب (١/٣٢٢).

(٥) زاد في هـ «بضبطه».

(٦) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٧) زاد في ز «أي».

(٨) «الإلماع» ص ٢٠٤، و«علوم الحديث» ص ٢١٥، و«المحدث الفاصل» ٣٥٤، و«الجامع»

للخطيب (٢/٣٠٥ - ٣٠٦). و«الإرشاد» للنووي (١/٣٩٤ - ٣٩٥)، و«فتح المغيب» للعراقي

(٣/٧٥).

(٩) في هـ و ز «يظهر».

أمانة<sup>(١)</sup> الاختلال ويخاف منها، فأما من لم يظهر ذلك فيه فلا ينبغي له الامتناع؛ لأن هذا الوقت أحوج ما يكون الناس إلى روايته<sup>(٢)</sup>، يعني كما وقع لجماعة من الصحابة (كأنس) هو ابن مالك، وحكيم بن حزام، حيث حدث كل منهما بعد مجاوزة المائة، ولجماعة من التابعين كشريح القاضي، ومن أتباعهم كالليث<sup>٢٣٥/٣</sup> (ومالك) هو ابن أنس وابن عيينة، / (ومن فعل) ذلك غيرهم من هذه الطباق وبعدها، ومنهم الحسن بن عرفة (و) أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز (البغوي) وأبو إسحاق إبراهيم بن علي (الهجيمي)<sup>(٣)</sup> بالتصغير، نسبة لهجيم بن عمرو (وفئه) أي: جماعة<sup>(٤)</sup> غيرهم (ك)القاضي أبي الطيب طاهر بن عبد الله (الطبري) والحافظ أبي طاهر السلفي، كلهم (حدثوا بعد المائة)<sup>(٥)</sup> واختص الهجيمي عن ذكر حسبما ذكره ابن الصلاح في فوائد رحلته بأنه كان آلى أن لا يحدث إلا بعد استيفاء المائة؛ لأنه قد<sup>(٦)</sup> رأى في منامه أنه قد تعمم ورد على رأسه مائة وثلاث دورات فعبر له أن يعيش سنين بعدها، فكان كذلك<sup>(٧)</sup>.

وممن قارب المائة من شيوخنا وهو على جلالته<sup>(٨)</sup> في قوة الحافظة والاستحضار القاضي سعد الدين بن<sup>(٩)</sup> الديري، ولم يتغير واحد من هؤلاء بل ساعدهم التوفيق وصحبتهم السلامة، وظهر بذلك مصداق ما روي عن مالك أنه قال: إنما يخرف الكذابون يعني غالبًا، حتى إن القارئ قرأ يومًا على الهجيمي بعد أن جاوز المائة حديث عائشة<sup>(١٠)</sup> في قصة الهجرة، وفيه: أن الحمى أصابت أبا

(١) في ز «أمارات».

(٢) «الاقتراح» ص ٢٦٩ - ٢٧٠ .

(٣) زاد في ز «هو».

(٤) سقطت كلمة «أي جماعة» من هـ.

(٥) راجع لذلك صفحة ص ٢٣٤ الماضية رقم (٦).

(٦) كلمة «قد» ساقطة من ز و هـ.

(٧) راجع لذلك «سير أعلام النبلاء» (١٥/٥٢٥)، و«المنتظم» (٧/٢٣)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٧٦).

(٨) في هـ «جلالة».

(٩) سقطت كلمة «ابن» من ز وهو سعد بن محمد بن سعد بن أبي بكر بن مصلح بن أبي بكر بن سعد النابلسي المقدسي الحنفي يعرف بابن الديري (٧٦٦ - ٨٥٣هـ).

(١٠) زاد في هـ «سنة».

بكر وبلالا<sup>(١)</sup> أو عامر بن فهيرة وكانوا في بيت واحد، فقالت له عائشة: كيف تجدك يا عامر؟ فقال:

إني وجدت الموت قبل ذوقه إن الجبان حتفه من فوقه  
كل امرئ مجاهد بطوقه كالثور يحمى جسمه بروقه<sup>(٢)</sup>

/ فقال كالكلب بدل قوله «كالثور» ورام اختباره بذلك، فقال له الهجيمي: قل ٢٣٦/٣  
كالثور يا ثور، فإن الكلب لا روق له، إذ الروق بفتح الراء ثم السكون القرن،  
ففرح الناس بصحة عقله وجودة حسه<sup>(٣)</sup>.

قال عياض: وإنما كره من كره لأصحاب الثمانين التحديث لكون الغالب على  
من يبلغ هذا السن اختلال الجسم والذكر، وضعف الحال، وتغير الفهم، وحلول  
الخرف، فخيف أن يبدأ به التغير والاختلال فلا يفتن له إلا بعد أن جازت عليه  
أشياء، وتبعه ابن الصلاح في هذا التوجيه فقال: من بلغ الثمانين ضعف حاله في  
الغالب وخيف عليه الاختلال والإخلال وأن لا يفتن له إلا بعد أن يخلط، كما  
اتفق لغير واحد من الثقات، منهم عبد الرزاق وسعيد ابن أبي عروبة على أن  
العماد بن كثير قد فصل بين من يكون اعتماده<sup>(٤)</sup> في حديثه على حفظه وضبطه  
فينبغي الاحتراز من اختلاطه إذا طعن في السن، أو لا بل الاعتماد على كتابه أو  
الضابط المفيد عنه، فهذا كلما تقدم في السن كان الناس أرغب في السماع منه  
كالحجار، فإنه جاز المائة بيقين لأنه سمع البخاري على ابن الزبيدي في سنة  
ثلاثين وستمائة وأسمعه في سنة ثلاثين وسبعمائة، وكان عامياً لا يضبط شيئاً ولا  
يتعقل كثيراً، ومع هذا تداعى الأئمة والحفاظ فضلاً عن دونهم إلى السماع منه  
لأجل تفرده بحيث سمع منه<sup>(٥)</sup> مائة ألف أو يزيدون<sup>(٦)</sup>.

(١) في هـ «بلال».

(٢) انظر «الموطأ» للإمام مالك ص ٣٦٠، و«فتح الباري» (٣٦٢/٧)، و«الإصابة» (٢٥٦/٣).

(٣) انظر «سير أعلام النبلاء» (٢٥٢/١٥ - ٥٢٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٧٦/٣).

(٤) زاد في ز «أي».

(٥) زاد في ز وه «نحو».

(٦) «الإلماع» ص ٢٠٤، و«علوم الحديث» ص ٢١٥، و«اختصار علوم الحديث» ص ١٥٢، و«فتح

المغيث» للعراقي (٧٦/٣).

قلت: وقد أفرد الذهبي كراسة، أورد فيها على السنين من جاز المائة<sup>(١)</sup>. وكذا جمع شيخنا كتاباً<sup>(٢)</sup> في ذلك على الحروف ولكن ما وقفت عليه بل وما أظنه ٢٣٧/٣ بيض / ويوجد فيهما جملة من أمثلة ما نحن فيه، وفيه رد على أبي أمامة ابن النقاش<sup>(٣)</sup> حيث زعم أنه لا يعيش أحد من هذه الأمة فوق مائة سنة متمسكاً بحديث جابر في الصحيح «ما على الأرض نفس منقوسة تأتي عليها مائة سنة»<sup>(٤)</sup> حسبما سمعه البرهان الحلبي من الناظم عنه<sup>(٥)</sup>.

(و) كذا (ينبغي) استحباباً (إمساك الاعمى) بنقل الهمزة، سواء القديم عماء أو الحادث، عن الرواية (إن يخف) أن يدخل عليه في حديثه ما ليس منه لكونه غير حافظ بل ولو كان حافظاً كما وقع لجماعة حسبما قدمته في الفصل الأول من صفة رواية الحديث وأدائه مع الإمعان فيه وفي الأمي ما يغني عن إعادته.

وينبغي استحباباً أيضاً حيث بان الحوض على نشر الحديث مع ما بعده من المسائل التي انجر الكلام إليها أن لا تحمله الرغبة فيه على كراهة أن يؤخذ عن غيره فإن هذه مصيبة يبتلى بها بعض الشيوخ، وهي دليل واضح على عدم إرادة وجه الله<sup>(٦)</sup>، ولا على إخفاء من يعلمه من الرواة ممن لا يوازيه.

[الدلالة إلى الأحق وترك التحديث عنده]: (وإن من سيل) بكسر المهملة<sup>(٧)</sup> وتخفيف الهمزة للضرورة أن يحدث (بجزء) أو كتاب أو نحوهما (قد عرف

- (١) اسمه «أهل المائة فصاعداً» مطبوع، انظر «مقدمة المحقق لسير أعلام النبلاء» ص ٧٨.
- (٢) لعل اسم الكتاب تعريف الفئة في معرفة من عاش مائة أو كتاب المعمرين أو كتاب من جاوز المائة، ويبدو أن العناوين الثلاثة هي لكتاب واحد ولا يمكن القطع بذلك بسبب عدم وجود الكتاب راجع لذلك «ابن حجر العسقلاني ودراسة مصنفاته» (١/٦٠٠ - ٦٠٢).
- (٣) هو محمد بن علي بن عبد الواحد الدكالي ثم المصري، أبو أمامة ويقال له: ابن النقاش، واعظ مفسر فقيه (٧٢٠ - ٧٦٣هـ) «الأعلام» (٧/١٧٧)، و«الدرر الكامنة» (٤/٧١).
- (٤) أخرجه مسلم (٢٥٣٨، ٢٥٣٩)، و«الترمذي» (٢٢٥٠)، وأحمد (٣/٣٤٥).
- (٥) راجع لذلك «التقييد والإيضاح» ص ٢٥٩، زاد هنا في ز «بل جمع ابن الجوزي أعمار الأعيان وأصغر من عنده من الصغار الفطناء ممن لم يزد على إحدى عشرة سنة، وأعلى من ذكر من المعمرين ممن زاد على الألف وبين فوائده الاعتناء بذلك في الطرفين وما نحن فيه من أفراد».
- (٦) زاد في هـ «تعالى».
- (٧) في هـ «ستل» بكسر الهمزة.

رجحان راو) من أهل عصره ببلده أو غيرها (فيه) إما لكونه أعلى أو متصل السماع بالنسبة إليه أو<sup>(١)</sup> غيرهما من<sup>(٢)</sup> الترجيحات ولو بالعلم والضبط فضلاً عن أن يكون شيخه فيه/ حيا (دل) السائل له<sup>(٣)</sup> عليه وأرشده إليه ليأخذه عنه أو يستدعي<sup>٢٣٨/٣</sup> منه الإجازة إن كان في غير بلده ولم تمكنه الرحلة إليه، (فهو) أي: التنبيه بالدلالة على ذلك (حق) ونصيحة في العلم، لكون الراجع به أحق وقد فعله غير واحد [٤] من الصحابة و [الأئمة،] <sup>(٥)</sup> قال شريح بن هانئ: سألت عائشة رضي الله عنها عن المسح يعني: على الخفين فقالت: ايت علياً فإنه أعلم بذلك مني<sup>(٦)</sup> [٧] وقال ابن شهاب: جلست إلى ثعلبة من أبي صعير فقال لي: أراك تحب العلم، قلت: نعم. قال: فعليك بذاك الشيخ يعني: سعيد بن المسيب، قال: فلزمت سعيداً سبع سنين ثم تحولت من عنده إلى عروة فتفجرت منه<sup>(٨)</sup> بحرًا.

وقال حمدان بن علي الوراق: ذهبنا إلى أحمد فسألناه أن يحدثنا فقال: تسمعون مني ومثل أبي عاصم في الحياة؟ أخرجهما الخطيب<sup>(٩)</sup>. ونحوه ما عنده في الرحلة له عن الفضل بن زياد قال: سمعت أحمد وقال له رجل: عمن ترى أن يكتب الحديث؟ فقال له: اخرج إلى أحمد بن يونس فإنه شيخ الإسلام<sup>(١٠)</sup>. في آخرين من السلف والخلف، منهم عمرو بن دينار فإنه دل سفيان بن عيينة وغيره من أصحابه المكيين على السماع من صالح بن كيسان المدني حين قدمها عليهم،

(١) زاد في ز «إلى».

(٢) زاد في ز «تلك».

(٣) كلمة «له» ساقطة من هـ.

(٤) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٥) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٦) انظر «سنن النسائي» (١/٨٤)، و«سنن ابن ماجه» (١/١٨٣).

(٧) سقطت كلمة «و» من هـ.

(٨) في هـ «به».

(٩) في «جامعه» (١/٣١٧ - ٣١٨).

(١٠) انظر «تهذيب الكمال» (١/٣٧٧)، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/٤٥٧)، و«تذكرة الحفاظ» (١/

(٤٠١)، و«العبر» (١/٣٩٨).

كما وقعت الإشارة لذلك في الحج من صحيح البخاري<sup>(١)</sup> هذا بعد لقي عمرو لصالح وأخذه عنه مع كون عمرو أقدم منه، وكان شيخنا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يحيل / غالبًا من يسأل في صحيح مسلم على الزين الزركشي<sup>(٢)</sup> وقال مرة لبعض أصحابنا: إذا سمعت على فلان كذا وعلى فلان كذا وعلى فلان كذا كنت مساويًا لي فيها في العدد، بل كان يفعل شيئًا أخص من هذا حيث يحضر من يعلم انفراده من المسمعين بشيء من العوالي مجلسه لأجل سماع الطلبة ومن يلوذ به له، وربما قرأ لهم ذلك بنفسه وفعل الولي ابن الناظم شيئًا من ذلك على أن ابن دقيق العيد خص ذلك بما إذا حصل الاستواء فيما عدا الصفة المرجحة أما مع التفاوت بأن يكون الأعلى عاميًا لا معرفة له بالصنعة والأنزل عارفًا ضابطًا، فهذا يتوقف فيه بالنسبة إلى الإرشاد المذكور؛ لأنه قد يكون في الرواية عن هذا العامي ما يوجب خللاً<sup>(٣)</sup> - انتهى.

فإن أحضره العالم إلى مجلسه كما فعل<sup>(٤)</sup> شيخنا وغيره أو أكرمه بالتوجه إليه أو كان القارئ أو بعض السامعين من أهل الفن، فلا نزاع حيثئذ في استحباب الإعلام.

(و) كذا ينبغي استحبابًا (ترك تحديث بحضرة الأحق) والأولى منه من جهة الإسناد أو غيره، فقد روى الخطيب<sup>(٥)</sup> أن إبراهيم النخعي كان إذا اجتمع مع الشعبي لا يتكلم إبراهيم بشيء فإن كان غائبًا فلا (وبعضهم كره الأخذ) بالنقل (عنه ببلد وفيه) من هو لسنه أو علمه أو ضبطه أو إسناده (أولى منه) لحديث سمرة

(١) لا بل في كتاب «جزاء الصيد» (٢٩/٤)، فعمل المؤلف عده من الحج، وانظر أيضًا «مسند الحميدي» (٢٥١/١)، و«المعرفة والتاريخ» (٧٠٠/٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٥/٤٥٥)، وزاد في هـ «و».

(٢) هو عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن محمد المصري الحنبلي، أبو ذر، زين الدين، يعرف بالزركشي كان إمامًا متواضعًا جيد الذهن حسن الفضيلة (٧٥٨ - ٨٤٦هـ) «إنباء الغمر» (٩/١٩٤)، و«الضوء اللامع» (٤/١٣٧).

(٣) «الافتراح» ص ٢٧١، وانظر أيضًا «التدريب» (٢/١٢٩).

(٤) في ز «فعله».

(٥) في «جامعه» (١/٣٢٠)، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/٧٦).

«لقد كنت على عهد رسول الله ﷺ غلامًا فكنت أحفظ عنه، وما يمنعني من القول إلا أن ههنا رجالًا هم أسن مني»<sup>(١)</sup>.

وروى الخطيب<sup>(٢)</sup> أيضًا عن عاصم قال: كان زر أكبر من أبي وائل فكانا<sup>(٣)</sup> إذا

اجتمعوا لم يحدث أبو وائل مع زر، وعن عبيد الله بن عمر قال: كان يحيى بن ٢٤٠/٣ سعيد يحدثنا فإذا طلع ربيعة قطع يحيى حديثه إجلالاً له وإعظاماً. وعن حسين بن الوليد<sup>(٤)</sup> النيسابوري قال: سئل عبد الله بن عمر العمري المكبر عن شيء من الحديث فقال: أما أبو عثمان يعني: أخاه عبيد الله المصغر حي فلا. وعن الثوري أنه قال لابن عيينة: مالك لا تحدث؟ فقال: أما وأنت حي فلا، ونحوه قول الناظم لما سئل أن يحدث بمسند الدارمي: أما والشيخ برهان الدين التنوخي<sup>(٥)</sup> حي فلا. وعن أبي عبد الله المعيطي: قال: رأيت أبا بكر ابن عياش بمكة وأتاه ابن عيينة فبرك بين يديه وجاء رجل فسأل ابن عيينة عن حديث فقال: لا تسألني ما دام هذا الشيخ يعني: أبا بكر قاعدًا، وعن الحسن بن علي الخلال قال: كنا عند معتمر وهو يحدثنا إذ أقبل ابن المبارك فقطع معتمر حديثه فقبل له: حدثنا فقال: إنا لا نتكلم عند كبرائنا، عن أحمد بن أبي الحواري قال: سمعت ابن معين يقول: إن الذي يحدث بالبلدة وبها من هو أولى بالتحديث منه، أحقق وأنا إذا حدثت في بلد فيه مثل أبي مسهر يعني: الذي كان أسن منه فيجب للحيتي أن تحلق. قال ابن أبي<sup>(٦)</sup> الحواري: وأنا إذا حدثت في بلدة فيها مثل أبي الوليد هشام بن عمار يعني: الذي كان أسن منه فيجب للحيتي أن تحلق<sup>(٧)</sup>، وعن السلفي قال: كتبت بالإسناد عن بعض المتقدمين أنه قال: من حدث في بلده وبها من هو أولى بالرواية

(١) «صحيح مسلم» (٦٦٤/٣)، و«الجامع» للخطيب (٣١٨/١).

(٢) في «جامعه» (٣١٨/١، ٣١٩، ٣٢٠).

(٣) في هـ «فكان».

(٤) زاد في هـ «بن».

(٥) لعله إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد التنوخي البجلي أبو إسحاق، برهان الدين (٧٠٩ - ٨٠٠هـ)

«الدرر الكامنة» (١١/١).

(٦) سقطت كلمة «أبي» من هـ.

(٧) «الجامع» للخطيب (٣١٩/١، ٣٢٠، ٣٢١)، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ٢١٦.

منه فهو مختل - انتهى .

والأولوية تحتمل<sup>(١)</sup> أن تكون في الإسناد أو في غيره . وهل يلتحق بذلك في الكراهة الجلوس للإفتاء أو لإقراء علم ببلد فيه من هو أولى به منه؟ الظاهر لا ، لما فيه من التحجير والتضييق الذي الناس خلفاً عن سلف على خلافه ، حتى أن العز ٢٤١/٣ محمد/ بن جماعة حكى عن شيخه<sup>(٢)</sup> المحب ناظر الجيش<sup>(٣)</sup> أنه شاهد بمصر قبل الفناء الكبير<sup>(٤)</sup> مائة حلقة في النحو ، ستين منها بجامع عمرو<sup>(٥)</sup> وبأقيها بجامع الحاكم<sup>(٦)</sup> وقد عقد ابن عبد البر باباً<sup>(٧)</sup> لفتوى الصغير بين يدي الكبير وأورد فيه ما يشهد لذلك<sup>(٨)</sup> . والفرق أن الطلبة تتفاوت أفهامهم ، فالقاصر لا يفهم عبارة الأولى ويفهم ممن هو<sup>(٩)</sup> دونه ، وليس كل عالم ربانياً . والسماع إنما يرغب فيه للأعلى

(١) في هـ «ولأولية يحتمل» .

(٢) زاد في هـ «و» .

(٣) هو محمد بن يوسف بن أحمد بن عبد الدائم التميمي المصري الحلبي المعروف بناظر الجيش محب الدين ، أبو عبد الله ، نحوي ، بياني (٦٩٧ - ٧٧٨ هـ) «معجم المؤلفين» (١٢ / ١٢١ - ١٢٢) .

(٤) هذا هو البلاء العظيم ، كان سنة (٧٤٩ هـ) وعم الدنيا حتى دخل إلى مكة المشرفة ثم عم شرق الأرض وغربها فمات بهذا الطاعون بمصر والشام وغيرها خلائق لا تحصى . «النجوم الزاهرة» (١٠ / ٢٣٣) .

(٥) هو عمرو بن العاص الصحابي الجليل ، وجامعه يقال له : الجامع العتيق وتاج الجوامع ، بني بمدينة فسطاط مصر في سنة إحدى وعشرين من الهجرة وهو أول مسجد أسس بديار مصر في الملة الإسلامية بعد الفتح ، «الخطط المقرزية» (٤ / ٤) .

(٦) هو منصور بن نزار بن معد العبيدي ، أبو علي الملقب بالحاكم بأمر الله كان جواداً بالمال وسفاكاً للدماء (٣٧٥ - ٤١١ هـ) ، وأما جامعه فهو بني خارج باب الفتوح أحد أبواب القاهرة ، وأول من أسسه أمير المؤمنين العزيز بالله نزار ثم أكمله ابنه الحاكم بأمر الله ، وكان يعرف أولاً بجامع الخطبة ، ويعرف اليوم بجامع الحاكم ويقال له : الجامع الأنور ، «الخطط المقرزية» (٤ / ٥٥) ، ٦٨ ، ٧٤) ، و«وفيات الأعيان» (٥ / ٢٩٢ - ٢٩٨) .

(٧) في «جامع بيان العلم» (١ / ١٢٠ - ١٢٢) .

(٨) قد استنبط العلماء ذلك (فتوى الصغير المفضول عند الكبير الفاضل) من حديث إن ابني كان عسيفاً - الحديث ، وقوله : سألت رجلاً من أهل العلم فأخبروني ، وقد عقد محمد بن سعد في «الطبقات» باباً لذلك وأخرج بأسانيد فيها الواقدي ، أن أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً وغيرهم من الصحابة كانوا يفنون في عهد النبي ﷺ وفي بلده ، «صحيح البخاري مع الفتح» (١٢ / ١٣٧) ، (١٤١) ، و«طبقات ابن سعد» (٢ / ٣٣٤ - ٣٥٤) ، و«التدريب» (٢ / ١٢٩) .

(٩) سقطت كلمة «هو» من ز .



والأولى، فبولغ في الاعتناء بالمحافظة على جانب الرواية على أن ابن دقيق العيد قال: هكذا قالوا، ولا بد أن يكون ذلك مشروطاً بأن لا يعارض هذا الأدب ما هو مصلحة راجحة عليه<sup>(١)</sup> يعني: كما تقدم قريباً.

/ [القيام لأحد والآداب الأخرى في مجلس التحديث]: (ولا تقم) استحباباً إذا ٢٤٢/٣ كنت في مجلس التحديث، سواء كان التحديث بلفظك أو بقرأة غيرك، ولا القارئ أيضاً (لأحد) إكراماً لحديث النبي ﷺ أن يقطع بقيام، فقد قال الفقيه أبو زيد محمد بن أحمد بن عبد الله المروزي فيما روينا عنه في جزء عبد الله بن أحمد الخرقى<sup>(٢)</sup> إذا قام القارئ لحديث<sup>(٣)</sup> رسول الله ﷺ لأحد كتبت عليه خطيئة<sup>(٤)</sup>، هذا إذا لم ينضم لذلك محبة من يقام له لذلك<sup>(٥)</sup>، فإذا انضم إليه ذلك فأكد بل هو حرام للترهيب عنه. وكان أحمد ابن المعذل<sup>(٦)</sup> وغيره بدار المتوكل فخرج عليهم المتوكل فلم يقم له أحد خاصة، فسأل عن ذلك وزيره فاعتذر عنه بسوء بصره، فرد عليه أحمد ذلك وقال للمتوكل: إنما نزهتك من عذاب النار وساق له حديث «من أحب أن يتمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار» فجاء المتوكل فجلس إلى جانبه<sup>(٧)</sup>.

(١) «الاقتراح» ص ٢٧٠.

(٢) ولد (٤٤٩٠هـ) وتوفي (٥٧٩هـ) «سير أعلام النبلاء» (٢١/٩٠ - ٩١).

(٣) في هـ «بحديث».

(٤) ورد في هامش الأصل «خلاقاً للقارئ فإنه يستحب له القيام، قاله النووي في التبيان، انظر لقول المروزي «علوم الحديث» ص ٢١٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٧٧)، و«فتح الباقي» (٢/٢٠٩ - ٢١٠).

(٥) في ز «فيه» بدل «لذلك».

(٦) هو أحمد بن المعذل (بذال معجمة مفتوحة مشددة) بن غيلان بن الحكم البصري أبو الفضل، كان مفوهاً ورعاً متبعاً للسنة، توفي (٢٤٠هـ) «ترتيب المدارك» (٢/٥٥٠، ٥٥١، ٥٥٨)، و(١/٤٧)، و«العبر» (١/٤٣٤)، ووقع في بعض النسخ «المعدل» بالمهمله، وقد قال القاضي عياض: كثير من يقوله بذال مهمله وصوابه معجمة.

(٧) ذكره الدينوري في «المجالسة» كما في «ترتيب المدارك» (٢/٥٥٢)، و«الأحاديث الصحيحة» رقم الحديث (٣٥٧)، وأما الحديث المشار إليه فقد أخرجه أبو داود (٥٢٠٧) والترمذي (٢٧٥٥)، وأحمد (٤/٩٠، ٩١، ١٠٠)، وانظر أيضاً «الكنى» للدولابي (١/٩٥)، و«العلل» لابن أبي حاتم (٢/٣٣٦)، و«أخبار أصبهان» (١/٢١٩)، و«الزهد» لهناد (٨٣٧)، و«المدخل» للبيهقي ص ٤٠٣، و«الأحاديث الصحيحة» (٣٥٧).

وكذا لا تخص<sup>(١)</sup> أحدًا بمجلس بل من سبق إلى موضع فهو أحق به، ولا تقم<sup>(٢)</sup> أحد لأجل أحد لحديث «لا يقيمن أحدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه ٢٤٣/٣ ولكن/ توسعوا»<sup>(٣)</sup> «ولا تجلسه بين اثنين إلا بإذنها»<sup>(٤)</sup> ودخل الحيص بيص<sup>(٥)</sup> الشاعر على الشريف علي بن طرد الوزير<sup>(٦)</sup> فقال له: يا علي بن طرد يا رفيع العماد يا خالد الأجواد: انقضى المجلس فأين أجلس؟ فقال<sup>(٧)</sup> الوزير: مكانك، فقال: أعلى قدري أم على قدرك؟ فقال: لا على قدري ولا على قدرك ولكن على قدر الوقت<sup>(٨)</sup>. ولا يمنع ذلك: إكرامه المشايخ والعلماء وذوي الأنساب لما أمر به من إنزال كل منزلته. وقد قال مالك: كنا نجلس إلى ربيعة وغيره فإذا أتى ذو السن والفضل قالوا له ههنا حتى يجلس قريبًا منهم، قال: وكان ربيعة ربما أتاه الرجل ليس له ذاك السن فيقول له: ههنا ولا يرضى حتى يجلسه إلى جنبه، كأنه يفعل به ذلك لفضله عنده<sup>(٩)</sup>.

ولا تقدم<sup>(١٠)</sup> أحدًا في غير نوبته، بل تأس بأبي جعفر بن جرير الطبري حيث حضر إليه الفضل بن جعفر بن الفرات<sup>(١١)</sup> وهو ابن الوزير وقد سبقه رجل فقال

(١) في ز «لا يخص».

(٢) في ز «لا يقم».

(٣) أخرجه البخاري (٩١١، ٦٢٦٩، ٦٢٧٠)، ومسلم (٢١٧٧)، والترمذي (٢٧٤٩، ٢٧٥٠)، والدارمي (٢٦٥٦)، والخطيب في «جامعه» (٢٦٣).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٨٢٣، ٤٨٢٤)، والترمذي (٢٧٥٢)، وأحمد (٢/٢١٣)، والخطيب في «جامعه» (١٧٧/١، ١٧٨).

(٥) هو سعد بن محمد بن سعد بن الصفي التميمي، شهاب الدين، المعروف بحيص بيص، شاعر مشهور، فقيه شافعي المذهب، وإنما قيل له حيص بيص؛ لأنه رأى الناس في حركة مزعجة وأمر شديد فقال: ما للناس في حيص بيص فبقى عليه هذا اللقب، توفي (٥٧٤هـ) «وفيات الأعيان» (٢/٣٦٢ - ٣٦٥).

(٦) كان صدرًا مهيبًا نبيلًا، كامل السؤدد، بعيد الغور، دقيق النظر، توفي (٥٣٨هـ)، «شذرات الذهب» (١١٧/٤).

(٧) زاد في ه «له».

(٨) ذكر هذه القصة ابن السمعاني في «ذيله» كما في «لسان الميزان» (٣/١٩ - ٢٠).

(٩) «الجامع» للخطيب (١/٣٤٥).

(١٠) في ز «لا يقدم».

(١١) هو الإمام الحافظ الثقة الوزير الأكمل، أبو الفضل، جعفر بن الوزير البغدادي نزيل مصر =

الطبري للرجل ألا تقرأ؟ فأشار الرجل إلى ابن الوزير، فقال له الطبري: إذا كانت النوبة لك فلا تكثر بدجلة ولا الفرات<sup>(١)</sup> انتهى.

/ وهذه كما قال شيخنا: من لطائف ابن جرير وبلاغته وعدم التفاته لأبناء ٢٤٤/٣ الدنيا<sup>(٢)</sup>.

(و)<sup>(٣)</sup> كذا لا تخص واحداً بالإقبال عليه بل (أقبل عليهم) بكسر الميم جميعاً إذا أمكن، فذاك مستحب لقول حبيب بن أبي ثابت كانوا يحبون إذا حدث الرجل أن لا يقبل على الواحد فقط ولكن ليعمهم<sup>(٤)</sup> وعنه أيضاً أنه من السنة<sup>(٥)</sup>، وأعلى من ذلك أن لا تخص أحداً بالتحديث لا سيما إن كان ممن يترفع<sup>(٦)</sup> عن الجلوس مع من يراه دونه فضلاً عن مجيئك إليه وقد سأل<sup>(٧)</sup> الرشيد عبد الله بن إدريس الأودي أن يحدث ابنه فقال: إذا جاء مع الجماعة حدثناه<sup>(٨)</sup>. وما أحسن قول إمامنا الشافعي فيما روينا من جهة الربيع بن سليمان المرادي عنه:

العلم من شرطه لمن خدمه أن يجعل الناس كلهم خدمه  
وواجب صونه عليه كما يصون في الناس عرضه ودمه<sup>(٩)</sup>

ولا تجلس في الظل وهم في الشمس، واخفض صوتك إلا أن يكون في المجلس سيء السمع.

= (٣٠٨ - ٣٩١هـ)، «سير أعلام النبلاء» (١٤ / ٤٨٤ - ٤٨٨).

(١) أخرجه ابن عساكر من طريق أبي معبد عثمان بن أحمد الدينوري كما في «لسان الميزان» (١٠٢/٥) - (١٠٣).

(٢) «لسان الميزان» (١٠٣/٥).

(٣) كلمة «و» ساقطة من ز.

(٤) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٣٠٤)، و«الخطيب في «جامعه» (١/٤١١)، وأورده العراقي في «فتح المغيث» (٧٧/٣).

(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٥/٦١)، والخطيب في «جامعه» (١/٤١١)، وأورده ابن الصلاح في «علوم الحديث» ص ٢١٨، والنووي في «الإرشاد» (١/٣٩٨)، والعراقي في «فتح المغيث» (٣/٧٧).

(٦) في ز «يرتفع».

(٧) في ز «سألت».

(٨) انظر «تاريخ بغداد» (٩/٤١٧)، و«سير أعلام النبلاء» (٩/٤٧)، و«تذكرة الحفاظ» (١/٢٨٣).

(٩) راجع لذلك «الطبقات الكبرى» للسبكي (١/٣٠٠).

[تبيين التحديث وترتيبه]: (وللحديث رتل) استحبابًا إن لم يخف منه شيء ولا تسرده سردًا أي: لا تتابع الحديث استعجالًا بعضه إثر بعض لئلا يلتبس أو يمنع السامع من إدراك بعضه لحديث عائشة المتفق عليه<sup>(١)</sup> «لم يكن النبي ﷺ يسرد ٢٤٥/٣ الحديث/ سردكم» زاد الإسماعيلي «إنما كان حديثه فهمًا تفهمه القلوب»<sup>(٢)</sup> وزاد الترمذي مما قال أنه حسن صحيح، «ولكنه كان يتكلم بكلام بين فصل يحفظه من جلس إليه»<sup>(٣)</sup>، ولا شك أن من المعلوم أن الصحابة رضي الله عنهم لم يكونوا يسردون الحديث بحيث لا يفهم بعضه، بل اعتذر عن أبي هريرة الذي من أجله قالت عائشة<sup>(٤)</sup> ما قالت بأنه كان لكونه واسع الرواية كثير المحفوظ لا يتمكن من المهل عند إرادة الحديث، كما قال بعض البلغاء: أريد أن اقتصر فتراحم<sup>(٥)</sup> القوافي عليّ في<sup>(٦)</sup>.

وقد قالت عائشة ما قالت<sup>(٧)</sup> فإذا خفى البعض فأولى أن ينكر، ولذا قيل كما سلف في كتابة الحديث «شر القراءة الهذمة» وقد قال النحاس في صناعة الكتاب: قولهم سرد الكاتب<sup>(٨)</sup> قراءته معناه أحكمها، مشتق من سرد الدرع إذا أحكمها، وجعل حلقها ولاء غير مختلفة وأحسن صنعة المسامير<sup>(٩)</sup>.

واعلم أن القراء في هذه الأعصار المتأخرة، بل وحكاه ابن دقيق العيد أيضًا، قد تسامحوا في ذلك وصار القارئ يستعجل استعجالًا يمنع السامع من إدراك حروف

(١) البخاري (٣٥٦٨)، ومسلم (٢٤٩٣)، وأخرجه أيضًا أبو داود (٣٦٣٨)، والترمذي (٣٦٣٩)، والخطيب في «جامعه» (٤١٤/١).

(٢) أخرج هذه الزيادة عن الإسماعيلي بطريقه، البيهقي في «المدخل» ص ٣٥٥، وانظر أيضًا «فتح الباري» (٥٧٨/٦).

(٣) «سنن الترمذي» (٦٠٠/٥)، والخطيب في «جامعه» (٤١٥/١)، و«الفيح والمتفق» (١٢٣/٢) - (١٢٤).

(٤) زاد في هـ «رضي الله عنها».

(٥) في هـ «فتراحم» وهو خطأ.

(٦) انظر «فتح الباري» (٥٧٨/٦).

(٧) ورد في هامش الأصل هنا «هو قولها: لم يكن يسرد الحديث».

(٨) في هـ «الكاتب» وفي ز «الكتاب».

(٩) راجع لذلك «لسان العرب» و«تاج العروس» (مادة سرد).

كثيرة بل كلمات<sup>(١)</sup> وقد اختلف السلف في ذلك كما تقدم في خامس الفروع التالية  
لثاني<sup>(٢)</sup> أقسام التحمل .

ولا تطل المجلس، بل اجعله متوسطاً، واقتصد<sup>(٣)</sup> فيه حذرًا من سامة السامع  
/وملله وأن يؤدي ذلك<sup>(٤)</sup> إلى فتوره عن الطلب وكسله إلا أن علمت أن ٢٤٦/٣  
الحاضرين<sup>(٥)</sup> لا يتبرمون بطوله، فقد قال الزهري وغيره<sup>(٦)</sup>: إذا طال المجلس كان  
للشيطان فيه نصيب. وقال المبرد: من أطال الحديث وأكثر القول فقد عرض  
أصحابه<sup>(٧)</sup> للملال وسوء الاستماع؛ ولأن<sup>(٨)</sup> يدع من حديثه فضلة يعاد إليها أصلح  
من أن يفضل عنه ما يلزم الطالب استماعه من غير رغبة فيه ولا نشاط له<sup>(٩)</sup>. وقال  
الجاحظ: قليل الموعظة مع نشاط الموعوظ خير من كثير وافق<sup>(١٠)</sup> من الأسماع  
نبوة، ومن القلب ملالة<sup>(١١)</sup>، وقال الماوردي: قال بعض العلماء: كل كلام كثر  
على السمع ولم يطاوعه الفهم ازداد به القلب عمى، وإنما يقع السمع في<sup>(١٢)</sup>  
الآذان إذا قوى فهم القلب في الأبدان.

وقال الوليد بن مزيد البيروتي<sup>(١٣)</sup>: المستمع أسرع ملالة من المتكلم<sup>(١٤)</sup>،  
وصح قوله ﷺ: «عليكم من العمل ما تيقنون فإن الله لا يمل حتى تملوا، وإن

- (١) «الاقتراح» ص ٢٧٣ .
- (٢) في هـ «الثاني» وهو خطأ.
- (٣) في هـ «واقصر» .
- (٤) كلمة «ذلك» ساقطة من ز.
- (٥) زاد في ز «قد» .
- (٦) كسفيان بن عيينة وبشر بن منصور، انظر «الجامع» للخطيب (١٢٨/٢ - ١٢٩)، و«أدب الإملاء  
والاستملاء» ص ٦٨ .
- (٧) سقطت كلمة «أصحابه» من هـ.
- (٨) في هـ «كان» بدل «لأن» .
- (٩) «الجامع» للخطيب (١٢٧/٢)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٦٦ .
- (١٠) في هـ «واقف» وهو خطأ.
- (١١) «الجامع» للخطيب (١٢٨/٢).
- (١٢) في ز «من» .
- (١٣) هو الوليد بن مزيد الحافظ الثقة الفقيه «أبو العباس، العدوي البيروتي صاحب الأوزاعي (١٢٦ -  
٢٠٣هـ) «سير أعلام النبلاء» (٤١٩/٩ - ٤٢٠).
- (١٤) «الجامع» للخطيب (١٢٨/٢)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٦٨ .

أحب العمل إلى الله أذومه وإن قل»<sup>(١)</sup>.

٢٤٧/٣ / [بدء المجلس وختمه بالثناء والصلاة والسلام]: (واحمد) الله تعالى (وصل) على رسوله ﷺ (مع سلام) عليه أيضاً للخروج من الكراهة التي صرح بها النووي<sup>(٢)</sup> في أفراد أحدهما حسبما قدمته في كتابة الحديث في مهمات تستحضر هنا. (و) كذا مع دعاء يليق<sup>(٣)</sup> بالحال (في بدء) كل (مجلس و) في (ختمه معاً) سرّاً<sup>(٤)</sup> و جهراً فكل ذلك مستحب، إذ عند ذكر<sup>(٥)</sup> الصالحين تنزل الرحمة، زاد بعضهم<sup>(٦)</sup>: ويكون ذلك بعد قراءة قارئ حسن الصوت شيئاً من القرآن، ومن أبلغ ذلك أن يقول: الحمد لله حمداً كثيراً<sup>(٧)</sup> طيباً مباركاً فيه كما يحب ربنا ويرضى، اللهم صل<sup>(٨)</sup> على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد كما صليت على سيدنا إبراهيم وعلى آل سيدنا إبراهيم [٩] وبارك على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد كما باركت على سيدنا إبراهيم وعلى آل سيدنا إبراهيم في العالمين، إنك حميد مجيد كلما ذكرك الذاكرون، وكلما غفل عن ذكرك الغافلون، وصل<sup>(١٠)</sup> على سائر النبيين والمرسلين وآل كل وسائر الصالحين نهاية ما ينبغي أن يسأله السائلون، اللهم إنا نسألك من خير ما سألك منه نبيك سيدنا محمد ﷺ ونستعيذ بك<sup>(١١)</sup> من شر ما استعاذ منه نبيك سيدنا<sup>(١٢)</sup> محمد ﷺ، ونسألك الجنة وما قرب

(١) البخاري (٤٣، ١١٥١)، ومسلم (٧٨٢، ٧٨٣، ٧٨٥)، وأبو داود (١٣٥٥)، والنسائي (٣/٢١٨).

(٢) زاد في ز «أيضاً».

(٣) في هـ «يلتق بالحال» وهو خطأ.

(٤) في هـ «سواء» وهو خطأ.

(٥) كلمة «ذكر» ساقطة من ز.

(٦) زاد في ز «هنا».

(٧) سقطت كلمة «كثيراً» من ز.

(٨) في هـ و ز «صلى» وهو خطأ.

(٩) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(١٠) في ز «صلى الله» وهو خطأ.

(١١) في ز «نستعيذك».

(١٢) سقطت كلمة «سيدنا» من ز.

إليها من قول أو عمل، ونستعيز بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل، ونسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمنا منه وما لم نعلم، ونستعيز بك من الشر كله عاجله وآجله ما علمنا منه/ وما لم نعلم [١] وأنت المستعان وعليك ٢٤٨/٣ التكلان].

وخص الختم بقول سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن (٢) لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك. اللهم اقسم لنا من خشيتك ما يحول بيننا وبين معاصيك، ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك، ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا، اللهم متعنا بأسماعنا وأبصارنا وقوتنا ما أحييتنا، واجعل ذلك الوارث منا، واجعل ثأرنا على من ظلمنا، وانصرنا على من عادانا، ولا تجعل مصيبتنا في ديننا، ولا تجعل الدنيا أكبر همنا، ولا مبلغ علمنا، ولا تسلط علينا بذنوبنا من لا يرحمنا يا أرحم الراحمين، وما قال ابن الصلاح إنه أبلغ في ذلك (٣) قد نوزع فيه فاقصر علي هذا.

- |   |   |
|---|---|
| ٦٩٩- واغقذ للإملا مَجْلِسًا فذاك مِنْ       | أزفَعِ الاسْماعِ والأخْذِ، ثُمَّ إنْ      |
| ٧٠٠- تَكْثُرُ جَموعُ فائِخْذٍ مُسْتَمْلِيًا | مُحْصَلًا ذَا يَفْظَةِ مُسْتَوِيًا        |
| ٧٠١- بَعالٍ أَوْ فِقائِمًا يَتَّبِعُ ما     | يَسْمَعُ مُبَلِّغًا أَوْ مُفْهِمًا        |
| ٧٠٢- واسْتَحْسَنُوا البَدْءَ بِقارِئِ تِلا  | و(٤) بَعْدَهُ اسْتَنْصَتَ ثَم بَسْمَلًا   |
| ٧٠٣- فالْحَمْدُ فالصلاةُ ثُمَّ أَقْبَل      | يقول(٥): مَنْ أَوْ ما ذَكَرْتَ، وابتَهَلْ |
| ٧٠٤- لَهُ، وَصَلَّى وَتَرَضَى رافِعًا       | والشَيْخُ تَرْجَمَ الشيوخَ وَدَعَى        |
| ٧٠٥- وَذِكْرُ معروفٍ بِشيءٍ مِنْ لَقَب      | كَغُنْدَرٍ أَوْ وَصَفِ نَقْصٍ أَوْ نَسَب  |
| ٧٠٦- لأَمِهِ، فِجائِزٌ ما لَمْ يَكُنْ       | يَكْرَهُهُ كابِنِ عُلْيَةِ فَضْن          |
| ٧٠٧- وازوِ فِي الإِمْلا عَن شيوخِ قَدَمِ    | أولاهُمْ وائْتَقِهِ وَأفْهِم              |

(١) ما بين المعكوفتين ساقط من ز.

(٢) زاد في ز «لا إله إلا الله».

(٣) راجع لما قاله ابن الصلاح في ذلك، «علوم الحديث» ص ٢١٨ .

(٤) سقطت كلمة «و» من م و ف.

(٥) في ع «بقول».

- ٧٠٨- ما فيه مِنْ فائدةٍ ولا تَزِدْ عَنْ كُلِّ شَيْخٍ فَوْقَ مَثْنٍ وَاعْتَمِدْ  
 ٧٠٩- /عالي إسنَادٍ قَصِيرَ مَثْنٍ واجتنبِ المُشْكِلَ خَوْفَ الفِتَنِ ٢٤٩/٣  
 ٧١٠- واستُخِصِنَ الإنشَادُ في الأواخِرِ بعدَ الحكاياتِ مَعَ النوادرِ  
 ٧١١- وإنْ يُخْرَجَ للرواةِ مُتَقِينٌ مجالسَ الإملاءِ فَهوَ حَسَنٌ  
 ٧١٢- وليسَ بالإملاءِ حينَ يَكْمُلُ غِنَى عَنِ العَرَضِ لِزَيْغِ يَحْضُلُ

[استحباب عقد مجلس الإملاء]: (واعقد) إن كنت محدثاً عارفاً (للاملا) بالنقل وبالقصر للضرورة، في الحديث (مجلساً) من كتابك أو حفظك والحفظ أشرف لا سيما وقد اختلف في التحديث من الكتاب كما تقدم بسطه في صفة رواية الحديث (فذاك) أي: الإملاء (من أرفع) وجوه (الإسماع) بالنقل أيضاً من المحدث (والأخذ) أي: التحمل للطالب بل هو أرفعها عند الأكثرين كما بينته مع تعليقه في أول أقسام التحمل، ولذا قال الحافظ السلفي فيما روينا عنه:

واظب على كتب الأمالي جاهداً من ألسن الحفاظ والفضلاء  
 فأجل أنواع العلوم بأسرها ما يكتب الإنسان في الإملاء<sup>(١)</sup>

قال الخطيب في جامعه: إنه أعلى مراتب الراوين ومن أحسن مذاهب المحدثين مع ما فيه من خصال الدين والافتداء بسنن السلف الصالحين<sup>(٢)</sup> - انتهى.

ومن فوائده اعتناء الراوي بطرق الحديث وشواهدة ومتابعه وعاضده بحيث بها يتقوى، ويثبت<sup>(٣)</sup> لأجلها حكمه بالصحة أو غيرها ولا يتروى ويرتب عليها إظهار الخفي من العلل، ويهذب اللفظ من الخطأ والزلل، ويتضح ما لعله يكون غامضاً في بعض الروايات ويفصح بتعيين<sup>(٤)</sup> ما أبهم أو أهمل أو أدرج فيصير من / الجليات، وحرصه على ضبط غريب المتن والسند، وفحصه عن المعاني التي

(١) انظر «أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٢، و«الاقتراح» ص ٢٧٦

(٢) «الجامع» للخطيب (٥٣/٢).

(٣) في ز «ثبت».

(٤) في هـ «بتعين».



فيها نشاط النفس بأتم<sup>(١)</sup> مستند، وبعد<sup>(٢)</sup> السماع فيها عن الخطأ والتصحيح الذي قل أن يعرى عنه لبيب أو حصيف<sup>(٣)</sup>، وزيادة التفهم والتفهيم لكل من حضر، من أجل تكرر المراجعة<sup>(٤)</sup> في تضاعيف الإملاء والكتابة والمقابلة على الوجه المعبر، وحوز<sup>(٥)</sup> فضيلتي التبليغ والكتابة. والفوز بغير ذلك من الفوائد المستطابة، كما قرره الرافعي وبينه، ونشره وعينه<sup>(٦)</sup>، يقال أمليت الكتاب إملاء وأمليت إملاً، جاء القرآن بهما جميعاً قال تعالى ﴿فَلْيُمْلَأْ وَيْلُ﴾ [البقرة: ٢٨٢] فهذا من أملى، وقال تعالى: ﴿فَهِيَ تُمْلَى عَلَيْهِ﴾ [الفرقان: ٥] فهذا من أملى، فيجوز أن تكون اللغتان بمعنى واحد، ويجوز أن يكون أصل أمليت أمليت فاستثقل الجمع بين حرفين في لفظ واحد فأبدلوا من أحدهما ياء كما<sup>(٧)</sup> قالوا: تظننت<sup>(٨)</sup> يعني: حيث أبدلوا من إحدى النونين ياء فقالوا: التظني، وهو إعمال الظن وكأنه من قولهم أملى الله له أي: أطال عمره، فمعنى أمليت الكتاب علي فلان أطلت قراءتي عليه، قاله النحاس في صناعة الكتاب<sup>(٩)</sup>، وهو طريقة مسلوكة في القديم والحديث لا يقوم به إلا أهل المعرفة.

وقد أملى النبي ﷺ الكتب<sup>(١٠)</sup> إلى الملوك، وفي المصالحة يوم الحديبية، وفي

/ غير ذلك، وأملى وائلة رضي الله عنها كما رواه<sup>(١١)</sup> معروف الخياط<sup>(١٢)</sup>. الأحاديث على ٢٥١/٣

(١) في هـ «يأتم».

(٢) في هـ «يعد» وهو خطأ.

(٣) في هامش الأصل «هو المحكم العقل».

(٤) في ز «تكرار للمراجعة» وفي هـ «تكرر المراجعة».

(٥) في ز «جوز».

(٦) أي في الأمالي الشارحة على «مفردات الفاتحة» راجع «الطبقات الكبرى» (٢٨١/٨).

(٧) زاد في ز «قد».

(٨) في هـ «تظنيت».

(٩) راجع لذلك «أدب الكاتب» ص ١٣٥، و«لسان العرب» (٦٣١/١١)، و(٢٧٢/١٣)، و(٢٧٣).

(١٠) (٢٧٥)، و(٢٩١/١٥)، و«الأمالي» للقالبي (١٧٢/٢)، (١٧٣).

(١١) في ز «الكتاب».

(١٢) في ز «رأه» وهو خطأ.

(١٣) في ز «الحفاظ» وهو تحريف.

الناس وهم يكتبونها<sup>(١)</sup> عنه<sup>(٢)</sup>، وممن أملى شعبة وسعيد بن أبي عروبة وهمام ووكيع وحماد بن سلمة ومالك وابن وهب وأبو أسامة وابن عليـة ويزيد بن هارون وعاصم بن علي وأبو عاصم وعمرو بن مرزوق والبخاري وأبو مسلم الكجي وجعفر الفريابي والهجيمي، في خلق يطول سردهم، ويتعسر<sup>(٣)</sup> عددهم من المتقدمين والمتأخرين، كابني بشران<sup>(٤)</sup> والخطيب والسلفي وابن عساكر والرافعي وابن الصلاح والمزي والناظم وكان الإملاء انقطع قبله دهرًا وحاوله التاج السبكي، ثم ولده الولي العراقي على إحيائه، فكان<sup>(٥)</sup> يتقلل برغبة الناس عنه وعدم موقعه منهم وقلة الاعتناء به إلى أن شرح الله صدره لذلك، واتفق شروعه فيه بالمدينة الشريفة<sup>(٦)</sup> ثم عقده بالقاهرة في عدة مدارس، وكذا أملى يسيرًا في زمنه<sup>(٧)</sup> السراج ابن الملقن، ولم يرتض شيخنا صنيعه فيه، وبعدهما الولي العراقي بالحرمين، وعدة مدارس من القاهرة، وشيخنا بالشام وحلب ومصر، وبالقاهرة في عدة مدارس<sup>(٨)</sup>، واقتديت بهم في ذلك بإشارة بعض محققي شيوخي<sup>(٩)</sup>، فأملت بمكة وبعده أماكن من القاهرة، وبلغ عدة ما أملت من المجالس إلى الآن نحو الستمائة<sup>(١٠)</sup> والأعمال بالنيات.

٢٥٢/٣ / واختلف صنيعهم في تعيين<sup>(١١)</sup> يوم لذلك، وكذا في تعدد يوم من الأسبوع،

(١) في ز «يكتبون».

(٢) أخرجه الخطيب في «جامعه» (٥٣/٢)، وابن السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٣.

(٣) في ز «يعسر».

(٤) أي أبو الحسين بن بشران وأخوه أبو القاسم.

(٥) في ز «وكان».

(٦) في ز وه «النبوية».

(٧) في ه «إملاء في زمنه يسير» وهو خطأ.

(٨) راجع لهؤلاء الممليين المذكورين، «الجامع للخطيب» (٥٣/٢ - ٥٧)، و«أدب الإملاء

والاستملاء» ص ١٢ - ٢٤، و«التدريب» (١٣٩/٢)، و«ابن حجر العسقلاني ودراسة مصنفاته»

(٢٠٥/١ - ٢٢٧).

(٩) هو أحمد بن محمد التقي الشمني، كما صرح به السخاوي نفسه في «الضوء اللامع» (١٣/٨)،

وقد ورد نحوه في هامش الأصل.

(١٠) قال المؤلف في «الضوء اللامع» (١٤/٨)، بلغت مجالس الإملاء ستمائة مجلس فأكثر.

(١١) في ه «تعين».

وعين شيخنا لذلك يوم الثلاثاء خاصة، وقبل ذلك يوم الجمعة بعد صلاتها<sup>(١)</sup> وهو المستحب<sup>(٢)</sup> وكذا يستحب أن يكون في المسجد لشرفهما، فقد قال كعب: إن الله تعالى اختار الأيام فجعل منهن الجمعة، والبقاع فجعل<sup>(٣)</sup> منهن المساجد<sup>(٤)</sup>.  
وقال علي: المساجد مجالس الأنبياء وحرز من الشيطان. وقال أبو إدريس الخولاني: المساجد مجالس الكرام<sup>(٥)</sup>.

ويروى في المرفوع: «المسجد بيت كل تقي»<sup>(٦)</sup> وكتب عمر بن عبد العزيز يأمر أهل العلم بنشره في المساجد فإن السنة كانت قد أميتت<sup>(٧)</sup>.  
واجلس مستقبل القبلة مستعملاً ما تقدم قريباً في نفسك ومع أصحابك وعند الابتداء والانتهاء وفي خفة المجلس فلا فرق.

[اتخاذ المستملي وأوصافه وآدابه]: (ثم إن تكثر جموع) من الحاضرين (فاتخذ) / ٢٥٣/٣ وجوباً كما صرح به الخطيب<sup>(٨)</sup> (مستملياً) يتلقن منك للاحتياج<sup>(٩)</sup> إليه، وإن تقل

(١) أي أملى يوم الجمعة بعد صلاتها سنة (٨١٢هـ)، «ابن حجر ودراسة مصنفاته» (١/٢١٥، ٢١٦، ٢١٧، ٢٢٢، ٢٢٤).

(٢) راجع لذلك «الجامع» للخطيب (٢/٥٦، ٥٧، ٦٠)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٤٢، قال السيوطي في «التدريب» (٢/١٤٠)، ولم أظفر لأحد بتعيين يوم الإملاء ولا وقته إلا أن غالب الحفاظ كابن عساكر وابن السمعاني والخطيب كانوا يملون يوم الجمعة بعد صلاتها فتبعتهم في ذلك وقد ظفرت بحديث يدل على استحبابه بعد عصر يوم الجمعة، وهو ما أخرجه البيهقي في الشعب عن أنس مرفوعاً: من صلى العصر ثم جلس يملي خيراً حتى يمسي كان أفضل ممن أعتق ثمانية من ولد إسماعيل.

(٣) في ز «فجمع».

(٤) أخرجه الخطيب في «جامعه» (٢/٦٠)، وابن السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٤٢.

(٥) أخرجه الخطيب في «جامعه» (٢/٦٠ - ٦١)، وابن السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٤٤، ٤٣.

(٦) أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٧٢، ٧٣)، والحديث صحيح كما تقدم تخريجه وتصحيحه.

(٧) أخرجه الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٦٠٣ والخطيب في «جامعه» (٢/٦١)، وابن السمعاني في أدب الإملاء والاستملاء ص ٤٤، وعلقه البخاري في «صحيحه» (١/١٩٤)، نحوه وقد تقدم.

(٨) في «جامعه» (٢/٦٦)، وانظر أيضاً «علوم الحديث» ص ٢١٨، وأشار ابن السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٩٠ إلى استحبابه ونصه: وينبغي أن يكون متيقظاً محصلاً ولا يكون بليداً مغفلاً، والصواب الوجوب؛ لأن مع كثرته ربما يحصل منها للسامع تخليط في الحديث وحفظه على غير وجهه وهو ممنوع.

(٩) في هـ «الاحتياج».

فلا لعدم الاحتياج إليه غالبًا، ثقة (محصلًا ذا يقظة) وفهم وبراعة في الفن يبلغ عنك الإملاء إلى من بعد في الحلقة اقتداء بأئمة الحديث وحفاظه كمالك وشعبة ووكيع، بل روى أبو داود والنسائي وغيرهما<sup>(١)</sup> من حديث رافع بن عمرو قال: «رأيت رسول الله ﷺ يخطب الناس بمنى حين ارتفع الضحى على بغلة شهباء، وعلي رسول الله ﷺ يعبر عنه»<sup>(٢)</sup>، والحذر أن يكون مغفلاً بليدًا كالمستملى الذي قال لممليه وقد قال له: ثنا<sup>(٣)</sup> عدة ما نصه: عدة ابن من؟ فقال له المملي<sup>(٤)</sup>: عدة ابن فقدتك. وكالآخر الذي قال لممليه وقد قال له عن أنس قال رسول، كذا في كتابي وهو رسول الله إن شاء الله ما نصه قال رسول وشك أبو عثمان، وهي كنية المملي، في الله، فقال له المملي: كذبت يا عدو الله، ما شككت في الله قط<sup>(٥)</sup>، وكالآخر الذي كان ممليه يقول له: حدثنا حماد بن خالد فيكتبه حماد بن زيد، ويستمليه حماد بن سلمة، ثم يرجع إلى بيته فلا يحسن قراءته أصلًا فيقوم عند ذلك لزوجته فيضربها فتستغيث المرأة بالمملي<sup>(٦)</sup>، في حكايات من هذا النمط مضحكة تقدم بعضها في الفصل الخامس من الباب قبله.

/ وقد قيل في كاتب: ٢٥٤/٣

[<sup>(٧)</sup> أقول له بكرًا فيسمع خالدًا ويكتبه زيدًا ويقراه عمرًا]

وأيضًا:

(١) أبو داود (١٩٤٠، ٤٠٥٥)، والنسائي لعله في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» (٣/١٦٤)، وأحمد (٣/٤٧٧)، والخطيب في «جامعه» (٢/٦٥)، وابن السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٨٥.

(٢) زاد في ز «وفي الصحيح عن أبي حمزة قال: كنت أترجم بين ابن عباس وبين الناس يقعدني معه على سريره».

(٣) في ز «حدثنا» وفي هـ «حدثني».

(٤) كلمة «المملي» ساقطة من ز.

(٥) زاد في ز «أبدأ».

(٦) انظر لذلك «الجامع» للخطيب (٢/٦٦ - ٦٧، ٦٨)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٩٠، ٩٢،

و«علوم الحديث» ص ٢١٩، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٧٨)، و«تصحيفات المحدثين» (١/

٣٧ - ٣٨).

(٧) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

يعني غير<sup>(١)</sup> ما قلنا ويكتب غير ما وعاه ويقرأ غير ما هو كاتب<sup>(٢)</sup>  
 فإن تكاثر الجمع بحيث لا يكفي واحد فزد<sup>(٣)</sup> بحسب الحاجة فقد كان لعاصم  
 ابن علي الذي حزر<sup>(٤)</sup> مجلسه بأكثر من مائة ألف إنسان، مستمليان<sup>(٥)</sup>، ولأبي  
 مسلم الكجبي الذي حزر<sup>(٦)</sup> بنيف وأربعين ألف<sup>(٧)</sup> محبرة سوى النظارة، سبعة  
 يتلقى بعضهم عن بعض ويستحب أن يكون المستملي جهوري الصوت<sup>(٨)</sup> فقد،  
 شبهه بعضهم بالطبال في العسكر<sup>(٩)</sup>، وأن يكون كما قال الخطيب<sup>(١٠)</sup> وابن  
 السمعاني<sup>(١١)</sup> [١٢] مقيداً له بما إذا كثر العدد بحيث لا يرون وجهه [مستويًا]  
 أي: جالسًا (ب) مكان (عال) من كرسي ونحوه (أو فقائمًا) على رجله، كابن عليه  
 بمجلس مالك، وآدم بن<sup>(١٣)</sup> أبي أياس بمجلس شعبة بل كان بعض الصالحين يقرأ  
 على شيخنا وهو قائم/ وفعلته معه غير مرة لضرورة اقتضت ذلك، ولا شك أن ٢٥٥/٣  
 الجلوس بالمكان المرتفع أو قائمًا أبلغ للسامعين وفيه تعظيم للحديث وإجلال له.  
 (يتبع) ذلك المستملي (ما يسمعه) منك ويؤديه على وجهه من غير تغيير.  
 وذلك مستحب كما صرح به الخطيب وابن السمعاني ثم رجعا إلى الوجوب

(١) سقطت كلمة «غير» من ز.

(٢) انظر «صبح الأعشى» (٤٧/١)، وبنحو ذلك قال أبو عبيدة في شأن كيسان انظر «الجامع» للخطيب  
 (٦٨/٢)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٩٢، و«شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف» (١/١)  
 (٣٢/١).

(٣) في ز «فزاد» وهو خطأ.

(٤) في ز وه «حرز» والحزر التخمين.

(٥) انظر «الجامع» للخطيب (٥٤/٢)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٩٦، و«فتح المغيث» للعراقي  
 (٧٨/٣).

(٦) في ز «حرز».

(٧) تكررت كلمة «ألف» في ز مرتين.

(٨) انظر «الجامع» للخطيب (٥٥/٢)، و«تاريخ بغداد» (١٢١/٦)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص  
 ٩٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٧٨/٣).

(٩) انظر «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٨٩ - ٩٠، والمشبه هو أبو عقيل الدورقي.

(١٠) في «جامعه» (٦٦/٢).

(١١) في «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٨٨، ٥٠، ١٥.

(١٢) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(١٣) في ز «ابن آدم» وهو خطأ.

وعبارتهما معاً «ويستحب أن لا يخالف لفظ المملي في التبليغ عنه، بل يلزمه ذلك خاصة إذا كان الراوي من أهل الدراية والمعرفة بأحكام الرواية». وظاهر كلام ابن الصلاح أيضاً يشعر بالوجوب وهو الظاهر من قوله «وعليه أن يتبع» إلى آخره<sup>(١)</sup>، (مبلغاً) بذلك من لم يبلغه لفظ المملي (أو مفهماً) به من بلغه<sup>(٢)</sup> على بعد ولم يتفهمه فيتوصل بصوت المستملي إلى تفهمه وتحققه.

وقد تقدم بيان الحكم فيمن لم يسمع إلا من المستملي دون المملي في الفرع الخامس من الفروع التالية لثاني أقسام التحمل بما أغنى عن إعادته.

[آداب مجلس الإملاء والاستملاء]: (واستحسنوا) أي: أهل الحديث ممن تصدى للإملاء (البدء) في مجالسهم (ب)قراءة (قارئ) هو المستملي كما للخطيب وابن السمعاني، أو المملي كما للرافعي أو غيرهما (تلا) شيئاً من القرآن، والاختلاف في التعيين لا ينافي اجتماعهم على القراءة. وعين الرافعي والخطيب أن يكون المتلو سورة، زاد<sup>(٣)</sup> الرافعي: خفيفة، قال ويخفيها في نفسه كأنه لكونه أقرب إلى الإخلاص. واختار شيخنا تبعاً لشيخه سورة الأعلى لذلك، وكأنه من أجل قوله فيها ﴿سَفَرْتُكَ فَلَا تَسْئَلْ﴾ وقوله: ﴿فَذَكِّرْ﴾ وقوله: ﴿صُحُفَ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى﴾<sup>(٤)</sup>.

٢٥٦/٣ / والأصل في قراءة السورة ما رواه الخطيب وغيره<sup>(٥)</sup> من حديث أبي نضرة قال «كان الصحابة إذا اجتمعوا تذاكروا العلم وقرأوا سورة» بل أخرجه أبو نعيم في رياضة المتعلمين<sup>(٦)</sup> من حديث أبي نضرة عن أبي سعيد قال: «كان أصحاب

(١) «الجامع» للخطيب (٦٧/٢)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٠٥، و«علوم الحديث» ص ٢١٩، و«الإرشاد» للنووي (٤٠٠/١)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٧٨/٣).

(٢) في ز «من يبلغه».

(٣) زاد في ز «هنا».

(٤) «الجامع» للخطيب (٦٨/٢)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٩٨، ٤٨، و«فتح الباقي» (٢/٢١٤)، و«ابن حجر ودراسة مصنفاته» (١/٢٢١ - ٢٢٢).

(٥) أخرجه الخطيب في «جامعه» (٦٨/٢)، وابن السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٤٨، وقد سقطت كلمة «وغيره» من هـ.

(٦) لم يتيسر لنا الوصول إليه، والحديث عن أبي نضرة عن أبي سعيد أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٩٤/١)، وقال: صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبي وأخرجه البيهقي في «المدخل» ص ٢٨٨، والخطيب في «الفيـه والمتفقـه» (١٢٦/٢).

رسول الله ﷺ إذا قعدوا يتحدثون في الفقه يأمر أن يقرأ رجل سورة» (وبعده) أي: المتلو (استنصت) المملي - كما قاله ابن السمعاني أو المستملي كما قاله الخطيب وابن الصلاح واستحسنه ابن السمعاني<sup>(١)</sup> - أهل المجلس حيث احتيج لذلك اقتداء بقوله ﷺ لجريير في حجة الوداع: «استنصت الناس» متفق عليه<sup>(٢)</sup>. (ثم) بعد إنصاتهم (بسملاً) المستملي أي: قال بسم الله الرحمن الرحيم، وهذا أول شيء يقوله، (ف) يليه (الحمد) لله رب العالمين (ف) يليه (الصلاة) مع السلام على رسول الله ﷺ اقتداء بقوله ﷺ: «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بسم الله»، وفي رواية: «بحمد الله»، وفي رواية: «والصلاة عليّ فهو أقطع»<sup>(٣)</sup> فإذا جمع بين الألفاظ فقد استعمل الروايات وحاز الأكمل في فضيلتها.

(ثم) بعد ذلك (أقبل) المستملي على المملي (يقول) له (من) ذكرت من الشيوخ (أو ما ذكرت) من الأحاديث. قال الرافعي: ولا يقول<sup>(٤)</sup> من حدثك أو من سمعت فإنه لا يدري بأي لفظة يتدنى، لكن قال ابن دقيق العيد في الاقتراح<sup>(٥)</sup>: / الأحسن أن يقول: من حدثك أو من أخبرك إن لم يقدم الشيخ ذكر ٢٥٧/٣ أحد إلا أن يكون الأول عادة للسلف مستمرة فالاتباع أولى، وكذا قال ابن السمعاني يقول من ذكرت أو من حدثك<sup>(٦)</sup>.

(وابتهل) أي: ودعا المستملي (له) أي: للمملي مع ذلك بقوله رافعاً لصوته رحمك الله أو أصلحك الله أو غفر الله لك. قال ابن السمعاني: ويقول رضي الله عن الشيخ وعن والديه وعن جميع المسلمين<sup>(٧)</sup>، يعني: إن لم يكن في أبويه ما

(١) ورد في ز هنا نحو «كما قاله الخطيب وابن الصلاح واستحسنه ابن السمعاني أو المملي كما قاله ابن السمعاني».

(٢) «الجامع» للخطيب (٢/٦٩)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٤٩، ٩٧، و«علوم الحديث» ص ٢١٩، وأما الحديث فأخرجه البخاري (٢١)، ومسلم (٦٥)، وأحمد (٤/٣٥٨، ٣٦٣، ٣٦٦).

(٣) تقدم تخريجه في بدء الكتاب.

(٤) في ز «لا تقول».

(٥) ص ٢٧٧.

(٦) «أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٠٣، وانظر أيضاً «الجامع» للخطيب (٢/٧١).

(٧) «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٩٨.

يمنع ذلك كما اتفق لشيخنا حيث قال لشيخه البرهان إبراهيم<sup>(١)</sup> بن داود الأمدي ورضي الله عنكم وعن والديكم، فقال له البرهان، لا تقل هكذا، يشير إلى أنهما لم يكونا مسلمين<sup>(٢)</sup>.

قال ابن السمعاني: فلو قال: رضي الله عن سيدنا جاز إذا عرف المملي قدر نفسه<sup>(٣)</sup> يعني لقوله ﷺ: قوموا إلى سيدكم<sup>(٤)</sup>: قال: وكره بعضهم ذلك يعني: لما فيه من الإطراء، قال: وقد كنت أقرأ علي أبي القاسم علي بن الحسين العلوي، وكان شيخاً صالحاً من أهل بيت، فقلت: رضي الله عن الشيخ الإمام فلان، فنهاني عنه وقال قل: ورضي الله عنك وعن والديك وكرم شيتك على النار، فقلتها وهو يبكي، وجرى ذلك لآخر فقال لا تعظمي عند ذكر ربي<sup>(٥)</sup>، قال يحيى بن أكثم: نلت القضا وقضا القضاة والوزارة، وكذا وكذا فما سررت بشيء مثل قول المستملي: من ذكرت رحمك الله. ونحوه قول المأمون: ما أشتهي من لذات الدنيا إلا أن يجتمع أصحاب الحديث عندي ويجيء المستملي فيقول: من ذكرت أصلحك الله، وكذا روي عن محمد بن سلام الجمحي قال: قيل للمنصور: هل بقي من لذات الدنيا شيء لم تنله؟ قال: بقيت خصلة أن أقعد في مصطبة وحولي أصحاب/ الحديث ويقول المستملي: من ذكرت رحمك الله، قال: فغدا<sup>(٦)</sup> عليه الندماء وأبناء الوزراء بالمحابر والدفاتر، فقال: لستم هم، إنما هم الدنسة ثيابهم، المتشقة أرجلهم، الطويلة شعورهم برد الآفاق ونقلة الحديث<sup>(٧)</sup>.

(١) سقطت كلمة «إبراهيم» من ز.

(٢) راجع لذلك «إنباء الغمر» (٢٥٥/٣)، و«الدرر الكامنة» (٢٦/١)، وإبراهيم المذكور توفي (٧٩٧هـ).

(٣) «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٩٨.

(٤) أخرجه البخاري (٤١٢١، ٦٢٦٢)، وأبو داود (٥١٩٣).

(٥) «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٩٩ - ١٠٠.

(٦) في هـ «فغدوا».

(٧) انظر لهذه الآثار «الجامع» للخطيب (٧١/٢)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٩، ١٠٤، و«سير أعلام النبلاء» (٨/١٢).



قال الخطيب: (و) إذا انتهى أي<sup>(١)</sup> المستملي تبعًا للمملي إلى ذكر النبي ﷺ من الإسناد (صلى) يعني: وسلم عليه وفعل ذلك في كل حديث مر فيه ذكر النبي ﷺ استحبابًا (و) كذا إذا انتهى إلى ذكر أحد من الصحابة ﷺ (ترضى) عنه بقوله ﷺ أو رضوان الله عليه، حال كونه (رافعًا) صوته بذلك كله<sup>(٢)</sup>، زاد غيره فإن كان ذاك الصحابي من أبناء الصحابة أيضًا كابن عباس وابن عمر قال ﷺ، وإن كان أبوه وجده صحابين وذكرهما كعائشة قال ﷺ<sup>(٣)</sup>، وبقوله<sup>(٤)</sup>: «وذكرهما» يتأيد من كان ينكر على القارئ من أئمة شيوخنا إذا مر به عن عائشة ﷺ حيث يقول وعن أبيها وجدها وأخيها لما فيه من التطويل لا سيما إن أوهم بذلك أن في المجلس بعض الرافضة مما الواقع خلافه، وكذا يقع في كثير من الأصول القديمة حتى في أحمد وأبي داود عن علي ﷺ تاركًا لذلك في أبي بكر وغيره ممن هو أفضل منه، بل يقع ذلك في فاطمة الزهراء أيضًا، وعندني توقف في المقتضي للتخصيص بذلك مع احتمال وقوعه ممن بعد المصنفين ولكنه بعيد.

قال الخطيب: والأصل في ذلك - يعني<sup>(٥)</sup> الترضي - حديث جابر «كنا عند النبي ﷺ فالتفت إلى أبي بكر فقال: يا أبا بكر! أعطاك الله الرضوان الأكبر»<sup>(٦)</sup> ٢٥٩/٣ وحدث أنس «كنا جلوسًا عند النبي ﷺ فقام رسول الله ﷺ، فقام غلام فأخذ نعله فناوله إياها<sup>(٧)</sup> فقال له رسول الله ﷺ: أردت رضي ربك، رضي الله عنك، قال:

(١) سقطت كلمة «أي» من ز.

(٢) «الجامع» للخطيب (١٠٣/٢)، وانظر أيضًا «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٦٣، و«علوم الحديث» ص ٢١٩، و«الإرشاد» للنووي (٤٠٢/١).

(٣) راجع لذلك «فتح الباقي» (٢١٥/٢).

(٤) في هـ «ولقوله».

(٥) في هـ «أي».

(٦) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١٢/٥)، والحاكم في «المستدرک» (٧٨/٣)، والخطيب في «جامعه» (١٠٤/٢)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٣٠٥/١)، من طريق فيه محمد بن خالد الختلي وهو كذاب، فالحديث موضوع، وله طرق عن جابر، وقد روي عن عائشة وعلي وأنس وغيرهم ﷺ ولكنه ضعيف، راجع لذلك: «الموضوعات» (٣٠٤/١ - ٣٠٨)، و«اللائع المصنوعة» (١٤٨/١ - ١٤٩)، و«تنزيه الشريعة» (٣٧١/١ - ٣٧٢)، و«الفوائد المجموعة» ص ٣٣٠.

(٧) في هـ «إياه».

فاستشهد<sup>(١)</sup>. وكذا يستحب أيضًا الترضى والترحم على الأئمة فقد قال القارئ للربيع بن سليمان يومًا: حدثكم الشافعي ولم يقل: رضي الله عنه فقال الربيع: ولا حرف حتى يقال: رضي الله عنه. قال الخطيب: والصلاة والرضوان والرحمة من الله بمعنى واحد إلا أنها وإن كانت كذلك فإننا نستحب أن يقال للصحابي: رضي الله عنه، وللنبي صلى الله عليه وسلم: تشریفًا له وتعظيمًا<sup>(٢)</sup>.

[حكم ذكر بعض أوصاف الشيوخ]: (والشيخ) المملي (ترجم الشيوخ) الذي روى أو أفاد عنهم بذكر بعض أوصافهم الجميلة، (ودعا) أيضًا لهم بالمغفرة والرحمة إذ هم آباءهم في الدين، ووصلة بينه وبين رب العالمين وهو مأمور بالدعاء لهم وبرهم وذكر مآثرهم والثناء عليهم وشكرهم وقد قال ابن راهويه: قل ليلة إلا وأنا أدعو فيها لمن كتب عنا ولمن كتبنا عنه<sup>(٣)</sup>.

٢٦٠/٣ / وقد كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول: سمعت خليلي الصادق المصدوق<sup>(٤)</sup>، وقال ابن مسعود: وحدثني الصادق المصدوق<sup>(٥)</sup>، وقال عبد الله بن يزيد: ثنا البراء وهو غير كذوب<sup>(٦)</sup>، وقال أبو مسلم الخولاني فيما رواه مسلم<sup>(٧)</sup>: حدثني الحبيب الأمين - أما هو إليّ فحبيب وأما هو عندي فأمين - عوف بن مالك: وقال مسروق حدثني الصديقة ابنة الصديق حبيبة حبيب<sup>(٨)</sup> الله المبرأة<sup>(٩)</sup> عائشة.

(١) أخرجه الخطيب في «جامعه» (١٠٤/٢)، وابن السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٦٥، وفي سندهما: الفض بن وثيق الثقفي، قال ابن معين: كذاب خبيث، وقال الذهبي: وهو قريب الحال إن شاء الله تعالى، وقد روى عنه أبو زرعة وأبو حاتم وذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه واحتج به الحاكم في «المستدرک» وذكره ابن حبان في «الثقات»، «الجرح والتعديل» (٢/٣/٢/٨٨)، و«ميزان الاعتدال» (٣٣٧/٢)، و«لسان الميزان» (٤٥٥/٤ - ٤٥٦).

(٢) «الجامع» للخطيب (١٠٦/٢)، وانظر أيضًا «فتح المغيـث» للعراقي (٧٩/٣).

(٣) انظر لذلك «المدخل» للبيهقي ص ٣٧٧.

(٤) انظر «صحيح البخاري» (٦١٢/٦)، و(٩/١٣).

(٥) «صحيح البخاري» (٦/٢٦٣، ٣٠٣)، و(١١/٤٧٧)، و(١٣/٤٤٠)، و«صحيح مسلم» (٤/٢٠٣٦).

(٦) «صحيح البخاري» (٢/١٨١، ٢٩٥).

(٧) (٢/٧٢١)، وانظر أيضًا «سنن ابن ماجه» (٢/٩٥٧)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٨٠)، و«سير أعلام النبلاء» (٢/٤٨٨).

(٨) سقطت كلمة «حبيب» من هـ.

(٩) في هـ «والمرأة» وهو تحريف.

وقال عطاء بن أبي رباح: حدثني البحر يريد ابن عباس. وقال الشعبي: ثنا الربيع ابن خثيم وكان من معادن الصدق، وقال ابن عيينة ثنا أوثق الناس أيوب، وقال شعبة: حدثني سيد الفقهاء أيوب، وقال هشام بن حسان: حدثني أصدق من أدركت من البشر محمد بن سيرين، وقال وكيع: ثنا سفيان أمير المؤمنين، و<sup>(١)</sup> قال محمد بن بشر: ثنا الثقة الصدوق المأمون خالد بن سعيد، وقال الحسن بن الصباح البزار: ثنا أحمد بن حنبل شيخنا وسيدنا، وقال يعقوب بن سفيان: ثنا الحميدي، وما لقيت أنصح للإسلام وأهله منه، وقال ابن خزيمة: ثنا من لم تر عيناى مثله محمد بن أسلم الطوسي. وقال العلاءي: ثنا الإمام أبو إسحاق الطبري، وهو أجل شيخ لقيته، في أشباه لهذا كثيرة<sup>(٢)</sup>.

وليحذر من التجاوز إلى ما لا يستحقه الشيخ كأنه يصفه بالحفظ وهو غير حافظ

لما يترتب على ذلك من الضرر. وكذا يترجم شيوخه بذكر أنسابهم، فقد قال / ٢٦١/٣ الخطيب. وإذا فعل المستملي ما ذكرته يعني: من قوله من ذكرت إلى آخره قال الراوي: ثنا فلان ثم نسب شيخه الذي سماه حتى يبلغ بنسبه متناه كقول شاذان<sup>(٣)</sup> ثنا سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ثور بني تميم، وثنا شريك بن [٤] عبد الله ابن أبي شريك بن الحارث) النخعي وثنا الحسن بن صالح بن حيي الهمداني ثم الثوري ثور همدان، وثنا شعبة بن الحجاج أبو بسطام مولى الأزدي، وثنا عبد الله ابن المبارك الخراساني، قال: والجمع بين اسم الشيخ وكنيته أبلغ في إعظامه وأحسن في تكريمه<sup>(٥)</sup>.

(١) زاد في ز «قد».

(٢) انظر لهذه الأقوال «الجامع» للخطيب (٢/ ٨٥ - ٨٧)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/ ٨٠).

(٣) هو أسود بن عامر أبو عبد الرحمن، المعروف بشاذان وهو لقبه، توفي (٢٠٨هـ)، «تاريخ بغداد» (٣٤/ ٧ - ٣٥).

(٤) هذه الزيادة من ز و هـ، و«أدب الإملاء والاستملاء» و«الجامع» للخطيب، وقد سقطت كلمة «أبي» قبل «شريك» منها وكذلك سقطت هذه الزيادة من الأصل وفيها قبل «النخعي» «الحرب» وهو تحريف راجع لنسبه «جمهرة الأنساب» لابن حزم ص ٤١٥، و«الطبقات» لابن الخياط ص ١٦٩، و«الأنساب» لابن السمعاني (١٣/ ٦٤).

(٥) «الجامع» للخطيب (٢/ ٧١ - ٧٢)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٥٣ - ٥٤، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/ ٧٩).

قال عباس الدوري: قلما سمعت أحمد يسمى ابن معين باسمه، إنما كان يقول: قال أبو زكريا، وعن الحسن أنه قال: يجب للعالم ثلاث خصال تخصه<sup>(١)</sup> بالتحية وتعمه بالسلام مع الجماعة، ولا تقل ثنا فلان بل قل: ثنا أبو فلان<sup>(٢)</sup> وإذا قرأ فملا لا يضجر<sup>(٣)</sup>، وللبخاري في الأدب المفرد<sup>(٤)</sup> عن أبي هريرة قال: «لا تسم أباك باسمه ولا تمش أمامه ولا تجلس قبله»، وعن شهر بن حوشب قال: «خرجت مع ابن عمر فقال له سالم: الصلاة يا أبا عبد الرحمن» وعن ابن عمر أنه قال: لكن أبو حفص عمر يقضى<sup>(٥)</sup>.

٢٦٢/٣ قال الخطيب: وجماعة يقتصرون<sup>(٦)</sup> على اسم الراوي دون نسبه إذا كان أمره/ لا يشكل ومنزلته من العلم لا تجهل كعامة أصحاب ابن المبارك حيث يروون عنه باسمه فقط لا ينسبونه. وكذا إذا كان اسمه مفردًا عن أهل طبقتة لحصول الأمان من دخول الوهم في تسميته كقتادة ومسعر، ومنهم من يقتصر<sup>(٧)</sup> علي شهرته بالنسبة إلى أبيه أو قبيلته ولا يسميه كابن لهيعة وابن عيينة والشعبي والثوري وكل ذلك جائز.

[حكم ذكر ألقاب الراوي]: (و) أما (ذكر) راو (معروف بشيء من لقب) بحيث اشتهر بذلك وغلب عليه (كغندر) بضم المعجمة وفتح المهملة بينهما نون لمحمد ابن جعفر وغيره ممن<sup>(٨)</sup> سيأتي مع جملة ألقاب في بابها. أو معروف بوصف ليس نقصًا في خلقته كالحمرة والزرقة والشقرة والصفرة والطول، (أو وصف نقص) كالإقعاد لأبي معمر، والحول لعاصم، والشلل لمنصور، والعرج لعبد الرحمان ابن هرمز، والعمى لأبي معاوية الضرير، والعمش لسليمان، والعمور لهارون بن

(١) في ز «يخصه».

(٢) في ز «أبو قلابة فلان».

(٣) «الجامع» للخطيب (٧٢/٢).

(٤) (١٢٠/١، ١٢١).

(٥) في هـ «قضى» وكذا في «الأدب المفرد».

(٦) في هـ «تقتصرون».

(٧) في هـ «تقتصر».

(٨) في ز «مما».

موسى، والقصر لعمران، (أو نسب لأمه) كابن أم مكتوم وابن بحينة، والحارث ابن البرصاء، ويعلى بن منية، وغيرهم من الصحابة ومن بعدهم كمنصور بن صفية وإسماعيل<sup>(١)</sup> بن علي، على ما سيأتي فيمن نسب إلى غير أبيه (فجائز) في ذلك كله كما صرح به الخطيب<sup>(٢)</sup>، (ما لم يكن) في اللقب إطرأ مما يدخل في النهي فإنه حرام أو لم يكن الموصوف به (يكرهه كابن علي) بضم المهملة مصغر وأبي الزناد<sup>(٣)</sup> وأبي سلمة التبوذكي<sup>(٤)</sup> وعلي بالتصغير بن رباح وابنه موسى ومسلمة بن علي<sup>(٥)</sup> وابن راهويه<sup>(٦)</sup> وخالد بن مخلد القطواني فالقطواني، لقبه وكان/ أيضًا ٢٦٣/٣ يغضب منها<sup>(٧)</sup> وزياذ بن أيوب البغدادي دلويه<sup>(٨)</sup>، قيل: إنه كان يقول من سماني دلويه لا أجعله في حل<sup>(٩)</sup> وأبي العباس الأصم، كان يكره أن يقال له الأصم<sup>(١٠)</sup>، وجوزي<sup>(١١)</sup> وهو لقب لأبي القاسم الأصبهاني صاحب الترغيب، وكان فيما حكاه ابن السمعاني يكرهه<sup>(١٢)</sup>، وغيرهم (فصن) حينئذ نفسك عن الوقوع فيه والراوي

(١) زاد في ز «هو».

(٢) في «جامعه» (٧٢/٢ - ٨١)، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٧٩/٣ - ٨١)، و«التدريب» (١٣٧/٢).

(٣) راجع لذلك «تهذيب الأسماء واللغات» (٢٣٣/٢/١)، و«التهذيب» (٢٠٣/٣).

(٤) قوله: لا جزي خيرًا من سماني تبوذكي، أنا مولى بني منقر وإنما نزل داري قوم من تبوذك فسموني تبوذكي، «الأنساب» (١٨/٣)، «سير أعلام النبلاء» (٣٦٣/١٠)، و«تذكرة الحفاظ» (٣٩٥/١).

(٥) راجع لذلك «تاريخ علماء أندلس» (٣١١/١)، و«معرفة علوم الحديث» ص ٢٦٠، و«الإكمال» (٢٥١/٦)، و«نفح الطيب» (٨/٣)، و«تبصير المتنبه» (٩٦٧/٣)، و«التهذيب» (٣١٩/٧).

(٦) المراد به إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم لا ابنه إسحاق المعروف بابن راهويه، انظر «تاريخ بغداد» (٣٤٨/٦)، و«الأنساب» (٥٦/٦ - ٥٧)، و«وفيات الأعيان» (٢٠٠/١)، و«تهذيب الكمال» (٣٧٩/٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٣٦٦/١١)، وفي هـ «راسوبة» وفي ز «راهوية» وكلاهما خطأ.

(٧) كان يقول: إنما القطوان بقال، وقد زعم الباجي أن قطوان قرية بالقرب من الكوفة، وبه جزم ابن السمعاني «التاريخ الكبير» (١٧٤/٢/١)، و«الأنساب» (٤٦٠/١٠)، و«التهذيب» (١١٨/٣).

(٨) في ز وهـ «دلوية» وهو خطأ.

(٩) انظر «التهذيب» (٣٥٥/٣).

(١٠) انظر «سير أعلام النبلاء» (٤٥٥/١٥)، و«تذكرة الحفاظ» (٨٦٠/٣).

(١١) في ز «جوري» وهو تصحيف.

(١٢) «الأنساب» (٤٠٨/٣).

عن وصفه بذلك، إذ هو حرام حسبما استثناه ابن الصلاح متمسكاً بنهي الإمام أحمد لابن معين أن يقول: ثنا إسماعيل بن عليّ وقال له قل: إسماعيل بن إبراهيم، فإنه بلغني أنه كان يكره أن ينسب إلى أمه ولم يخالفه ابن معين فيه، بل قال: قبلناه منك يا معلم الخير. وقد أقر الناظم ابن الصلاح على التحريم كما سيأتي في الألقاب وأما هنا فقال: الظاهر أن ما قاله أحمد على طريق الأدب لا اللزوم - انتهى. ولذا قال شيخنا فهو حرام أو مكروه<sup>(١)</sup>.

قلت: فلو علم أن كراهته تواضعاً لما يتضمن من التزكية أو نحو ذلك كما نقل عن النووي أنه قال: لست أجعل في حل من لقيني محي الدين فالأولى تجنبه<sup>(٢)</sup>. والأصل في هذا الباب قوله ﷺ لما سلم في<sup>(٣)</sup> ركعتين من صلاة الظهر «أكما يقول ذو اليمين»<sup>(٤)</sup> ولذا ترجم البخاري في صحيحه<sup>(٥)</sup> بقوله ما يجوز من ذكر ٢٦٤/٣ الناس أي: / بأوصافهم نحو قولهم<sup>(٦)</sup> الطويل والقصير، وما لا يراد به شين الرجل، وقال النبي ﷺ: «ما يقول ذو اليمين» فذهب في ذلك إلى التفصيل كالجمهور، وشذ قوم فشددوا حتى نقل عن الحسن البصري أنه كان يقول: أخاف أن يكون قولنا حميد الطويل غيبة<sup>(٧)</sup>، وكأن البخاري لمح بذلك حيث ذكر قصة ذي اليمين لقوله فيها وفي القوم رجل في يديه طول، قال ابن المنير: أشار البخاري إلى أن ذكر مثل هذا إن كان للبيان والتمييز فهو جائز وإن كان للتقيص لم يجز، قال: وجاء في بعض الحديث عن عائشة في المرأة التي دخلت عليها فأشارت بيدها أنها قصيرة، فقال النبي ﷺ: اغتبتها<sup>(٨)</sup>، وذلك أنها لم

(١) «الجامع» للخطيب (٧٩/٢)، و«علوم الحديث» ص ٢٢٠، ٣٠٥، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٨١)، (٨٤/٤)، و«فتح الباري» (٤٦٨/١٠).

(٢) انظر ترجمة الإمام النووي للسخاوي ص ٤ نقلاً عن اللخمي.

(٣) في ز «من».

(٤) البخاري (٤٨٢)، ومسلم (٥٧٣).

(٥) (٤٦٨ - ٤٦٩).

(٦) سقطت كلمة «قولهم» من ز.

(٧) هذا الأثر أخرجه الإمام هناد في كتاب «الزهد» (١١٨٨).

(٨) الحديث المشار إليه أخرجه أبو داود (٤٨٥٤)، والترمذي (٢٥٠٢)، وأحمد (١٨٩/٦)، والداخلة هي صفة ﷺ.

تفعل<sup>(١)</sup> ذلك بياناً وإنما قصدت الإخبار عن صفتها فكان كالاغتيال<sup>(٢)</sup>.

ومن أدلة النهي قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنَابَرُوا بِاللِّقَابِ﴾ [الحجرات: ١١] وكان [٣] نزولها حين قدم النبي ﷺ المدينة وللرجل [منهم اللقب واللقبان<sup>(٤)</sup>] وعلى كل حال من التحريم أو غيره فذاك فيمن عرف بغير ذلك، أما حيث لم يعرف بغيره فلا، وبه صرح الإمام أحمد، فقال الأثرم: سمعته يسأل عن الرجل يعرف بلقبه فقال: إذا لم يعرف إلا به، ثم قال الأعمش: إنما يعرفه الناس هكذا، فسهل في مثل هذا إذا شهر به<sup>(٥)</sup>، وما أحسن صنيع إمامنا الشافعي رَحِمَهُ اللهُ حيث كان يقول: ثنا إسماعيل الذي يقال له ابن علي<sup>(٦)</sup> / وكان أبو بكر ابن إسحاق الصبغي<sup>(٧)</sup> إذا ٢٦٥/٣ روى عن شيخه الأصم يقول فيه: المعقلي نسبة لجده معقل ولا يقول: الأصم<sup>(٨)</sup> لكرهته<sup>(٩)</sup> لها كما تقدم وقد قال البلقيني: إنه إن وجد طريقاً إلى العدول عن الوصف بما<sup>(١٠)</sup> اشتهر به مما يكرهه فهو أولى.

[الأخذ عن الجماعة وتقديم أولاهم]: (وارو في الإملا) بالنقل والقصر على وجه الاستحباب (عن شيوخ) ممن أخذت عنهم أو عن جماعتهم كما هي عبارة

(١) في هـ «لم نقل» وهو خطأ.

(٢) انظر «فتح الباري» (١٠/٤٦٨ - ٤٦٩).

(٣) ورد مكان ما بين المعكوفتين في هـ «نزوله على النبي ﷺ في المدينة».

(٤) أخرجه الترمذي في «سننه» (٥/٣٨٨)، والطبري في تفسيره (٢٦/٨٤)، وأخرجه أيضاً أحمد وعبد بن حميد والبخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه وأبو يعلى وابن المنذر والبيهقي وابن حبان والشيрази والطبراني وابن السني والحاكم وابن مردويه والبيهقي، انظر «الدر المنثور» (٦/٩١).

(٥) انظر للقولين «الجامع» للخطيب (٢/٧٤)، زاد في ز «وهو أحد الأماكن الستة التي رخص في ذكر المرء فيها بما يكره ولا يعد غيبة».

(٦) انظر «نزهة النظر» ص ١٣٩.

(٧) هو الإمام العلامة المفتي المحدث شيخ الإسلام أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب بن يزيد النيسابوري الشافعي المعروف بالصبغي (٢٥٨ - ٣٤٢هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٥/٤٨٣، ٤٨٧)، وفي ز «الصبغي» وفي هـ «الصبيعي» كلاهما خطأ.

(٨) «سير أعلام النبلاء» (١٥/٤٥٥)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/٨٦٠).

(٩) في هـ «لكرهته».

(١٠) في ز «مما».

الخطيب ولا تقتصر على الرواية عن شيخ واحد إذ التعدد أكثر فائدة، وأسند الخطيب عن مطر قال: العلم أكثر من مطر السماء، ومثل الذي يروي عن عالم واحد كرجل له امرأة واحدة فإذا حاضت بقي<sup>(١)</sup>، والمعنى أن الذي له شيخ واحد ربما احتاج من الحديث لما<sup>(٢)</sup> لا يجده عند شيخه فيصير حائراً، وكذلك من له زوجة واحدة قد يتفق توقانه إلى النكاح في حال حيضها فيصير حائراً، فإن كانت له زوجة أخرى أو أمة حصل الغرض، وفي معاشر الأهلين عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: وجدت صاحب الواحدة إن زارت زار وإن حاضت حاض، وإن نفست نفس، وكلما اعتلت اعتل معها بانتظاره لها، ثم ذكر صاحب الثنتين وصاحب الثلاث والأربع<sup>(٣)</sup>.

قال الخطيب و(قدم) من الشيوخ (أولاهم) في علو الإسناد يعني: عند الاشتراك في مطلق العلو، زاد ابن الصلاح: أو في غيره، يعني: إن اتحد العلو كالأحفظ والأسن والنسب، ولا ترو<sup>(٤)</sup> عن كذاب ولا متظاهر ببدعة ولا معروف ٢٦٦/٣ بفسق بل/ انتق للرواية<sup>(٥)</sup> ثقات شيوخك ممن حسنت طريقته وظهرت عدالته وعلا سنده كما سيأتي<sup>(٦)</sup>.

[انتقاء المروي وفهم الفائدة فيه]: (وانتقه) أي: المروي أيضاً، بحيث يكون أبلغ نفعاً وأعم فائدة وأنفعه كما قال الخطيب: الأحاديث الفقهية التي تفيد معرفة الأحكام الشرعية كالطهارة والصلاة والصيام والزكاة وغيرها من العبادات وما يتعلق بحقوق المعاملات، ففي حديث: «ما عبد الله بشيء أفضل من فقه في دين» قال الخطيب: ويستحب أيضاً إملأ الأحاديث المتعلقة بأصول المعارف

(١) «الجامع» للخطيب (٢/ ٨٧ - ٨٨)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٥٤، و«علوم الحديث» ص ٢٢٠، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٤٠٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨١).

(٢) في ز «ما».

(٣) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (١٧/ ٨٧ - ٨٨).

(٤) في هـ «السبب والالترو».

(٥) في ع «أتقن للرواية» وفي هـ «اتفق للرواية».

(٦) «الجامع» للخطيب (٢/ ٨٨، ٨٩)، و«علوم الحديث» ص ٢٢١، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨٢).



والديانات وأحاديث الترغيب في فضائل الأعمال وما يحث على القراءة وغيرها من الأذكار. زاد غيره: والتزهيد في الدنيا<sup>(١)</sup>، بل الأنسب أن يتخير لجمهور الناس أحاديث الفضائل ونحوها وللمتفهمة أحاديث الأحكام.

(وأفهم) بفتح الهمزة السامعين (ما فيه من فائدة) في متنه أو سنده من بيان لمجمل<sup>(٢)</sup> أو غرابة أو نحوهما، وأظهر غامض المعنى وتفسير الغريب، وتحر إيضاح<sup>(٣)</sup> ذلك وبيانه كما أشار إليه الخطيب. وروي عن ابن مهدي أنه قال: لو استقبلت من أمري ما استدبرت لكتبت بجنب كل حديث تفسيره، وعن أبي أسامة قال: تفسير الحديث ومعرفة خيره من سماعه، وهذا على وجه الاستحباب وإلا فقد قيل للزهري في حديث «ليس منا من لطم الخدود، وليس منا من لم يوقر كبيرنا» ما معناه؟ فقال: من الله العلم، وعلى الرسول البلاغ وعلينا التسليم، وسأل رجل مطراً عن تفسير حديث حدث به فقال: لا أدري إنما أنا زاملة فقال له الرجل: جزاك الله من زاملة خيراً، فإن عليك من كل حلو وحامض، وسئل أيوب السخيتاني عن تفسير حديث فقال: ليتنا نقدر أن<sup>(٤)</sup> نحدث كما سمعنا، فكيف / ٢٦٧/٣ نفسر<sup>(٥)</sup>، قال الخطيب: ويستحب أن ينه على فضل<sup>(٦)</sup> ما يرويه ويبين المعاني التي لا يعرفها إلا الحفاظ<sup>(٧)</sup> من أمثاله وذويه، فإن كان الحديث قد كتبه عنه بعض الحفاظ المبرزين أو أحد الشيوخ المتقدمين نبه عليه، أو كان عاليًا علوًا متفاوتًا أرشد بوصفه إليه، وإنما قيد الوصف بالعلو المتفاوت؛ لأن المفهوم عند إطلاق

(١) «الجامع» للخطيب (٢/ ١١٠ - ١١١)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٦٠، وابن السمعاني هو الذي زاد.

(٢) في هـ «المجمل».

(٣) في هـ «أيضًا» وهو تحريف.

(٤) سقطت كلمة «أن» من هـ.

(٥) «الجامع» للخطيب (٢/ ١١١ - ١١٢)، وأدب الإملاء والاستملاء ص ٦١ - ٦٢، و«فتح

المغيث» للعراقي (٣/ ٨٢)، وأما حديث: ليس منا إلخ فقد أخرجه أيضًا البخاري (١٢٩٤)،

وأحمد (١/ ٤٣٢) بدون قول الزهري.

(٦) في هـ «فصل».

(٧) في ز «الحافظ».

العلو شمول أقل درجاته، وبذلك لا يحصل تمييز<sup>(١)</sup> المتناهي. قال: وكذا إذا كان راويه غاية في الثقة والعدالة أو من أهل الفقه والفتيا، أو كان الحديث من عيون السنن وأصول الأحكام وصفه بذلك، ويعين تأريخ السماع القديم، وتفرد به بذلك الحديث وكونه لا يوجد إلا عنده إن كان كذلك، وإن كان الحديث معلولاً بين علته أو في إسناده اسم يشاكل غيره في الصورة ضبطه بالحروف ليزول الإلباس<sup>(٢)</sup>.

(ولا تزدد عن كل شيخ) من شيوخك (فوق متن) واحد فإنه أعم للفائدة وأكثر للمنفعة.

[اعتماد عالي الإسناد واجتناب المشكل]: (واعتمد) فيما<sup>(٣)</sup> ترويه (عالي إسناد) لما في العلو من الفضل، وكذا اعتمد (قصور متن) لمزيد الفائدة فيه، يعني: بالنظر إلى الأحكام ونحوها، حتى قال أبو عاصم: الأحاديث القصار هي اللؤلؤ بخلاف الطويل غالباً<sup>(٤)</sup>، [وقد<sup>(٥)</sup> قال أيوب السختياني: قال لنا عكرمة: ألا أخبركم بأشياء قصار حدثنا بها أبو هريرة، نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من فم القرية أو السقاء وأن يمنع جاره/ أن يغرز خشبه في داره<sup>(٦)</sup>] إلا أن يكون يشتمل على جمل من الأحكام فينزل كل جملة<sup>(٧)</sup> منها منزلة حديث واحد، قال علي بن حجر:

وظيفتنا مائة للغريب في كل يوم سوى ما يعاد

شريكية أو هشيمية أحاديث فقه قصار جواد<sup>(٨)</sup>

(١) في هـ «تميز».

(٢) «الجامع» للخطيب (٩٢/٢ - ١٠٢، ١٢٠ - ١٢٣)، جمعها من مواضع متفرقة، و«فتح المغيـث» للعراقي (٨٢/٣)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٦٥.

(٣) في هـ «فيها».

(٤) لم نقف عليه.

(٥) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٦) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٩٠/١٠) (٥٦٢٧).

(٧) في هـ «حكم».

(٨) انظر «الجامع» للخطيب (٢١٦/١)، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٣/١٢)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٨٢/٣)، و«سير أعلام النبلاء» (٥١٢/١١).

وكان علي قد انفرد بشريك وهشيم.

(واجتنب) في إملاءك (المشكل) من الحديث الذي لا تحتمله عقول العوام كأحاديث الصفات التي ظاهرها يقتضي التشبيه والتجسيم<sup>(١)</sup> وإثبات الجوارح والأعضاء للأزلي القديم، وإن كانت الأحاديث في نفسها صحاحاً ولها في التأويل طرق ووجوه، إلا أن من حقها أن لا تروى إلا لأهلها (خوف الفتن) بفتح الفاء وسكون التاء، مصدر فتن أي: الافتتان والضلال، فإنه لجهل معانيها يحملها على ظاهرها، أو يستنكرها فيردها ويكذب رواتها ونقلتها<sup>(٢)</sup>.

وقد صح قوله ﷺ<sup>(٣)</sup>: «كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع» وقول علي: «حدثوا الناس بما يعرفون، ودعوا ما ينكرون، أتحبون أن يكذب الله ورسوله»<sup>(٤)</sup> وقول ابن مسعود: «إن الرجل ليحدث بالحديث فيسمعه من لا يبلغ عقله فهم ذلك الحديث فيكون عليه فتنه»<sup>(٥)</sup>، وقول أيوب السختياني: «لا تحدثوا الناس بما لا يعلمون/ فتضروهم»<sup>(٦)</sup> وقول مالك: «شر العلم الغريب، وخير العلم ٢٦٩/٣ المعروف المستقيم»<sup>(٧)</sup> وكذا قال الخطيب: إن مما رأى العلماء أن الصدوف<sup>(٨)</sup> عن روايته للعوام أولى أحاديث الرخص وإن تعلقت بالفروع المختلف فيها دون الأصول، كحديث الرخصة في النبيذ، ثم ذكر أن إطراح أحاديث بني إسرائيل المأثورة عن أهل الكتاب وما نقل عن أهل الكتاب واجب، والصدوف عنه لازم،

(١) في هـ «ظاهر ما تقتضي للتشبيه تجسيم».

(٢) انظر «الجامع» للخطيب (١٠٧/٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٨٢/٣)، و«أدب الإمامة والاستملاء» ص ٥٩.

(٣) في ز «إنه ﷺ قال».

(٤) البخاري في صحيحه (١٢٧)، والخطيب في «جامعه» (١٠٨/٢)، وابن السمعاني في «أدب الإمامة والاستملاء» ص ٦٠، والبيهقي في «المدخل» ص ٣٦٢.

(٥) مسلم في «صحيحه» (١١/١)، والخطيب في «جامعه» (١٠٩/٢)، وابن السمعاني في «أدب الإمامة والاستملاء» ص ٦٠، وابن عبد البر في «جامعه» (١٣٤/١)، والبيهقي في «المدخل» ص ٣٦٢.

(٦) «الجامع» للخطيب (١٠٩/٢).

(٧) «الجامع» للخطيب (١٠٠/٢)، و«أدب الإمامة والاستملاء» ص ٥٨.

(٨) في هامش الأصل «أي الإعراض» وفي ز «الصدوق» وهو تصحيف.

وأما ما حفظ من أخبار بني إسرائيل وغيرهم من المتقدمين عن النبي ﷺ وأصحابه وعلماء السلف فإن روايته تجوز ونقله غير محذور، ثم روى عن الشافعي أن معنى حديث: «حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج» أي: لا بأس أن تحدثوا عنهم بما سمعتم، وإن استحال أن يكون في هذه الأمة مثل ما روي أن ثياهم تطول، والنار التي تنزل من السماء فتأكل القربان<sup>(١)</sup> - انتهى.

لكن قال بعض العلماء: إن قوله: «ولا حرج» في موضع الحال أي: حدثوا عنهم حال كونه لا حرج في التحديث عنهم بما حفظ من أخبارهم عن رسول الله ﷺ يعني: وعن صحابته والعلماء<sup>(٢)</sup> كما قاله الخطيب، فإن روايته تجوز<sup>(٣)</sup> - انتهى.

وقد بينت<sup>(٤)</sup> ذلك واضحًا في كتابي الأصل الأصيل في تحريم<sup>(٥)</sup> النقل من التوراة والإنجيل، وكذا قال الخطيب: وليجتنب ما شجر بين الصحابة، ويمسك عن ذكر الحوادث التي كان فيهم<sup>(٦)</sup> لحديث ابن مسعود الذي أورده في كتابه في ٢٧٠/٣ القول في علم/ النجوم رفعه إذا ذكر أصحابي فأمسكوا. وهو عند ابن عدي من حديث ابن عمر أيضًا وكلاهما لا يصح<sup>(٧)</sup>.

وقد قال زيد العمي: أدركت أربعين شيخًا<sup>(٨)</sup> من التابعين [كلهم يحدثونا عن الصحابة أن رسول الله ﷺ قال: من أحب جميع أصحابي وتولاهم واستغفر لهم

(١) «الجامع» للخطيب (١١٠/٢ - ١١٧)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٨٣/٣).

(٢) سقطت كلمة «العلماء» من هـ.

(٣) في هـ «يجوز»، «فتح المغيـث» للعراقي (٨٣/٣)، و«فتح الباقي» (٢٢١/٢).

(٤) في هـ «يثبت».

(٥) في هـ «تحريج».

(٦) «الجامع» للخطيب (١١٩/٢)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٨٣/٣)، و«التدريب» (١٣٨/٢).

(٧) راجع لذلك «فتح المغيـث» للعراقي (٨٣/٣)، نقول أخرج ابن عدي حديث عبد الله بن مسعود

(٢٤٩٠/٧)، وفي سنده النضر بن معبد البصري وهو ضعيف وإن ذكره ابن حبان في «الثقات»،

انظر «لسان الميزان» (١٦٥/٦)، وحديث ابن عمر أخرجه (٢١٧٢/٦)، وفي سنده محمد بن

الفضل بن عطية الخراساني المروزي وهو ذاهب الحديث، متروك وكذاب وليس بشيء، «تهذيب

التهذيب» (٤٠١/٩).

(٨) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

جعل الله يوم القيامة معهم في الجنة» وقال الضحاك: لقد أمرهم بالاستغفار لهم وهو يعلم أنهم سيحدثون ما أحدثوا، وعن العوام بن حوشب قال: أدركت ما أدركت من خيار هذه الأمة وبعضهم يقول لبعضهم: اذكروا محاسن أصحاب محمد ﷺ لتألف عليها القلوب<sup>(١)</sup> قلت: وإنما يتيسر للمملي ما تقرر إثباتاً ونفيًا، حيث لم يتقيد بكتاب مخصوص، وأما مع التقيد كما<sup>(٢)</sup> فعل الناظم في تخرج المستدرک، وأمالي الرافي وشيخنا في تخرج ابن الحاجب الأصلي والأذكار ونحو ذلك فإنه - والحالة هذه - تابع لأصله لا يخرج عنه مع كونه لا ينهض له إلا من قويت في العلم براعته، واتسعت روايته، والله الموفق.

[ختم مجلس الإملاء بالحكايات والنوادر]: (واستحسن) للمملي (الإنشاد المباح المرقق<sup>(٣)</sup>) (في الأواخر) من كل مجلس (بعد الحكايات) اللطيفة (مع النوادر) المستحسنة وإن كانت مناسبة لما أملاه من الأحاديث فهو أحسن، كل ذلك بالأسانيد فعادة الأئمة من المحدثين جارية بذلك، وكثيرًا ما ينشد ابن عساكر من نظمه وكذا الناظم، وربما فعله شيخنا، وقد بوب له الخطيب في جامعه<sup>(٤)</sup>، وساق عن ابن عباس/ قال: «قرأ عند النبي ﷺ قرآن وأنشد شعر، فقبل: ٢٧١/٣ يا رسول الله أقرآن وشعر في مجلسك؟ قال: نعم<sup>(٥)</sup>، وعن أبي بكره قال: أتيت النبي ﷺ وعنده أعرابي ينشده الشعر<sup>(٦)</sup>، فقلت: يا رسول الله! القرآن أو الشعر! فقال: يا أبا بكره هذا مرة، وهذا مرة<sup>(٧)</sup>، وعن علي أنه قال: «روحوا القلوب

(١) «الجامع» للخطيب (١١٩/٢)، وجزء ابن عرفة ص ٧٢.

(٢) زاد في ز «قد».

(٣) في ه «المرقق».

(٤) (١٢٩/٢ - ١٣١)، وانظر أيضًا «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٦٧ - ٧٠، و«فتح المغيث»

للعراقي (٨٣/٣ - ٨٤)، و«التدريب» (١٣٨/٢)، و«المعرفة» (٦٣٦/١).

(٥) في سند هذا الحديث الكلبي وهو محمد بن السائب بن بشر الكلبي، وهو متهم بالكذب ورمي

بالرفض، فالحديث ضعيف جدًا - «التقريب» ص ٤٤٦.

(٦) في ز «ينشد الشعر».

(٧) هذا الحديث أيضًا ضعيف جدًا؛ لأن في إسناده المسيب بن شريك وهو متروك، قال الفلاس: قد

أجمع أهل العلم على ترك حديثه، «لسان الميزان» (٣٨/٦).

وابتغوا لها طرف<sup>(١)</sup> الحكمة<sup>(٢)</sup> وعن الزهري أنه كان يقول لأصحابه: هاتوا من أشعاركم، هاتوا من حديثكم، فإن الأذن مجاجة، والقلب حمض، وعن كثير بن أفلح قال: آخر مجلس جالسنا فيه زيد بن ثابت تناشدنا فيه الشعر، وعن حماد بن زيد أنه حدث بأحاديث ثم قال لنا: خذوا في أبنار<sup>(٣)</sup> الجنة فحدثنا بالحكايات [وعن<sup>(٤)</sup> مالك بن دينار قال: الحكايات تحف أهل الجنة] وساق غيره عن ابن مسعود قال: القلوب تمل كما تمل الأبدان، فاطلبوا لها طرائف الحكمة. وعن ابن عباس أنه كان إذا أفاض في القرآن والسنن قال: لمن عنده احمضوا بنا أي: خوضوا في الشعر والأخبار<sup>(٥)</sup>.

[استعانة القاصر ببعض الحفاظ والآداب الأخرى]: ثم إن ما تقدم في العارف غير العاجز (وإن يخرج للرواة) الذين ليسوا من أهل المعرفة بالحديث وعلله واختلاف وجوهه وطرقه وغير ذلك من أنواع علومه أو من أهل المعرفة ولكنهم عجزوا عن التخريج والتفتيش إما لكبر سن وضعف بدن كما اتفق للناظم في ٢٧٢/٣ إملاءه بآخره لذلك / شيئاً<sup>(٦)</sup> مما خرجه له شيخنا رَحِمَهُ اللهُ [وإما لطرو عمى ونحوه (متقن) من حفاظ وقتهم (مجالس الإملاء) التي يريدون<sup>(٧)</sup> إملاءها من الأحاديث وما يلحق بها. إما بسؤال منهم له أو ابتداء (فهو<sup>(٨)</sup> حسن) بل قال الخطيب: إنه ينبغي للقاصر أن يستعين ببعض حفاظ وقته، فقد كان جماعة من شيوخنا كأبي الحسين<sup>(٩)</sup> بن بشران والقاضي أبي عمر الهاشمي وأبي القاسم السراج وغيرهم

(١) في ز «طرق».

(٢) في سند هذا الأثر محمد بن حمير، قال الدارقطني: لا أعرفه - «المؤتلف والمختلف» (١/٦٦٧)، و«لسان الميزان» (٥/١٥٠).

(٣) في ز «أبراز» وهو تصحيف.

(٤) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٥) أورده ابن قتيبة في «غريب الحديث» (٢/٣٦٦)، والزمخشري في «الفائق» (١/١٤٩)، وابن الأثير في «النهاية» (١/٤٤١).

(٦) وقع فيما بين المعكوفتين في ه «هما منه رحمهما الله».

(٧) في ز «يريدونها».

(٨) زاد في ه هنا «كما قال ابن الصلاح».

(٩) في ه «أبي الحسن».

يستعينون بمن يخرج لهم<sup>(١)</sup> (وليس بالإملاء حين يكمل غنى عن العرض) والمقابلة (ل)إصلاح (زيغ) أو طغيان قلم (يحصل) يعني: فإن المقابلة بعد الكتابة واجبة كما تقدم في بابها حكاية عن الخطيب وغيره إذ لا فرق، وحيثذ فيأتي القول بجواز الرواية من الفرع غير المقابل للشروط المتقدمة، بل كان شيخنا لكثرة من يكتب عنه الإملاء ممن لا يحسن، هم أن يجعل بكل جانب واحداً من أصحابه الذين لهم بالفن إمام في الجملة ليختبر كتابتهم، ويراجعونه فما<sup>(٢)</sup> تيسر.

والتبكير بالمجلس أولى إلا أن يكون في الشتاء فالأولى أن يصبر ساعة حتى يرتفع النهار<sup>(٣)</sup> واستحب للطالب سبق بالمجيء لئلا يفوته شيء فتشق إعادته، فالعادة جارية كما قال الخطيب بكرهة تكرير ماضيه واستثقال الإعادة لفائته<sup>(٤)</sup> ومنقضيه، حتى قال الثوري ويزيد بن هارون وغيرهما: من غاب خاب، وأكل نصيبه الأصحاب، ولم نعد له حديثاً. وقال الزهري: نقل الصخر أهون من إعادة الحديث. وقال نفطويه<sup>(٥)</sup> يخاطب ثقيلاً من أبيات:

/خل عنا فإنما أنت فينا واو<sup>(٦)</sup> عمرو وكالحديث المعاد ٢٧٣/٣

ودخل بعضهم على الشيخ وقت الانصراف، فأنشأ الشيخ يقول:  
ولا يردون الماء إلا عشية إذا صدر الورد<sup>(٧)</sup> عن كل منهل  
ولذا كان خلق يبيتون ليلة الإملاء على ابن المديني<sup>(٨)</sup> بمحل جلوسه حرصاً  
على السماع وتخوفاً من<sup>(٩)</sup> الفوات<sup>(١٠)</sup>.

(١) «الجامع» للخطيب (٨٨/٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٨٤/٣)، و«الإرشاد» للنوي (١) (٤٠٥)، و«علوم الحديث» ص ٢٢١.

(٢) في ز «يراجعوه فيما».

(٣) زاد في ز «قال».

(٤) في ه «للفائفة».

(٥) في ه «تعطويه» وهو تصحيف.

(٦) في ه «واود» وهو خطأ.

(٧) في ز «الوارد».

(٨) في ه «المديني».

(٩) في ه «عن».

(١٠) راجع لهذه الأقوال والأشعار «الجامع» للخطيب (١٣٤/٢ - ١٣٨)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٧٩ - ٨٤، و«المحدث الفاصل» ص ٥٦٦ - ٥٦٨.

آداب<sup>(١)</sup> طالب الحديث

- ٧١٣- وأخْلِصِ النِّيَّةَ فِي طَلْبِكَا وَجِدْ وابدأ بعمالي مِضْرِكَا  
 ٧١٤- وَمَا يِهِمْ، ثُمَّ شُدَّ الرَّخْلَا لغيره وَلَا تَسَاهَلْ حَمَلَا  
 ٧١٥- وَاَعْمَلْ بِمَا تَسْمَعُ فِي الْفَضَائِلِ وَالشَّيْخَ بَجَلِّهِ وَلَا تَشَاقِلِ  
 ٧١٦- عَلَيْهِ تَطْوِيلًا بِحَيْثُ يَضْجَرُ وَلَا تَكُنْ يَمْنَعُكَ التَّكْبِيرُ  
 ٧١٧- أَوْ الْحَيَا عَن طَلْبِ، وَاجْتَنِبْ كَثَمَ السَّمَاعِ فَهَوَ لَوْمٌ، وَاكْتُبْ  
 ٧١٨- مَا تَسْتَفِيدُ عَالِيًا أَوْ<sup>(٢)</sup> نَازِلًا لَا كَثْرَةَ الشُّيُوخِ صِيْنًا عَاطِلًا  
 ٧١٩- وَمَنْ يَقْلُ إِذَا كَتَبَتْ قَمَشُ ثُمَّ إِذَا رَوَيْتَهُ فَفَتَّشْ  
 ٧٢٠- فَلَيْسَ مِنْ ذَا، وَالْكَتَابَ تَمِّمْ سَمَاعَهُ لَا تَنْتَخِبْهُ<sup>(٣)</sup> تَنْدِمِ  
 ٧٢١- وَإِنْ يَضُقْ حَالًا عَنِ اسْتِعَابِهِ لِعَارِفِ أَجَادَ فِي انْتِخَابِهِ  
 ٧٢٢- / أَوْ قَصَرَ اسْتِعَانِ ذَا حِفْظٍ فَقَدْ كَانَ مِنَ الْحِفَاطِ مَنْ لَهُ يُعَدُّ  
 ٧٢٣- وَعَلَّمُوا فِي الْأَضْلِ: إِمَّا خَطًّا أَوْ هَمَزَتَيْنِ أَوْ بَصَادِ أَوْ طَا  
 ٧٢٤- وَلَا تَكُنْ مَقْتَصِرًا أَنْ تَسْمَعَا وَكُتِبَهُ مِنْ دُونِ فَهْمٍ نَفَعَا

٢٧٤/٣

[تصحيح النية وتحقيق الإخلاص]: (آداب طالب الحديث) سوى ما تقدم (وأخلص) أيها الطالب (النية) لله عز وجل (في طلبك) للحديث، فالنفع به وبغيره من العلوم الشرعية يتوقف<sup>(٤)</sup> على الإخلاص به لله تعالى، والضرب صفحا عما عدا ذلك من الأغراض والأعراض لتسلم من غوائل الأمراض ودسائس الأعواض كما سلف في الباب قبله<sup>(٥)</sup> مع كثير مما سيأتي هنا، وحيث<sup>(٦)</sup> كان كذلك تزداد<sup>(٧)</sup>

(١) في ف و م «أدب» بالإنفراد.

(٢) في المتون «و» بدل «أو».

(٣) في ع «لا تتحيه» وهو خطأ.

(٤) في ه «متوقف».

(٥) في ز «قوله».

(٦) زاد في ه «و» وهو خطأ.

(٧) في ز «تزداد».



علمًا وشرقًا في الدارين، واتفق المفاخرة فيه والمباهاة به، وأن يكون قصدك من طلبه نيل الرياسة والوظائف واتخاذ الأتباع وعقد المجالس، قال إبراهيم النخعي: من تعلم علمًا يريد به وجه الله والدار الآخرة آتاه الله تعالى من العلم ما يحتاج إليه<sup>(١)</sup>، وقال إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي: من طلب هذا العلم لله شرف وسعد في الدنيا والآخرة، ومن لم يطلبه لله خسر الدنيا والآخرة<sup>(٢)</sup>، وقال رسول الله ﷺ: «من تعلم علمًا مما يتغنى به وجه الله لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضًا من الدنيا لم يجد عرف الجنة أي ريحها<sup>(٣)</sup> يوم القيامة»<sup>(٤)</sup>، وقيل لابن المبارك: مَنْ الغوغاء؟ قال: الذين يكتبون الحديث يتأكلون به/ الناس<sup>(٥)</sup>، وعن ٢٧٥/٣ حماد بن سلمة قال: من طلب الحديث لغير الله مكر به<sup>(٦)</sup>. ونحوه قول أبي عاصم: من استخف بالحديث استخف به الحديث<sup>(٧)</sup>، وفسره ابن منده بطلبه للحجة على الخصم<sup>(٨)</sup> لا للإيمان به والعمل بمضمونه.

وقال الشافعي: أخشى أن من طلب العلم<sup>(٩)</sup> بغير نية أن لا يتنفع به<sup>(١٠)</sup>، وقال

- (١) أخرجه ابن عبد البر في «جامعه» (١٠/٢)، ونحوه في «سنن الدارمي» (٧١/١).
- (٢) أخرجه الخطيب في «جامعه» (٨٣/١).
- (٣) في ز «عرف الدنيا والجنة أي ريحهما».
- (٤) أخرجه أبو داود (٣٦٤٧)، وأحمد (٣٣٨/٢)، وابن ماجه (٢٥٢)، والخطيب في «جامعه» (١/٨٤)، وفي «تاريخه» (٣٤٧/٥)، و(٧٨/٨)، و«الفقيه والمتفقه» (٨٩/٢)، وفي «اقتضاء العلم» (١٢)، وابن عبد البر في «جامعه» (١٩٠/١)، والحاكم في «المستدرک» (٨٥/١)، وقال: هذا حديث صحيح، سنده ثقات، والبيهقي في «المدخل» ص ٣١١.
- (٥) أخرجه الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٢٠٥، وأبو نعيم في «الحلية» (١٦٧/٨ - ١٦٨)، وأورده القاضي عياض في «ترتيب المدارك» (٣٠٧/١)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٨/٣٩٩) مع تغير قليل، والخطيب في «جامعه» (٨٥/١)، ولكن من قول سفيان: ونصه عن ابن المبارك قال: قيل لسفيان من الناس؟ قال إلخ واللفظ لفظه.
- (٦) أخرجه الخطيب في «جامعه» (٨٥/١)، وابن عبد البر في «جامعه» (١٩١/١)، وأورده ابن الصلاح في علوم الحديث ص ٢٢٢، والعراقي في «فتح المغيب» (٨٥/٣).
- (٧) «معرفة علوم الحديث» ص ٢٢، و«المدخل» للحاكم (ص ٢٧).
- (٨) في ز «الخمسة» وهو تحريف.
- (٩) في ز «إني أخشى من العلم».
- (١٠) «المدخل» للبيهقي ص ٣٢٥، وسقطت كلمة «به» من هـ.

أبو يزيد البسطامي<sup>(١)</sup>: إنما يحسن طلب العلم وأخبار الرسول ﷺ ممن يطلب المخبر به يعني النبي ﷺ، فأما من طلبه ليزين به نفسه عند الخلق فإنه يزداد به بعداً عن الله ورسوله وسأل أبو عمرو إسماعيل بن نجيد<sup>(٢)</sup> أبا عمرو ابن حمدان<sup>(٣)</sup> وكان من عباد الله الصالحين، بأي نية أكتب الحديث؟ قال: ألتستم ترون أن عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة؟ قال: نعم قال: فرسول الله رأس الصالحين فإذا حضرتك نية صحيحة في الاشتغال بهذا الشأن وعزمت على سماع الحديث وكتابته - ولا تحديد لذلك بسن مخصوص بل المعتمد الفهم كما تقدم «في متى يصح تحمل الحديث» - فينبغي أن تقدم المسألة لله تعالى أن يوفقك فيه ويعينك عليه، كما قال الخطيب<sup>(٤)</sup>، ثم بادر إلى السماع (وجد) بكسر أوله في/ الطلب واحرص عليه بدون توقف ولا تأخير فمن جد وجد، و<sup>(٥)</sup> العلم - كما قال يحيى ابن أبي كثير<sup>(٦)</sup> - : لا يستطيع براحة الجسم<sup>(٧)</sup>، قال ﷺ: «احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز»<sup>(٨)</sup> وقال أيضاً: «التؤدة في كل شيء خير إلا في عمل الآخرة»<sup>(٩)</sup>.

- (١) هو طيفور بن عيسى البسطامي، أبو يزيد، زاهد مشهور، (١٨٨ - ٢٦٦هـ) «الأعلام» (٣/٣٣٩).
- (٢) هو زاهد عابد، قال ابن الجوزي: كان ثقة، توفي (٣٦٦هـ) «الأعلام» (١/٣٢٦).
- (٣) هذا وهم من المؤلف فإن المسئول - كما ذكر ابن الصلاح - هو أبو جعفر أحمد بن حمدان بن علي بن سنان الحيري، وأما أبو عمرو فهو ابنه محمد، «سير أعلام النبلاء» (١٤/٦٤، ٢٩٩)، و(١٥/٣٥٦)، و«علوم الحديث» ص ٢٢٢، و«التدريب» (٢/١٤١).
- (٤) في «جامعه» (١/١١٥).
- (٥) سقطت كلمة «و» من ز.
- (٦) في هـ «يحيى بن كثير» بإسقاط «أبي».
- (٧) «صحيح مسلم» (١/٤٢٨)، و«المحدث الفاصل» ص ٢٠٢، و«جامع بيان العلم» (١/٩١)، و«الفقيه والمتفقه» (٢/١٠٣)، و«فتح المغيـث» للعرافي (٣/٨٥)، و«سير أعلام النبلاء» (٦/٢٩)، و«تذكرة السامع والمتكلم» ص ٢٧، و«المدخل» لليهقي ص ٢٧٧، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/٦٦).
- (٨) مسلم (٢٦٦٤)، وابن ماجه (٧٩، ٤١٦٨)، وأحمد (٢/٣٦٦، ٣٧٠)، والخطيب في «جامعه» (١/١١٥)، و«الفقيه والمتفقه» (٢/٨٧).
- (٩) أخرجه أبو داود (٤٧٨٩) والحاكم في «مستدرکه» (١/٦٣ - ٦٤)، والبيهقي في «سننه» (١٠/١٩٤)، والخطيب في «جامعه» (١/١١٥)، كلهم بطريق الأعمش عن مالك بن الحارث عن مصعب بن سعد عن أبيه، وقال ولا أعلم إلا عن النبي ﷺ، وقال الحاكم: صحيح على شرط =

ومن أبلغ ما يحكى عن السلف في ذلك قول سلمة بن شبيب: كنا عند يزيد بن هارون فازدحم<sup>(١)</sup> الناس عليه فوق صبي تحت أقدام الرجال، فقال يزيد: اتقوا الله وانظروا ما حال الصبي فنظروا فإذا هو قد خرجت حدقتاه<sup>(٢)</sup> وهو يقول يا أبا خالد زدنا، فقال يزيد: إنا لله وإنا إليه راجعون، قد نزل بهذا الغلام ما نزل وهو يطلب الزيادة؛ وامتحن نفسك بالتقنع وخشونة العيش والتواضع فقد قال الشافعي رحمته الله: لا يطلب هذا العلم أحد بالتملك وعز النفس فيفلح ولكن من طلبه بذلة النفس وضيق العيش وخدمة العلماء والتواضع أفلح<sup>(٣)</sup>.

[اختيار الشيوخ والرحلة للحديث]: (وابدأ ب) أخذ (عوالي) شيوخ (مصركا) / ٢٧٧/٣  
ولا تنفك<sup>(٤)</sup> عن ملازمتهم والعكوف عليهم حتى تستوفيها (و) ابدأ منها ب(ما بهم) بضم أوله من ذلك وغيره كالمروى الذي انفرد به بعضهم، فمن شغل نفسه كما قال أبو عبيدة بغير المهم أضرب بالمهم<sup>(٦)</sup>، وإن استوى جماعة في السند وأردت الاقتصار على أحدهم فالأولى أن تتخير<sup>(٧)</sup> المشهور منهم بالطلب والمشار إليه من بينهم<sup>(٨)</sup> بالإتقان فيه والمعرفة له، فإن تساوا في ذلك أيضاً فتخير الأشراف وذوي<sup>(٩)</sup> الأنساب منهم لحديث: «قدموا قريشاً ولا

= الشيخين وأقره الذهبي، وقال محمد بن طاهر، في روايته انقطاع وشك، «مختصر المنذري» (١٧٨/٧)، ورمز السيوطي لصحته وتبعه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٧/٣)، وانظر أيضاً هامش كتاب «الزهد» للإمام وكيع (٥٢٣/٢ - ٥٢٤).

(١) في هـ «فلا رجم» وهو تحريف.

(٢) في هـ «حدقتا» بإسقاط الضمير المجرور.

(٣) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١١٩/٩)، والبيهقي في «المدخل» ص ٣٢٥، وابن عبد البر في «العلم» (٩٨/١)، والخطيب في «الفيح والمنتفه» (٩٣/٢)، وانظر أيضاً «فتح المغيث» للعراقي

(٨٦/٣)، و«المحدث الفاصل» ص ٢٠٢.

(٤) في هـ «لا شقك» وهو خطأ بل تحريف.

(٥) زاد في ز «مبلغ و».

(٦) «الجامع» للخطيب (١٦٠/٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٨٦/٣).

(٧) كذا في ز وهو الأصوب، وفي الأصل «يتخير».

(٨) في ز «بينه».

(٩) في هـ «ذو».

تقدموها»<sup>(١)</sup> فإن تساوا في ذلك فالأسن لحديث: «كبر كبر»<sup>(٢)</sup> (ثم) بعد استيفائك<sup>(٣)</sup> أخذ ما ببلدك من المروي، وتمهرك في المعرفة به، واستيعابك باقي الشيوخ ممن قنعت عما عندهم من المروي بغيرهم بالأخذ عنهم لما قل بحيث لا يفوتك من<sup>(٤)</sup> كل من مرويا وشيوخها أحد، وأخذ الفن عن الحافظ العارف به منهم (شد الرحلا)، أو اركب البحر حيث غلبت السلامة فيه، أو امش حيث استطعت بلا مزيد مشقة (لغيره) أي: لغير مصرك من البلدان والقرى، لتجمع بين الفائدتين من علو الإسنادين وعلم الطائفتين<sup>(٥)</sup>. وقد<sup>(٦)</sup> روي أنه ﷺ قال: «أعلم الناس من يجمع<sup>(٧)</sup> علم الناس إلى علمه، وكل صاحب علم غرثان» وعن بعضهم قال: من قنع بما عنده لم يعرف سعة العلم، وعن ابن معين قال: أربعة لا تؤنس منهم<sup>٢٧٨/٣</sup> رشداً وذكر منهم رجل / يكتب في بلده ولا يرحل<sup>(٨)</sup>، وسأل عبد الله بن أحمد أباه هل ترى لطالب العلم أن يلزم رجلاً عنده علم فيكتب عنه، أو يرحل إلى المواضع التي فيها العلم فيسمع فيها؟ قال: يرحل فيكتب<sup>(٩)</sup> عن الكوفيين والبصريين وأهل المدينة ومكة، يشام الناس يسمع منهم، وقيل لأحمد أيضاً: أيرحل الرجل في طلب العلم؟ فقال: بلى والله شديداً<sup>(١٠)</sup>، لقد كان علقمة

(١) حسن، رواه الزهري مرسلًا وعبد الله بن السائب وعلي وأنس وجبير بن مطعم، انظر «إرواء الغليل» (٢/٢٩٧)، و«صحيح الجامع» (٤/١٣٦)، و«مجمع الزوائد» (١٠/٢٥)، و«الحلية» (٢/٦٤)، و«المقاصد الحسنة» ص ٢٠٤.

(٢) البخاري (٣١٧٣)، ومسلم (١٦٦٩) وغيرهما من المحدثين.

(٣) في هـ «استيعابك».

(٤) سقطت كلمة «من» من ز.

(٥) راجع لذلك «الجامع» للخطيب (٢/٢٢٣ - ٢٢٤).

(٦) في هـ «فقد».

(٧) كلمة «من» ساقطة من هـ، وفي ز «جمع»، والحديث تقدم تخريجه.

(٨) «الجامع» للخطيب (٢/٢٢٥)، و«الرحلة» له ص ٨٩، و«معرفة علوم الحديث» ص ١١١، و«علوم الحديث» ص ٢٢٣، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٨٦).

(٩) في هـ «ويكتب».

(١٠) في هامش الأصل «أي رغبوا فيه شديداً».

والأسود يبلغهما الحديث عن عمر فلا يقنعهما حتى يخرجوا إليه فيسمعانه منه<sup>(١)</sup>، وهذا على وجه الاستحباب، وهو متأكد إذا علمت أن ثم من المروري ما ليس ببلك مطلقاً أو مقيداً بالعلو ونحوه، بل قد يجب إذا كان في واجب الأحكام وشرائع الإسلام ولم يتم التوصل إليه إلا به، فالوسائل تابعة للمقاصد كما صرح به القاضي عياض في ذلك وفي الاشتغال بعلوم هذا الشأن. ويروى أنه عليه السلام قال: «اطلبوا العلم ولو بالصين، فإن طلب العلم فريضة على كل مسلم»<sup>(٢)</sup> وعن أبي مطيع معاوية بن يحيى قال: أوحى الله عز وجل<sup>(٣)</sup> إلى داود عليه السلام<sup>(٤)</sup> أن اتخذ نعلين من حديد، وعصى من حديد واطلب العلم حتى تنكسر العصى وتنخرق النعلان<sup>(٥)</sup>، وقال الفضل بن غانم<sup>(٦)</sup> في بعض الأحاديث: واللّه لو رحلتم في ٢٧٩/٣ طلبه إلى البحرين لكان قليلاً<sup>(٧)</sup>، وقصة موسى عليه السلام في لقاء الخضر بله قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا

(١) «مسائل الإمام أحمد لابنه» ص ٤٣٩، و«جامع الخطيب» (٢٢٤/٢)، و«الرحلة» له ص ٣٨، و«علوم الحديث» ص ٢١٣، و«فتح المغيب» للعراقي (٨٦/٣).

(٢) أخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (٣٤٨/١) و(١٥٦/٢)، و«الخطيب في تاريخه» (٣٦٤/٩)، وفي «الرحلة» ص ٧٢ - ٧٨، والبيهقي في «المدخل» ص ٢٤١، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٧/١، ٨)، قال البيهقي: هذا حديث متته مشهور وأسانيده ضعيفة، انظر للتفصيل «الموضوعات» لابن الجوزي (٢١٥/١)، و«المقاصد الحسنة» ص ٦٣، و«اللائي المصنوعة» (١٠٠/١)، و«الأحاديث الضعيفة» رقم الحديث (٤١٦).

(٣) سقطت كلمة «عز وجل» من هـ.

(٤) كلمة «عليه السلام» ساقطة من هـ وفي ز «عليه الصلاة والسلام».

(٥) «الرحلة» للخطيب ص ٨٦، ونحوه منقول عن مالك بن دينار قال: أوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام الخ، أخرجه ابن عبد البر في «جامعه» (٩٥/١)، ورواه الدارمي في «سننه» (١١٤/١)، من قول داود عليه السلام ولكنه من طريق آخر.

(٦) في هـ «عاريم» وهو تحريف.

(٧) «تاريخ بغداد» (٣٥٨/١٢)، و«لسان الميزان» (٤٤٦/٤)، والمراد ببعض الأحاديث: من قال في كل يوم مائة مرة لا إله إلا الله الحق المبين كان له أماناً من الفقر، واستجلب به الغنى وأمن من وحشة القبر واستقرع به باب الجنة، أخرجه الخطيب في المصدر السابق والدارقطني في «العلل» (١٠٦/٣ - ١٠٧)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٣٥٣/٢)، ولكنه ضعيف بضعف الفضل.

رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿﴾ [التوبة: ١٢٢] من شواهد، وكفى بقوله ﷺ: من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة<sup>(١)</sup> ترغيباً في ذلك. وعن ابن عباس في قوله: ﴿السَّيِّئُونَ﴾ قال: هم طلبة العلم<sup>(٢)</sup>. وقال إبراهيم بن أدهم: إن الله<sup>(٣)</sup> يدفع عن هذه الأمة البلاء برحلة أصحاب الحديث<sup>(٤)</sup>. وقال زكريا بن عدي: رأيت ابن المبارك في النوم فقلت له ما فعل الله بك؟ قال: غفر لي برحمتي<sup>(٥)</sup> في الحديث. إلى غير هذا مما أودعه الخطيب في جزء له<sup>(٦)</sup> في ذلك قد قرأته.

ورحل جابر بن عبد الله إلى عبد الله بن أنيس رضي الله عنه مسيرة شهر في حديث ٢٨٠/٣ واحد<sup>(٧)</sup> وكذا [رحل غيره في حديث واحد]<sup>(٨)</sup>. وقال أبو قلابة: لقد أقمت/ بالمدينة ثلاثة أيام مالي حاجة إلا رجل عنده حديث يقدم فأسمعه منه<sup>(٩)</sup>، وقال

(١) مسلم (٢٦٩٩) والترمذي (٢٩٤٥) وابن ماجه (٢٢٥) وأحمد (٤٠٧/٢)، والحاكم في «المستدرک» (١/ ٨٨ - ٨٩)، والبيهقي في «المدخل» ص ٢٤٩، وابن عبد البر في «جامعه» (١/ ٣٥ - ٣٧).

(٢) «شرف أصحاب الحديث» ص ٦٠، و«الرحلة» للخطيب ص ٨٧ - ٨٨.  
(٣) زاد في ز «تعالی».

(٤) «شرف أصحاب الحديث» ص ٥٩، و«الرحلة» للخطيب ص ٩٠، و«علوم الحديث» ص ٢٢٣، و«الإرشاد» للنووي (٤٠٧/٢)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٨٧/٣).

(٥) «شرف أصحاب الحديث» ص ١٠٨، ١٠٩، و«الرحلة» للخطيب ص ٩٠.  
(٦) هو الرحلة في طلب الحديث.

(٧) انظر «صحيح البخاري مع الفتح» (١/ ١٧٣ - ١٧٥)، و«تغليق التعليق» (٥/ ٣٥٥ - ٣٥٦)، و«مسند أحمد» (٣/ ٤٩٥)، و«الأدب المفرد» (٢/ ٤٣٣)، و«الجامع» للخطيب (٢/ ٢٢٥)، و«جامع بيان العلم» (١/ ٩٣)، و«المحدث الفاصل» ص ٢٢٣، و«معرفة علوم الحديث» ص ١١، و«الرحلة» للخطيب ص ١١٠ - ١١٨.

(٨) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٩) زاد في ز وه «وقال سعيد بن المسيب: إنني كنت لأغيب الليالي والأيام في طلب الحديث الواحد» انظر «معرفة علوم الحديث» ص ١١، و«جامع الخطيب» (٢/ ٢٢٦)، و«جامع بيان العلم» (١/ ٩٤)، و«المحدث الفاصل» ص ٢٢٣، و«الرحلة» للخطيب ص ١١٨ - ١٢٥، ١٢٧ - ١٤٤.

(١٠) «الجامع» للخطيب (٢/ ٢٢٧)، و«الرحلة» له ص ١٤٤ - ١٤٥، و«المحدث الفاصل» ص ٢١٣، و«سنن الدارمي» (١/ ١١٤).

الشعبي في مسألة: كان الرجل يرحل فيما دونها إلى المدينة<sup>(١)</sup>، وقال ابن مسعود: لو أعلم أحدًا أعلم بكتاب الله مني لرحلت إليه<sup>(٢)</sup> وقال أبو العالية: كنا نسمع عن الصحابة فلا نرضى حتى خرجنا إليهم فسمعنا منهم<sup>(٣)</sup>.

ولم يزل السلف والخلف من الأئمة يعتنون بالرحلة، والقول الذي حكاه الرامهرمزي في الفاصل عن بعض الجهلة في عدم جوازها شاذ مهجور<sup>(٤)</sup>.

وقد اقتفيت ولله الحمد أثرهم في ذلك بعد موت من كانت الرحلة إليه من سائر الأقطار كالواجبة، وهو شيخنا رحمته الله، وأدركت في الرحلة بقايا من المعبرين وما بقى في ذلك من سنين إلا مجرد الاسم بيقين.

وحيث وجد ورحلت فبادر فيها للقاء من يخشى فوته ولا تتوان فتندم، كما اتفق لغير واحد من الحفاظ في موت بعض من قصدوه بالرحلة بعد الوصول إلى بلده، واقتد بالحافظ السلفي الأصفهاني فإنه ساعة وصوله إلى بغداد لم يكن له شغل إلا المضي لأبي الخطاب ابن البطر، هذا مع علته بدماميل كانت في مقعدته من الركوب بحيث صار يقرأ عليه وهو متكئ، للخوف من فقدته لكونه كان المرحول إليه من الآفاق في الإسناد<sup>(٥)</sup>، ولما رحل شيخنا إلى البلاد الشامية قصد الابتداء ببيت المقدس ليأخذ عن ابن الحفاظ العلائي<sup>(٦)</sup> سنن ابن ماجه لكونه سمعه على الحجاز<sup>(٧)</sup> فبلغه - وهو بالرملة - موته فخرج/ عنه إلى دمشق لكونها ٢٨١/٣

(١) راجع «المصنف» لابن أبي شيبة (٨ / ٥٤٤)، و«صحيح البخاري» (١ / ١٩٠)، و«جامع بيان العلم» (٩٤ / ١).

(٢) «صحيح البخاري» (٩ / ٤٧)، و«صحيح مسلم» (٤ / ١٩١٢)، و«الرحلة» للخطيب ص ٩٥، و«سير أعلام النبلاء» (٢ / ٤٧١، ٤٧٣)، و«فتح الباري» (١ / ١٧٥).

(٣) «سنن الدارمي» (١ / ١١٤)، و«الجامع» للخطيب (٢ / ٢٢٥)، و«الرحلة» للخطيب ص ٩٣، و«فتح الباري» (١ / ١٧٥ - ١٩٢).

(٤) «المحدث الفاصل» (ص ٢١٦ - ٢٣٤)، وزاد في زهنا «بل جعل فعلها من أدلة القول ببطلان الإجازة كما تقدم مع ما فيه».

(٥) انظر «سير أعلام النبلاء» (١٩ / ٤٨)، وقد تقدمت هذه القصة وذكرنا هناك مراجع أخرى لها.

(٦) هو أحمد بن خليل بن كيكليدي العلائي، أبو الخير توفي (٨٠٢ هـ).

(٧) في هـ «الحجاز» وهو خطأ.

بعد فواته أهم<sup>(١)</sup> [٢] وقد أورد الإمام أحمد في مسنده عن عبد<sup>(٣)</sup> بن حميد حديثاً، ثم قال: قال عبد: قال محمد بن الفضل: سألت يحيى بن معين عن هذا الحديث أول ما جلس إليّ فقال: ثنا به حماد بن سلمة، فقال: لو كان من كتابك، فقلت لأخرج كتابي فقبض على ثوبي ثم قال: أمله عليّ، فإني أخاف أن لا ألقاك قال: فأمليته عليه<sup>(٤)</sup> ثم أخرجت كتابي فقرأته عليه<sup>(٥)</sup>.

واحذر من المبالغة في المبادرة بحيث ترتكب ما لا يجوز فربما يكون ذلك سبباً للحرمان، فقد حكى أن بعضهم<sup>(٦)</sup> وافى البصرة ليسمع من شعبة ويكثر عنه، فصادف المجلس قد انقضى وانصرف شعبة إلى منزله فبادر إلى المجيء إليه فوجد الباب مفتوحاً، فحملة الشره على أن دخل بغير استئذان فرآه جالساً على البالوعة يبول فقال له: السلام عليكم، رجل غريب قدمت من بلد بعيد تحدثني بحديث الرسول ﷺ، فاستعظم شعبة هذا وقال: يا هذا دخلت منزلي بغير إذني وتكلمني وأنا على مثل هذا<sup>(٧)</sup> الحال، تأخر عني حتى أصلح من شأني فلم يفعل<sup>(٨)</sup> واستمر في الإلحاح وشعبة ممسك ذكره بيده ليستبرئ. فلما أكثر قال له: اكتب ثنا منصور ابن المعتمر عن ربعي بن حراش<sup>(٩)</sup> عن أبي مسعود أن النبي ﷺ قال: «إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى: إذا لم تستحي فاصنع ما شئت»<sup>(١٠)</sup> ثم قال:

(١) راجع لذلك «إنباء الغمر» (٤/١٥٠)، و«الضوء اللامع» (١/٢٩٦).

(٢) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٣) في ز «عبد الله».

(٤) كلمة «عليه» ساقطة من ز.

(٥)

(٦) هو عبد الله بن مسلمة القعنبي، وقد أشار إلى هذه الحكاية الذهبية في «سير أعلام النبلاء» (١٠/٢٦٣)، وقال: لا تصح.

(٧) في ز «هذه».

(٨) زاد في ز «ذلك».

(٩) في ز «خراش» وهو تصحيف.

(١٠) البخاري (٦١٢٠)، وأبو داود (٤٧٧٦)، وابن ماجه (٤١٨٣)، وأحمد (٤/١٢١، ١٢٢)،

و(٥/٢٧٣)، وغيرهم.



والله لا أحدثك بغيره ولا حدثت<sup>(١)</sup> قوماً تكون فيهم انتهى .

/ واسلك ما سلكته في بلدك من الابتداء بالأهم فالأهم، ولا تكن كمن رحل ٢٨٢/٣ من<sup>(٢)</sup> الشام إلى مصر فقرأ بها على مسند الوقت العز ابن الفرات<sup>(٣)</sup> الذي انفرد بما لا يشاركه فيه في<sup>(٤)</sup> سائر الآفاق غيره الأدب المفرد للبخاري بإجازته من العز بن جماعة لسماعه من أبيه البدر، مع كون في مسندي القاهرة من سمعه على من سمعه على البدر، بل وكذا في بلده التي رحل منها .

ولا يتشاغل<sup>(٥)</sup> في الغربة إلا بما تحق الرحلة لأجله فشهوة السماع كما قال الخطيب لا تنتهي<sup>(٦)</sup>، والنهمة من الطلب لا تنقضي، والعلم كالبحار المتعذر كيلها والمعادن التي لا ينقطع<sup>(٧)</sup> نيلها، كل ذلك مع مصاحبتك التحري في الضبط فلا تقلد إلا الثقات، (ولا تساهل حملاً) أي: ولا تتساهل في الحمل و<sup>(٨)</sup> السماع بحيث تخل بما عليك في ذلك<sup>(٩)</sup> فالمتساهل مردود كما تقدم في الفصل الثاني عشر من معرفة من تقبل روايته ومن ترد .

[العمل بالأحاديث وتوقير الشيوخ]: (واعمل بما تسمع) ببلدك وغيرها من الأحاديث التي يسوغ العمل بها (في الفضائل) والترغيبات لحديث مرسل قال رجل<sup>(١٠)</sup>: يا رسول الله ما ينفي عني حجة العلم؟ قال: العمل<sup>(١١)</sup>، ولقول مالك

(١) في هـ «لا أحدث»، وفي ز «لا تحدث» .

(٢) في ز «إلى» وهو خطأ .

(٣) هو عبد الرحيم بن محمد بن عبد الرحيم بن علي بن الحسن بن محمد بن عبد العزيز المصري القاهري الحنفي وهو إنسان جيد فاضل مثبت محمود السيرة (٧٥٩ - ٨٥١هـ) «الضوء اللامع» (١٨٦/٤)، وزاد في ز قبل الفرات «عبد» وهو خطأ .

(٤) في ز «من» .

(٥) في هـ «ولا يتشاغل» .

(٦) في هـ «لا ينتهي» .

(٧) في ز «لا تنقطع» .

(٨) زاد في ز «في» .

(٩) «الجامع» للخطيب (٢٤٥/٢)، و«علوم الحديث» ص ٢٢٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٨٧/٣)، و«التدريب» (١٤٤/٢) .

(١٠) زاد في ز «قال» .

(١١) في ز «العلم» وهو خطأ، هذا الأثر أخرجه الخطيب في «اقتضاء العلم» ص ١٦١، وفي =

٢٨٣/٣ ابن مغول في قوله تعالى: / ﴿فَنَبِّدُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾ قال: تركوا العمل به<sup>(١)</sup>، ولقول إبراهيم الحربي<sup>(٢)</sup>: إنه ينبغي للرجل إذا سمع شيئاً في آداب النبي ﷺ أن يتمسك به<sup>(٣)</sup>، ولأن ذلك سبب ثبوته وحفظه ونموه والاحتياج فيه إليه<sup>(٤)</sup>.

قال الشعبي ووكيع: كنا نستعين على حفظ الحديث بالعمل به، زاد وكيع وكنا نستعين في طلبه بالصوم، حكاهما<sup>(٥)</sup> أبو عمر ابن عبد البر في جامع العلم<sup>(٦)</sup>، وروى الجملة الأولى منه خاصة الخطيب في جامعه<sup>(٧)</sup> من طريق وكيع عن إبراهيم ابن إسماعيل بن مجمع<sup>(٨)</sup> بن جارية. ولابن عبد البر عن سفيان الثوري قال: العلم يهتف بالعمل فإن أجاب وإلا ارتحل<sup>(٩)</sup>، ويروى أنه ﷺ قال: «من عمل بما علم أورثه الله علم ما لم يعلم»<sup>(١٠)</sup> وعن أبي الدرداء قال: «من عمل بعشر ما يعلم علمه الله ما يجهل»<sup>(١١)</sup>، وعن ابن مسعود أنه قال: ما عمل أحد بما علمه الله إلا احتاج الناس إلى ما عنده<sup>(١٢)</sup> ورويناه عن عمرو بن قيس الملائي أنه قال: إذا

- = «جامعه» (٨٩/١)، وابن عدي في «الكامل» (١٥٢٦/٤) من طريق عبد الله بن خراش عن العوام بن حوشب عن أبي صادق عن علي بن إرخ، وإسناده ضعيف جداً لضعف عبد الله بن خراش، بل قال ابن عمار: كذاب وكذا هو مرسل كما قال المؤلف؛ لأن أبا صادق لم يسمع من علي كما صرح به كثير من أئمة الفن، «التهذيب» (١٩٨/٥)، و(١٣٠/١٢)، وقد أورده ابن عبد البر في «جامعه» (١١/٢)، والعراقي في «فتح المغيـث» (٨٧/٣).
- (١) «جامع بيان العلم» (١١/٢)، والآية من سورة آل عمران: ١٨٧.
- (٢) في هـ «الخربي» وهو تصحيف.
- (٣) «الجامع» للخطيب (١٤٢/١)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٠٩، و«سير أعلام النبلاء» (٣٥٧/١٣).
- (٤) في ز «إليه فيه».
- (٥) في هـ «حكاها».
- (٦) (١١/٢، ١٢٣).
- (٧) (١٤٣/١)، (٢٥٨/٢ - ٢٥٩)، و«الزهد» لوكيع (٨٦٢/٣)، وكذا في «اقتضاء العلم» ص ٢١١، و«فتح المغيـث» للعراقي (٨٨/٣).
- (٨) سقطت كلمة «ابن مجمع» من ز.
- (٩) «جامع بيان العلم» (١٠/٢). وانظر أيضاً «عيون الأخبار للدينوري» (١٢٥/٢)، و«إحياء العلوم» (٨٥/١)، ونحوه روي عن علي بن أبي طالب وابن المنكدر في «اقتضاء العلم» للخطيب ص ١٧٣.
- (١٠) تقدم تخريجاً.
- (١١) أخرجه الخطيب في «جامعه» (٩٠/١).
- (١٢) «جامع بيان العلم» (١٠/٢).

بلغك شيء من الخبر فاعمل به ولو مرة تكن من أهله<sup>(١)</sup>.

/ وقال النووي في الأذكار<sup>(٢)</sup>: ينبغي لمن بلغه شيء من فضائل الأعمال أن ٢٨٤/٣ يعمل به ولو مرة ليكون من أهله، ولا ينبغي أن يتركه مطلقاً بل يأتي بما تيسر منه لقوله ﷺ: [وإذا أمرتكم بشيء فافعلوا منه ما استطعتم]<sup>(٣)</sup>.

قلت: ويروى في الترغيب في ذلك عن جابر حديث مرفوع لفظه: [من بلغه عن الله عز وجل شيء فيه فضيلة فأخذ به إيماناً به ورجاء ثوابه أعطاه الله ذلك وإن لم يكن كذلك]<sup>(٤)</sup> وله شواهد، وقال أبو عبد الله محمد بن خفيف<sup>(٥)</sup>: ما سمعت شيئاً من سنن رسول الله ﷺ إلا واستعملته حتى الصلاة على أطراف الأصابع وهي صعبة.

وقال الإمام: ما كتبت حديثاً إلا وقد عملت به حتى مر بي في الحديث أن النبي ﷺ احتجم وأعطى أبا طيبة ديناراً فأعطيت الحجام ديناراً حين<sup>(٦)</sup> احتجمت، ويقال اسم أبي طيبة دينار، حكاه ابن عبد البر ولا يصح<sup>(٧)</sup>. وعن أبي عصمة عاصم بن عصام البيهقي قال: بت ليلة عند أحمد، فجاء بالماء فوضعه، فلما

(١) «الجامع» للخطيب (١/١٤٤)، و«الحلية» (٥/١٠٢)، و«علوم الحديث» ص ١٢٣، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٨٨).

(٢) ص ٤.

(٣) البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧) وغيرهما من المحدثين عن أبي هريرة.

(٤) أخرجه ابن عرفة في جزئه (٦٣)، والخطيب في «تاريخه» (٨/٢٥٦)، وخرجه الشيخ الألباني في «الضعيفة» (٤٥١)، وتوسع في ذكر علله وحكم عليه بأنه موضوع وقد سبقه غيره، انظر «المقاصد الحسنة» ص ٤٠٥، و«اللآلي المصنوعة» (١/١١١).

(٥) هو الشيخ الإمام العارف الفقيه القدوة ذو الفنون أبو عبد الله، محمد بن خفيف (مكبراً) بن اسكفشار الضبي الفارسي الشيرازي شيخ الصوفية، توفي (٣٧١هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٦/٣٤٣)، وراجع لقوله «الطبقات الكبرى» للسبكي (٣/١٥١).

(٦) في هـ «حتى».

(٧) «الجامع» للخطيب (١/١٤٤)، و«سير أعلام النبلاء» (١١/٢١٣، ٢٩٦)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٨٨)، و«الاستيعاب» (٤/١٧٠٠)، و«الإصابة» (٤/١١٤)، وأما الحديث بهذا اللفظ فقد أخرجه الطبراني في «معجمه الأوسط» كما في «المجمع» (٤/٩٤)، وفيه القاسم بن سعيد بن المسيب بن الشريك، قال الهيثمي: لم أجد من ترجمه وبقيه رجاله ثقات. وقد أخرجه ابن أبي شيبه في «مصنفه» (١٠٣١) مرسلًا عن عكرمة، وأما بدون لفظ الدينار فقد أخرجه أصحاب الصحاح والسنن.

أصبح نظر إلى الماء فإذا هو كما كان، فقال: سبحان الله رجل يطلب العلم لا يكون له ورد بالليل<sup>(١)</sup>.

٢٨٥/٣ / وقال أحمد أيضًا<sup>(٢)</sup> في قصة: صاحب الحديث عندنا من يستعمل الحديث<sup>(٣)</sup> وعن الثوري قال: إن استطعت أن لا تحك رأسك إلا<sup>(٤)</sup> بأثر فافعل<sup>(٥)</sup>، وصلى رجل ممن يكتب الحديث بجنب ابن مهدي فلم يرفع يديه فلما سلم قال له: ألم تكتب عن ابن عيينة<sup>(٦)</sup> حديث الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي ﷺ كان يرفع يديه في كل تكبيرة؟ قال: نعم، قال: فماذا تقول لربك إذا لقيك في تركك لهذا وعدم استعماله؟ وعن<sup>(٧)</sup> أبي جعفر أحمد بن حمدان بن علي النيسابوري قال: كنت في مجلس أبي عبد الله المروزي فلما حضرت الظهر وأذن أبو عبد الله خرجت من المسجد فقال لي: يا أبا جعفر إلى أين؟ قلت: أتطهر للصلاة، كان ظني بك غير هذا، يدخل عليك وقت الصلاة وأنت على غير طهارة<sup>(٨)</sup>.

وعن أبي عمرو محمد بن جعفر بن حمدان قال: صلى بنا أبو عثمان سعيد بن إسماعيل ليلة بمسجده<sup>(٩)</sup> وعليه إزار ورداء، فقلت لأبي: يا أبة<sup>(١٠)</sup> أهو محرم؟ فقال: لا ولكنه يسمع مني المستخرج الذي خرجته، فإذا مرت به سنة لم يكن استعمالها فيما مضى أحب أن يستعملها في يومه وليلته وإنه سمع في<sup>(١١)</sup> جملة ما قرئ علي أن النبي ﷺ صلى في إزار ورداء فأحب أن يستعمل هذه السنة قبل أن

(١) «الجامع» للخطيب (١/١٤٣)، و«المدخل» لليهقي ص ٣٣٠، و«سير أعلام النبلاء» (١١/٢٩٨)، و«مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي ص ١٩٩.

(٢) كلمة «أيضاً» ساقطة من هـ.

(٣) «الجامع» للخطيب (١/١٤٤)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ١١٠.

(٤) في ز و هـ «أن لا» وهو خطأ.

(٥) «الجامع» للخطيب (١/١٤٢)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٠٩.

(٦) في ز «أبي عيينة» وهو خطأ.

(٧)

(٨) «الجامع» للخطيب (١/١٤٣).

(٩) في هـ «لمسجده».

(١٠) في هـ «يا ابتاهو»، وهو خطأ.

(١١) في هـ «من».

يصبح<sup>(١)</sup>.

وعن بشر بن الحارث أنه قال: يا أصحاب الحديث أتؤدون زكاة الحديث؟ فقيل له: يا أبا نصر وللحديث زكاة؟ قال: نعم إذا سمعتم الحديث فما كان فيه من عمل أو صلاة أو/ تسبيح استعملتموه<sup>(٢)</sup>. وفي لفظ عنه رويناه بعلو في جزء ٢٨٦/٣ الحسن بن عبد الملك أنه لما قيل له: كيف تؤدي<sup>(٣)</sup> زكاته؟ قال: اعملوا من كل مائتي حديث بخمسة أحاديث<sup>(٤)</sup>.

ورويناه عن أبي قلابة؟ قال: إذا أحدث الله لك علماً فأحدث له عبادة، ولا تكن إنما همك أن تحدث به الناس<sup>(٥)</sup>.

وأشدنا غير واحد عن ابن الناظم أنه<sup>(٦)</sup> أنشدهم لنفسه:

اعمل بما تسمع عن خير<sup>(٧)</sup> الورى بادر إليه لا تكن مقصراً<sup>(٨)</sup>  
إن لم تطق كلا فبالبعض اعملن<sup>(٩)</sup> ولو<sup>(١٠)</sup> بربع العشر لا محتقراً  
وذاك في فضائل فواجب لا تتركه تعلق حظاً أخسراً

وعن الحسن البصري قال: كان الرجل يطلب العلم فلا يلبث أن يرى ذلك في تخشعه وهديه ولسانه وبصره ويده<sup>(١١)</sup>، وما تقدم عن الإمام أحمد هو المشهور

(١) «الجامع» للخطيب (١/١٤٥)، و«سير أعلام النبلاء» (١٤/٦٣).

(٢) «الجامع» للخطيب (١/١٤٥)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص (١١٠).

(٣) في هـ «تؤدي».

(٤) «الحلية» (٨/٣٣٧)، و«تاريخ بغداد» (٧/٦٩)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ١١٠، و«علوم

الحديث» ص ٢٢٣، و«وفيات الأعيان» (١/٢٧٥).

(٥) «المعرفة والتاريخ» (٢/٦٦)، و«المدخل» للبيهقي ص ٣٢٩، و«اقتضاء العلم» ص ١٧٢،

و«جامع بيان العلم» (٢/١٠).

(٦) زاد في ز «قد».

(٧) في هـ «خير».

(٨) في هـ «مقتصراً».

(٩) في هـ «اعملاً».

(١٠) في هـ «ولاً».

(١١) «الزهد» لابن المبارك ص ٢٦ - ٢٧، و«الزهد» لأحمد ص ٢٦١، و«سنن الدارمي» (١/٨٩)،

و«المدخل» للبيهقي ص ٣٢١، و«أخلاق العلماء» لأبي بكر الآجري ص ٧١، و«جامع بيان

العلم» (١/٦٠، ١٢٧).

لكن قد<sup>(١)</sup> روى أبو الفضل السليماني في كتاب الحث على طلب الحديث من طريق عبد الله بن / عبد الوهاب الخوارزمي<sup>(٢)</sup> قال: سألت أحمد، قلت: إنما نطلب هذا<sup>(٣)</sup> الحديث ولنسنا نعمل به، قال: وأي عمل أفضل من طلب العلم؟ وكذا روي نحوه أنه قيل لبعضهم إلى متى تكتب الحديث أفلا تعمل؟ فقال<sup>(٤)</sup>: والكتابة من العمل.

(والشيخ) بالنصب من باب الاشتغال (بجمله)<sup>(٥)</sup> أي: عظمه واحترمه ووقره لقول طاؤس: من السنة أن يوقر العالم<sup>(٦)</sup>، بل لقوله ﷺ: «ليس منا من لم يوقر كبيرنا»<sup>(٧)</sup>، ولا شك أنه بمنزلة الوالد وأعظم، وإجلاله من إجلال العلم وإنما الناس بشيوخهم<sup>(٨)</sup> فإذا ذهب الشيوخ فمع من العيش؟ وقد مكث ابن عباس سنتين<sup>(٩)</sup> يهاب سؤال عمر رضي الله عنه عن مسألة<sup>(١٠)</sup>، وكذا قال سعيد بن المسيب، قلت لسعد بن مالك رضي الله عنه: إني أريد أن أسألك عن شيء وإني أهابك<sup>(١١)</sup>، وقال أيوب السختياني: كان الرجل يجلس إلى الحسن البصري ثلاث سنين فلا يسأله عن شيء هيبة له<sup>(١٢)</sup>. وقال عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي: ما كان إنسان

(١) كلمة «قد» ساقطة من هـ.

(٢) قال أبو نعيم: في حديثه نكارة «تاريخ أصبهان» (٥٢/٢)، و«لسان الميزان» (٣/٣١٣).

(٣) كلمة «هذا» ساقطة من هـ.

(٤) في ز «قال».

(٥) في هـ «بجمله» وهو خطأ.

(٦) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠١٣٣)، والبيهقي في «المدخل» (٦٦٤)، والخطيب في

«الفيقيه والمتفقه» (١٧٩/٢)، وابن عبد البر في «جامعة» (١٩/١).

(٧) أخرجه الخطيب في «جامعه» (١٨٢/١)، والترمذي (١٩٢١)، وأحمد (٢٥٧/١)، و(٢٠٧/٢)،

وانظر أيضاً «المدخل» للبيهقي ص ٣٨٢ - ٣٨٣ نحوه .

(٨) في هـ «لشيوخهم».

(٩) زاد في ز «بل سنة».

(١٠) انظر «مسند أحمد» (٤٨/١)، و«جامع بيان العلم» (١١١/١ - ١١٢)، ولكن جاء في «صحيح

البخاري» (٨/٦٥٧)، و«صحيح مسلم» (١١٠٨/٢)، و«الفيقيه والمتفقه» للخطيب (٩٩/٢)

«سنة».

(١١) «جامع بيان العلم» (١١٢/١)، و«مسند أحمد» (١٧٣/١).

(١٢) «الجامع» للخطيب (١٨٤/١).

يجترئ أن يسأل سعيد بن المسيب عن شيء حتى يستأذنه<sup>(١)</sup> كما يستأذن<sup>(٢)</sup> الأمير، وقال مغيرة بن مقسم الضبي: / كنا نهاب إبراهيم النخعي كما يهاب<sup>(٣)</sup> ٢٨٨/٣ الأمير، وقال ابن سيرين: رأيت ابن أبي ليلي وأصحابه يعظمونه ويسودونه ويشرفونه مثل الأمير<sup>(٤)</sup>، وقال أبو عاصم: كنا عند ابن عون وهو يحدث فمر بنا إبراهيم بن عبد الله بن حسن في موكبه وهو إذ ذاك يدعى إمامًا بعد قتل أخيه محمد، فما جسر أحد أن يلتفت للنظر إليه فضلًا عن أن يقوم<sup>(٥)</sup> هيبة لابن عون<sup>(٦)</sup>، ويحكى<sup>(٧)</sup> أن البساطي العلامة<sup>(٨)</sup> لم ينقطع عن المجيء لشيخه في يوم اجتياز السلطان دون رفقائه فإنهم تركوا الدرس لأجل التفرج عليه فأبعدهم الشيخ تأديبًا وقربه. وكذا كان بعض<sup>(٩)</sup> مشايخ العجم ممن لقيته يؤدب الطالب إذا انقطع عن الحضور في يومه المعتاد<sup>(١٠)</sup> بترك إقرائه في اليوم الذي يليه.

وقال إسحاق الشهيدى: كنت أرى يحيى القطان يصلي العصر ثم يستند إلى أصل منارة المسجد فيقف بين يديه أحمد بن حنبل وابن معين وابن المديني والشاذكوني والفلاس على أرجلهم يسألون عن الحديث إلى أن تحين صلاة المغرب لا يقول لواحد منهم: اجلس، ولا يجلسون هيبة له وإعظامًا<sup>(١١)</sup>، وعن

(١) في هـ «يستأذن».

(٢) في هـ «استأذن» انظر لقول الأسلمي «الجامع» للخطيب (١/١٨٤).

(٣) في هـ «نهاب» وراجع لقوله «المعرفة والتاريخ» (٢/٦٠٤)، و«طبقات ابن سعد» (٦/٢٧١)، و«سنن الدارمي» (١/٩٢)، و«الجامع» للخطيب (١/١٨٤)، و«المدخل» للبيهقي ص ٣٧٨.

(٤) «الجامع» للخطيب (١/١٨٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٤/٢٦٣).

(٥) في ز «تقوم».

(٦) «الجامع» للخطيب (١/١٨٥).

(٧) في هـ «ونحوه».

(٨) هو محمد بن أحمد بن عثمان بن نعيم، الشمس أبو عبد الله البساطي القاهري المالكي (٧٦٠ - ٨٤٢هـ)، «الضوء اللامع» (٧/٦ - ٧)، و«إنباء الغمر» (٩/٨٢).

(٩) في هـ «بعد».

(١٠) في هـ «الميعاد».

(١١) «الجامع» للخطيب (١/١٨٥)، و«مناقب الإمام أحمد» ص ٥٧، و«الترخيص بالقيام» للنووي

البخاري قال: ما رأيت أحداً أوقر للمحدثين من ابن معين<sup>(١)</sup>.  
ومما قيل في مالك<sup>(٢)</sup>:

٢٨٩/٣ / يدع الجواب<sup>(٣)</sup> فلا يراجع هبة والسائلون نواكس الأذقان

نور الوقار وعز سلطان التقى فهو المهيب وليس ذا سلطان<sup>(٤)</sup>

وعن شعبة قال: ما كتبت عن أحد<sup>(٥)</sup> حديثاً إلا وكنت له عبداً ما حيى<sup>(٦)</sup>، وفي

لفظ: ما سمعت من أحد إلا واختلفت إليه أكثر من عدد ما سمعت<sup>(٧)</sup>، وقال ابن

المنكدر: ما كنا نسمي راوي الحديث والحكمة إلا العالم<sup>(٨)</sup>.

واستشره في أمور كلها وكيفية ما تعتمده من اشتغالك وما تشتغل فيه إذا كان

عارفاً بذلك، واحذر من معارضته وما يدعو إلى الرفعة عليه ورد قوله، فما انتفع

من فعل ذلك. واعتقد كماله فذلك أعظم سبب لانتفاعك به. وقد كان بعض

السلف إذا ذهب إلى شيخه يقول: اللهم أخف عيب شيخي عني ولا تذهب بركة

علمه مني<sup>(٩)</sup> وسيده، وقم له إذا قدم عليك، وأقض حوائجه كلها جليلها

وحقيرها، وخذ بركابه، وقبل يده ووقر مجلسه، واحتمل غضبه، واصبر على

جفائه وارفق به (ولا تناقل عليه تطويلاً) أي: ولا تتناقل بالتطويل (بحيث يضجر)

أي: يقلق منه ويمل من الجلوس بل تحر ما يرضيه، فالإضجار كما قال الخطيب

(١) «الجامع» للخطيب (١/١٨٣).

(٢) زاد في ز «كَمَلْتَهُ» وفي ه «تَمَيَّنْتَهُ».

(٣) في ز «الكلام».

(٤) «الجامع» للخطيب (١/١٨٥)، وانظر أيضاً «الحلية» (٦/٣١٨ - ٣١٩)، و«عيون الأخبار» (١/

٢٩٤)، (٢/١٣٦)، و«ترتيب المدارك» (١/١٦٧، ٢٤٦)، و«الديباج المذهب» (١/١١٤)،

و«العقد الفريد» (٢/٧٥)، و«الانتقاء» ص ٤٥، و«المدخل» لليهقي ص ٣٨٨، و«الحيوان»

للجاحظ (٣/٤٩٠)، و«المحدث الفاصل» ص ٢٤٧ - ٢٤٨، و«جامع بيان العلم» (١/١٨٢).

(٥) في ه «أحمد» وهو خطأ.

(٦) في ه «جي» وهو خطأ، انظر «الحلية» (٧/١٥٤)، و«سير أعلام النبلاء» (٧/٢٠٨)، و«الجامع»

للخطيب (١/١٩١)، و«جامع بيان العلم» (١/١٢٧).

(٧) «الحلية» (٧/١٤٨)، و«الجامع» للخطيب (١/١٩١).

(٨) «الجامع» للخطيب (١/١٨٣)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٣٧.

(٩) «تذكرة السامع والمتكلم» ص ٨٨.



يغير الأفهام ويفسد الأخلاق ويحيل الطباع. ثم ساق عن هشيم قال: كان إسماعيل بن أبي خالد من أحسن الناس خلقًا فلم يزالوا به حتى ساء خلقه، وأورد قبل ذلك ألفاظًا صدرت من غير واحد من المحدثين في حق من أضجرهم/ من ٢٩٠/٣ الطلاب كقول أبي الزاهرية<sup>(١)</sup> يخاطبهم: ما رأيت أعجب منكم، تأتون بدون دعوة، وتزورون من غير شوق ومحبة، وتملون بالمجالسة، وتبرمون بطول المسألة، وسأل رجل ابن سيرين حين أراد أن يقوم عن حديث، فقال له: إنك أن كلفتني مالم أطق، ساءك<sup>(٢)</sup> ما سرك مني من خلق.

وقال إسماعيل بن موسى بن بنت السدي: دخلنا ونحن جماعة من الكوفيين على مالك فحدثنا سبعة أحاديث، فاستزدناه، فقال: من كان له دين فليصرف، فانصرفوا إلا جماعة أنا منهم، فقال: من كان له حياء فليصرف، فانصرفوا إلا جماعة أنا منهم، فقال: من كانت له مروءة فليصرف، فانصرفوا إلا جماعة أنا منهم، فعند ذلك قال: يا غلمان! أقفاهم<sup>(٣)</sup> فإنه لا بقيا على قوم لا دين لهم ولا حياء ولا مروءة<sup>(٤)</sup>، ويخشى كما قال ابن الصلاح على فاعل ذلك أن يحرم الانتفاع<sup>(٥)</sup> كما وقع للشريف زيرك<sup>(٦)</sup> أحد أصحاب الناظم حين قرأ العمدة على الشهاب أحمد بن عبد الرحمن المرادوي<sup>(٧)</sup> في حال كبره وعجزه عن الإسماع<sup>(٨)</sup> إلا اليسير بالملاطفة، وأطال عليه بحيث أضجره فدعا عليه بقوله: لا أحيك الله

- (١) هو حدير بن كريب الحمصي، إمام مشهور من علماء الشام وثقه يحيى بن معين وغيره، واختلف في عام وفاته، انظر «طبقات ابن سعد» (٤٥٠/٧)، و«التهذيب» (٢١٨/٢).
- (٢) في هـ «مساك» وهو خطأ.
- (٣) أقفاهم، جمع قفا، منصوب بفعل محذوف أي عليكم أقفاهم، وهذا التوجيه عندي أقرب مما ذهب إليه محقق «الجامع» للخطيب.
- (٤) «الجامع» للخطيب (٢١٥/١ - ٢٢١)، وانظر أيضًا «الفييه والمفتقه» (١٥٢/٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٨٨/٣).
- (٥) «علوم الحديث» ص ٢٢٤.
- (٦) في هـ «زيدك».
- (٧) توفي (٧٥٨هـ) راجع لترجمته «الوفيات» للسلامي (٢٠٣/٢)، و«ذيل العبر» للحسيني (١٧٥/٤)، و«شذرات الذهب» (١٨٥/٦)، وفي هـ «المرادي» وهو خطأ.
- (٨) في هـ «سماع».

أن ترويه عني أو نحو ذلك، فاستجيب دعاؤه ومات الشريف عن قرب<sup>(١)</sup>،  
لاسيما والمجلس إذا طال كان للشيطان فيه نصيب كما قدمته مع شيء مما يلائمه  
في الباب قبله.

٢٩١/٣ /وينبغي أن تكون<sup>(٢)</sup> للشيخ علامة يتنبه بها الطالب للفراغ، كما جاء عن  
الأعمش أن إبراهيم النخعي كان إذا أراد أن يقطع الحديث مس أنفه فلا يطعم أحد  
أن يسأله عن شيء. وكان الحسن البصري يقول: اللهم لك الشكر<sup>(٣)</sup>، ولا  
تستعمل ما قاله بعض الشعراء:

أغث<sup>(٤)</sup> الشيخ بالسؤال تجده سلسا يلتقيك بالراحتين

وإذا لم تصح صياح الشكالي رح<sup>(٥)</sup> عنه وأنت صفر اليدين<sup>(٦)</sup>

[الكبر والحياء في طلب العلم]: (ولا تكن) أيها الطالب (يمنعك التكبر أو  
الحيا) بالقصر (عن طلب) لما يفتقر<sup>(٧)</sup> إليه من الحديث والعلم. فقد<sup>(٨)</sup> قال  
مجاهد كما علقه البخاري في صحيحه<sup>(٩)</sup> عنه: لا ينال العلم مستحيي، بإسكان  
الحاء، ولا متكبر، وأراد بذلك تحريض المتعلمين على ترك العجز والتكبر لما  
يؤثر كل منهما من النقص في التعلم، وروينا في المجالسة للدينوري<sup>(١٠)</sup> عن

(١) راجع لذلك «فتح المغني» للعراقي (٣/ ٨٨ - ٨٩).

(٢) في هـ «يكون».

(٣) انظر «المحدث الفاصل» ص ٥٨٧، و«الجامع» للخطيب (١/ ٤١٥)، و«أدب الإملاء والاستملاء»  
ص ٧٤.

(٤) في هامش الأصل «الاغثا» هو الإلحاح، وفي هـ «أغث» وفي «الاقتراح» «أعنت».

(٥) في هـ «رجت».

(٦) «جامع بيان العلم» (١/ ٩١)، و«الاقتراح» ص ٢٨٢، و«المحدث الفاصل» ص ٣٦١.

(٧) في ز و هـ «تفتقر».

(٨) كلمة «فقد» ساقطة من هـ.

(٩) (١/ ٢٢٨)، وصله أبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٢٨٧)، والبيهقي في «المدخل» ص ٢٨٢،

والخطيب في «الفيح والتمتفه» (٢/ ١٤٤)، والدارمي في «سننه» (١/ ١١٢)، والحافظ ابن حجر

في «تغليق التعليق» (٢/ ٩٣)، وقال في «الفتح»: إسناد أبي نعيم إسناد صحيح على شرط

البخاري.

(١٠) انظر هذا القول في كتابه «عيون الأخبار» (٢/ ٢٣)، و«العقد الفريد» (٢/ ٢٢٧)، و«جامع بيان

العلم» (١/ ٩١).

الحسن أنه قال: من استتر عن طلب العلم بالحياء لبس الجهل سربالاً، فقطعوا سراويل الحياء فإنه من رق وجهه رق علمه. <sup>(١)</sup> ولا ينافي ذلك كون الحياء من الإيمان؛ لأن ذلك هو الشرعي الذي يقع على وجهه/ الإجلال والاحترام للأكابر ٢٩٢/٣ وهو محمود، والذي هنا ليس بشرعي بل هو سبب لترك أمر شرعي فهو مذموم. وروينا عن عمر بن الخطاب وابنه رضي الله عنهما أنهما قالوا: من رق وجهه رق علمه <sup>(٢)</sup>. ويفسره قول بعضهم: من رق وجهه عند السؤال رق علمه عند الرجال <sup>(٣)</sup>. ومنه قول علي <sup>(٤)</sup>: قرنت الهيئة بالخيبة <sup>(٥)</sup>. وعن الأصمعي قال: من لم يحتمل <sup>(٦)</sup> ذل التعليم ساعة بقي في ذل الجهل أبداً <sup>(٧)</sup>. أسنده ابن السمعاني فيمن اسمه إبراهيم من ذيله على تاريخ بغداد ونظمه شيخنا فقال:

عن الأصمعي جاءت إلينا مقالة تجدد بالإحسان في الناس ذكره  
متى يحتمل ذل التعليم ساعة وإلا ففي ذل الجهالة دهره

[الاجتناب عن كتم المسموعات]: (واجتنب) أيها الطالب (كتم السماع) الذي ظفرت به لشيخ معلوم أو كتم شيخ اختصاصت بمعرفته عن لم يطلع على ذلك من إخوانك الطلبة، رجاء الانفراد به عن أضرابك، (فهو) أي: الكتم (لؤم) من فاعله، يقع من جهلة الطلبة الوضعاء كثيراً، ويخاف على مرتكبه عدم الانتفاع به، إذ بركة الحديث إفادته وبنشره ينمي <sup>(٨)</sup> ويعم نفعه، قال مالك: بركة الحديث إفادة

(١) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٢) أما حديث ابن عمر فقد أخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (١١٣/٣)، والبيهقي في «المدخل» ص ٢٨٠، والخطيب في «الفيح والتمتق» (١٤٤/٢)، وأما حديث أبيه عمر فقد أخرجه الدارمي (١١٢/١)، والبيهقي في «المدخل» ص ١٨١، وانظر أيضاً «علوم الحديث» ص ٢٢١.

(٣) «جامع بيان العلم» (٩١/١).

(٤) زاد في هـ «قد».

(٥) «عيون الأخبار» للدينوري (١٢٣/٢)، و«العقد الفريد» (٢٢٦/٢)، و«جامع بيان العلم» (١/٩١).

(٦) في هـ «لم يحمل».

(٧) أخرجه البيهقي في «مدخله» ص ٢٧٨، وأورده ابن عبد البر في «جامعه» (٩٩/١) بدون إسناد.

(٨) في هـ «لنشره نمي».

الناس بعضهم بعضاً<sup>(١)</sup>، وقال ابن المبارك: أول منفعة الحديث أن يفيد بعضكم بعضاً/ وعن الثوري أنه قال: يا معشر الشباب! تعجلوا بركة هذا العلم فإنكم لا تدرون لعلكم لا تبلغون ما تأملون<sup>(٢)</sup> منه، ليفد<sup>(٣)</sup> بعضكم بعضاً<sup>(٤)</sup> ومعلوم أن الدين النصيحة.

بل يروى كما عند الخطيب في جامعه<sup>(٥)</sup> وأبي نعيم في رياضة المتعلمين عن ابن عباس مرفوعاً: «يا إخواني تناصحوا في العلم، ولا يكتم بعضكم بعضاً، فإن خيانة الرجل في علمه كخيانته في ماله<sup>(٦)</sup>، والله سائلكم عنه» وهو عند أبي نعيم في الحلية<sup>(٧)</sup> بلفظ: «إن خيانة في العلم أشد من خيانة في المال» ولهذا قال الخطيب: والذي نستحبه إفادة الحديث لمن لم يسمعه، والدلالة على الشيوخ، والتنبيه على رواياتهم فإن أقل ما في ذلك النصح للطالب والحفظ للمطلوب مع ما يكتسب<sup>(٨)</sup> به من جزيل الأجر وجميل الذكر<sup>(٩)</sup>.

وأغرب ابن مسدي<sup>(١٠)</sup> فحكى عن ابن المفضل أنه كان يختار سماع العالي لنفسه وأن أبا الربيع بن سالم<sup>(١١)</sup> كتب إلى السلفي يطلب منه أن يستجيز له بقايا

(١) أخرجه ابن عدي في «مقدمة الكامل» ص ١٤٩، والبيهقي في «المدخل» ص ٣٥١، وانظر أيضاً «علوم الحديث» ص ٢٢٤.

(٢) في هـ «تؤملون».

(٣) في ز «ليفد».

(٤) راجع لقول ابن المبارك والثوري «الجامع» للخطيب (١٥٠/٢).

(٥) (١٤٩/٢، ١٥٠)، وأخرجه أيضاً الخطيب في «تاريخه» (٤٣/٣)، و(٣٥٦/٦ - ٣٥٧، ٣٨٩).

(٦) في ز «أماله» وهو خطأ.

(٧) (٢٠/٩)، نقول: وأخرجه أيضاً الطبراني في «معجمه الكبير» (١١٧٠١)، وابن الجوزي في

«الموضوعات» (٢٣١/١ - ٢٣٢)، وحكم الشيخ ناصر الدين الألباني على الحديث بالوضع

لأدلة ذكرها في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١٩٩/٢ - ٢٠١).

(٨) في هـ «يكتب».

(٩) «الجامع» للخطيب (١٤٥/٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٨٩/٣).

(١٠) في ز «مشدي» وهو تصحيف، وقد تقدمت ترجمته، وانظر أيضاً «العقد الثمين» (٤٠٣/٢ -

٤١٠).

(١١) هو الإمام العلامة الحافظ المجدد الأديب البليغ، أبو الربيع سليمان بن موسى بن الحميري

الكلاعي البلسني (٥٦٥ - ٦٣٤ هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٣٤/٢٣).

ممن يروي عن أصحاب الخطيب، فكتب إليه بانقراضهم قبل الستمائة، وليس كذلك، فأخبرهم كان في سنة ثلاث عشرة وستمائة، قال: وهكذا رأيت نبلاء أصحابه بمصر وإسكندرية/ يغارون على هذا أشد الغيرة، ما خلا<sup>(١)</sup> الأسعد بن ٢٩٤/٣ مقرب<sup>(٢)</sup> فإنه كان مفيداً، وعندني في هذا توقف كبير، وقد أشرت لرد ما نسبه ابن مسدي إليهما أيضاً مما يشبه هذا في كتابة التسميع.

وكذا اجتنب منع عارية الجزء أو الكتاب المسموع للقراءة فيه أو السماع والكتابة منه، لاسيما حيث لم تتعدد نسخه. فإنها تتأكد<sup>(٣)</sup> لقوله ﷺ: «من كتم علماً يعلمه أجم بلجام من نار»<sup>(٤)</sup> فهو شامل لهذا وهذه العارية غير الماضية في كتابة التسميع، فتلك مضى الكلام فيها مع الحكاية عن كل من إسحاق بن راهويه وابن الصلاح أنه قال: قد رأينا أقوامنا منعوا هذا السماع، فوالله ما أفلحوا ولا أنجحوا، ونحوه قول من تأخر عنه أيضاً: ولقد شاهدنا جماعة كانوا يستأثرون بالسماع ويخفون الشيوخ ويمنعون الأجزاء والكتب عن الطلبة، فحرمهم الله قصدهم وذهبوا ولم ينتفعوا بشيء. وكذا أقول: وكيف لا وقد قال وكيع: أول بركة الحديث إعارة الكتب<sup>(٥)</sup>، اللهم إلا أن يكتم عن من لم يره أهلاً أو يكون ممن لا يقبل الصواب إذا أرشد إليه، ونحو ذلك كما فعله السلف الصالح وقد قال الخطيب: من أداه لجهله فرط التيه<sup>(٦)</sup> والإعجاب، إلى المحامات عن الخطاء والممارسة في الصواب، فهو بذلك الوصف مذموم مأثوم، ومحتجر الفائدة عنه غير مؤنب ولا ملوم.

وساق عن الخليل بن أحمد أنه قال لأبي عبيدة معمر بن المثنى لا تردن<sup>(٧)</sup> على

(١) في ز «معدا».

(٢) هو محدث الإسكندرية المجود أسعد الدين أبو القاسم عبد الرحمان بن مقرب بن عبد الكريم الكندي الإسكندراني المعدل (٥٧٤ - ٦٤٣ هـ) «سير أعلام النبلاء» (٢١٥/٣٣).

(٣) في هـ «يتأكد».

(٤) نظن أن قدمنا تخريج هذا الحديث، وانظر أيضاً «المدخل» للبيهقي مع هامشه ص ٣٤٦ - ٣٤٧.

(٥) في هـ «إعادة الحديث» «الجامع» للخطيب (١/٢٤٠)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٧٥.

(٦) في هـ «النية».

(٧) في هـ «لا ترون» وهو خطأ.

معجب خطأ فيستفيد منك علماً ويتخذك به عدواً<sup>(١)</sup>. وقد قيل فيما يروى عنه  
٢٩٥/٣ / «إن من القول عيالا»<sup>(٢)</sup> هو عرضك كلامك وحديثك على من ليس من  
شأنه ولا يريده<sup>(٣)</sup>.

وإذا أفادك أحد من رفقاتك ونحوهم شيئاً فاعز<sup>(٤)</sup> ذلك إليه، ولا توهم الناس  
أنه من قبل نفسك، فقد قال أبو عبيد القاسم بن سلام فيما روينا في المدخل<sup>(٥)</sup>  
للبيهقي والجامع للخطيب<sup>(٦)</sup>: أن من شكر العلم أن تجلس مع الرجل فتذاكره  
بشيء لا تعرفه فيذكره<sup>(٧)</sup> لك ثم ترويه وتقول: إنه والله ما كان عندي في هذا  
شيء حتى سمعت فلاناً يقول فيه كذا وكذا فتعلمته، فإذا فعلت ذلك فقد شكرت  
العلم. وسأل إنسان يونس بن عبد الأعلى عن معنى قول النبي ﷺ: «أقروا  
الطير»<sup>(٨)</sup> على مكنتها» فقال: إن الله يحب الحق، إن الشافعي كان صاحب ذا،  
سمعت<sup>(٩)</sup> يقول في تفسيره: يقال<sup>(١٠)</sup> وذكره<sup>(١١)</sup>، ولا ينافي ذلك رغبة من شاء الله  
من العلماء في مجرد الإرشاد بالعلم من غير ملاحظة لعزوه إليهم<sup>(١٢)</sup> كالشافعي

- (١) «الجامع» للخطيب (١٥٤/٢)، و«فتح المغنيث» للعراقي (٨٩/٣).  
(٢) أخرجه أبو داود (٤٩٩١)، والبيهقي في «المدخل» (٦١٣)، وإسناده ضعيف كما قال الألباني في  
تعليقه على «المشكاة» (١٣٥٤/٣)، وفي «ضعيف الجامع الصغير» (١٩٣/٢)، ورمز السيوطي  
لضعفه، وقال العراقي: في إسناده من يجهل: «فيض القدير» (٥٢٥/٢).  
(٣) في هامش الأصل قال في «النهاية» (٣٣١/٣): هو عرضك حديثك وكلامك على من لا تريده،  
وليس من شأنه يقال علت الضالة أغيل عيلا إذا لم ترد أي جهة تبغيها، كأنه لم يهتد لمن يطلب  
كلامه فعرضه على من لا يريده.  
(٤) في هامش الأصل «فانسب».  
(٥) ص ٣٩٦.  
(٦) (١٥٤/٢).  
(٧) في هـ «ليذكره».  
(٨) في ز «الطيور».  
(٩) في هـ «سمعة» وهو تحريف.  
(١٠) في هـ «تعال» وهو خطأ.  
(١١) «السنن الكبرى» للبيهقي (٣١١/٩)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (١٧٦/٣)، و«المحدث  
الفاصل» ص ٢٥٩، والحديث أخرجه أحمد (٣٨١/٦)، وأبو داود (٢٨١٨)، والحاكم في  
«مستدرکه» (٢٣٧/٤)، وقال: صحيح، وأقره الذهبي.  
(١٢) زاد في ز «هنا».

حيث قال: وددت أن الناس تعلموا هذا العلم/ ولا ينسب إلي منه شيء<sup>(١)</sup>. ٢٩٦/٣

[الأخذ عن من هو فوقه ودونه ومثله]: (واكتب) حيث لزم ترك التكبر، بالسند عن لقيته (ما تستفيده) أي: الذي تحصل لك به الفائدة من الحديث ونحوه (عاليًا) كان سنده (أو)<sup>(٢)</sup> نازلًا عن<sup>(٣)</sup> شيخك أو رفيقك أو من دونك في الرواية أو الدراية أو السن أو فيهما<sup>(٤)</sup> جميعًا<sup>(٥)</sup>، فالفائدة ضالة المؤمن حيثما وجدها التقطها، بل قال وكيع وسفيان: إنه لا ينبل المحدث حتى يكتب عن من هو فوقه ومثله ودونه<sup>(٦)</sup>، وكان ابن المبارك يكتب عن من دونه، فيقال له، فيقول: لعل الكلمة التي فيها نجاتي لم تقع لي<sup>(٧)</sup>، وهكذا كانت سيرة السلف الصالح، فكم من كبير روى عن صغير كما سيأتي في بابه<sup>(٨)</sup> وأوردت في ترجمة شيخنا من روايته عن جمع من رفقاءه بل وتلامذته جملة.

وفي صحيح مسلم<sup>(٩)</sup> عن ابن عباس قال: كنت أقرئ رجالاً من المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف وكذا كان حكيم بن حزام يقرأ على معاذ بن جبل، وقيل له أتقرأ على هذا الغلام الخزرجي؟ فقال: إنما أهلكنا التكبر.

والأصل في هذا قراءته ﷺ مع عظيم منزلته على أبي بن كعب وقالوا: إنما قرأ

- 
- (١) «مناقب الإمام الشافعي» للرازي ص ٩١، و«الانتفاء» ص ٨٤، و«الحلية» (١١٨/٩ - ١١٩)، و«تهذيب الأسماء» (٥٣/١/١).
- (٢) في بقية المتون والشروح «و».
- (٣) في ز «من».
- (٤) في ه «فيها».
- (٥) زاد في ز «انتهى».
- (٦) انظر «الجامع» للخطيب (٢/٢١٦، ٢١٨)، و«علوم الحديث» ص ٢٢٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٩٠)، و«سير أعلام النبلاء» (٩/١٥٩)، و«الباعث الحثيث» ص ١٥٨، و«تدريب الراوي» (٢/١٤٧).
- (٧) زاد في ز «بعد» راجع لقوله «شرف أصحاب الحديث» ص ٦٨، و«الجامع» للخطيب (٢/٢٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٩٠).
- (٨) زاد في ز «هنا».
- (٩) لا، بل في «صحيح البخاري» (١٢/١٤٤)، (١٣/٣٠٣)، وانظر أيضًا «تحفة الأشراف» (٨/٤٨)، و«جامع الأصول» (٤/٩٠، ٩٦).

عليه مع كونه لم يستذكر منه<sup>(١)</sup> بذلك العرض شيئاً ليتواضع الناس ولا يستنكف  
٢٩٧/٣ الكبير/ أن يأخذ العلم عمن هو دونه مع ما فيه من ترغيب الصغير في الازدياد إذا  
رأى الكبير يأخذ عنه، كما يحكى أن بعضهم سمع<sup>(٢)</sup> صبيّاً في مجلس بعض  
العلماء يذكر شيئاً فطلب القلم وكتبه عنه، فلما فارقه قال: واللّه إني لأعلم به منه  
ولكن أردت أن أذيقه حلاوة رياسة العلم ليعثه على الاستكثار.

ووقف القاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري على جزء من حديث  
أبي الفضل الخزاعي<sup>(٣)</sup> فيه حكايات مليحة مما قرأه أبو سعد السمعاني أحد  
تلامذته بالكوفة على الشريف عمر بن إبراهيم الحسني<sup>(٤)</sup> بإجازته من محمد بن  
علي بن عبد الرحمن العلوي<sup>(٥)</sup> فكتبه بخطه ثم أمره بإسماعه له، فقال له: كيف  
هذا يا سيدي وأنا أفخر بالسماع منك؟ فقال له: ذاك بحالة، قال أبو سعد: فقرأته  
وسمعه القاضي مني مع جماعة وأمر بكتابة اسمه ففعلوا. وكتب هو بخطه أول  
الجزء ثنا أبو سعد السمعاني<sup>(٦)</sup>.

ولا تأنف من تحديثك عمن دونك فقد روينا في الوصية لأبي القاسم بن منده  
من طريق خارجة بن مصعب<sup>(٧)</sup> أنه قال: من سمع حديث من هو دونه فلم يروه  
فهو وراء لا سيما وقد فعله غير واحد. وفي رواية الأكاير عن الأصاغر والآباء عن  
الأبناء والأقران لذلك أمثلة كثيرة.

(١) في ز «عنه».

(٢) في ز «رأى وسمع».

(٣) هو أبو الفضل محمد بن جعفر بن عبد الكريم بن بديل بن ورقاء الخزاعي البديلي المقرئ  
الجزائري، لم يكن بموثوق فيما ينقله، توفي قبل الأربعمئة بقريب «الأنساب» (١١٦/٢) -  
(١١٨).

(٤) هو الشيخ العلامة المقرئ النحوي، أبو البركات عمر بن إبراهيم بن محمد العلوي الزيدي الكوفي  
الحنفي (٤٤٢ - ٥٣٩هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٤٦ / ٢٠)، و«لسان الميزان» (٤ / ٢٨٠ -  
(٢٨١).

(٥) هو الإمام المحدث الثقة العالم الفقيه مسند الكوفة، أبو عبد الله، محمد بن علي بن الحسن بن  
عبد الرحمان العلوي الكوفي، توفي (٤٥٠هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٧ / ٦٣٦ - ٦٣٧).

(٦) «سير أعلام النبلاء» (٢٧/٢٠).

(٧) راجع لترجمته «التهذيب» (٧٦/٣ - ٧٨).



وتوسط جماعة فرووا عنهم مع تغطيتهم بنوع من التدليس بحيث لا يميزهم إلا الحاذق.

[غرض الأخذ الفائدة لا كثرة الشيوخ]: ولتكن الفائدة قصدك (لا كثرة) / ٢٩٨/٣  
 الشيوخ) حال كونها (صيتاً<sup>(١)</sup> عاطلاً) من الفائدة، بحيث تكون<sup>(٢)</sup> كمن حكى عنه الخطيب أنه كان يقول: ضيع ورقة ولا تضيعن شيخاً<sup>(٣)</sup>، وهي الطريقة<sup>(٤)</sup> التي سلكها جل أصحابنا من طلبة شيخنا فضلاً عن دونهم، فإنهم اعتنوا بالتكثير من الشيوخ<sup>(٥)</sup> بحيث يقول الواحد منهم: أخذت عن ستمائة أو نحو ذلك دون التكثير من المسموع حتى إنه يفوت بعض الكتب الستة أصول الإسلام فضلاً عن غيرها هذا مع تصريح شيخنا بأن عكسه أولى<sup>(٦)</sup>.

وقد قال أبو الوليد<sup>(٧)</sup>: كتبت عن قيس بن الربيع ستة آلاف حديث هي أحب إلي من ستة آلاف دينار<sup>(٨)</sup>. وإليه يشير قول ابن الصلاح: وليس بموفق من ضيع شيئاً من وقته في الاستكثار لمجرد الكثرة، وصيتها<sup>(٩)</sup>، على احتمال كلامه أيضاً غير هذا، اللهم<sup>(١٠)</sup> إلا أن يكون قصد المحدث تكثير طرق الحديث وجمع أطرافه فيكثر<sup>(١١)</sup> شيوخه لذلك، فهذا لا بأس به. ومن هنا وصف بالإكثار من الشيوخ خلق من الحفاظ، كالثوري وابن المبارك وأبي داود الطيالسي ويونس بن محمد

(١) في هـ «صيتاً».

(٢) في هـ «يكون».

(٣) «الجامع» للخطيب (٢/٢٢٤).

(٤) في هـ «الطريقة» وهو خطأ.

(٥) في هـ «الشيوخ» وهو خطأ.

(٦) «النزهة» ص ١٤٥، ونص كلامه: ويكون اعتناؤه بتكثير المسموع أكثر من اعتناؤه بتكثير الشيوخ.

(٧) هو هشام بن عبد الملك الإمام الحافظ الناقد شيخ الإسلام أبو الوليد الباهلي الطيالسي (١٣٣ -

٢٢٧هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٠/٣١٤).

(٨) انظر لذلك «تاريخ بغداد» (١٢/٤٥٨)، و«التهذيب» (٨/٣٩٥)، و«سير أعلام النبلاء» (٨/٤٣)،

و«تذكرة الحفاظ» (١/٢٢٧).

(٩) «علوم الحديث» ص ٢٢٥، و«الإرشاد» للنووي (٢/٤٨١)، و«فتح المغيب» للعراقي (٣/٩٠).

(١٠) في هـ «المهم».

(١١) في هـ «فتكثر».

المؤدب<sup>(١)</sup> ومحمد بن يونس الكديمي والبخاري وأبي عبد الله ابن مندة، وكالفاسم بن داود البغدادي قال: كتبت عن ستة آلاف شيخ<sup>(٢)</sup>، وممن زادت ٢٩٩/٣ شيوخه علي/ ألف سوى هؤلاء، أبو زرعة الرازي ويعقوب بن سفيان والطبراني وابن عدي وابن حبان والوليد بن بكر<sup>(٣)</sup> وأبو الفتيان<sup>(٤)</sup> وأبو صالح المؤذن<sup>(٥)</sup> وأبو سعد السمان<sup>(٦)</sup>، كان له ثلاثة آلاف شيخ وست مائة<sup>(٧)</sup>، وابن عساكر وابن السمعاني وابن النجار وابن الحاجب<sup>(٨)</sup> والدمياطي والقطب الحلبي والبرزالي فشيوخه ثلاثة آلاف شيخ منها ألف بالإجازة<sup>(٩)</sup>، وعتيق بن عبد الرحمن العمري المصري<sup>(١٠)</sup>، ذكر أن شيوخه نيفوا عن الألف، والفخر عثمان التوزري<sup>(١١)</sup> بلغت

(١) في الأصل «المؤذن» وهو تحريف.

(٢) «تاريخ بغداد» (٤٤٠/١٢)، و«الجامع» للخطيب (٢٢١/٢ - ٢٢٢)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٩٠/٣ - ٩١).

(٣) في هـ «بكير» وهو خطأ، انظر لشأنه «بغية الملتمس» ص ٤٨٠، و«جذوة المقتبس» ص ٣٦١، و«الصلة» (٦٤٢/٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٦٠/١٧).

(٤) هو الشيخ الإمام الحافظ المكثر الجوال، أبو الفتيان عمر بن عبد الكريم بن سعدويه بن مهمت الدهستاني الرواسي (٤٢٨ - ٥٠٣ هـ) «سير أعلام النبلاء» (٣١٧/١٩ - ٣١٩).

(٥) هو الإمام الحافظ الزاهد المسند محدث خراسان، أبو صالح، أحمد بن عبد الملك بن علي النيسابوري الصوفي المؤذن (٣٨٨ - ٤٧٠ هـ) «سير أعلام النبلاء» (٤١٩/١٨).

(٦) هو إسماعيل بن علي الحافظ، أبو سعد السمان، صدوق ولكنه معتزلي، توفي (٤٤٣ أو ٤٤٥ أو ٤٤٧ هـ) «لسان الميزان» (٤٢٢/١).

(٧) انظر «الجواهر المضيئة» (١٥٦/١ - ١٥٧)، و«تذكرة الحفاظ» (١١٢٢/٣)، و«العبر» (٣/٢٠٩)، و«لسان الميزان» (٤٢٢/١)، قال الذهبي: هذا العدد لشيوخه لا أعتقد وجوده ولا يمكن.

(٨) في هامش الأصل: «ليس هو الأصولي الشهير بل هو آخر اسمه عمر البصري كما سيأتي في المسمين قريباً» وفيه نظر؛ لأن عمر البصري ليس بابن الحاجب بل ابن الحاجب هو عز الدين أبو الفتح عمر بن محمد بن منصور الأميني الدمشقي المتوفى (٦٣٠ هـ) «تذكرة الحفاظ» (٤/١٤٥٥ - ١٤٥٦).

(٩) «فوات الوفيات» (١٩٧/٣)، و«ذيل تذكرة الحفاظ» ص ٢٠، و«الدرر الكامنة» (٢٣٧/٣).

(١٠) انظر لترجمته برنامج ابن جابر الوادي أشي ص ٧٧ - ٧٨، و«الدرر الكامنة» (٤٣٧/٢)، توفي (٧٢٢ هـ).

(١١) هو عثمان بن محمد بن عثمان بن أبي بكر بن محمد بن داود المالكي التوزري (بفتح التاء والزاء) فخر الدين، توفي (٧١٣ هـ).

شيوخه نحو الألف<sup>(١)</sup> والذهبي وابن رافع والعز أبو<sup>(٢)</sup> عمر ابن جماعة ومن لا يحصى كثرة، وكم في جمع طرق الحديث من فائدة أشرت لجملته منها في الباب قبله ولذا قال أبو حاتم الرازي: لو لم نكتب<sup>(٣)</sup> الحديث من ستين وجهاً ما عقلناه وعن ابن معين مثله لكن بلفظ ثلاثين وقال غيرهما: الباب/ إذا لم تجمع طريقه لا ٣٠٠/٣ يوقف على صحة الحديث ولا على<sup>(٤)</sup> سقمه<sup>(٥)</sup>، [٦] وقال ابن دقيق العيد في ثالث أحاديث العمدة من شرحها إذا اجتمعت طرق الحديث يستدل ببعضها إلى بعض، ويجمع بين ما يمكن جمعه ويظهر به المراد]، إلى غير ذلك مما أسلفت شيئاً منه في أواخر المعلل.

[التقميش ثم التفتيش]: (ومن يقل) كأبي حاتم الرازي، وكذا ابن معين فيما قرأته بخط السلفي في جزء له في شرط القراءة على الشيوخ (إذا كتبت قمش)<sup>(٧)</sup> أي: اجمع من ههنا ومن<sup>(٨)</sup> ههنا، ومنه قول مالك في يحيى بن سعيد: قماش، ولذا قال ابن حزم: معناه أنه يجمع القماش وهو الكناسة أي: يروي عن من لا قدر له ولا يستحق (ثم إذا رويته ففتش فليس) هو (من ذا) أي: من الاستكثار العاطل، ولم يبين ما المراد به، وهو محتمل لأن يكون أراد ما رواه السلفي في جزءه المشار إليه قريباً عن ابن صاعد<sup>(٩)</sup> قال: قال لي إبراهيم بن أورمة الأصبهاني<sup>(١٠)</sup>:

(١) «العقد الثمين» (٤٦/٦)، وبرنامج ابن جابر الوادي آشي ص ١٥٧، و«البداية والنهاية» (١٤/٦٩)، و«الدرر الكامنة» (٤٤٩/٢).

(٢) زاد في ز «ابن» وهو خطأ.

(٣) في هـ «يكتب».

(٤) كلمة «على» ساقطة من ز.

(٥) راجع لهذه الأقوال «الجامع» للخطيب (٢/٢١٢)، و«فتح المغيب» للعراقي (٣/٩٠).

(٦) سقط ما بين المعكوفتين من هـ، وراجع لقوله «شرح العمدة» له (١٦/١).

(٧) «الجامع» للخطيب (٢/٢٢٠)، و«تاريخ بغداد» (١/١٤٣)، و«تاريخ يحيى بن معين» (١/٥٥)، و«سير أعلام النبلاء» (١١/٨٥).

(٨) سقطت كلمة «من» من هـ.

(٩) هو يحيى بن محمد بن صاعد بن كاتب، الإمام الحافظ المجود، محدث العراق أبو محمد الهاشمي البغدادي (٢٢٨ - ٣١٨هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٤/٥٠١).

(١٠) هو الإمام الحافظ البار، أبو إسحاق إبراهيم بن أورمة الأصبهاني، توفي (٢٦٦هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٣/١٤٥).

اكتب عن كل إنسان فإذا حدثت فأنت بالخيار. ولذا قال ابن المبارك: حملت عن أربعة آلاف ورويت عن ألف<sup>(١)</sup>، وصرح شيخنا في بعض من يحمل عنه من شيوخه بأنه لا يستيـح الأداء عنه، وإليه أشار الشارح بقوله: وكأنه أراد اكتب الفائدة ممن سمعتها، ولا تؤخر ذلك حتى تنظر<sup>(٢)</sup> فيمن حدثك أهو أهل أن يؤخذ ٣٠١/٣ عنه أم لا، فربما فات ذلك بموت الشيخ/ أو سفره أو سفرك، فإذا كان وقت الرواية عنه أو وقت العمل بالمروري ففتش حينئذ، قال: وقد ترجم عليه الخطيب باب من قال يكتب عن كل أحد، ويحتمل أن يكون أراد استيعاب الكتاب المسموع وترك انتخابه أو استيعاب ما عند الشيخ وقت التحمل، فإذا كان وقت الرواية أو العمل نظر فيه وتأمله<sup>(٣)</sup>، ووقع في كلام ابن مهدي ما يشير إلى الاحتمالين فإنه قال: لا يكون إماماً من حدث عن كل من رأى ولا بكل ما سمع<sup>(٤)</sup>.

[الانتخاب عند الضرورة]: ويشهد للثاني النهي عن الانتخاب لقول<sup>(٥)</sup> ابن الصلاح (والكتاب) أو الجزء بالنصب (تمم) أيها الطالب (سماعه) وكتابته و(لا تنتخبه تندم) فإنك قد تحتاج<sup>(٦)</sup> بعد ذلك إلى رواية شيء منه فلا تجده فيما انتخبته منه وقد قال ابن المبارك: ما انتخب على عالم قط إلا ندمت. وفي لفظ عنه ما جاء من متق<sup>(٧)</sup> خير قط. وعن ابن معين قال: سيندم المنتخب في الحديث حيث لا ينفعه الندم وفي لفظ عنه: صاحب الانتخاب يندم، وصاحب النسخ لا يندم<sup>(٨)</sup>.

(١) انظر «سير أعلام النبلاء» (٢٩٧/٨)، و«تذكرة الحفاظ» (٢٧٦/١).

(٢) في ز «تحمل» وفي هـ «ينظر».

(٣) «فتح المغيـث» للعراقي (٩٠/٣)، و«الجامع» للخطيب (٢٢٠/٢)، و«التدريب» (١٤٨/٢)، و«فتح الباقي» (٢٣٢/٢ - ٢٣٣).

(٤) «الجرح والتعديل» (٣٥/١ - ٣٦)، و«الحلية» (٤/٩)، و«المدخل» للبيهقي ص ٣٧٦، و«المحدث الفاصل» ص ٢٠٦، و«مقدمة الكامل» ص ١٧٥.

(٥) في ز «كقول».

(٦) في هـ «فإنه قد يحتاج».

(٧) في هـ «متقن».

(٨) انظر «الإلماع» ص ٢١٨، و«الجامع» للخطيب (١٥٦/٢، ١٨٧)، و«علوم الحديث» ص ٢٢٥، و«فتح المغيـث» للعراقي (٩١/٣)، و«تاريخ ابن معين» (٥٥/١)، و«سير أعلام النبلاء» (١١/١١).

وقال المجدد الصرخي<sup>(١)</sup> من الحنفية: ما قرمطنا ندمنا [٢] وما انتخبنا ندمنا]. وما لم نقابل ندمنا. وقد أشرت إليه في المقابلة. وقال أبو الزناد: كنا نكتب الحلال والحرام، وكان الزهري يكتب كل ما سمع، فلما احتجج إليه علمت أنه ٣٠٢/٣ أعلم الناس<sup>(٣)</sup>، / ولم يقنع الإمام أحمد بانتخاب كتب غندر كما فعل ابن المدني<sup>(٤)</sup> وغيره بل قال ما أعلم أحدًا نسخ كتبه غيرنا<sup>(٥)</sup>.

(و) لكن (إن يضق حال) كما أشار إليه الخطيب<sup>(٦)</sup> (عن استيعابه) أي: الكتاب أو الجزء لعسر الشيخ أو لكونه أو الطالب واردًا<sup>(٧)</sup> غير مقيم فلا يتسع الوقت له أو لضيق يد الطالب ونحو ذلك. وكذا إن اتسع مسموعه بحيث تكون<sup>(٨)</sup> كتابة الكتب أو الأجزاء كاملة كالتكرار واتفق شيء منها (لعارف) أي: بجودة الانتخاب اجتهد (وأجاد في انتخابه) بنفسه فقد كان الناس على ذلك (أو) اتفق ذلك لمن (قصر) عن معرفة الانتخاب (استعان) في انتخاب ما له فيه غرض (ذا) أي: صاحب (حفظ) ومعرفة (فقد كان من الحفاظ من له) أي: للانتخاب لرفاقه<sup>(٩)</sup> المتميزين فضلًا عن القاصرين (يعد) أي: يهيب<sup>(١٠)</sup> بحيث<sup>(١١)</sup> يوجه<sup>(١١)</sup> إليه ويتصدى لفعله<sup>(١٢)</sup> كأبي زرعة الرازي والنسائي وإبراهيم بن أورمة<sup>(١٣)</sup> وعبيد العجل<sup>(١٤)</sup>

(١) لم نقف على هذه النسبة، نعم وردت السرخي، والسرخي في «الأنساب» و«معجم البلدان» وفي كتب أخرى، وفي هـ «المجدد الصرخي».

(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٣) «جامع بيان العلم» (٧٣/١)، و«الجامع» للخطيب (١٨٨/٢).

(٤) في هـ «المدني».

(٥) راجع لذلك «سير أعلام النبلاء» (٣٠٨/١١).

(٦) «الجامع» للخطيب (١٥٥/٢ - ١٥٧)، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ٢٢٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٩١/٣).

(٧) في ز «وارد» وهو خطأ.

(٨) في هـ «يكون».

(٩) في هـ «لرواته».

(١٠) في ز «حيث».

(١١) في هـ «توجه».

(١٢) في هـ «لفعل».

(١٣) في هـ «أوزمة» وهو خطأ.

(١٤) هو الحافظ الإمام المجدد أبو علي، الحسين بن محمد بن حاكم البغدادي عبيد العجل، توفي =

٣٠٣/٣ / والجعابي<sup>(١)</sup> وعمر بن الحاجب البصري<sup>(٢)</sup> وابن المظفر<sup>(٣)</sup> والدارقطني وابن أبي الفوارس<sup>(٤)</sup> واللالكائي<sup>(٥)</sup> فإنهم كانوا ينتخبون على الشيوخ، والطلبة تسمع وتكتب بانتخابهم، واقضى<sup>(٦)</sup> من بعدهم أثرهم في ذلك إلى الناظم وتلامذته كولده والصلاح الأقفهسي، وشيخنا ثم طلبته<sup>(٧)</sup> كالجمال بن موسى ومستمليه وصاحبنا النجم الهاشمي، وتوسعا في ذلك إلى حد لم ارتضه منهما وإن كنت سلكته والأعمال بالنيات، وإلا فمتى لم يكن عارفاً وتولى ذلك بنفسه أخل كما وقع لابن معين في ابتداء أمره مما حكاه عن نفسه قال: دفع إليّ ابن وهب عن معاوية بن صالح خمسمائة أو ستمائة حديث فانتيقت شرارها لكوني لم يكن لي بها حينئذ معرفة<sup>(٨)</sup> وقد رأيت ما يدل على أن شرط الانتخاب أن يقتصر على ما ليس عنده<sup>(٩)</sup> وعند من ينتخب لهم، فذكر أبو أحمد بن عدي عن أبي العباس ابن عقدة قال: كنا نحضر مع الحسين بن محمد المعروف بعبيد ويلقب أيضًا العجل عند الشيوخ وهو شاب، فينتخب لنا فكان إذا أخذ الكتاب كلمناه فلا يجيبنا حتى يفرغ، فسألناه

= (٢٩٤هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٤ / ٩٠ - ٩١)، و«تاريخ بغداد» (٨ / ٩٣ - ٩٤)، في ز «العجلي» وهو خطأ.

(١) هو الحافظ البارع العلامة قاضي الموصل، أبو بكر محمد بن عمر بن محمد بن سلم التميمي البغدادي الجعابي (٢٨٤ - ٣٥٥ هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٦ / ٨٨ - ٩٢)، و«تاريخ بغداد» (١٣ / ٢٦ - ٣١).

(٢) عمر البصري هو الإمام المحدث أبو حفص عمر بن جعفر بن عبد الله بن أبي السري الوراق (٢٨٠ - ٣٥٧ هـ) أما عمر بن الحاجب فهو أبو الفتح عمر بن محمد بن منصور الأميني الدمشقي المتوفى (٦٣٠ هـ) لا البصري، فاشتبه الأمر على المؤلف، وذلك الأمر واضح جلي، انظر «تذكرة الحفاظ» (٤ / ١٤٥٥)، و«سير أعلام النبلاء» (١٦ / ١٧٢ - ١٧٣).

(٣) هو الشيخ الحافظ الموجود محدث العراق، أبو الحسين محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى بن محمد البغدادي (٢٨٦ - ٣٧٩ هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٦ / ٤١٨).

(٤) هو الحافظ الموجود أبو الفتح محمد بن أحمد بن محمد بن فارس البغدادي (٣٣٨ - ٤١٢ هـ) «تذكرة الحفاظ» (٣ / ١٠٥٣).

(٥) هو الإمام الحافظ المفتي أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي الشافعي اللالكائي المتوفى (٤١٨ هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٧ / ٤١٩).

(٦) في هـ «افتقى».

(٧) في هـ «طلبة».

(٨) «الجامع» للخطيب (٢ / ٥٦).

(٩) في هـ «عندهم».

عن ذلك فقال: إنه إذا مر حديث الصحابي أحجاج أنفكر/ في مسند ذلك الصحابي ٣/٣٠٤ هل الحديث فيه أم لا، فلو أجبتكم خشيت أن أزل، فتقولون<sup>(١)</sup> لي: لم انتخب هذا، وقد حدثنا به فلان<sup>(٢)</sup>.

(وعلموا) أي: من انتخب من الأئمة (في الأصل) المنتخب منه ما انتخبوه لأجل تيسر معارضة ما كتبه به، أو لإمسك الشيخ أصله بيده أو للتحديث منه أو لكتابة<sup>(٣)</sup> فرع آخر منه حيث فقد الأول، واختلف اختيارهم في كفيته<sup>(٤)</sup> لكونه لا حجر فيه فعلموا (إما خطأ) بالحمرة، ثم منهم من يجعله عريضاً في الحاشية اليسرى كالدارقطني أو صغيراً في أول إسناد الحديث كاللالكائي<sup>(٥)</sup> (أو) علموا بصورة (همزتين) يحبر في الحاشية اليمنى كأبي الفضل علي بن الحسن الفلكي (أو بصاد) ممدودة بحبر في الحاشية أيضاً كأبي الحسن علي بن أحمد النعمي (أو بطاء) مهملة ممدودة كذلك<sup>(٦)</sup> كأبي<sup>(٧)</sup> محمد الخلال أو بحائين إحداهما إلى جنب الأخرى كذلك كمحمد بن طلحة النعالي أو بجيم في الحاشية اليمنى كالجماعة<sup>(٨)</sup> أو غير ذلك<sup>(٩)</sup>.

[الاقتصار على سماع الحديث دون فهمه]: (ولا تكن) أيها الطالب (مقتصرًا أن تسمعاً)<sup>(١٠)</sup> الحديث ونحوه (وكتبه) بالنصب عطفًا على محل أن المصدرية على نزاع الخافض أي: لا تقتصر على سماع الحديث وكتبه<sup>(١١)</sup> (من دون<sup>(١٢)</sup> فهم) لما

(١) في هـ «فيقولون».

(٢) «تاريخ بغداد» (٨/٩٤)، و«المنتظم» (٦/٦١ - ٦٢)، و«سير أعلام النبلاء» (١٤/٩٠).

(٣) في هـ «كتابة».

(٤) في هـ «كفيته في» وهو خطأ.

(٥) في هـ «كما للالكائي».

(٦) في هامش الأصل «أي بحبر في الحاشية».

(٧) سقطت كلمة «أبي» من ز.

(٨) في هامش الأصل «أي الجمهور».

(٩) انظر لذلك «الجامع» للخطيب (٢/١٥٨ - ١٥٩)، و«علوم الحديث» ص ٢٢٥ - ٢٢٦، و«فتح

المغيث» للعراقي (٣/٩٢).

(١٠) زاد في ز «أي».

(١١) زاد في ز «وكذا في حفظه».

(١٢) زاد في ز «معرفة و».

٣٠٥/٣ في سنده/ ومتمه<sup>(١)</sup> (نفعًا) أي: نافع<sup>(٢)</sup>، فتكون - كما قال ابن الصلاح - قد أتعبت نفسك من غير أن تظفر بطائل ولا تحصل بذلك في عداد أهل الحديث الأمائل، بل لم تزد على<sup>(٣)</sup> أن صرت من المشبهين المنقوصين المتحلين بما هم منه عاطلون<sup>(٤)</sup>، وما أحسن قول غيرهم<sup>(٥)</sup>:

إن الذي يروي ولكنه يجهل ما يروي وما يكتب  
كصخرة تنبع أمواها<sup>(٦)</sup> تسقي الأراضي وهي لا تشرب

وقد قال أبو عاصم النبيل: الرياسة في الحديث بلا دراية رياسة نزلة<sup>(٧)</sup>: قال الخطيب: هي اجتماع الطلبة على الراوي للسمع عند علو سنه يعني: فإن سنه لا يعلو ولا تقع<sup>(٨)</sup> الحاجة إليه غالبًا إلا حين تقدمه في السن، قال: فإذا تميز الطالب بفهم الحديث ومعرفته تعجل بركة ذلك في شبيهه، قال: ولو لم يكن في الاختصار على سماع الحديث وتجليده<sup>(٩)</sup> الصحف دون التمييز بمعرفة صحيحه من فاسده، والوقوف على اختلاف وجوهه، والتصرف في أنواع علومه إلا تلقيب المعتزلة القدرية من سلك تلك الطريقة بالحشوية<sup>(١٠)</sup> يعني بإسكان المعجمة وفتحها، فالأول على أنهم من حشو الطلبة فلا ينتفع بهم، والثاني على أنهم كانوا يحشون في ٣٠٦/٣ حاشية حلقة الحسن البصري لوجب<sup>(١١)</sup> / على الطالب الأئفة لنفسه ودفع<sup>(١٢)</sup> ذلك

(١) زاد في ز «من العلل والإحكام».

(٢) زاد في ز «ليخرج أنه من الزيادات القيمة من غير ملاحظة للقواعد والضوابط».

(٣) كلمة «على» ساقطة من ز و هـ.

(٤) «علوم الحديث» ص ٢٢٦، و«الإرشاد» للنووي (٤١٣/٢).

(٥) أي أبو حيان الأندلسي، انظر «نفع الطيب» (٥٣٦/٢).

(٦) في ز «أفواها».

(٧) أخرجه الراهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٢٥٣، والخطيب في «جامعه» (١٨١/٢) -

(١٨٢)، و«فتح المغيب» للعراقي (٩٢/٣).

(٨) في هـ «أو يقع» وفي ز «وتقع».

(٩) في ز «تجليده».

(١٠) في هـ «الحشوية» وهو خطأ.

(١١) في ز «فوجب» وفي هـ «ليوجب».

(١٢) في هـ «رفع».



عنه وعن أبناء جنسه<sup>(١)</sup> - انتهى.

ويروى كما لأبي نعيم في تاريخ أصبهان<sup>(٢)</sup> من حديث علي بن موسى عن أبيه عن جده عن آبائه مرفوعاً: «كونوا دراة ولا تكونوا رواة، حديث تعرفون فقهه خير من ألف تروونه» وأخرجه أبو نعيم في الحلية<sup>(٣)</sup> عن ابن مسعود رفعه أيضاً بلفظ «كونوا للعلم رعاة» وكذا أخرجه غيره عن ابن عباس<sup>(٤)</sup>. ولله در الأديب الفاضل فارس بن الحسين حيث قال فيما روينا من طريقه:

يا طالب العلم الذي	ذهبت بمدته الرواية
كن في الرواية ذا العناية	بالرواية والدراية
وارو القليل وراعه	فالعلم ليس له نهاية <sup>(٥)</sup>

وقال الحافظ أبو القاسم ابن عساکر فيما روينا عنه:

واظب على جمع الحديث وكتبه	واجهد <sup>(٦)</sup> على تصحيحه في كتبه
واسمعه من أربابه نقلاً كما	سمعوه من أشياخهم تسعد به
واعرف ثقات رواته من غيرهم	كيما <sup>(٧)</sup> تميز صدقه من كذبه
[ <sup>(٨)</sup> فهو المفسر للكتاب وإنما	نطق النبي لنا به عن ربه]
/وتفهم الأخبار تعرف <sup>(٩)</sup> حله	من حرمة مع فرضه من ندبه
وهو المبين للعباد بشرحه	سير النبي المصطفى مع صحبه

٣٠٧/٣

(١) «الجامع» للخطيب (٢/١٨٠ - ١٨١)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٩٢).

(٢) (١/١٣٨)، وأخرجه أيضاً الخطيب في «الفيہ والمتفقه» (٢/٨٠).

(٣) إليه أشار السيوطي في «الجامع الصغير» (٤/١٦١)، والبرهان فوري في «كنز العمال» (١٠/٢٤٩)، وقال الألباني: موضوع، الضعيفة (٢٢٧٠)، وقد أورده ابن عبد البر في «جامع بيان

العلم» (٢/٧)، موقوفاً على ابن مسعود.

(٤) إليه أشار الديلمي في «الفرردوس» (٣/٢٤١).

(٥) «علوم الحديث» ص ٢٢٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٩٣).

(٦) في هـ «واجهه».

(٧) في هـ «فيما» وهو خطأ.

(٨) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٩) في هـ «تعلم».

وتتبع العالي الصحيح فإنه قرب إلى الرحمن تحظ بقبره  
وتجنب التصحيف فيه فرما أدى إلى تحريفه بل قلبه  
واترك مقالة من لحاك بجهله عن كتبه أو بدعة في قلبه  
فكفى المحدث رفعة أن يرتضى ويعد من أهل الحديث وحزبه<sup>(١)</sup>

\* \* \*

٧٢٥- وقرأ كتابًا في علوم الأثر  
٧٢٦- وبالصحيحين إبدآن ثم السنن  
٧٢٧- بما اقتضته حاجة من مسند  
٧٢٨- وعِلل، وخيرها لأحمدًا  
٧٢٩- من خيرها الكبير للجعفي  
٧٣٠- وكُتِبَ المؤلف المشهور  
٧٣١- واحفظه بالتدريج ثم ذاكز  
٧٣٢- إذا تأهلت إلى التأليف  
٧٣٣- طريقتان: جمعه أبوابًا  
٧٣٤- وجمعه مُعللاً كما فعل  
٧٣٥- وجمعوا أبوابًا أو شيوخًا أو  
٧٣٦- / كراهة الجمع لذي تفصير

كابن الصلاح أو كذا المختصر  
والبيهقي ضبطًا وفهْمًا، ثم ثن  
أحمد والموطأ الممهّد  
والدارقطني، والتواريخ غدا  
والجرح والتعديل للرازي  
والأكمل الإكمال للأمير  
به، والاتقان أضحبن، وبادز  
تمهز وتذكر، وهو في التصنيف  
أو مسندًا تُفردُه صحابًا<sup>(٢)</sup>  
يعقوب أعلى رتبة وما كمل  
تراجمًا أو طُرُقًا، وقد رأوا  
كذلك الإخراج بلا تحرير

٣٠٨/٣

[الاعتناء بمعرفة علم الحديث وأصوله]: (واقراً) أيها الطالب عند شروعك في  
الطلب لهذا الشأن (كتاباً في) معرفة (علوم الأثر) تعرف به أدب التحمل، وكيفية  
الأخذ والطلب، ومن يؤخذ عنه وسائر مصطلح أهله (ك) كتاب علوم الحديث  
للحافظ الكبير أبي عمرو (ابن الصلاح) الذي قال فيه مؤلفه: إنه مدخل إلى هذا

(١) قال النواب صديق حسن خان في «الحطة» ص ٤٠: رواه السيد المرتضى الزبيدي المصري بسنده  
إليه، وانظر أيضًا «قواعد التحديث» ص ٤٠٢.  
(٢) في م «أصحاباً».

الشأن مفصح عن أصوله وفروعه، شارح لمصنفات أهله ومقاصدهم ومهماتهم التي ينقص المحدث بالجهل بها نقصًا فاحشًا، قال: فهو إن شاء الله جدير بأن تقدم<sup>(١)</sup> العناية به، وعليه معول كل من جاء بعده<sup>(٢)</sup> (أو كذا) النظم (المختصر) منه الملخص<sup>(٣)</sup> فيه مقاصده مع زيادة ما يستعذب كما سلف في الخطبة، وعول على شرحه هذا واعتمده، فلا ترى نظيره في الإتقان والجمع مع التلخيص والتحقيق، نفع الله به وصرف عنه من لم يحفظ معناه ولم يلحظ<sup>(٤)</sup> مغزاه<sup>(٥)</sup> من صالح وطالح وحاسد وناصح وصبي جهول وغبي لم يدر ما يقول، متفهمًا لما يليق بخاطرك منها ممن يكون ممارسًا للفن مطبوعًا فيه عاملاً به، وإلا تكن كخابط عشواء، ركب<sup>(٦)</sup> متن عمياء.

وذلك واجب لكونه طريقًا إلى معرفة الصحيح والسقيم، وإذا علمت كيفية الطلب وما يلتحق بذلك فليكن من أول ما ينبغي أن تستعمله<sup>(٧)</sup> شدة الحرص على المساع والمسارة إليه والملازمة للشيخ، وتبتدى بسماع الأمهات من كتب أهل الأثر والأصول الجامعة للسنن، كما<sup>(٨)</sup> قال الخطيب<sup>(٩)</sup>. وهي على الأبواب والمسانيد والمبوبة/ وهي كثيرة متفاوتة أنفعها بالنظر لسرعة استخراج الفائدة منها ٣/٣٠٩ فقدمها (وبالصحيحين) للبخاري ومسلم منها (ابدأن)<sup>(١٠)</sup> وقدم أولهما لشدة اعتنائه باستنباط الأحكام التي هي القصد<sup>(١١)</sup> الأعظم مع تقدمه ورجحانه كما سبق في محله، إلا إن دعت ضرورة، كأن يكون الراوي لصحيح مسلم انفراد به

(١) في ز «يقدم».

(٢) «علوم الحديث» ص ٢٣٠، و«فتح المغيب» للعراقي (٩٣/٣).

(٣) في ز «المخلص».

(٤) في ز «لم يخلط».

(٥) في هـ «معناه».

(٦) في هـ «ركبت».

(٧) في هـ «يستعمله».

(٨) زاد في ز «قد».

(٩) في «جامعه» (١٨٢/٢، ١٨٤، ١٨٥)، وانظر أيضًا «فتح المغيب» للعراقي (٩٣/٣).

(١٠) زاد في ز «بنون التأكيد الخفيفة».

(١١) في هـ «المقصد».

ويخشى فوته، ورواة البخاري فيهم كثرة كما اتفق في عصرنا للزين<sup>(١)</sup> عبد الرحمن الزركشي الحنبلي<sup>(٢)</sup> آخر من سمع صحيح مسلم على البياني<sup>(٣)</sup> فإنه لو حصل التشاغل عنه بصحيح البخاري الذي استمر بعده في الدرجة التي كان فيها في حياته أكثر من أربعين سنة، و<sup>(٤)</sup> ربما فات ولا يوجد مثله (ثم) أردفهما<sup>(٥)</sup> بكتب (السنن) المراعي مصنفوها فيها الاتصال غالبًا. والمقدم منها كتاب أبي داود لكثرة ما اشتمل عليه من أحاديث الأحكام، ثم كتاب أبي عبد الرحمن النسائي ليطمرن<sup>(٦)</sup> في كيفية المشي في العلل، ثم كتاب أبي عيسى الترمذي لاعتنائه بالإشارة لما في الباب من الأحاديث، وبيانه لحكم ما يورده<sup>(٧)</sup> من صحة وحسن وغيرهما (و) يليها كتاب السنن للحافظ الفقيه أبي بكر (البهقي)<sup>(٨)</sup> فلا تحد عنه لاستيعابه لأكثر أحاديث الأحكام، بل لا نعلم - كما قال ابن الصلاح - في بابيه ٣١٠/٣ مثله<sup>(٩)</sup> ولذا كان حقه التقديم على سائر كتب السنن، ولكن قدمت تلك لتقدم / مصنفها في الوفاة ومزيد جلالتهـم (ضبطًا وفهمًا) أي: بالضبط في سماعك لمشكلها والفهم لخفي معانيها، بحيث أنك كل ما مر بك اسم مشكل أو كلمة من حديث مشكلة تبحث عنها وتودعها قلبك، فبذلك يجتمع لك علم كثير في زمن يسير<sup>(١٠)</sup>.

(١) في هـ «للزمن» وهو تحريف.

(٢) هو عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد بن محمد بن محمد المصري الحنبلي، أبو ذر، يعرف بالزركشي (٧٥٨ - ٨٤٦هـ) «الضوء اللامع» (٤/١٣٦ - ١٣٧).

(٣) هو محمد بن إبراهيم بن محمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي البياني المتوفى (٧٦٦هـ)، «الدرر الكامنة» (٣/٢٩٥).

(٤) كلمة «و» ساقطة من ز و هـ.

(٥) في هـ «أردفها».

(٦) في ز و هـ «لطمرن».

(٧) في هـ «يورد» بإسقاط المفعول.

(٨) زاد في ز «بالإسكان».

(٩) «علوم الحديث» ص ٢٢٧، و«الإرشاد» للنووي (٢/٤١٤)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٩٣)، قال السبكي: ما صنف في علم الحديث مثله تهذيبيًا وترتيبًا وجودة، «الطبقات الكبرى» له (٤/٩).

(١٠) زاد في ز «وحينئذ فالفهم هنا فيما يرجع لغريب الأسماء والمتون ليتمكن من النطق بها على وجهها، فهو أخص مما تقدم».

وكذا اعتن من الكتب المبوبة بسماع الصحاح لابن خزيمة ولم يوجد تاماً، ولا ابن حبان، ولأبي عوانة، و<sup>(١)</sup> بسماع الجامع المشهور بالمسند للدارمي، والسنن لإمامنا الشافعي مع مسنده وهو على الأبواب، والسنن الكبرى للنسائي لما اشتملت عليه من الزيادات على تلك، والسنن لابن ماجه، وللدارقطني، ويشرح<sup>(٢)</sup> معاني الآثار للطحاوي (ثم ثن ب) سماع (ما اقتضته حاجة من) كتب المسانيد كبيرها وصغيرها، ك(مسند) الإمام (أحمد) وأبي داود الطيالسي، وعبد ابن حميد، والحميدي والعدني<sup>(٣)</sup>، ومسدد، وأبي يعلى والحارث بن أبي أسامة، والأحاديث فيها أعلى منها في التي قبلها غالباً، وكذا بما تدعو الحاجة إليه من الكتب المصنفة على الأبواب أيضاً، لكن كثر فيها الإيراد لغير المسند، كالمرسل، وشبهه مع كونها سابقة لتلك في الوضع، كمصنف ابن أبي شيبة، والسنن لسعيد بن منصور (والموطأ الممهد) لمقتني السنة للإمام مالك الذي قال أبو خلود عتبة بن حماد: إنه لما عرضه<sup>(٤)</sup> على مؤلفه في أربعة أيام قال له<sup>(٥)</sup>: علم جمعت في ستين سنة أخذتموه في أربعة أيام، واللّه لا ينفعكم اللّه<sup>(٦)</sup> به أبداً، وفي لفظ: لا فقهتم أبداً رواه أبو نعيم في الحلية<sup>(٧)</sup>.

/ وكتب ابن جريج وسعيد بن أبي عروبة وابن المبارك وابن عيينة وهشيم وابن ٣١١/٣ وهب والوليد بن مسلم ووكيع. والموطأ قال فيه الشافعي ما قدمنا في أصح كتب الحديث. ونحوه قول الخطيب: إنه المقدم في هذا النوع فيجب الابتداء به<sup>(٨)</sup>.

(١) سقطت كلمة «و» من هـ.

(٢) في ز «لشرح».

(٣) هو الحافظ أبو عبد الله محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني الدراوردي المتوفى (٢٤٣هـ) «مقدمة تحفة الأحوذى» (٣٣١/١).

(٤) في ز «عرض».

(٥) سقطت كلمة «له» من ز.

(٦) في هـ «لا ينفعك اللّه».

(٧) (٣٣١/٦)، وأما قوله بلفظه الأول فقد ذكره ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٣/١١)، وقد قال عمر ابن عبد الواحد: عرضنا على مالك «الموطأ» في أربعين يوماً، فقال: كتاب ألفته في أربعين سنة أخذتموه في أربعين يوماً، قلما تتفقهون فيه، «ترتيب المدارك» (١٩٥/١)، و«التمهيد» (٧٨/١).

(٨) «الجامع» للخطيب (١٨٦/٢).

قلت: وإنما سماه بذلك لأنه عرضه على بضعة عشر تابعياً فكلهم واطأه على صحته ذكره ابن الطحان<sup>(١)</sup> في تاريخ المصريين له نقلاً عن ابن وهب عن مالك وعن غيره مما جرب أن الحامل إذا أمسكته بيدها تضع في الحال.

ثم بالمحتاج إليه من التصانيف المفردة في أبواب مخصوصة كالطهارة والزكاة والزهد والرقائق والأدب، والفضائل والسير وذلك لا ينحصر كثرة. وكذا من المعاجم التي على الصحابة والتي على الشيوخ والفوائد الثرية<sup>(٢)</sup> والأجزاء الحديثية والأربعينيات<sup>(٣)</sup>، وقدم منه الأعلى فالأعلى، وذلك لا يميزه إلا النبهاء، وما أكثر ما يقع فيه من الفوائد والزوائد! وكل ما سميته فأكثره بحمد الله لي مسموع، وما لم اسمه<sup>(٤)</sup> فعندي بالسماع من كل صنف منه ما يفوق الوصف.

[كتب العلل وأهمها]: (و) اعتن بما اقتضته حاجة من كتب (علل) كالعلل عن ابن عيينة رواية ابن المدني<sup>(٥)</sup> عنه، ولأحمد وعلي بن المدني والبخاري ومسلم وابن أبي حاتم والترمذي وشرحها ابن رجب، وعلل الخلال وأبي بكر الأثرم مع ضمه لذلك معرفة الرجال وأبي بشر إسماعيل بن عبد الله والدارقطني وأبي علي النيسابوري والتميز لمسلم (وخيرها للأحمدا) ولابن أبي حاتم، وكتابه في مجلد ضخم مرتب على الأبواب، وقد شرع<sup>(٦)</sup> الحافظ ابن عبد الهادي في شرحه ٣١٢/٣ فاخترته المنية بعد أن كتب/ منه مجلداً على يسير<sup>(٧)</sup> منه.

(و) لأبي الحسن (الدارقطني)<sup>(٨)</sup> وهو على المسانيد مع أنه أجمعها، وليس من جمعه بل الجامع له تلميذه الحافظ أبو بكر البرقاني؛ لأنه كان يسأله عن علل

(١) هو يحيى بن علي بن محمد بن إبراهيم الحضرمي المصري، أبو القاسم المعروف بابن الطحان المتوفى (٤١٦هـ) «الأعلام» (١٩٦/٧).

(٢) في هـ «النشرية».

(٣) في هـ «الأربعينات».

(٤) في هـ «لم أسمعه».

(٥) في هـ «المدني».

(٦) في هـ «نشر».

(٧) في هـ «سير».

(٨) زاد في ز «بالإسكان».

الأحاديث، فيجيبه عنها بما يقيده عنه بالكتابة، فلما مات<sup>(١)</sup> الدارقطني وجد البرقاني<sup>(٢)</sup> قمطره<sup>(٣)</sup> امتلاً من صكوك تلك الأجوبة، فاستخرجها وجمعها في تأليف نسبه لشيخه، ذكر<sup>(٤)</sup> ذلك الحافظ أبو الوليد بن خيرة<sup>(٥)</sup> في ترجمة أستاذه القاضي أبي بكر بن العربي من برنامج<sup>(٦)</sup> شيوخه<sup>(٧)</sup> قال: ومثل هذا يذكر في البارع في اللغة لأبي علي البغدادي<sup>(٨)</sup> فإنه جمعه بخطه من صكوك، فلما توفي أخرجه أصحابه ونسبوه إليه.

على أن الحافظ أبا الفضل ابن طاهر قال في فوائد الرحلة له<sup>(٩)</sup> سمعت الإمام أبي الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي<sup>(١٠)</sup> يقول: إن كتاب<sup>(١١)</sup> العلل الذي خرجته الدارقطني إنما استخرجه من كتاب يعقوب بن شيبة يعني الآتي ذكره، واستدل له / بعدم وجود مسند ابن عباس فيهما، لكن قد تعقب شيخنا رحمته الله هذا بقوله: هذا ٣١٣/٣ الاستدلال لا يثبت المدعى، ومن تأمل العلل عرف أن الذي قاله الشيخ نصر ليس على عمومته، بل يحتمل أن لا يكون نظر في علل يعقوب أصلاً، قال: والدليل على ما قلته أنه يذكر كثيراً من الاختلاف إلى شيوخه أو شيوخ<sup>(١٢)</sup> شيوخه الذين

(١) زاد في ز «الشيخ».

(٢) في ه «البرقاني» وهو خطأ.

(٣) في هامش الأصل «هو ما يسان فيه الكتب».

(٤) كلمة «ذكر» ساقطة من ه.

(٥) هو أبو الوليد محمد بن عبد الله بن محمد بن خيرة (بكسر الخاء المعجمة وفتح الياء) القرطبي المالكي الحافظ، وكان من جلة العلماء الحفاظ (٤٧٩ - ٥٥١ هـ) «نفع الطيب» (٢/٢٤٠).

(٦) في هامش الأصل «كتاب يجمع فيه شيوخ الراوي وأسانيده».

(٧) ذلك يدل على أن البرقاني جمع العلل بعد وفاة الدارقطني وهذا مرجوح؛ لأنه يخالف ما نقله الخطيب عن البرقاني من أن تأليفه قد تم في حياة الدارقطني، «تاريخ بغداد» (٦/٥٩)، و(١٢/٣٧ - ٣٨)، ولعل ابن خيرة اغتر بما في كلام البرقاني «ثم مات أبو منصور والعلل في الرقاع» فاشتبه عليه موت أبي منصور بموت أبي الحسن الدارقطني.

(٨) لعله أبو علي الحسن بن علي بن أحمد بن سليمان بن البغدادي المتوفى (٣٩٩ هـ)، «سير أعلام النبلاء» (١٧/١١٢).

(٩) سقطت كلمة «له» من ه.

(١٠) توفي (٤٩٠ هـ) راجع لترجمته «سير أعلام النبلاء» (١٩/١٣٦).

(١١) في ز «كتب وكتاب».

(١٢) سقطت كلمة «شيوخ» من ه.

لم يدركهم يعقوب ويسوق كثيرًا بأسانيدِهِ، قلت: وليس ذلك<sup>(١)</sup> بلازم أيضًا.  
وقد أفرد شيخنا من هذا الكتاب ماله لقب خاص كالمقلوب والمدرج  
والموقوف، فجعل كلا<sup>(٢)</sup> منها في تصنيف مفرد، وجعل العلل المجردة في  
تصنيف مستقل، وأما أنا فشرعت في تلخيص جميع الكتاب مع زيادات وعزو،  
فانتهى منه الربع، يسر الله إكمالَهُ، هذا كله مع عدم وقوعه هو وغيره من كتب  
العلل لي بالسماح بل ولا لشيخِي<sup>(٣)</sup> من قبلي، بلى<sup>(٤)</sup> أروي كتاب الدارقطني بسند  
عال عن أبي عبد الله محمد بن أحمد الخليلي<sup>(٥)</sup> عن الصدر الميدومي<sup>(٦)</sup> عن أبي  
عيسى ابن علاق<sup>(٧)</sup> عن فاطمة ابنة سعد الخير الأنصاري<sup>(٨)</sup> قالت: أنا به أبي  
وأنا<sup>(٩)</sup> في الخامسة، أنا به أبو غالب محمد بن الحسن بن أحمد الباقلائي<sup>(١٠)</sup> عن  
٣١٤/٣ البرقاني وأبي القاسم عبيد الله<sup>(١١)</sup> بن أحمد بن عثمان الصيرفي<sup>(١٢)</sup> /  
لسماعهما<sup>(١٣)</sup> من الدارقطني.

[ذكر أفضل كتب التاريخ]: (و) كذا اعتن بما اقتضته حاجة من كتب (التواريخ)  
للمحدثين، المشتملة على الكلام<sup>(١٤)</sup> في أحوال الرواة كابن معين رواية كل من

- (١) سقطت كلمة «ذلك» من ز.
- (٢) في ز «كل».
- (٣) في هـ «بشيخي».
- (٤) في هـ «قبل قبلي» وهو خطأ، وسقطت كلمة «بلى» منها، وفي ز «بل» بدلها.
- (٥) ولد (٧٥١ أو ٧٥٠) وتوفي (٨٣٨ أو ٨٢٠ هـ) «الضوء اللامع» (٨١/٧ - ٨٢).
- (٦) هو المسند المعمر صدر الدين أبو الفتح محمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي القاسم الميدومي المصري (٦٦٤ - ٧٥٤ هـ) «الوفيات لابن رافع» (١٦/٢)، و«النجوم الزاهرة» (٢٩١/١٠).
- (٧) هو أبو عيسى عبد الله بن عبد الواحد بن محمد بن علاق الأنصاري المصري المعروف بابن الحجاج المتوفى (٦٧٢ هـ) «العبر» (٢٩٩/٥).
- (٨) ولدت (٥٢٢ هـ) وتوفيت (٦٠٠ هـ) «سير أعلام النبلاء» (٤١٢/٢١)، و«التكملة لوفيات النقلة» (١٤/٢).
- (٩) في ز «أخبرنا» وهو خطأ.
- (١٠) توفي (٥٠٠ هـ) «سير أعلام النبلاء» (٢٣٥/١٩ - ٢٣٦).
- (١١) في هـ «عبد الله» مكبرًا وهو خطأ.
- (١٢) ولد (٣٥٥ هـ) وتوفي (٤٣٥ هـ) «سير أعلام النبلاء» (٥٧٨/١٧).
- (١٣) في ز وهـ «بسماعها».
- (١٤) في الأصل «الكمال» وهو تحريف.



الحسين بن حبان، وعباس الدوري، والمفضل بن غسان الغلابي عنه، وكأبي خليفة وأبي حسان الزياتي، ويعقوب الفسوي وأبي بكر بن أبي خيثمة وأبي زرعة الدمشقي وحنبل بن إسحاق والسراج، التي (غدا من خيرها) التاريخ (الكبير) بالنسبة إلى أوسط وصغير (للجعفي) بضم الجيم نسبة لجد أبيه المغيرة لكونه كان مولى ليمان الجعفي والي بخارا، هو إمام الصنعة البخاري فإنه - كما قال الخطيب - : يربي<sup>(١)</sup> على هذه الكتب كلها وقد قال أبو العباس ابن سعيد بن عقدة: لو أن رجلاً كتب ثلاثين ألف حديث لما استغنى عن تاريخ البخاري<sup>(٢)</sup>، وكتاريخ<sup>(٣)</sup> مصر لابن يونس والذيل عليه، وبغداد للخطيب والذبول عليه، ودمشق لابن عساكر، ونيسابور للحاكم والذيل عليه، وأصبهان لأبي نعيم، وهي من مهمات التواريخ لما يقع فيها من الأحاديث وال نوادر.

(و) من خيرها أيضاً (الجرح والتعديل للرازي) هو أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي أحاتم الذي اقتفى<sup>(٤)</sup> فيه أثر البخاري كما حكاه الحاكم أبو عبد الله في ترجمة شيخه الحاكم أبي أحمد من تاريخ نيسابور أن أبا أحمد قال: كنت بالرّي وهم يقرأون<sup>(٥)</sup> على ابن أبي حاتم يعني كتابه هذا فقلت لابن عبدويه الوراق<sup>(٦)</sup>: هذه ضحكة أراكم تقرأون على شيخكم كتاب التاريخ للبخاري على الوجه<sup>(٧)</sup> وقد نسبتموه إلى أبي زرعة وأبي حاتم/ فقال: يا أبا أحمد: اعلم أن أبا زرعة وأبا حاتم ٣١٥/٣ لما حمل إليهما تاريخ البخاري قالا: هذا علم لا يستغنى عنه ولا يحسن بنا أن نذكره<sup>(٨)</sup> عن غيرنا، فأقعدا عبد الرحمن يعني: ابن أبي حاتم فصار يسألهما عن

(١) في هامش الأصل «أي يزيد».

(٢) «الجامع» للخطيب (١٨٧/٢)، و«تاريخه» (٨/٢).

(٣) في هـ «تواريخ».

(٤) في هـ «اقتضى».

(٥) في هـ «تقرأون» وهو خطأ.

(٦) هو عمر بن أحمد بن إبراهيم بن عبدويه الهذلي المسعودي العبدوي النيسابوري المتوفى (٤١٧هـ)

«سير أعلام النبلاء» (١٧/٣٣٣ - ٣٣٦).

(٧) سقطت كلمة «على الوجه» من ز.

(٨) في هـ «تذكره».

رجل<sup>(١)</sup> بعد رجل و<sup>(٢)</sup> هما يجيبانه وزادا فيه ونقصا<sup>(٣)</sup> - انتهى والبلاء قديم .  
 [ذكر أجدود كتب ضبط المشكل]: (و) كذا اعتن بما يقتضيه الحاجة من (كتب  
 المؤلف) والمختلف النوع (المشهور) من المحدثين الآتي في محله مع بيان  
 التصانيف التي فيه وهي كثيرة، (والأكمل) منها بالنسبة لمن تقدمه (الإكمال  
 للأمير) الملقب بذلك<sup>(٤)</sup> وبالوزير سعد الملك<sup>(٥)</sup> لكون أبيه كان وَزَرَ للخليفة  
 القائم، وولي عمه قضاء القضاة، وتوجه هو رسولا عن المقتدي بأمر الله إلى  
 سمرقند وبخارا لأخذ البيعة له على ملكها، واسمه علي بن هبة الله بن علي، أبو  
 نصر ابن ماكولا، قال ابن الصلاح: على إعواز فيه<sup>(٦)</sup>، كل ذلك مع الضبط  
 والفهم كما تقدم.

[حفظ الكتب والمذاكرة بعده]: (واحفظه) أي: الحديث (بالتدرج) قليلاً قليلاً  
 مع الأيام والليالي فذلك أحرى بأن تمتع<sup>(٧)</sup> بمحفوظك، أو أدعى<sup>(٨)</sup> لعدم نسيانه،  
 ولا تنشره في كثرة كمية<sup>(٩)</sup> المحفوظ مع قلة مرات الدرس<sup>(١٠)</sup> وقلة الزمان الذي  
 هو ظرف المحفوظ. وكذا لا تأخذ نفسك بما لا طاقة لك به، بل اقتصر على  
 اليسر الذي تضبطه/ وتحكم حفظه وإتقانه لقوله ﷺ: «خذوا من الأعمال<sup>(١١)</sup> ما  
 تطيقون»<sup>(١٢)</sup>. ولذا قال الثوري: كنت آتي الأعمش ومنصوراً<sup>(١٣)</sup> فأسمع أربعة

(١) زاد في هـ «و».

(٢) سقطت كلمة «و» من هـ.

(٣) «سير أعلام النبلاء» (١٦/٣٧٣)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/٩٧٨).

(٤) زاد في ز وهـ «بل».

(٥) في ز «سعد الدين الملك».

(٦) «علوم الحديث» ص ٣١٠.

(٧) في هـ «تمنع» وهو خطأ.

(٨) في هـ «أوعى».

(٩) في ز «كمية كثيرة».

(١٠) في ز «مراتب الدرس».

(١١) في هـ و ز «العمل» بالإنفراد.

(١٢) أخرجه البخاري (٥٨٦١).

(١٣) في ز «منصور».

أحاديث خمسة ثم انصرف كراهية أن تكثر وتقلت، رويناه في الجامع للخطيب، وعنده عن شعبة وابن علي ومعمرو نحوه<sup>(١)</sup>، وعن الزهري قال: من طلب العلم جملة [٢] فاته جملة، وإنما يدرك العلم حديث وحديثان، وعنه أيضًا قال: إن هذا العلم إن أخذته بالمكاثرة له غلبك، ولكن خذ مع الأيام والليالي أخذًا رقيقًا تظفر به<sup>(٣)</sup>.

(ثم) بعد حفظك له (ذاكر به) الطلبة ونحوهم، فإن لم تجد من تذاكره فذاكر مع نفسك وكرره على قلبك، فالمذاكرة تعينك على ثبوت المحفوظ، وهي من أقوى أسباب الانتفاع به، والأصل فيها معارضة جبريل مع النبي ﷺ القرآن في كل رمضان، ويروى عن أنس قال: «كنا نكون عند النبي ﷺ فنسمع منه الحديث، فإذا قمنا تذاكرناه فيما بيننا حتى نحفظه»<sup>(٤)</sup>. وفي حديث مرفوع: «أن المؤمن نساء إذا ذكر ذكر»<sup>(٥)</sup>.

وقال علي: تذاكروا هذا الحديث، [٦] إن لا تفعلوا يدرس<sup>(٧)</sup>، وقال ابن ٣/٣١٧ مسعود: تذاكروا الحديث [٨] فإن<sup>(٨)</sup> حياته مذاكرته<sup>(٩)</sup>، ونحوه عن أبي سعيد

(١) في هـ «ونحوه».

(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٣) «الجامع» للخطيب (١/٢٣٢)، وانظر «الإلماع» ص ٢٢٠، و«الحلية» (٣/٣٦٤)، و«علوم الحديث» ص ٢٢٧، و«فتح المغيب» للعراقي (٣/٩٥).

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٠٩١)، والبيهقي في «المدخل» (٤٢٥) والخطيب في «جامعه» (٤٦٤)، و«الفتاوى والمتفق» (٢/١٢٧)، والهيتمي في «المقصد العلي» (٨٧)، وقال في «المجمع» (١/١٦١): فيه يزيد الرقاشي وهو ضعيف ولكن له شواهد من المرفوعات والموقوفات يرتقي بها إلى درجة الحسن.

(٥) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٣/٢١١)، وقال: غريب، وانظر أيضًا «الفردوس وهامشه» (١/١٩١).

(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٧) أخرجه الدارمي (٦٣٢) والحاكم في «مستدرکه» (١/٩٥)، وفي «المعرفة» ص ١٧٤، وابن أبي شيبة (٦١٨٥)، والبيهقي في «المدخل» (٤٢٠)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٧٢١)، والخطيب في «جامعه» (٤٦٥، ٤٦٦)، و«شرف أصحاب الحديث» ص ٩٤، وابن عبد البر في «جامعه» (١/١٠١، ١٠٨).

(٨) في هـ «وإن».

(٩) أخرجه الدارمي (٦٢٥)، والحاكم في «المعرفة» ص ١٧٥، و«مستدرکه» (١/٩٥)، والبيهقي =

الخدري وابن عباس. وقال الخليل بن أحمد: ذاكر بعلمك تذكر ما عندك وتستفيد ما ليس عندك. وقال عبد الله بن المعتز: من أكثر مذاكرة العلماء لم ينس ما علم واستفاد ما لم يعلم. وقال إبراهيم النخعي: من سره أن يحفظ الحديث فليحدث به ولو أن يحدث به من لا يشتهيهِ<sup>(١)</sup>، [و<sup>(٢)</sup> قد كان إسماعيل بن رجاء يجمع صبيان الكتاب ويحدثهم كي لا ينسى حديثه<sup>(٣)</sup>، ونحوه ما<sup>(٤)</sup> اعتذر به ابن المجدي<sup>(٥)</sup> عن القاياتي<sup>(٦)</sup> في إقراءه مشكل الكتب للمبتدئين، أن ذلك لثلا ينفك إدمانه في تقريرها]. وقيل: حب التذاكر أنفع من حب البلاذر<sup>(٧)</sup> وقيل أيضًا حفظ سطرين خير من كتابة وقرين<sup>(٨)</sup> وخير منهما<sup>(٩)</sup> مذاكرة اثنين: / ولبعضهم. ٣١٨/٣

من حاز العلم وذاكره صلحت دنياه وآخرته  
فأدم<sup>(١٠)</sup> للعلم مذاكرة فحياة العلم مذاكرته

= في «مدخله» (٤٢١)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» ص ٩٤، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٧٢٦).

- (١) في ز «ما يشتهي».  
 (٢) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.  
 (٣) راجع لذلك كله «سنن الدارمي» (١١٦/١ - ١٢٢)، و«مصنف ابن أبي شيبة» (٥٤٥ - ٥٤٦/٨)، و«مستدرک» الحاكم (٩٤/١ - ٩٥)، و«المعرفة» له ص ١٧٤، و«المدخل» للبيهقي ص ٢٨٩، وبعدها، و«شرف أصحاب الحديث» ص ٩٥ - ٩٧، و«الجامع» للخطيب (٢٣٧/١، ٢٣٩)، و(٢٦٧/٢ - ٢٦٩، ٢٧٣ - ٢٧٤، ٢٧٦) و«جامع بيان العلم» (١٠١/١، ١١١).  
 (٤) في الأصل «مع».  
 (٥) هو أحمد بن رجب بن طيغنا المجدي القاهري الشافعي، ويعرف بابن المجدي (٧٦٧ - ٨٥٠هـ)، «الضوء اللامع» (٣٠٢/١)، وفي الأصل «ابن المجد».  
 (٦) هو محمد بن علي بن محمد بن يعقوب بن محمد القاياتي القاهري الشافعي، أبو عبد الله (٧٨٥ - ٨٥٠هـ) «الضوء اللامع» (٨/ ٢١٢ - ٢١٣).  
 (٧) هو شجر من فصيلة البطميات مهددة الأصلي أميركا الوسطى، خشبه أحمر لبني ثمين يصنع منه أثاث المنازل ويستخرج من ساقه أنواع من الصمغ المنجد ص ٤٧ - ٤٨، يأكل كثير من الناس البلاذر للحفظ وهو لا شيء عندي ومخاطرة؛ لأنه يخاف عليه من القتل وهو سم، «الجامع» للخطيب (٢/ ٢٧٩)، وفي ه البلاذر وهو خطأ.  
 (٨) في ه «قين».  
 (٩) في ز «منها».  
 (١٠) في ه «فأدام».

(و) لا تتساهلن في المذاكرة بل (الإتقان)<sup>(١)</sup> بالنصب مفعول مقدم، فيها وفي شأنك كله (أصبحن)<sup>(٢)</sup> بنون التأكيد الخفيفة، فالحفظ كما قال ابن مهدي: الإتقان.

[معنى التأليف وفوائده]: (وبادر إذا تأهلت) واستعددت (إلى التأليف) الذي هو أعم من التخريج والتصنيف والانتقاء<sup>(٣)</sup> إذ التأليف مطلق الضم، والتخريج إخراج المحدث الأحاديث من بطون الأجزاء و<sup>(٤)</sup> المشيخات والكتب ونحوها، وسياقها من مرويات نفسه أو بعض شيوخه أو أقرانه أو نحو ذلك، والكلام عليها وعزوها لمن رواها من أصحاب الكتب والدواوين مع بيان البدل والموافقة ونحوهما مما سيأتي تعريفه، وقد يتوسع في إطلاقه على مجرد الإخراج والعزو، والتصنيف<sup>(٥)</sup> جعل كل صنف على حدة، والانتقاء التقاط ما<sup>(٦)</sup> يحتاج إليه من الكتب والمسانيد ونحوها مع استعمال كل منها عرفاً مكان الآخر، فباشتغالك بالتأليف (تمهر) بالجزم مع ما بعده<sup>(٧)</sup> جواباً للشرط المنوي، في الأمر في الصناعة وتقف على غوامضها وتستبين لك الخفي من فوائدها (وتذكر) بذلك بين العلماء والمحصلين إلى آخر الدهر، ويرجى لك بالنية الصادقة الرقي إلى أوج المنافع العظيمة والدرجات العلية<sup>(٨)</sup> الجسيمة.

/ وقد قال الخطيب كما روينا في جامعه<sup>(٩)</sup>: قلما يتمهر في علم الحديث، ٣/٣١٩ ويقف على غوامضه، ويستبين<sup>(١٠)</sup> الخفي من فوائده إلا من جمع متفرقه، وألف

(١) زاد في ز «بالنقل».

(٢) في الأصل «أصبحن» وهو تحريف.

(٣) في ه «الانتقاء» وهو خطأ.

(٤) زاد في ز «من».

(٥) في ه «التصنيف والعزو».

(٦) في ه «مما».

(٧) في ه «بعدها» وزاد في ز هنا «جوازاً».

(٨) في ه «العالية».

(٩) (٢/٢٨٠)، وانظر أيضاً «علوم الحديث» ص ٢٨٨، و«الإرشاد» للنوي (٢/٤١٤)، و«فتح

المغيث» للعراقي (٣/٩٥).

(١٠) في ه «تستبين».

مشتته<sup>(١)</sup> وضم بعضه إلى بعض، واشتغل بتصنيف أبوابه، وترتيب أصنافه، فإن ذلك الفعل مما يقوي النفس، ويثبت الحفظ، ويزكي القلب، ويشحذ الطبع، ويبسط اللسان، ويجيد البنان، ويكشف المشتبه، ويوضح الملتبس ويكسب أيضًا جميل الذكر وتخليده إلى آخر الدهر، كما قال الشاعر:

يموت قوم فيحيى العلم ذكرهم والجهل يلحق أحياء بأموات انتهى.

ونحوه قول الحسن بن علي البصري:

العلم أفضل شيء أنت كاسبه فكن له طالبًا ما عشت مكتسبًا  
والجاهل الحي ميت حين تنسبه والعالم الميت حي كلما نسبا<sup>(٢)</sup>

وما أحسن قول التاج السبكي: العالم وإن امتد باعه واشتد في ميادين الجدل دفاعه<sup>(٣)</sup> واستد<sup>(٤)</sup> ساعده حتى خرق به كل سد سد بابه، وأحكم امتناعه، فنفعه قاصر على مدة حياته، ما لم يصنف كتابًا يخلد<sup>(٥)</sup> بعده أو يورث علمًا ينقله عنه تلميذ إذا وجد الناس فقده، أو تهدي به فئة مات عنها، وقد ألبسها به الرشاد برده، ولعمري إن التصنيف لأرفعها مكانًا؛ لأنه أطولها زمانًا وأدومها إذا مات ٣٢٠/٣ أحيانًا، ولذلك/ لا يخلوا<sup>(٦)</sup> لنا وقت يمر بنا خاليًا عن التصنيف، ولا يخلو لنا زمن إلا وقد تقلد عقده جواهر التأليف، ولا يجلو علينا الدهر ساعة فراغ إلا ونعمل فيها القلم بالترتيب والترصيف.

قال الخطيب: وينبغي أن يفرغ المصنف للتصنيف قلبه ويجمع له همه، ويصرف إليه شغله ويقطع به وقته وقد كان بعض شيوخنا يقول: من أراد الفائدة فليكسر قلم النسخ، وليأخذ قلم التخريج، وحدثني محمد بن علي بن عبد الله

(١) في ز وه «مشتة».

(٢)

(٣) في ه «وقاعه».

(٤) في ه وز «اشتد».

(٥) في ه «يخلا» وهو خطأ.

(٦) في بقية النسخ «لا يخلو».

الصوري قال: رأيت أبا محمد عبد الغني بن سعيد الحافظ في المنام في سنة إحدى عشرة وأربعمائة فقال لي: يا أبا عبد الله<sup>(١)</sup> خرج وصنف قبل أن يحاول بينك وبينه، هذا أنا<sup>(٢)</sup> تراني قد حيل بيني و بين ذلك ثم انتبهت؟ وساق قبل يسير عن عبد الله بن المعتز أنه قال: علم الإنسان ولده المخلد وعن أبي الفتح البستي الشاعر أنه أنشد من نظمه:

يقولون ذكر المرأ يبقى بنسله وليس له ذكر إذا لم يكن نسل

فقلت لهم: نسلي بدائع حكمتي فمن سره نسل فإننا بدأ<sup>(٣)</sup> نسلوا<sup>(٤)</sup>

ويؤيده قوله ﷺ: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث؛ صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له»<sup>(٥)</sup>.

[التصنيف على الأبواب والمسانيد]: (وهو) التأليف الأعم (في التصنيف) في

الحديث (طريقتان) مألوفتان بين العلماء.

الأولى (جمعه) أي: التصنيف بالسند (أبواباً) أي: على الأبواب الفقهية

وغيرها، / وتنوعه أنواعاً وجمع ما ورد في كل حكم وكل<sup>(٦)</sup> نوع إثباتاً ونفيًا في ٣/٣٢١

باب فباب بحيث يتميز ما يدخل في الجهاد مثلاً عما يتعلق بالصيام، وأهل هذه

الطريقة منهم من يتقيد بالصحيح<sup>(٧)</sup> كالشيخين وغيرهما، ومنهم من لم يتقيد بذلك

كباقي<sup>(٨)</sup> الكتب الستة وغيرها [٩] مما ذكر قريباً وما لا ينحصر] كالاقتصار على

الأحاديث المتضمنة للترغيب<sup>(١٠)</sup> والترهيب.

(١) في هـ «عبد الله» باسقاط «أبي» وهو خطأ.

(٢) في هـ «أما».

(٣) في هـ «فأبدانا» وهو خطأ.

(٤) «الجامع للخطيب» (٢/٢٨٠-٢٨١، ٢٨٢-٣٨٣)، و«علوم الحديث» ص ٢٢٨، و«فتح المغيث

للعراقي» (٣/٩٥-٩٦).

(٥) مسلم (١٦٣١) وأبو داود (٢٨٣٦) والترمذي (١٣٧٦) والنسائي (٦/٢٥١)، وأحمد (٢/

٣١٦، ٣٥٠، ٣٧٢).

(٦) سقطت كلمة «كل» من ز.

(٧) زاد في ز «فيه».

(٨) في هـ «كما في».

(٩) وقع ما بين المعكوفتين في ز قبل «ومنهم من لم يتقيد بذلك».

(١٠) في هـ «الترغيب».

وربما لم يذكر الإسناد واقتصر على المتن فقط كالمصاييح للـبغوي ثم المشكاة وزاد على الأول عزو المتون، وهما نافعان في هذه الأزمان المقصر أهلها، ثم من المبويين من يقتصر على باب واحد أو مسألة واحدة كما سيأتي قريباً، [١] ومنهم من يحكم على الحديث صريحاً كالترمذي أو إجمالاً كأبي داود].

(أو) جمعه (مسنداً) أي: على المسانيد (تفرده صحاباً) أي: للصحابة واحداً فواحداً<sup>(٢)</sup> وإن اختلف أنواع أحاديثه، وذلك كمسند الإمام أحمد وغيره مما ذكر قريباً. وكذا مما لم يذكر كمسند عبيد الله بن موسى العبسي<sup>(٣)</sup> وإسحاق بن راهويه وأبي بكر ابن شيبه وأحمد بن منيع وأبي خيثمة وأحمد بن سنان والحسن ابن سفيان وأبي بكر البزار وما يوجد من مسند يعقوب بن شيبه، والموجود منه - كما سيأتي - القليل، ومسند إسماعيل القاضي، ومحمد بن أيوب الرازي، وليس هو بموجود الآن، ونعيم بن حماد.

وقال الدارقطني: إنه أول من صنف مسنداً وتبعه، وأسد بن موسى وهو وإن كان أكبر من نعيم سناً وأقدم سماعاً فيحتمل كما قال الخطيب: أن يكون تصنيف ٣٢٢/٣ نعيم له/ في حديثه وتصنيف أسد بعده في كبره<sup>(٤)</sup> انتهى.

ولولا أن الجامع لمسند الطيالسي غيره بحسب ما وقع له بخصوصه من حديثه إلا بالنظر لجميع ما رواه الطيالسي فإنه أكثر جداً لكان<sup>(٥)</sup> أول مسند، فإن الطيالسي متقدم على هؤلاء، وهذه هي الطريقة الثانية، والقصد منها كما قال ابن الأثير: تدوين الحديث مطلقاً ليحفظ لفظه ويستنبط<sup>(٦)</sup> منه الحكم<sup>(٧)</sup> يعني: في الجملة.

وأهلها منهم من يرتب أسماء الصحابة على حروف المعجم بأن يجعل أبي بن

(١) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٢) سقطت كلمة «فواحداً» من هـ.

(٣) في ز «العيسى» وهو خطأ.

(٤) «الجامع للخطيب» (٢/٢٩٠)، و«فتح المغيـث للعراقي» (٣/٩٦).

(٥) في هـ «لكلاني» وهو تحريف.

(٦) في هـ «لفظ و لتستنبط».

(٧) «جامع الأصول» له (١/٤٣).



كعب وأسامة في الهمزة كالطبراني في معجمه الكبير ثم الضياء في مختارته التي لم تكمل، ومنهم من يرتب على القبائل فيقدم بني هاشم ثم الأقرب فالأقرب إلى رسول الله ﷺ في النسب، ومنهم من يرتب على السابقة في الإسلام، فيقدم العشرة، ثم أهل بدر ثم أهل الحديبية، ثم من أسلم وهاجر بين الحديبية والفتح، ثم من أسلم يوم الفتح، ثم الأصاغر الأسنان كالسائب بن يزيد وأبي الطفيل، ثم بالنساء ويبدأ منهن بأمهات المؤمنين.

قال الخطيب: وهي أحب إلينا، وكذا قال ابن الصلاح: إنها أحسن<sup>(١)</sup> يعني: لتقديم الأولى فالأولى، والثلاثان قبلها أسهل تناولاً منها، وأسهلها أولاهما ثم من أهلها من يجمع في ترجمة كل صحابي ما عنده من حديثه من غير نظر لصحة وغيرها وهم الأكثر، ومنهم من يقتصر على الصالح للحجة كالضياء، ومنهم من يقتصر على صحابي واحد كمسند أبي بكر مثلاً أو مسند عمر. ومنهم من يقتصر<sup>(٢)</sup> على طرف الحديث الدال على بقيته<sup>(٣)</sup> ويجمع<sup>(٤)</sup> أسانيده إما مستوعباً وإما مقيداً بكتب مخصوصة شبه ما فعل أبو العباس / أحمد بن ثابت الطريقي<sup>(٥)</sup> - ٣/٣٢٣ بفتح المهملة وقاف - في أطراف الخمسة. والمزي في أطراف الكتب الستة<sup>(٦)</sup> وشيخنا في أطراف الكتب<sup>(٧)</sup> العشرة<sup>(٨)</sup>.

وطريقة المزي أنه إن كان الصحابي من المكثرين رتب حديثه على الحروف

(١) «الجامع للخطيب» (٢/٢٩٢ - ٣٩٣)، و«علوم الحديث» ص ٢٢٩، و«فتح المغيث للعراقي» (٣/٩٦)، و«الإرشاد النووي» (٢/٤١٨ - ٤١٩)، و«فتح الباقي» (٢/٢٤٤ - ٢٤٥).

(٢) في هـ «تقتصر» وهو خطأ.

(٣) في هـ «تقيه» وهو خطأ.

(٤) في هـ «بجمع».

(٥) قال ابن السمعاني: كان حافظاً متقناً مكثراً من الحديث، عارفاً بطرقه وقال حكيم عنه أنه كان يقول: الروح قديمة: توف بعد (٥٢٠هـ) «لسان الميزان» (١/١٤٣)، وفيه ذكر لكتابه، ووقع في هـ «الطريقي» وهو خطأ.

(٦) أي «تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف».

(٧) زاد في ز «السبعة».

(٨) أي: «إتحاف المهرة بأطراف العشرة»، أو «إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة»، «ابن حجر العسقلاني ودراسة مصنفاته» (١/٤١٠).

أيضاً في الرواة عنه، وكذا يفعل في التابعين حيث يكون من المكثرين عن ذلك الصحابي وهكذا.

وقد طرف ابن طاهر أحاديث الأفراد للدارقطني<sup>(١)</sup>، وسلك ابن حبان طريقة ثالثة فرتب صحيحه على خمسة أقسام، وهي الأوامر والنواهي، والإخبار عما احتيج لمعرفته<sup>(٢)</sup> كبدء الوحي والإسراء، وما فضل به على الأنبياء، والإباحات، وأفعاله ﷺ التي انفرد بفعلها مما اختص به وشبهه، ونوع كل قسم منها أنواعاً، ولعمري إنه وعمر المسلك صعب المرتقى بحيث سمعت شيخنا يقول: إنه رام تقريبه فبعده<sup>(٣)</sup>.

[تصنيف الحديث معللاً]: (وجمه) أي: الحديث في الطريقتين أو الطرق (معللاً) يعني: على العلل بأن يجمع في كل متن طرقه واختلاف الرواة فيه بحيث يتضح إرسال ما يكون متصلًا، أو وقف ما يكون مرفوعًا أو غير ذلك كما قرر في ٣٢٤/٣ بابه ففي/ الأبواب كما فعل أبو محمد بن أبي حاتم<sup>(٤)</sup> وهو أحسن لسهولة تناوله<sup>(٥)</sup>، وفي المسانيد (كما فعل) الحافظ الكبير الفقيه المالكي أبو يوسف (يعقوب) بن شيبه بن الصلت بن عصفور السدوسي البصري نزيل بغداد وتلميذ أحمد وابن المدني وابن معين، المتوفى في سنة اثنتين [٦] وستين] ومائتين (٢٦٢)، وأبو علي الحسين بن محمد الماسرجسي النيسابوري فله مسند معلل في ألف وثلاثمائة جزء<sup>(٧)</sup>

(١) انظر «وفيات الأعيان» (٤/٢٨٧)، و«لسان الميزان» (٥/٢١٠).

(٢) في هـ «بمعرفة».

(٣) قال السيوطي في «التدريب» (١/١٠٩): «صحيح ابن حبان ترتيبه مخترع ليس على الأبواب ولا على المسانيد ولهذا سماه التقاسيم والأنواع، والكشف من كتابه عسر جداً، وقد رتب بعض المتأخرين أي الأمير علاء الدين أبو الحسن علي بن بلبان بن عبد الله الفارسي الحنفي المتوفى (٥٧٣٩هـ) و«سماه الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان».

(٤) زاد في ز «وكذ ابن عبد الهادي فإنه جعلها على أبواب الفقه. وقف شيخنا على المجلد الأول منه خاصة».

(٥) اسم الكتاب: علل الحديث، مطبوع، في مجلدين.

(٦) سقط ما بين المعكوفتين من الأصل.

(٧) انظر «المنتظم» (٧/٨١)، و«سير أعلام النبلاء» (١٦/٢٨٨)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/٩٥٦)،

ذكره الحاكم في «تاريخه»، زاد في ز قال.

والدارقطني<sup>(١)</sup> طريقة ثانية في الطريقتين، وهي (أعلى رتبة) منه<sup>(٢)</sup> فيهما أو فيها<sup>(٣)</sup> بدونها، فإن معرفة العلل أجل أنواع الحديث، حتى قال ابن مهدي: لأن أعرف علة حديث هو عندي أحب إلي من أن أكتب عشرين حديثًا ليس عندي<sup>(٤)</sup>.

(و) لكن مسند يعقوب حسبما زاده الناظم (ما كمل) بل الذي ظهر منه كما قال الخطيب في تاريخه<sup>(٥)</sup>: مسند العشرة والعباس وابن مسعود وعتبة ابن غزوان وبعض الموالي وعمار، واتصل الأول من عمار خاصة للذهبي وشيخنا ومؤلفه، ورأيت بعض الأجزاء<sup>(٦)</sup> من مسند ابن عمر.

قال الذهبي: وبلغني أن مسند علي منه في خمس مجلدات، قال الأزهري: وقيل لي: إن نسخة لمسند<sup>(٧)</sup> أبي هريرة منه شوهدت<sup>(٨)</sup> بمصر فكانت مأتي جزء، قال: وبلغني أنه/ كان في منزله أربعون لحافًا أعدها لمن كان يبيت عنده من ٣٢٥/٣ الوراقين الذين يبيضون المسند ولزمه على ما خرج منه عشرة آلاف دينار يعني: لمن يبيضه، وقال غيره: إنه لو تم لكان في مائتي مجلد، ولنفاسته<sup>(٩)</sup> قال الدارقطني: لو كان مسطورًا على حمام لوجب أن يكتب يعني: لا يحتاج إلى سماع، وبالجملة فقد قال الأزهري: سمعت الشيوخ يقولون: إنه لم يتم<sup>(١٠)</sup> مسند معلل<sup>(١١)</sup>.

(١) في ز و ه «الدارقطني» وهو الأوضح.

(٢) زاد في ه «أي التصنيف».

(٣) في هامش الأصل «أي الطريقتين أو الطرق».

(٤) «العلل» لابن أبي حاتم (١٠/١)، و«معرفة علوم الحديث» ص ١٠٤، و«الجامع» للخطيب (٢/٢٩٥).

(٥) (٢٨١/١٤).

(٦) في ه «أجزاء».

(٧) في ه و ز «بمسند».

(٨) في ه «شوهرت» وهو خطأ.

(٩) في ه «ولناسته و» وهو تحريف.

(١٠) في ز «لويتم».

(١١) انظر لجمع هذه الأقوال «تاريخ بغداد» (٢٨١/١٤)، و«المنتظم» (٤٣/٥)، و«تذكرة الحفاظ» (٥٧٧-٥٧٨)، و«سير أعلام النبلاء» (٤٧٦-٤٧٩)، و«ترتيب المدارك» (٥٧/٣) - (٥٨)، و«الدباج المذهب» (٣٦٣/٢ - ٣٦٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٩٦/٣)، و«تاريخ التراث» (٢٢٣/١).

ولهم طريقة أخرى في جمع الحديث وهي جمعه على حروف المعجم فيجعل حديث «إنما الأعمال بالنيات» في الهمزة، كأبي منصور الديلمي في مسند الفردوس، وكذا عمل ابن طاهر في أحاديث الكامل لابن عدي، وسلكت ذلك في ما اشتهر على الألسنة<sup>(١)</sup>.

ومنهم من يرتب على الكلمات لكن غير متقيد بحروف المعجم<sup>(٢)</sup> مقتصرًا على ألفاظ النبوة فقط، كالشهاب والمشارك للصغاني، وهو أحسنهما وأجمعهما مع<sup>(٣)</sup> اقتصاره على الصحيح خاصة.

ثم من هؤلاء من يلم بغريب الحديث وإعراجه أو أحكامه<sup>(٤)</sup> وآراء الفقهاء فيه<sup>(٥)</sup> كما سيأتي بسطه في غريب الحديث.

[جمع الأبواب والشيوخ]: (وجمعوا) أيضًا (أبوابًا) من أبواب الكتب المصنفة ٣٢٦/٣ الجامعة للأحكام وغيرها فأفردوها بالتأليف بحيث يصير ذاك الكتاب<sup>(٦)</sup> كتابًا/ مفردًا ككتاب التصديق بالنظر لله تعالى للأجري، والإخلاص لابن أبي الدنيا، والظهور لأبي عبيد ولابن أبي داود، والصلاة لأبي نعيم الفضل بن دكين، والآذان والمواقيت في تصنيفين لأبي الشيخ<sup>(٧)</sup>، والقراءة خلف الإمام، ورفع اليدين في تصنيفين للبخاري، والبسملة لابن عبد البر وغيره، والقنوت لابن مندة، وسجدة القرآن للحربي<sup>(٨)</sup>، والتهجد لابن أبي الدنيا، والعيدين له، والجنائز لعمر بن شاهين، وذكر الموت للمرندي<sup>(٩)</sup> وابن أبي الدنيا، والعزاء له

(١) اسمه «المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة».

(٢) سقطت كلمة «المعجم» من هـ.

(٣) سقطت كلمة «مع» من هـ.

(٤) في ز «وأحكامه وإعراجه».

(٥) في هـ «وآرائه» وكلمة «الفقهاء فيه» ساقطة منها.

(٦) في ز وهـ «الباب».

(٧) هو عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري الأصبهاني، يعرف بأبي الشيخ، أبو محمد،

محدث، حافظ، مفسر، مؤرخ (٢٧٤ - ٣٦٩هـ) «معجم المؤلفين» (٦/١١٤)، و«سير أعلام

النبلاء» (١٦/٢٧٦).

(٨) في هـ «الخري» وهو خطأ تصحيفي.

(٩) في هـ «الموندي» وهو خطأ.

والمحتضرين له، والزكاة ليوسف القاضي، والأموال لأبي عبيد، والصيام لجعفر الفريابي، وليوسف القاضي، والمناسك للحربي<sup>(١)</sup> وللطبراني، وما يفوق الوصف كالقضاء باليمين مع الشاهد للدارقطني.

قال ابن الصلاح: وكثير من أنواع كتابنا هذا قد أفردوا أحاديثه بالجمع والتصنيف<sup>(٢)</sup>.

(أو) جمعوا (شيوخًا) مخصوصين من المكثرين<sup>(٣)</sup> كالإسماعيلي في حديث الأعمش، والنسائي في الفضيل بن عياض، والطبراني في محمد بن جحادة<sup>(٤)</sup>، قال عثمان بن سعيد<sup>(٥)</sup> الدارمي: يقال من لم يجمع حديث هؤلاء الخمسة فهو مفلس في الحديث: الثوري وشعبة ومالك وحماد بن زيد وابن عيينة، وهم أصول الدين. قال ابن الصلاح: وأصحاب الحديث يجمعون حديث خلق كثير سواهم، منهم أيوب السختياني والزهري والأوزاعي<sup>(٦)</sup>.

/قلت: قد سرد<sup>(٧)</sup> منهم الخطيب في جامعه<sup>(٨)</sup> جملة، وهذا غير جمع الراوي ٣٢٧/٣ شيوخ نفسه كالطبراني في معجمه<sup>(٩)</sup> الأوسط المرتب على حروف المعجم في شيوخه، وكذا له المعجم الصغير لكنه يقتصر<sup>(١٠)</sup> غالبًا على حديث في كل شيخ. [جمع التراجم والطرق]: (أو) جمعوا<sup>(١١)</sup> (تراجمًا) مخصوصة كمالك عن نافع عن ابن عمر، وسهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة، وهشام بن عروة عن أبيه عن عائشة.

(١) في هـ «الخري».

(٢) «علوم الحديث» ص ٢٣٠.

(٣) في هـ «الكثيرين».

(٤) في ز «جحادة» وهو تصحيف.

(٥) في ز «سعد».

(٦) «الجامع» للخطيب (٢/٢٩٧)، و«علوم الحديث» ص ٢٢٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٩٧).

(٧) في ز «أسرد».

(٨) (٢/٢٩٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٩٧).

(٩) في هـ «معجمة» وهو خطأ.

(١٠) في هـ «تقتصر» وهو خطأ.

(١١) زاد في هـ «سوى» وهو خطأ.

(أو) جمعوا (طرقًا) لحديث واحد، كطرق حديث قبض العلم للطوسي ونصر المقدسي وغيرهما<sup>(١)</sup>، وطرق حديث طلب العلم فريضة لبعضهم، وطرق حديث من كذب علي للطبراني وغيره<sup>(٢)</sup>، في مقاصد لهم في التصنيف يطول شرحها، وإذا جمعت على المسانيد فميز المرفوع من الموقوف، وتحرز من إدخال المراسيل لظنك صحبة<sup>(٣)</sup> المرسل، أو على الأبواب الذي هو أسهل مطلقًا كما صرح به جماعة، منهم الخطيب كما قدمته وابن الأثير وقال: لكون المرأ<sup>(٤)</sup> غالبًا قد يعرف المعنى الذي يطلب الحديث لأجله دون راويه، ولكفايته المؤونة في استنباط ذلك الحكم المترجم به فلا يحتاج إلى تفكر فيه<sup>(٥)</sup>، ومدحه وكيع بقوله: إن أردت الآخرة فنصف الأبواب، وقال فيه الشعبي: باب من الطلاق جسيم. وكان الثوري صاحب أبواب<sup>(٦)</sup>، فقدم منها كما قال الخطيب<sup>(٧)</sup>، / الأحاديث المسندات، ثم المراسيل والموقوفات، ومذاهب القدماء من مشهوري<sup>(٨)</sup> الفقهاء، وقد قال إبراهيم الحربي: الأبواب تبنى على أربع طبقات، طبقة المسند وطبقة الصحابة، وطبقة التابعين ويقدم قوم الكبار منهم مثل شريح وعلقمة والأسود والشعبي وإبراهيم ومكحول والحسن وبعدهم من هو أصغر منهم، وبعد هؤلاء أتباع التابعين مثل الثوري ومالك وربيعة وابن هرمز والحسن بن صالح وعبد الله بن الحسن وابن أبي ليلى وابن شبرمة والأوزاعي<sup>(٩)</sup>.

قال الخطيب: ولا توردد من ذلك إلا ما ثبتت عدالة رجاله واستقامت أحوال

(١) في هـ «غيرها».

(٢) سقطت كلمة «وغيره» من ز.

(٣) في هـ «صحبة».

(٤) زاد في هـ يعني.

(٥) «جامع الأصول» له (٤٥/١).

(٦) انظر لذلك «المحدث الفاضل» ص ٦٠٩، و«الجامع» للخطيب (٢/٢٨٥ - ٢٨٦)، و«الجرح

والتعديل» (٢٠/١/١).

(٧) زاد في ز «تلك».

(٨) في جميع النسخ «مشهور الفقهاء» والذي أثبتناه هو الصواب.

(٩) «الجامع» للخطيب (٢/٢٨٤ - ٢٨٥).

رواته<sup>(١)</sup> يعني: فإنك بصدد الاحتجاج والاستدلال المطلوب فيه الاحتياط بخلاف المسانيد، ومن هنا كانت أعلى رتبة كما سبق قبيل الضعيف.

قال الخطيب: فإن لم يصح في الباب حديث مسند فاقصر على إيراد الموقوف والمرسل، قال: وهذان النوعان أكثر ما في كتب المتقدمين إذ كانوا للكثير من المسندات مستنكرين، وقد قال أبو نعيم الفضل بن دكين<sup>(٢)</sup> لمحمد بن يحيى بن كثير: سلني ولا تسألني عن الطويل ولا المسند، أما الطويل فكنا لا نحفظ، وأما المسند فكان الرجل إذا والى بين حديثين مسندين رفعنا إليه رؤسنا استنكاراً<sup>(٣)</sup> لما جاء به<sup>(٤)</sup> - انتهى.

والاقتصار في الأبواب على ما ثبت عدالة رواته هو الأولى، وبذلك صرح شيخنا فقال: والأولى أن يقتصر<sup>(٥)</sup> على ما صح أو حسن، فإن جمع الجميع فليبين علة الضعيف<sup>(٦)</sup>.

/ قال ابن دقيق العيد: ولتكن عنايته<sup>(٧)</sup> بالأولى فالأولى، ونحن نرى أن أهمها ٣/٢٩٩ ما يؤدي إلى معرفة صحيح الحديث، قال: ومن الخطأ الاشتغال بالتمتات والتكميلات مع تضييع المهمات<sup>(٨)</sup>.

وليتحر العبارات الواضحة والاصطلاحات المستعملة: ولا يقصد بشيء منه المكاثرة. قال ابن الصلاح: وعليه في كل ذلك تصحيح القصد، والحذر من قصد المكاثرة ونحوه، وقد بلغنا عن حمزة بن محمد الكناني أنه خرج<sup>(٩)</sup> حديثاً واحداً من نحو مائتي طريق فأعجبه ذلك، فرأى يحيى بن معين في منامه، فذكر له

(١) المصدر السابق (٢/٢٨٤).

(٢) في هـ «الفضيل دكين» وهو خطأ وقد سقطت كلمة «ابن» منها.

(٣) زاد في ز «يعنى».

(٤) المصدر السابق.

(٥) في هـ «تقتصر» وهو خطأ.

(٦) في ز «التضعيف»، «نزهة النظر» ص ١٤٦.

(٧) في ز «عنايتك».

(٨) «الاقتراح» ص ٢٨٤.

(٩) في هـ «أخرج».

ذلك فقال له: أخشى أن يدخل<sup>(١)</sup> هذا تحت ﴿أَهْلَكُمْ أَتَكَاتَرُ﴾<sup>(٢)</sup>.

[كراهة التأليف للقاصر]: (وقد رأوا) أي: الأئمة من المحدثين وغيرهم (كراهة الجمع) والتأليف (لذي تقصير) عن بلوغ مرتبته؛ لأنه إما أن يتشاغل بما سبق به، أو بما غيره أولى<sup>(٣)</sup>، أو بما لم يتأهل بعد لاجتناء ثمرته واقتناص فائدة جمعه، ولذا قال ابن المديني: إذا رأيت الحدث<sup>(٤)</sup> أول ما يكتب الحديث، يجمع حديث الغسل وحديث من كذب علي فاكتب على قفاه «لا يفلح»<sup>(٥)</sup>.

ونحوه قول الذهبي كما سيأتي في الباب الذي يليه: إذا رأيت المحدث يفرح بعوالي أبي هذبة ويعلى بن الأشدق وسمى غيرهما فاعلم أنه عامي بعد<sup>(٦)</sup>، ولله در القاضي أبي بكر بن العربي حيث قال: ولا ينبغي لحصيف<sup>(٧)</sup> يتصدى إلى ٣٣٠/٣ تصنيف أن يعدل عن غرضين/ إما أن يخترع معنى أو يبدع وضعا ومبنى، وما سوى هذين الوجهين فهو تسويد الورق، والتحلي بحلية السرق<sup>(٨)</sup>.

[كراهة الإخراج بدون التحرير]: و(كذلك) رأى الأئمة كراهة (الإخراج) ممن يصنف لشيء من تصنيفه إلى الناس (بلا تحرير) وتهذيب وتكرير لنظر<sup>(٩)</sup> فيه وتنقيب. قال ابن المعتز: لحظة القلب أسرع خطوة من لحظة العين، وأبعد غاية وأوسع مجالا، وهي الغائصة<sup>(١٠)</sup> في أعماق أودية الفكر، والمتأمل<sup>(١١)</sup> لوجوه العواقب، والجامعة بين ما غاب وحضر، والميزان الشاهد على ما نفع وضر،

(١) في هـ «تدخل».

(٢) «جامع بيان العلم» (١٣٢/٢)، و«علوم الحديث» ص ٢٣٠، و«سير أعلام النبلاء» (١٦/١٨٠)، و«تذكرة الحفاظ» (٩٣٣/٣).

(٣) زاد في ز «به» وفي هـ «منه».

(٤) في هـ «المحدث» والصحيح ما أثبتناه.

(٥) «الجامع» للخطيب (٣٠١/٢)، و«علوم الحديث» ص ٢٣٠، و«فتح المغيـث» للعراقي (٩٨/٣).

(٦) راجع لذلك «فتح المغيـث» للعراقي (١٠٠/٣).

(٧) في هـ «لمصنف» والحصيف: هو جيد الرأي محكم العقل، وكل محكم لا خلل فيه.

(٨) «مقدمة عارضة الأحوذى» (٤/١).

(٩) في هـ «لنظره».

(١٠) في ز «الغامضة».

(١١) في ز «للمتأمل».



والقلب كالمملي للكلام على اللسان إذا نطق، واليد إذا كتبت، فالعاقل يكسو المعاني وشي الكلام في قلبه ثم يبيدها بألفاظ كواش<sup>(١)</sup> في أحسن زينة، والجاهل يستعجل بإظهار المعاني قبل العناية بتزيين معارضها واستكمال محاسنها<sup>(٢)</sup>.  
 وليعلم كما قال هلال بن العلاء: إنه يستدل على عقل المرأ بعد موته بتصنيفه أو شعره أو رسالته، وكما قال الأصمعي: إن الإنسان في سلامة من أفواه الناس ما لم يضع كتابًا أو يقل شعرًا، وكما قال العتابي<sup>(٣)</sup> إن من صنف فقد استشرف المديح والذم، فإن أحسن فقد استهدف للحسد والغيبة، وإن أساء فقد تعرض للشتم، واستقذف بكل لسان<sup>(٤)</sup>، ونحوه ما نقله القاضي أبو يعلى ابن الفراء عن عبد الله بن المقفع أنه قال: من صنف فقد<sup>(٥)</sup> استهدف، فإن أحسن فقد استعطف، وإن أساء فقد استقذف.

### / العالِي والنازل

- ٧٣٧- وَطَلَبُ الْعُلُوِّ سُنَّةٌ، وَقَدْ فَضَّلَ بَعْضُ النَّزُولِ، وَهُوَ رَدُّ  
 ٧٣٨- وَقَسَّمُوهُ خَمْسَةً: فِالْأَوَّلِ قُرْبٌ مِنَ الرَّسُولِ وَهُوَ الْأَفْضَلُ  
 ٧٣٩- إِنْ صَحَّ الْإِسْنَادُ، وَقِسْمُ الْقُرْبِ إِلَى إِمَامٍ، وَعُلُوٌّ نِسْبِي  
 ٧٤٠- بِنِسْبَةِ لِلْكَتُبِ السِّتَةِ إِذْ يَنْزِلُ مَتْنٌ مِنْ طَرِيقِهَا أُخِذَ

[الإسناد خصيصة لهذه الأمة]: أقسام (العالِي) من السند (والنازل) وبيان أفضلهما<sup>(٦)</sup>، وما يلتحق بذلك من بيان الموافقة والبدل والمصافحة والمساواة، أصل الإسناد أولاً خصيصة فاضلة من خصائص هذه الأمة، وسنة بالغة من السنن

(١) في «الجامع» للخطيب «ألفاظه كواش».

(٢) في «الجامع» للخطيب (٢/٢٨٣).

(٣) هو كلثوم بن عمرو بن أيوب التغلبي العتابي، كاتب حسن الترسل وشاعر مجيد، توفي (٢٢٠هـ) «الأعلام» (٦/٨٩ - ٩٠).

(٤) «الجامع» للخطيب (٢/٢٨٣ - ٢٨٤)، وانظر أيضًا «العقد الفريد» (١/٣)، و«إرشاد الأريب» (٩/١).

(٥) سقطت كلمة «فقد» من هـ.

(٦) في هـ «فضلهما».

المؤكدة كما أشرت إليه قبيل مراتب التعديل .

وقد روينا من طريق أبي العباس الدغولي<sup>(١)</sup> قال : سمعت محمد بن حاتم بن المظفر يقول : إن الله قد<sup>(٢)</sup> أكرم هذه الأمة وشرفها وفضلها بالإسناد، وليس لأحد من الأمم كلها قديمها وحديثها إسناد، إنما هو صحف في أيديهم، وقد خلطوا بكتبهم أخبارهم، فليس عندهم تمييز بين ما نزل من التوراة والإنجيل وبين ما ألحقوه بكتبهم من الأخبار التي أخذوها عن غير الثقات<sup>(٣)</sup> . وهذه الأمة إنما تنص الحديث عن الثقة المعروف في زمانه، المشهور بالصدق والأمانة عن مثله حتى تنهاى أخبارهم، ثم يبحثون أشد البحث حتى يعرفوا الأحفظ فالأحفظ، والأضبط فالأضبط والأطول مجالسة لمن فوَّقه ممن كان أقل مجالسة، ثم يكتبون الحديث من عشرين وجهاً أو أكثر حتى يهذبوه من الغلط/ والزلل، ويضبطوا<sup>(٤)</sup> حروفه ويعدوه عدداً، فهذا من أفضل نعم الله على هذه الأمة فنستوزع<sup>(٥)</sup> الله شكر هذه النعمة<sup>(٦)</sup> .

وقال أبو حاتم الرازي : لم يكن في أمة من الأمم منذ خلق الله آدم أمناً<sup>(٧)</sup> يحفظون آثار الرسول إلا في هذه الأمة<sup>(٨)</sup> .

وقال أبو بكر محمد بن أحمد : بلغني : إن الله خص هذه الأمة بثلاثة أشياء لم يعطها من قبلها : الإسناد<sup>(٩)</sup> والأنساب والإعراب<sup>(١٠)</sup> .

وعند الحاكم في ترجمة عبد الله بن طاهر من تاريخه بسنده إلى إسحاق بن

(١) هو محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله السرخسي الدغولي المتوفى (٣٢٥هـ) «سير أعلام النبلاء» (٥٥٧/١٤) .

(٢) سقطت كلمة «قد» من هـ .

(٣) في هـ «البقات» وهو خطأ .

(٤) في ز «قد يضبطو» و في هـ «ويضبطون» .

(٥) في ز «فيستوزع» وفي هـ «فليوزع» .

(٦) «شرف أصحاب الحديث» ص ٤٠ .

(٧) في هـ «أمة» .

(٨) «شرف أصحاب الحديث» ص ٤٣ .

(٩) ما بين المعكوفتين مطموس في هـ .

(١٠) «شرف أصحاب الحديث» ص ٤٠، و«التدريب» (١٦٠/٢) .

إبراهيم الحنظلي قال: كان عبد الله بن طاهر إذا سألني عن حديث فذكرته له بلا إسناد، سألتني عن إسناده ويقول: رواية الحديث<sup>(١)</sup> بلا إسناد من عمل الزماني، فإن إسناد الحديث كرامة من الله عز وجل لأمة محمد [ﷺ]<sup>(٢)</sup>، وكذا قال ابن المبارك: الإسناد من الدين، لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء<sup>(٤)</sup>.  
وفي رواية<sup>(٥)</sup>: مثل الذي يطلب أمر دينه بلا إسناد كمثل الذي يرتقي السطح بلا سلم<sup>(٦)</sup>.

/ وفي رواية عنه كما في مقدمة مسلم<sup>(٧)</sup>: بيننا وبين القوم القوائم يعني: ٣٣٣/٣ الإسناد، وقال أيضًا لمن سأله عن حديث عن الحجاج بن دينار عن النبي ﷺ كما في المقدمة أيضًا: إن بين الحجاج وبين النبي ﷺ مفاوز تنقطع فيها أعناق المطي. وعن الشافعي قال: مثل الذي يطلب الحديث بلا إسناد كمثل حاطب ليل<sup>(٨)</sup>، وعن الثوري قال: الإسناد سلاح المؤمن، فإذا لم يكن معه سلاح فبأي شيء يقاتل<sup>(٩)</sup>، وقال بقية: ذاكرت حماد بن زيد بأحاديث فقال: ما أجودها لو كان لها أجنحة! يعني: الأسانيد<sup>(١٠)</sup>، وقال مطر في قوله تعالى: ﴿أَوْ أَتْرَكْتُمْ وَعِلْمٌ﴾ قال: إسناد الحديث<sup>(١١)</sup>.

- (١) في هـ «لحديث».  
(٢) سقط ما بين المعكوفتين من هـ و ز .  
(٣) انظر «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٦ .  
(٤) انظر «مقدمة صحيح مسلم» (١٥/١)، و«العلل» للترمذي (٧٤٠/٥)، و«الجرح والتعديل» (١/١٦)، و«المجروحين» (٢٦/١)، و«معرفة علوم الحديث» ص ٨، و«شرف أصحاب الحديث» ص ٤١، و«العلو والنزول» ص ٤٤، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٧، و«الإلماع» ص ١٩٤، و«فهرسة ابن خبير» ص ١٢، و«التمهيد» (٥٦/١)، و«المحدث الفاصل» ص ٢٠٩، و«علوم الحديث» ص ٢٣١، و«الجامع» للخطيب (٢١٣/٢).  
(٥) زاد في هـ «عنه».  
(٦) «شرح أصحاب الحديث» ص ٤٢، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٦ .  
(٧) (١٥/١ - ١٦).  
(٨) «المدخل» للحاكم ص ٢ .  
(٩) «شرف أصحاب الحديث» ص ٤٢، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٨، و«المجروحين» (١/٢٧)، و«المدخل» للحاكم ص ٣، و«الفهرسة لابن خبير» ص ١٢ .  
(١٠) «تاريخ بغداد» (٧/١٢٤).  
(١١) انظر «المدخل» للحاكم ص ٢، و«المحدث الفاصل» ص ٢١٠، و«شرف أصحاب الحديث» ص ٣٩ .

[طلب العلو في الحديث سنة]: (وطلب العلو) الذي هو قلة الوسائط في السند أو قدم سماع الراوي أو وفاته (سنة) عن سلف كما قاله الإمام أحمد<sup>(١)</sup>، بل قال الحاكم: إنه سنة صحيحة متمسكاً في ذلك<sup>(٢)</sup> بحديث أنس في مجيء ضمَام بن ثعلبة إلى النبي ﷺ ليسمع<sup>(٣)</sup> منه مشافهة ما سلف سماعه له من رسوله إليهم، إذ لو كان العلو غير مستحب لأنكر عليه ﷺ سؤاله عما أخبره<sup>(٤)</sup> به رسوله عنه وترك اقتصاره على خبره له، ولكن إنما يتم الاستدلال بذلك على اختيار البخاري في أن قول ضمَام «آمنت بما جئت به»، إخبار، وهو الذي رجحه عياض، ولكنه قال: إنه حضر بعد إسلامه مستثبناً من الرسول<sup>(٥)</sup> ﷺ لما أخبر به رسوله إليهم؛ لأنه قال في ٣٣٤/٣ حديث ثابت عن أنس عند مسلم وغيره: / فإن رسولك زعم، وقال في رواية كريب عن ابن عباس عند الطبري<sup>(٦)</sup>، أتتنا<sup>(٧)</sup> كتبك وأتتنا رسلك، أما على القول بأن قوله «آمنت» إنشاء كما هو مقتضى صنيع أبي داود حيث ذكره في باب ما جاء في المشرك يدخل المسجد، ورجحه القرطبي متمسكاً فيه بقوله: «زعم»، فإن الزعم: القول الذي لا يوثق به فيما قاله ابن السكيت وغيره، فلا، فإنه حينئذ إنما يكون مجيئه وهو شك لكونه لم يصدقه وأرسله قومه ليسأل لهم.

قال شيخنا: وفيه نظر، أما أولاً، فالزعم يطلق أيضاً على القول المحقق كما نقله أبو عمر الزاهد في شرح فصيح شيخه ثعلب، وأكثر سبويه من قوله زعم الخليل في مقام الاحتجاج. وأما ثانياً، فلو كان إنشاء لكان طلب معجزة توجب له التصديق على أن القرطبي استدل به على صحة إيمان المقلد للرسول<sup>(٨)</sup> ﷺ ولو

(١) انظر «الجامع» للخطيب (١/١٢٣)، و«مناقب أحمد» لابن الجوزي ص ٢٠٣، والرحلة ص ٨٩، و«علوم الحديث» ص ٢٣١، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/٩٨)، و«الإرشاد» للنووي (٢/٤٢٣).

(٢) في ز «بذلك».

(٣) في ز «ليسمع».

(٤) في ز «أخبر».

(٥) في هـ «رسول الله».

(٦) كذا في الأصل وفي جميع النسخ عندنا، والصواب «الطبراني»؛ لأن الرواية ترد بهذا اللفظ عند الطبراني (٨/٣٦٦، ٣٦٧)، لا عند الطبري (٣/١٥٥)، وقد أشار الحافظ في «الفتح» إلى رواية الطبراني.

(٧) في هـ «أتينا».

(٨) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

لم تظهر له معجزة، وكذا أشار إليه ابن الصلاح<sup>(١)</sup>.

وبالجمله فطره الاحتمال ولم يتعين أن يكون ضمام قصد العلو، وكذا نازع بعضهم في كونه قصد ذلك بقوله في باقي الخبر «وأنا رسول من ورائي»، وعلى تقدير تحتم قصد العلو فعدم الإنكار يحتمل أن يكون لكونه جائزاً، ولكن قد استدل له بقول النبي ﷺ لتميم الداري لما رآه كما في بعض طرق حديثه في الجساسة «يا تميم حدث الناس بما حدثني»<sup>(٢)</sup> وبقوله أيضاً: «خير الناس قرني»

الحديث فإن العلو يقربه من القرون الفاضلة. / وقد قال بعضهم: من أدرك إسناداً ٣٣٥/٣ عاليًا في الصغر رجا عند الشيخوخة والكبر أن يكون من قرن أفضل من الذي هو فيه والذي بعده ويليهِ، ويشير إليه قول محمد بن أسلم الطوسي: قرب الإسناد قرب، أو قال، قرية إلى الله عز وجل<sup>(٣)</sup>؛ فإن القرب من الرسول بلا شك قرب إلى الله. ونحوه قول أبي حفص ابن شاهين في جزء ما قرب سنده من رسول الله ﷺ من تخريجه: نرجو بهذه الأحاديث أن نكون من جملة من قال النبي ﷺ: «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم»<sup>(٥)</sup> ثم أسند إلى زرارَةَ بن أوفى قال<sup>(٦)</sup>: القرن مائة وعشرون عاماً<sup>(٧)</sup>. قلت: وهذا أقصى ما قيل في تحديده، ولكن أشهره ما وقع في حديث عبد الله بن بسر عند مسلم<sup>(٨)</sup> مما يدل على أن

(١) «معرفة علوم الحديث» ص ٦ - ٧، و«صحيح البخاري مع الفتح» (١٤٨/١ - ١٥٢)، و«صحيح البخاري مع شرحه للكرمانى» (١٨/٢ - ١٩)، و«صحيح مسلم مع شرحه» للنووي (١٧٠/١ - ١٧١)، و«صحيح مسلم مع الإكمال والمكمل» (٨٢/١ - ٨٣)، و«سنن أبي دواد مع العون» (١٥١/٢ - ١٥٢)، و«المعجم الكبير» للطبراني (٨/٣٦٦ - ٣٦٧)، و«تهذيب الأسماء» (٢/١٣٤)، و«العلو والنزول» ص ٥٣ - ٥٤، و«التدريب» (١٦٠/٢ - ١٦١).

(٢) أخرجه هذه الزيادة أبو يعلى في «مسنده» عن أبي هريرة، وانظر «فتح الباري» (١٣/٣٢٩).

(٣) «الجامع» للخطيب (١/١٢٣)، و«علوم الحديث» ص ٢٣٢، و«الإرشاد» للنووي (٢/٤٢٤)، و«فتح المغيب» للعراقي (٣/٩٨).

(٤) والمراد به «ما اجتمع عندي من الأحاديث التي بيني وبين رسول الله ﷺ أربعة رجال» انظر «فهرس مخطوطات الظاهرية» ص ٦٣، و«تاريخ التراث» (١/٣٤٥).

(٥) تقدم تخريجه.

(٦) في ز «فإن».

(٧) انظر «الاستيعاب» (١٢/١) مسنداً، و«زاد المسير» (٣/٥)، وفيه «وهو قول إياس بن معاوية».

(٨) انظر «فتح الباري» (٧/٥)، ونحن لم نجد ذلك في «صحيح مسلم»، نعم ورد في «مسند =

القرن مائة<sup>(١)</sup>.

ويمكن الاستدلال للعلو أيضًا بأنه ﷺ لما أخبره عبد الله بن زيد عن رؤيته في المنام الأذان وأعلمه بألفاظه وكيفيته قال له: ألقه على بلال ولم يلقه ﷺ عليه بنفسه<sup>(٢)</sup>، [٣] ويقول ابن عباس حين سمع عن عائشة بعض الأحاديث: «لو كنت أدخل عليها لدخلت حتى تشافهني به»<sup>(٤)</sup>.

٣٣٦/٣ / وكذا مما استدل به له استحباب الرحلة إذ في الاقتصار على النازل - كما قال الخطيب - إبطال لها وتركها، وقد رحل خلق من العلماء قديمًا وحديثًا إلى الأقطار البعيدة طلبًا للعلو<sup>(٥)</sup> كما قدمنا.

قال الإمام أحمد: وكان أصحاب عبد الله يرحلون من الكوفة إلى المدينة فيتعلمون من عمر ويسمعونه منه<sup>(٦)</sup>، وهذا كله شاهد لتفضيل العلو، وهو المشهور، بل لم يحك الحاكم خلفه، وحينئذ فلا يكتفي بسماع النازل مع وجود العالي، وقد حكى الخطيب في الاكتفاء وعدمه مذهبين، وذكر من أدلة الأول قول البراء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «ليس كلنا كان يسمع حديث رسول الله ﷺ، كانت لنا ضياع وأشغال، ولكن الناس لم يكونوا يكذبون يومئذ فيحدث الشاهد الغائب» وقول حماد بن زيد: كنا نكون في مجلس أيوب السخيتاني فنسمع رجالًا يحدث عن

= أحمد» (١٨٩/٤)، وسنده حسن، وقد أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٥٠٣/٦)، والبخاري في «تاريخه الصغير» ص ٩٣، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» في ترجمة عبد الله بن بسر ص ٤٤٦ - ٤٤٧، و«سير أعلام النبلاء» (٣/ ٤٣١، ٤٣٢)، وأورده الهيثمي في «المجمع» (٤٠٥/٩)، وقال: رواه الطبراني وأحمد، ورجال أحمد رجال الصحيح غير الحسن بن أيوب وهو ثقة، ورجال الطبراني ثقات.

(١) وعليه أكثر أصحاب الحديث، انظر «تفسير القرطبي» (٣٩١/٦).

(٢) أبو داود (٤٩٥)، والدارمي (١١٩٠)، والترمذي (١٨٩)، وابن ماجه (٧٠٦)، والحديث حسن كما قال الألباني في «الإرواء» (١/ ٢٦٤ - ٢٦٥).

(٣) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٤) انظر «صحيح مسلم» (١/ ٥١٤)، و«سنن النسائي» (٣/ ٣٠١)، و«سنن الدارمي» (١/ ٢٨٥)، و«مسند أحمد» (٥٤/٦).

(٥) «الجامع» له (١/ ٢١٦).

(٦) «الجامع» للخطيب (١/ ١٢٣)، و«مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي ص ٢٠٣.

أيوب فنكتبه منه ولا نسأل من أيوب<sup>(١)</sup> [٢] وميل<sup>(٣)</sup> أحمد إلى الاكتفاء به حيث فوت بالاشتغال<sup>(٤)</sup> بالعلو من يسترشد به للاستنباط ونحوه، فإنه قال لابن معين: إن فاتك حديث بعلو وجدته بنزول، وإن فاتك عقل هذا الفتى - وعني إمامنا الشافعي رحمهما الله - أو شك أن لا تراه<sup>(٥)</sup>.

[تفضيل النزول والرد عليه]: (وقد فضل بعض) من أهل النظر كما حكاه ابن خلاد والخطيب غير معينين له (النزول)، فإن العلو كما قال بعض<sup>(٦)</sup> الزهاد من زينة الدنيا.

قال ابن دقيق العيد: وهو كلام واقع، فالغالب على الطالبين ذلك، قال: وقولهم/ العلو قرب من الله، يحتاج إلى تحقيق وبحث، وكأنه<sup>(٧)</sup> لما لعله يتضمن ٣/٣٣٧ من إثبات الجهة وذلك غير مراد؛ ولأنه يجب على الراوي أن يجتهد في معرفة جرح من يروي عنه وتعديله والاجتهاد في أحوال رواة النازل أكثر فكان الثواب فيه أوفر.

قال ابن خلاد: وهذا مذهب من يزعم أن الخبر أقوى من القياس<sup>(٨)</sup>، يعني: من جهة أن<sup>(٩)</sup> البحث - والله أعلم - في الخبر أكثر منه في القياس الجلي أو لأن تقديم النازل مع اشتماله على كثرة الوسائط المقتضية لتكثير الخبر، يتضمن ترجيح الخبر في الجملة ويساعد هذا القول ظاهر قول ابن مهدي: لا يزال العبد في

- 
- (١) «الجامع» للخطيب (١/١١٦، ١١٧، ١١٩)، و«المحدث الفاصل» ص ٢١٦، ٢٣٥ - ٢٣٦ .  
 (٢) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.  
 (٣) في ز «قيل».  
 (٤) في ز «الاشتغال».  
 (٥) قال الإمام أحمد هذا القول للفضل البزار، انظر «مناقب الإمام الشافعي» لابن أبي حاتم ص ٥٨ - ٥٩، و«الحلية» (٩/٩٩)، و«مناقب الإمام الشافعي» للرازي ص ٦١، و«تاريخ دمشق» لابن عساکر (١٤/٨٢٠)، وأما قوله لابن معين فلم نقف عليه.  
 (٦) سقطت كلمة «بعض» من ز.  
 (٧) في ز «كما».  
 (٨) «المحدث الفاصل» ص ٢١٦، و«الجامع» للخطيب (١/١١٦)، و«علوم الحديث» ص ٢٣٨، و«فتح المغيب» للعراقي (٣/٩٩)، و«الاقتراح» ص ٣٠٢ - ٣٠٤ .  
 (٩) سقطت كلمة «أن» من هـ.

فسحة من دينه ما لم يطلب الإسناد يعني التغالي فيه<sup>(١)</sup>، واستعمال «بعض» بلا إضافة قليل كما قدمته في «غير» من مراتب الصحيح. (وهو) أي: القول بتفضيل النزول (رد) أي: مردود على قائله لضعفه وضعف حجته كما قال ابن الصلاح؛ لأن كثرة المشقة فيما قال ابن دقيق العيد، ليست مطلوبة لنفسها، قال: ومراعاة المعنى المقصود من الرواية - وهو الصحة - أولى، وأيده المصنف بأنه بمثابة من يقصد المسجد للجماعة فيسلك الطريق البعيدة لتكثير الخطا رغبة في تكثير الأجر وإن أداه سلوكها إلى فوت الجماعة التي هي المقصود، وذلك أن المقصود من الحديث التوصل إلى صحته وبعد الوهم، وكلما كثر رجال الإسناد تطرق إليه احتمال الخطأ والخلل، وكلما قصر السند كان أسلم<sup>(٢)</sup>.

وسبقه الخطيب فقال: ومنهم أي: ومن أهل النظر من يرى أن سماع العالي أفضل؛ لأن المجتهد مخاطر، وسقوط بعض الإسناد مسقط لبعض الاجتهاد، وذلك أقرب إلى السلامة فكان أولى<sup>(٣)</sup>.

٣٣٨/٣ / وكذا قال ابن الصلاح: العلو يبعد الإسناد من الخلل؛ لأن كل رجل من رجاله يحتمل أن يقع الخلل من جهته سهواً أو عمداً، ففي قلتهم قلة جهات الخلل وفي كثرتهم كثرة جهات الخلل، قال: وهذا جلي واضح<sup>(٤)</sup>.

ونحوه قول ابن دقيق العيد: لا أعلم وجهًا جيدًا لترجيح العلو إلا أنه أقرب إلى الصحة وقلة الخطأ، فإن الطالبين يتفاوتون في الإتيان، والغالب عدم الإتيان، فإذا كثرت الوسائط ووقع من<sup>(٥)</sup> كل واسطة تساهل ما كثر الخطأ والزلل، وإذا قلت الوسائط قل<sup>(٦)</sup> - انتهى.

(١) «الجامع» للخطيب (١/١٢٤)، وفيه وفي هـ «التعالى» بدل «التغالي».

(٢) «علوم الحديث» ص ٢٣٨، و«الإرشاد» للنووي (٢/٤٢٩)، و«الباعث الحثيث» ص ١٦١، و«الاقتراح» ص ٣٠٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٩٩)، و«النزهة» ص ١٠٧، وفيه: فذلك ترجيح بأمر أجنبي عما يتعلق بالتصحيح والتضعيف، و«التدريب» (٢/١٧٢).

(٣) «الجامع» للخطيب (١/١١٦)، ونحوه قول الراهب رمزي في «المحدث الفاصل» ص ٢١٦.

(٤) «علوم الحديث» ص ٢٣١.

(٥) في هـ «في».

(٦) «الاقتراح» ص ٣٠٢، و«توضيح الأفكار» (٢/٤٤٠).



وهذا موافق لما ذكره الأصوليون في ترجيح ما قلت وسائطه على ما كثرت؛ لأن احتمال الغلط<sup>(١)</sup> فيما قلت وسائطه، أقل<sup>(٢)</sup>، ثم إن ما<sup>(٣)</sup> علل به تفضيل النزول قد يوهم أن الحكم كذلك ولو كان راوي العاليي أحفظ أو أوثق أو أضبط أو نحو ذلك، وليس كذلك جزماً، كما أنه إذا انضم إلى النزول الإتيان وكان العلو بضده لاتردد<sup>(٤)</sup> - كما قاله ابن دقيق العيد - في أن النزول أقوى، ونحوه قول المصنف<sup>(٥)</sup>، وسأذكر المسألة آخر الباب.

وحينئذ فمحل الاختلاف عند التساوي في جميع الأوصاف ما عدا العلو، ومع ذلك فالعلو أفضل وطلبه - كما قال ابن طاهر - من علو همة المحدث ونبيل قدره وجزالة رأيه، ولذا أجمع أهل النقل على طلبهم له ومدحهم إياه<sup>(٦)</sup>، حتى إن البخاري لم يورد في صحيحه حديث مالك من جهة الشافعي لكونه لا يصل لمالك من طريقه إلا بواسطتين، / وهو قد استغنى عن ذلك بإدراكه أصحابه<sup>(٧)</sup> ٣٣٩/٣ كالقنعيني، فلم ير النزول مع إمكان العلو وقال الإسماعيلي: ولهذا اعتمد البخاري في كثير من حديث الزهري على شعيب إذ كان من أحسن ما أدركه من الإسناد، وأقل من الرواية من<sup>(٨)</sup> طريق معمر؛ لأن أكثر حديث معمر وقع له بنزول، على أن البخاري قد روى عن جماعة ممن سمع منهم تلميذه مسلم بواسطة بينه وبينهم كأحمد بن محمد بن حنبل، وأحمد بن منيع وداود بن رشيد وسريج بن يونس وسعيد بن منصور<sup>(٩)</sup> وعباد بن موسى [الختلي وعبيد الله بن معاذ وهارون بن معروف، مع أن فيهم من روى عنه بدونها، إما لكونه لم يسمع تلك الأحاديث إلا

(١) في ز «الخطأ والغلط».

(٢) انظر «الإبهاج في شرح المنهاج» (٣/٢١٨، ٢١٩).

(٣) كلمة «ما» ساقطة من هـ.

(٤) في ز «فلا تردد».

(٥) «الاقتراح» ص ٣٠٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٩٩).

(٦) «العلو والنزول» له ص ٥١، ٥٤.

(٧) في هـ «لأصحابه».

(٨) كلمة «من» ساقطة من ز.

(٩) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

منهم أو لغير ذلك كما بسطت ذلك في محله<sup>(١)</sup>، وقيل لابن معين في مرضه الذي مات فيه: ما تشتهي؟ قال: بيت خال وإسناد عال<sup>(٢)</sup>.

(و) قد (قسموه) أي: قسم أبو الفضل ابن طاهر وابن الصلاح ومن تابعهما العلو (خمسة) من الأقسام مع اختلاف كلامي المذكورين في ماهية بعضها وهي ترجع إلى علو مسافة، وهو قلة الوسائط، وإلى علو صفة.

[أجل العلو القرب من الرسول بإسناد صحيح]: (فالأول) من الأقسام مما هو علو مسافة، علو مطلق وهو ما فيه (قرب) من حيث العدد (من الرسول ﷺ)، ثم تارة يكون بالنظر لسائر الأسانيد، وتارة بالنسبة إلى سند آخر فأكثر يرد به ذلك الحديث بعينه عدده أكثر، (و) هذا القسم (هو الأفضل) الأجل من باقي أقسامه وأعلى من سائر العوالي، ولكن محله (إن صح الإسناد) بالنقل؛ لأن القرب مع ضعفه بسبب بعض رواته لا اعتداد به ولا التفات إليه، خصوصاً إن اشتد الضعف حيث<sup>٣٤٠/٣</sup> كان من طريق بعض الكذابين الذين ادعوا السماع من الصحابة كأبي هذبة إبراهيم بن هذبة وخراش ودينار وعثمان بن الخطاب المغربي<sup>(٣)</sup> أبي الدنيا الأشج<sup>(٤)</sup> وكثير بن سليم وموسى الطويل ونافع أبي هرمرز ونجدة الحروري ويسر مولى أنس ويعلى بن الأشدق ويغنم<sup>(٥)</sup> بن سالم وأبي خالد السقاء أو ادعى فيهم الصحبة كجبير بن الحارث والربيع بن محمود المارديني ورتن وسربانك الهنديين ومعمر ونسطور أو ابن نسطور الرومي ويسر<sup>(٦)</sup> بن عبيد الله الآتي التنبيه عليهم في الصحابة<sup>(٧)</sup>.

(١) لم نقف على المحل المشار إليه، وأما ترك الإمام البخاري والإمام مسلم العلو واختيار النزول أو عكسه فهو لأسباب عديدة ووجوه متنوعة، فقد أشار إليها ابن طاهر في «العلو والنزول» ص ٨٦، ٩٢، والخطيب في مسألة الاحتجاج بالشافعي ص ٥٣ - ٦٧، والإمام الرازي في مناقب الشافعي ص ٢٣٢، ٢٣٤، وانظر أيضاً «فتح الباري» (٧/٤٨٨).

(٢) «علوم الحديث» ص ٢٣١، و«الباعث الحثيث» ص ١٦٠.

(٣) سقطت كلمة «المغربي» من ز.

(٤) في هـ «الأشج» وهو خطأ.

(٥) في هـ «نعيم».

(٦) في ز «بسر» وهو خطأ.

(٧) راجع لتراجم هؤلاء الكذابين «اللسان» و«الميزان» و«الإصابة»، وقد تركناها لخشية الإطالة.

وقد أنشد الحافظ السلفي فيما رويناه عنه قوله :

حديث ابن نسطور ويسر<sup>(١)</sup> ويغنم وقول<sup>(٢)</sup> أشج الغرب ثم خراش  
ونسخة دينار وأخبار تربه<sup>(٣)</sup> أبي هدبة البصري<sup>(٤)</sup> شبه فراش<sup>(٥)</sup>

وعززهما<sup>(٦)</sup> محمد بن جابر الوادي آشي بثالث :

رتن ثامن والمارديني تاسع ربيع بن محمود وذلك فاش<sup>(٧)</sup>

ولو قال : «كذا رتن» لكان أصلح : / وقد نظم غالب الصنفين الحافظ ابن ناصر ٣٤١/٣

الدين فقال :

إذا جاء مرفوعًا حديث لسته فعد ولا تقبل فذاك تخرص

رتن وابن نسطور ويسر<sup>(٨)</sup> معمر وسرياتك ثم الربيع المقلص

ولا تقبلوا عن صاحب قول نجدة أبي خالد السقا ويغنم فاحرصوا

ويسر ودينار خراش أشج مع فتى بكر دار ابن لهدبة يرقص

وتمييز صحيح العالي من سقيمه يعسر على المبتدئ ويسهل على العارف؛

ولأجل ذلك قال الذهبي في ميزانه : متى رأيت المحدث يفرح بعوالي أبي هدبة،

وسمى غيره ممن سميناهم وأضرابهم فاعلم أنه عامي بعد<sup>(٩)</sup>، وسبقه صاحب

شرف أصحاب الحديث فقال تبعًا للحاكم والخليلي : ليس العالي من الإسناد ما

(١) في هـ «يسير» وهو خطأ.

(٢) في نسخة على هامش الأصل «إفك».

(٣) في ز «سرية» وهو خطأ.

(٤) في نسخة على هامش الأصل وفي هـ «القيسي».

(٥) راجع لهذين البيتين «نفع الطيب» (٦٦/٣)، و«لسان الميزان» (٤٤٧/٢)، و«موضوعات»

الصغاني ص ٣٣، وانظر أيضًا «هامش المصنوع» للعلامة على القاري المكي ص ٢٤٤،

و«الإصابة» ٦٨٤/٣، و«كشف الخفا» (٤١٦/٢).

(٦) في هـ «عززهما».

(٧) «الميزان» (٣٣٥/١)، و«لسانه» (٤٤٧/٢).

(٨) في هـ «يسر».

(٩) انظر «فتح المغيث» للعراقي (١٠٠/٣)، و«التدريب» (١٦٢/٢)، و«ميزان الاعتدال» (٣٥٧/٣)،

و«لسانه» (٤٥/٧).

يتوهمه عوام الناس، يعدون الأسانيد فما وجدوا منها أقرب عدداً<sup>(١)</sup> إلى الرسول ﷺ يتوهمونه أعلى كنسخة الخضر<sup>(٢)</sup> بن أبان عن أبان عن أبي هذبة عن أنس ونسخة خراش وسمى بعض من ذكر، وهذه لا يحتج بشيء منها، ولا يوجد في مسانيد العلماء منها حديث واحد، قالوا وأقرب ما يصح من الأسانيد بعدد الرجال نسخة يزيد بن هارون عن كل من سليمان التيمي وحميد كلاهما عن أنس<sup>(٣)</sup> - انتهى.

ومن العجيب أن شيخ شيوينا السراج ابن الملقن مع جلالته عقد مجلس الإملاء فأملى كما قال شيخنا المسلسل بالأولية ثم عدل إلى أحاديث خراش وأضرابه من الكذابين فرحاً بعلوها، قال شيخنا: وهذا مما يعيبه أهل النقد ويرون أن النزول حينئذ أولى<sup>(٤)</sup>؛ / لأنه عندهم كالعدم<sup>(٥)</sup> - انتهى.

وأعلى ما يقع لنا ما بين القدماء من شيوينا وبين النبي ﷺ فيه بالإسناد الصحيح عشرة أنفس، وذلك من الغيلانيات<sup>(٦)</sup> وجزء الأنصاري وجزء ابن عرفة وجزء الغطريف<sup>(٧)</sup> وغيرها بل وتقع لي العشاريات<sup>(٨)</sup> بالسند المتماسك من المعجم

(١) سقطت كلمة «عدداً» من ز.

(٢) في هـ «الختم» وهو خطأ.

(٣) «معرفة علوم الحديث» ص ١٢ - ١٤، و«الإرشاد» للخليلي (٨/ ألف) كما في هامش «الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٢٤)، وأما قول «صاحب شرف أصحاب الحديث» أي الخطيب، فلم نقف عليه، نعم ورد مثل قول الحاكم في «العلو والنزول» ص ٥٨ - ٦٥.

(٤) زاد في هـ «العلو».

(٥) انظر «لحظ الألفاظ» ص ٢٠٠، و«الضوء اللامع» (٦/ ١٠٣).

(٦) هي «الفوائد المنتقاة الحسان» لأبي بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدويه الشافعي (٢٦٠ - ٣٥٤ هـ) رواها عنه أبو طالب محمد بن محمد بن إبراهيم بن غيلان البزار (٣٤٧ - ٤٤٠ هـ) فلذا عرفت هذه الأجزاء بالغيلانيات، «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٣٩، ٤٤)، و(١٧/ ٥٩٩ - ٦٠٠).

(٧) هو الإمام الحافظ الموجود الرحال مسند وقته أبو أحمد محمد بن أحمد بن حسين بن القاسم بن السري ابن الغطريف العبدى الغطريفى المتوفى (٣٧٧ هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٣٥٤ - ٣٥٥)، و«فهرس المكتبة الظاهرية» ص ٣٧٠، و«كشف الظنون» (١/ ٣٩٣).

(٨) ينصرف معنى العشاريات لغويًا إلى جمع العشر أو من حملت عشرة أشهر أو سند الحديث إلى عشر أو أن بين الراوي والنبي ﷺ عشرة رواة فقط، والمقصود هنا أن الأحاديث عشاريات الإسناد إلى الصحابة كما في «جان الدرر» (الورقة ٧٤)، وانظر هامش «ابن حجر ودراسة مصنفاته» (١/ ٣٩١)، وكذلك فافهم معنى التساعيات وغيرها.

الصغير للطبراني وغيره ولا يكون الآن في الدنيا أقل من هذا العدد. وكذا وقعت العشاريات لشيخي بالأسانيد المتماسكة ولشيوخه بالأسانيد الصحيحة ونحوها، وأملى من ذلك جملاً، وخرج منها من مرويات شيخه التنوخي<sup>(١)</sup> مائة وأربعين حديثاً ومن مرويات شيخه المصنف<sup>(٢)</sup> ستين، كما بها الأربعين التي كان الشيخ خرجها لنفسه.

وأفردت التساعيات من حديث جماعة من شيوخ شيوخنا، كالقاضي عز الدين ابن جماعة<sup>(٣)</sup> وأبي عبد الله البياني، وكذا لأبي علي الحسن بن علي اللخمي الصيرفي<sup>(٤)</sup> / وأبي حيان<sup>(٥)</sup> التساعيات.

٣٤٣/٣

وأفردت الثمانيات من حديث من بيننا وبينه واسطتان، كالنجيب الحراني<sup>(٦)</sup> ومؤنسة خاتون<sup>(٧)</sup>، وكذا للرشيد العطار<sup>(٨)</sup> والضياء المقدسي<sup>(٩)</sup>، والسباعيات لمن بيننا وبينه ثلاثة وسائط [كأبي جعفر الصيدلاني<sup>(١٠)</sup>، والسداسيات لمن بيننا وبينه خمسة] كأبي عبد الله الرازي<sup>(١٢)</sup> وزاهر بن .....

(١) هو إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد بن عبد المؤمن التنوخي الشامي، «برهان الدين» (٧٠٩ - ٨٠٠هـ) «إنباء الغمر» (٢٢/٢ - ٢٣).

(٢) في هـ «شيخاً للمصنف».

(٣) انظر لذلك «الأعلام» (١٥٢/٤)، و«فهرس الفهارس» (٩١١/٢).

(٤) توفي (٦٩٩هـ) انظر «العبر» (٣٩٧/٥).

(٥) هو محمد بن يوسف الغرناطي الأندلسي (٦٥٤ - ٧٤٥هـ) انظر «الأعلام» (٢٦/٨)، و«نفح الطيب» (٥٦١/٢).

(٦) هو أبو الفرج عبد اللطيف بن عبد المنعم بن الصيقل الحراني الحنبلي المتوفى (٦٧٢هـ) «العبر» (٢٩٨/٥)، و«شذرات الذهب» (٣٣٦/٥).

(٧) هي المحدثة عصمة الدين مؤنسة خاتون المعروفة بدار إقبال بنت الملك العادل سيف الدين أبي بكر بن محمد الأمير نجم الدين أيوب (٦٠٣ - ٦٩٣هـ) «البداية والنهاية» (٢٣٧/١٣)، و«هامش الوفيات» (٢٥٥/١).

(٨) راجع لذلك برنامج ابن جابر الوادي آشي ص ٢٥٠.

(٩) راجع لذلك «فهرس المكتبة الظاهرية» ص ٣٢٨.

(١٠) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(١١) هو الشيخ الصدوق المعمر مسند الوقت أبو جعفر محمد بن أحمد الأصهباني الصيدلاني (٥٠٩ - ٦٠٣هـ) «سير أعلام النبلاء» (٤٣٠/٢١).

(١٢) هو محمد بن أحمد بن إبراهيم الرازي المعروف بابن الخطاب «مسند الديار المصرية» (٤٣٤ - ٥٢٥هـ) «فهرس المكتبة الظاهرية» ص ٥٠.

طاهر<sup>(١)</sup> والخماسيات لمن بيننا وبينه خمسة أيضاً كأبي الحسين ابن النور<sup>(٢)</sup> وزاهر أيضاً<sup>(٣)</sup>.

وأفردت من سنن الدارقطني والرباعيات لمن بيننا وبينه سبعة كأبي بكر الشافعي<sup>(٤)</sup> وهي أعلى ما في صحيح مسلم وأبي عوانة<sup>(٥)</sup> والسنن للنسائي. وأما الثلاثيات ففي مسند إمامنا الشافعي وغيره من حديثه منها جملة، وكذا الكثير/ في مسند الإمام أحمد وما ينيف عن عشرين حديثاً في صحيح البخاري<sup>٣٤٤/٣</sup> [٦] وليس عند مسلم منها ما هو على شرطه]، وحديث واحد في<sup>(٧)</sup> كل من أبي داود والترمذي وخمسة أحاديث في ابن ماجه لكن من طريق بعض المتهمين، وفي معاجم الطبراني منها اليسير، والثنائيات<sup>(٨)</sup> في موطأ الإمام مالك وللوحدان في حديث الإمام أبي حنيفة لكن بسند غير مقبول إذ المعتمد أنه لا رواية له عن أحد من الصحابة<sup>(٩)</sup>.

[العلو بالقرب إلى إمام من الأئمة]: (و) الثاني من الأقسام علو نسبي وهو (قسم القرب إلى إمام) من أئمة الحديث، ذي صفة عليـة من حفظ وفقه وضبط كالأعمش وابن جريج والأوزاعي وشعبة والثوري والليث ومالك وابن عيينة وهشيم وغيرهم ممن حدث عن التابعين وكذا ممن حدث عن غيرهم كل ذلك إن صح<sup>(١٠)</sup> الإسناد إليه كما سلف في الذي قبله، وأقل ما بيني وبين هؤلاء بالسند

- 
- (١) هو زاهر بن طاهر بن محمد الشحامي، أبو القاسم، حافظ يخل بالصلاة فترك (٤٤٦ - ٥٣٣ هـ) «فهرس المكتبة الظاهرية» ص ٣١٧ - ٣١٨ .
- (٢) هو أبو الحسن أحمد بن محمد البزاز، ابن النور، صدوق (٣٨١ - ٤٧٠ هـ) «فهرس المكتبة الظاهرية» ص ١٢٧ - ١٢٨ .
- (٣) انظر لشأنه «فهرس المكتبة الظاهرية» ص ٣١٨ .
- (٤) انظر لذلك «فهرس المكتبة الظاهرية» ص ١٣٧ .
- (٥) سقطت كلمة «أبي عوانة» من هـ .
- (٦) سقط ما بين المعكوفتين من هـ .
- (٧) سقطت كلمة «في» من هـ .
- (٨) في ز «الثلاثيات» وهو خطأ .
- (٩) به قال المحققون .
- (١٠) كلمة «صح» ساقطة من هـ .

الجيد تسعة وسائط إلا هشيماً فثمانية وحديثه في جزء ابن عرفة .

ثم سواء كان العدد في هذا القسم من ذاك الإمام إلى منتهاه عاليًا كابن عيينة عن كل من الزهري وحميد وغيرهما عن أنس، أو نازلًا كابن عيينة عن محمد بن عجلان عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن معمر بن أبي حبيب عن عبيد الله بن عدي بن الخيار عن عمر بن الخطاب، لكنه في العالِي الغاية القصوى، وقد أدرج شيخنا في هذا القسم العلو إلى صاحب تصنيف كالصحيحين والكتب الستة وغيرها<sup>(١)</sup> مما بيني وبين كل واحد منهم ثمانية وسائط، [٢] بل وفي بعضها<sup>(٣)</sup> أقل]، وأفرد ابن دقيق العيد في قسم مستقل، وكذا ابن طاهر في تصنيفه في هذا

النوع لكنه جعله قسمين: أحدهما العلو إلى / صاحبي الصحيحين وأبي داود وأبي ٣/٤٥٠ حاتم وأبي زرعة، وثانيهما إلى ابن أبي الدنيا والخطابي وأشباههما وإن كان أكثر حديث هؤلاء يقع لنا بعلو من غير جهتهم، وربما يكون عاليًا عندهم أيضًا<sup>(٤)</sup>.

[العلو بالنسبة إلى الكتب الستة]: (و) الثالث من الأقسام ولم يفصله شيخنا عن الذي قبله، ولا يؤخذ من كلام ابن طاهر إلا ضمنا (علو نسبي) لكن مقيد أيضًا (بنسبة للكتب الستة) التي هي الصحيحان والسنن الأربعة خاصة، لا مطلق الكتب على ما هو الأغلب من استعمالهم، ولذا لم يقيد ابن الصلاح بها ولكنه قيده بالصحيحين وغيرهما من الكتب المعروفة المعتمدة، وهو الذي مشى<sup>(٥)</sup> عليه الجمال ابن الظاهري<sup>(٦)</sup> وغيره من المتأخرين حيث استعملوه بالنسبة لمسند أحمد ولا مشاحة فيه<sup>(٧)</sup>.

(إذ ينزل متن من طريقها أخذ) أي: نقل، وذلك كأن يقع لنا حديث في فوائد

(١) في ز «غيرهما».

(٢) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٣) في هامش الأصل «أبي داود».

(٤) «العلو والنزول» ص ٨٣ - ٨٤، و«الاقتراح» ص ٣٠٥، و«نزهة النظر» ص ١٠٦ .

(٥) في ز «جرى».

(٦) هو الإمام المحدث الحافظ الزاهد جمال الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن عبد الله الحلبي الظاهري المتوفى (٦٩٦هـ) «تذكرة الحفاظ» (٤/١٤٧٩).

(٧) «العلو والنزول» ص ٨٨ - ٩٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/١٠١، ١٠٤).

الخلعي<sup>(١)</sup> من طريق الحسن الزعفراني عن ابن عيينة، فهذا بيننا وبين ابن عيينة فيه تسعة فهو أعلى مما لو روينا من البخاري أو غيره ممن أخرجه من أصحاب الكتب الستة؛ لأن منا إلى كل من البخاري أو من أشير إليه ثمانية، وهو وشيخه الذي هو الوساطة بينه وبين ابن عيينة اثنان، فصار بيننا وبين ابن عيينة عشرة على أنه قد يقع في هذا القسم ما يكون عاليًا مطلقًا أيضًا كحديث ابن مسعود مرفوعًا: «يوم كلم الله موسى ﷺ كان عليه جبة صوف» فإننا لو روينا من جزء ابن عرفة<sup>(٢)</sup> عن خلف بن خليفة يكون أعلى مما/ نرويه من طريق الترمذي عن علي بن حجر عن خلف<sup>(٣)</sup> مع كونه علوًا مطلقًا إذ لا يقع هذا الحديث اليوم<sup>(٤)</sup> لأحد أعلى من روايتنا له من هذا الطريق، وهذا القسم هو الذي تقع<sup>(٥)</sup> فيه الموافقات وسائر ما أسلفته في أصل الترجمة.

٧٤١- فإن يكن في شيخه قَدْ وافقه مَعَ علُوْهُ فهو «الموافق»

٧٤٢- أو شيخ شيخه كذلك «البدل» وإن يكن ساواه عدًا قَدْ حصل

٧٤٣- فهو «المساواة» وحيث<sup>(٦)</sup> راجحه الأصل بالواحد «المصافحة»

[الموافقة والبدل]: (فإن يكن) المخرج (في شيخه) أي: شيخ أحد الستة (قد وافقه) كأن يكون البخاري مثلًا أورد حديثًا عن محمد بن عبد الله الأنصاري، فنخرجه نحن<sup>(٧)</sup> من جزء الأنصاري المشهور، وذلك (مع علو) بدرجة كما هنا،

(١) هو أبو الحسن علي بن الحسن القاضي الخلعي، فقيه شافعي دين (٤٠٥ - ٤٩٢ هـ) «فهرس المكتبة الظاهرية» ص ٢٧١، و«سير أعلام النبلاء» (١٩ / ٧٤ - ٧٩).

(٢) ص ٦٣ .

(٣) «سنن الترمذي» (٤ / ٢٢٤)، والحديث أخرجه أيضًا ابن حبان في «المجروحين» (١ / ٢٦٢)، وابن عدي في «الكامل» (٢ / ٦٨٨)، و«الآجري في الشريعة»، والبيهقي في «الأسماء والصفات»، والعقيلي في «الضعفاء»، والذهبي في «الميزان» انظر لذلك هامش جزء ابن عرفة ص ٦٣، والحديث ضعيف جدًا كما قال الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» (٤ / ١٣٥)، وانظر أيضًا «فتح المغيـث» للعراقي (٣ / ١٠١).

(٤) سقطت كلمة «اليوم» من ز .

(٥) في ز وه «يقع» .

(٦) في م و ف «فحيث» .

(٧) سقطت كلمة «نحن» من ز .



وقد يكون بأكثر عما لو روينا من البخاري (فهو الموافقة) إذ قد اتفقا في الأنصاري (أو) إن يكن المخرج وافق أحد أصحاب الستة في (شيخ شيخه كذاك) أي: مع علو بدرجة فأكثر كحديث يورده البخاري عن الحميدي عن ابن عيينة، فنخرجه من جهة العدني عن ابن عيينة، فهو أيضًا<sup>(١)</sup> الموافقة لكن مقيدة، فيقال موافقة في شيخ شيخ<sup>(٢)</sup> فلان، وأما عند الإطلاق (ف) هو (البدل) لوقوعه من طريق راو بدل الراوي الذي أورده أحد<sup>(٣)</sup> أصحاب الستة من جهته.

/ومن لطيف الموافقة وعزيزها ما وقعت فيه الموافقة لكل من البخاري ٣٤٧/٣ ومسلم، مع أن كلا منهما رواه عن شيخ غير شيخ الآخر فيه، وله أمثلة: منها ما روينا من طريق أبي نعيم قال: ثنا أبو بكر الطليحي<sup>(٤)</sup> ثنا عبيد بن غنام<sup>(٥)</sup> ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا خالد بن مخلد القطواني ثنا سليمان بن بلال ثنا أبو حازم عن سهل بن سعد رفعه «أن في الجنة بابًا يقال له: الريان» فإن مسلمًا رواه عن ابن أبي شيبة<sup>(٦)</sup>، والبخاري رواه عن القطواني<sup>(٧)</sup>، فوقع لنا موافقة لهما مع اختلاف شيخيهما<sup>(٨)</sup>.

وأما ما تقع الموافقة فيه<sup>(٩)</sup> في شيخ يرويان عنه، فكما قال ابن دقيق العيد: كثير<sup>(١٠)</sup> يعني لاتفاقهما، بل وكذا بقية أصحاب الكتب الستة في الرواية عن كثيرين وقد نظمهم الذهبي فقال:

بندار ابن المثنى الجهضمي أبو سعيد عمرو وقيسي وحساني

(١) سقطت كلمة «أيضًا» من ز.

(٢) زاد في هـ «صح».

(٣) كلمة «أحد» ساقطة من ز.

(٤) في ز «الطليحي».

(٥) في هـ «عثام».

(٦) في «مصنفه» (٨٠٢/٢) (١١٥٠).

(٧) (١١١/٤) (١٨٩٦)، انظر أيضًا «الاقتراح» ص ٣١٨ - ٣٢٠.

(٨) في ز «شيخنا» قال ابن حجر في «الفتح» (١١٢/٤): وكذا أخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» وأبو نعيم في مستخرجه معًا من طريقه.

(٩) في ز «فيه الموافقة».

(١٠) «الاقتراح» ص ٣٢٠.

يعقوب والعنبري<sup>(١)</sup> الجوهري هم مشايخ الستة أعرفهم بإحسان  
 فبندار هو محمد بن بشار، وابن المثنى هو أبو موسى محمد، والجهضمي هو  
 نصر بن علي، وأبو سعيد هو عبد الله<sup>(٢)</sup> بن سعيد الأشج، وعمرو هو ابن علي  
 ٣٤٨/٣ الفلاس، و/القيسي هو محمد بن معمر، والحساني هو زياد بن يحيى، ويعقوب  
 هو ابن إبراهيم الدورقي، والعنبري هو العباس بن عبد العظيم، والجوهري هو  
 إبراهيم بن سعيد، ولكن العباس إنما أخرج له البخاري تعليقاً، والجوهري لم تقع  
 رواية البخاري عنه في صحيحه صريحاً، وإنما جزم به ابن عساكر ومن تبعه فيما  
 قاله شيخنا، ويحتاج<sup>(٣)</sup> إلى نظر<sup>(٤)</sup> وقد ذيل البدر ابن سلامة الحنفي<sup>(٥)</sup> عليهما  
 بقوله:

وأبو كريب رووا عنه بأجمعهم والفريابي قل شيخ لهم ثان  
 ثم إن المخرجين لا يطلقون اسم الموافقة أو البديل إلا مع العلو، وحيث فقد  
 فلا يلتفتون لذلك، كما قاله ابن الصلاح، ولكن قد أطلقه فيهما مع التساوي في  
 الطريقتين<sup>(٦)</sup> ابن الظاهري وغيره من المتأخرين، فإن علا قيل موافقة عالية أو بدلاً  
 عاليًا، ولذا قال شيخنا: وأكثر ما يعتبرون الموافقة والبديل إذا قارنا العلو، وإلا  
 فاسم الموافقة والبديل واقع بدون<sup>(٧)</sup> - انتهى.

بل في كلام ابن الظاهري<sup>(٨)</sup> والذهبي استعمال الموافقة في النزول لكن مقيدًا

(١) زاد في ز «و».

(٢) في ز «أبو عبد ربه» وهو خطأ وفي الأصل وبقية النسخ «عبد ربه» وهو أيضًا خطأ صريح والصواب  
 ما أثبتناه؛ لأن عبد ربه ولو من رجال الستة لكن ليس من شيوخ أصحابها، وأيضًا أبو سعيد كنية  
 عبد الله، والأشج لقب له لا لعبد ربه، وانظر لترجمة عبد الله بن سعيد الأشج «سير أعلام النبلاء»  
 (١٨٢/١٢)، وترجمة عبد ربه «التهديب» (١٢٦/٦).

(٣) في ه «قد يحتاج».

(٤) انظر «المعجم المشتمل» لابن عساكر وهامشه ص ٦٦ .

(٥) هو محمد بن أبي بكر بن محمد بن عثمان بن أحمد بن عمر بن سلامة البدر المارديني ثم الحلبي  
 الحنفي (٧٥٨ أو ٧٥٥ - ٨٣٧هـ) «الضوء اللامع» (١٩٥/٧ - ١٩٦).

(٦) في ه «الطريقتين».

(٧) «علوم الحديث» ص ٢٣٣، و«فتح المغيـث» للعراقي (١٠٢/٣)، و«النزهة» ص ١٠٨ .

(٨) زاد في ز «هنا».

كما قيدت في العلو فيقال موافقة نازلة<sup>(١)</sup>.

[المساواة والمصافحة]: (وإن يكن) المخرج (ساواه) أي: ساوى أحد<sup>(٢)</sup> أصحاب الستة (عدا قد حصل) أي: من جهة العد بأن يكون بين المخرج وبين النبي ﷺ في المرفوع، أو الصحابي في الموقوف، أو التابعي في المقطوع، أو من قبله على / حسب ما يتفق كما بين أحد الستة وبين أحد من ذكر في العدد، سواء مع قطع<sup>٣٤٩/٣</sup> النظر عن ملاحظة ذلك الإسناد الخاص (فهو المساواة) لتساويهما في العدد، وهي مفقودة في هذه الأزمان وما قاربها بالنسبة لأصحاب الكتب الستة ومن في طبقتهم، نعم يقع لنا ذلك مع من بعدهم كالبيهقي والبخاري<sup>(٣)</sup> في شرح السنة ونحوهما، بل قد وقعت لي<sup>(٤)</sup> المساواة مع بعض أصحاب الستة<sup>(٥)</sup> في مطلق العدد لا في متن متحد، وذلك أنني<sup>(٦)</sup> - كما قدمت - بيني وبين النبي ﷺ في بعض الأحاديث عشرة رواة، وكذا وقع للترمذي والنسائي من أصحاب الستة حديث عشاري فقالا: أنا محمد بن بشار بن دار، زاد الترمذي وقتيبة، قالوا: ثنا عبد الرحمان - هو ابن مهدي -، ورواه<sup>(٧)</sup> النسائي أيضًا عن أحمد بن سليمان عن حسين بن علي الجعفي كلاهما عن زائدة، ورواه النسائي أيضًا عن أبي بكر بن علي عن عبيد الله بن عمر القواريري ويوسف بن مهران كلاهما عن فضيل بن عياض كلاهما عن منصور بن المعتمر عن هلال بن يساف<sup>(٨)</sup> [عن عمرو بن ميمون] عن الربيع بن خثيم عن ابن أبي ليلى عن امرأة عن أبي أيوب عن النبي ﷺ قال: «قل هو الله أحد ثلث القرآن» وقال النسائي عقبه: لا أعرف في الحديث الصحيح إسنادًا أطول من هذا<sup>(٩)</sup>، قلت:

(١) «فتح المغيث» للعراقي (١٠٣/٣).

(٢) سقطت كلمة «أحد» من هـ.

(٣) في ز «البيهقي» بدل «البخاري» وهو تحريف.

(٤) سقطت كلمة «لي» من ز .

(٥) زاد في ز «أي».

(٦) في هـ «التي» وهو خطأ.

(٧) في ز «رواه» بإسقاط «و».

(٨) سقطت ما بين المعكوفتين من ز .

(٩) «سنن النسائي» (١٧١/٢ - ١٧٢)، و«عمل اليوم والليلة» ص ٤٢٤ - ٤٢٦، و«سنن الترمذي»

(١٠٩/٣)، و«تحفة الأشراف» (١٦٧/٥).

وسياتي قريبًا من عند النسائي أيضًا مثال لهذا.

(و) أما (حيث راجحه الأصل) أي: زاد أحد أصحاب الستة على المخرج (بالواحد) في حديث كأن يكون بين أحد أصحاب الستة وصاحب الخبر عشرة مثلًا<sup>(١)</sup> وبين المخرج وبينه أحد عشر بحيث يستوي مع تلميذه ويكون شيخ ٣٥٠/٣ المخرج مساويًا/ لأحد المصنفين (ف) هو المساواة للشيخ و(المصافحة) للمخرج. وسميت بذلك؛ لأن العادة جرت في الغالب بالمصافحة بين المتلاقيين، والمخرج في هذه الصورة كأنه لاقى أحد أصحاب الستة فكأنه صافحه، فإن كانت المساواة لشيخه كانت المصافحة لشيخه، أو لشيخ شيخه فالمصافحة لشيخه، والمخرجون غالبًا ينبهون على ذلك ترغيبًا فيه وتنشيطًا لطالبه، فيقول الواحد منهم في الصورة الأولى: فكأنني سمعت فلانًا، ويسمى ذلك المصنف الذي وقع التصافح معه، وصافحته، وحيثذ فأنت بالخيار في ذكر<sup>(٢)</sup> ذلك وعدمه ثم إذا ذكرته فأنت بالخيار فيما إذا كانت المصافحة لشيخك أو شيخ<sup>(٣)</sup> شيخك بين أن تُعيَّنه بأن تقول: وكان<sup>(٤)</sup> شيخي أو شيخ شيخي، أو تقول: فكأن<sup>(٥)</sup> فلانًا فقط<sup>(٦)</sup>.

قال ابن الصلاح: ثم لا يخفى على المتأمل أن في المساواة والمصافحة الواقعتين لك لا يلتقي إسنادك وإسناد المصنف إلا بعيدًا عن شيخه فيلتقيان في الصحابي أو قريبًا منه، فإن كانت المصافحة التي تذكرها ليست لك بل لمن فوقك من رجال إسنادك أمكن التقاء الإسنادين فيها في شيخ المصنف وداخلت المصافحة حيثذ الموافقة، فإن معنى الموافقة راجع إلى مساواة ومصافحة مخصوصة، إذ حاصلها أن بعض ما تقدم من رواة إسنادك العالي ساوى أو صافح

(١) في هـ «مثلا عشرة».

(٢) سقطت كلمة «ذكر» من ز.

(٣) في ز «لشيخ».

(٤) في هـ «فكأن».

(٥) في ز وهـ «وكان».

(٦) انظر «علوم الحديث» ص ٢٣٤، و«الإرشاد» للنووي (٢/٤٢٦).

ذاك<sup>(١)</sup> المصنف لكونه سمع ممن سمع من شيخهما مع تأخر طبقته عن طبقتهما<sup>(٢)</sup>.

قال: ثم اعلم أن هذا النوع من العلو علو<sup>(٣)</sup> تابع لنزول، إذ لولا نزول ذلك الإمام في إسناده لم تعل<sup>(٤)</sup> أنت في إسناده. ثم ذكر أنه لما قرأ بمرو على شيخه / أبي المظفر ابن السمعاني<sup>(٥)</sup> الأربعين لأبي البركات الفراوي<sup>(٦)</sup> ومر فيها في ٣٥١/٣ حديث أنه كأنه سمعه هو أو شيخه من البخاري، قال أبو المظفر: إنه ليس لك بعالم ولكنه للبخاري نازل. قال ابن الصلاح: وهذا حسن لطيف يחדش وجه هذا النوع من العلو<sup>(٧)</sup>.

لكن قال المؤلف: إن هذا محمول على الغالب، وإلا فقد يكون الحديث مع علوه النسبي عال<sup>(٨)</sup> لذلك المصنف أيضًا<sup>(٩)</sup> وذلك كما قال بعض المتأخرين: إن يتأخر رفيق أحد الأئمة الستة في سماعه عنه في الوفاة، ثم يسمع منه من تتأخر<sup>(١٠)</sup> وفاته<sup>(١١)</sup> فيحصل للمخرج الموافقة العالية من غير نزول لذلك المصنف، وحينئذ فيكون من العلو المطلق.

وقد أفرد كثير من الحفاظ كثيرًا من الموافقات والأبدال، ومن أوسعها كتاب الحافظ أبي القاسم ابن عساكر، وهو ضخمة<sup>(١٢)</sup> أنبأ عن تبخره في هذا الفن، وكذا

(١) في هـ «ذلك».

(٢) «علوم الحديث» ص ٢٣٤ - ٢٣٥.

(٣) سقطت كلمة «علو» من ز.

(٤) في هـ «لم يقل» وهو تصحيف.

(٥) هو الشيخ الإمام العلامة المفتي المحدث فخر الدين أبو المظفر عبد الرحيم بن عبد الكريم السمعاني المروزي الشافعي (٥٣٧ - ٦١٧ هـ) «العبر» (٦٨/٥ - ٦٩).

(٦) هو الشيخ الفقيه العالم المسند الثقة، أبو البركات، عبد الله بن محمد الفراوي الصاعدي النيسابوري، صفي الدين المعدل المتوفى (٥٤٩ هـ) «سير أعلام النبلاء» (٢٠/٢٢٧).

(٧) «علوم الحديث» ص ٢٣٥، و«سير أعلام النبلاء» (٢٢/١٠٩).

(٨) في ز «عاليًا» وهو الأوضح.

(٩) «فتح المغيب» للعراقي (٣/١٠١ - ١٠٢)، و«التقييد والإيضاح» ص ٢١٧ - ٢١٨.

(١٠) في هـ «يتأخر».

(١١) زاد في ز «قال».

(١٢) ذلك في اثنين وسبعين جزءًا، انظر «سير أعلام النبلاء» (٢٠/٥٥٩).

خرج غير واحد من الحفاظ المساواة والمصافحة.

وذكر ابن طاهر في تصنيفه المشار إليه عدة أمثلة مما وقع له فيها المصافحة بل وذكر فيها<sup>(١)</sup> شبيهاً<sup>(٢)</sup> بالموافقة الماضية، فإنه قرر أن كتب الخطابي وشبهه عنده ٣٥٢/٣ بواسطتين/ بينه وبين مصنفها. وأجل شيخ للخطابي<sup>(٣)</sup> أبو سعيد ابن الأعرابي وحديثه عنده بالعدد المذكور<sup>(٤)</sup>.

ثم إن المصافحة مفقودة في هذه الأزمان أيضاً ولكن قد وقعت لقدماء شيوخنا فأخبرتني أم محمد ابنة عمر ابن جماعة عن جماعة، منهم أبو حفص المزني أنا أبو الحسن السعدي مشافهة عن عفيفة ابنة أحمد قالت: أخبرتنا فاطمة ابنة عبد الله قالت: أنا محمد بن عبد الله الضبي<sup>(٥)</sup> أنا أبو القاسم اللخمي الحافظ أخبرنا أبو الزنباع روح بن الفرج ويوسف القاضي. قال الأول: حدثنا يحيى بن بكير، وقال الثاني: حدثنا أبو الوليد الطيالسي قالاً: واللفظ لأولهما ثنا الليث حدثني<sup>(٦)</sup> الربيع ابن سبرة الجهني عن أبيه سبرة أنه قال: «أذن لنا رسول الله ﷺ بالمتعة» الحديث، وفيه ثم إن رسول الله ﷺ قال: «من كان عنده شيء من هذه النساء اللاتي يتمتع<sup>(٧)</sup> بهن فليخل سبيلها» هذا حديث صحيح أخرجه مسلم<sup>(٨)</sup> والنسائي<sup>(٩)</sup> معاً عن قتيبة عن الليث، فوقع لنا بدلاً لهما عاليًا، وورد النهي عن نكاح المتعة من حديث جماعة من الصحابة، منهم علي، وهو متفق عليه من حديثه من جهة مالك<sup>(١٠)</sup>.

(١) في هـ «فيه».

(٢) في ز «شبهها».

(٣) سقطت كلمة «الخطابي» من ز.

(٤) «العلو والنزول» ص ٨٤ - ٨٦.

(٥) في هـ «المنبي» وهو خطأ.

(٦) في ز «حدثنا».

(٧) في هـ «تمتع» وهو خطأ.

(٨) (١٤٠٦) (١٠٢٣/٢).

(٩) (١٢٦/٦ - ١٢٧).

(١٠) البخاري (٥١١٥)، ومسلم (١٤٠٧).

وقد رواه النسائي في جمعه<sup>(١)</sup> لحديث مالك عن زكريا بن يحيى خياط السنة<sup>(٢)</sup> عن إبراهيم بن عبد الله الهروي عن سعيد بن محبوب عن عبثر<sup>(٣)</sup> بن القاسم عن سفيان/ الثوري عن مالك عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد بن ٣٥٣/٣ علي عن أبيهما عن علي<sup>(٤)</sup> فباعتر هذا العدد كأن شيختنا لقيت النسائي وصافحته وروت عنه هذا الحديث، ولكن قد نازع القاضي أبو بكر ابن العربي في التمثيل بما الصحابي فيه مختلف في الطريقتين كما وقع هنا، وتعقبه أبو عبد الله بن رشيد في فوائده رحلته، وقال: بل التنزيل إلى التابع والصاحب سواء، إذ المقصود إنما هو الغاية العظمى وهو الرسول ﷺ. قال: وقد عمل بهذا التنزيل يعني: كذلك القاضي عياض في معجم شيخه القاضي أبي علي الصديقي، وعمل به غيره من المتأخرين، وهي طريقة عند المشاركة معروفة، ما رأيت ولا<sup>(٥)</sup> سمعت من أنكرها - انتهى.

وسماه تنزيلاً لما فيه من تنزيل راو مكان آخر، وكذا سماه عصره ابن دقيق العيد في بعض أقسامه وجعله قسماً مستقلاً، فقال: وعلو التنزيل وهو الذي يولعون به بأن يكون بيننا وبين النبي ﷺ تسعة أنفس، ويكون أحد هؤلاء المصنفين بينه وبين النبي ﷺ سبعة مثلاً فينزل<sup>(٦)</sup> هذا المصنف منزلة شيخ شيخنا<sup>(٧)</sup>.

٧٤٤- ثم علو قدم الوفاة أما العلو لا مع التفات<sup>(٨)</sup>

- (١) انظر لذلك «فهرس المكتبة الظاهرية» ص ٤٢٤، و«تاريخ التراث العربي» (١/٢٦٩).
- (٢) في هامش الأصل «أفاد شيخنا أنه يمكن أن يكون على حذف مضاف، وتقديره خياط أهل السنة، ولعله كان يخطط لهم ملبوسهم».
- (٣) في هـ «عبر» وهو خطأ.
- (٤) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٣/١٠٣)، وقد رواه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٠/٩٨)، بهذا السند.
- (٥) في ز «ما».
- (٦) في ز «فتنزل».
- (٧) «الاقتراح» ص ٣٠٦ - ٣٠٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/١٠١)، و«فتح الباقي» (٢/٢٥٧)، و«التدريب» (٢/١٦٥).
- (٨) في هـ «الثقات» وهو خطأ.

٧٤٥- لآخر، فليل للخمسينا أو الثلاثين مَضَّتْ سَنِينًا

[علو الصفة قليل الجدوى]: (ثم) حيث انقضت الأقسام الثلاثة التي هي علو المسافة فلنشرح<sup>(١)</sup> في علو الصفة، وعبر عنه شيخنا وغيره بالعلو المعنوي، وهو كما قال بعض محققي المغاربة: باب متسع ومداره على وجود المرجحات وكثرتها وقتها، وبحسب ذلك يقع الاختلاف بين أئمة الشأن في أن يصحح بعضهم ما لا يصحح الآخر، إذ قطب/ دائرته الظن وأهمه ما يرجع إلى صفة الراوي كأن يكون<sup>(٢)</sup> أفه أو أحفظ أو أتقن أو أضببط أو أكثر مجالسة للمروي عنه أو أقدم سماعًا من غيره أو وفاة، قال: وعلو الصفة عند أئمة الحديث بالأندلس أرجح من علو المسافة خلافًا للمشاركة يعني المتأخرين.

ولأجل هذا قال العماد ابن كثير: إنه نوع قليل الجدوى بالنسبة لباقي الفنون، ونحوه قول شيخنا: وقد عظمت رغبة المتأخرين فيه حتى غلب ذلك على كثير منهم بحيث أهملوا الاشتغال بما هو أهم منه، وسبقه ابن دقيق العيد فقال: وقد عظمت رغبة المتأخرين في طلب العلو حتى كان ذلك سببًا لخلل كثير في الصنعة، ولو لم يكن فيه إلا الإعراض عن طلب العلم بنفسه بتمييزه إلى من أجلس صغيرًا لا تمييز له ولا ضبط ولا فهم طلبًا للعلو وتقدم السماع. وكذا قال ابن الصلاح عند ذكر الموافقات وما معها: وقد كثر اعتناء المحدثين المتأخرين بهذا النوع يعني: مفرقًا ومجموعًا على حدة كما<sup>(٣)</sup> فعل ابن عساكر، قال: وممن وجدته في كلامه الخطيب وبعض شيوخه وابن ماكولا والحميدي وغيرهم من طبقتهم وممن جاء بعدهم<sup>(٤)</sup>.

[علو الإسناد بقدم الوفاة]: فأول أقسام علو الصفة وهو الرابع (علو) الإسناد بسبب (قدم الوفاة) في أحد روايته بالنسبة لراو آخر متأخر الوفاة عنه، اشترك معه

(١) في هـ «فلنشرح».

(٢) في ز «يقول».

(٣) زاد في ز «قد».

(٤) «نزهة النظر» ص ١٠٧، و«الاقتراح» ص ٣٨٠، ٣٠١، و«علوم الحديث» ص ٢٣٣، و«الباعث



في الرواية عن شيخه بعينه، فسمعنا مثلاً للبخاري ممن رواه لنا عن البهاء أبي البقاء السبكي<sup>(١)</sup> والتقي ابن حاتم أو النجم ابن رزين<sup>(٢)</sup> أو الصلاح / الزفتاوي<sup>(٣)</sup> ٣٥٥/٣ أو غيرهم ممن هو في طبقتهم أعلى منه ممن رواه لنا عن عائشة ابنة ابن عبد الهادي<sup>(٤)</sup>، وإن اشترك الجميع في روايتهم له عن الحجار لتأخر وفاة عائشة عن الجميع.

وكذا سماعنا لمسلم ممن رواه لنا عن التقي ابن حاتم أو النجم البالسي<sup>(٥)</sup> أو التقي الدجوي<sup>(٦)</sup> أو غيرهم ممن هو في طبقتهم أعلى منه ممن رواه لنا عن الشرف ابن الكويك<sup>(٧)</sup> وإن اشترك الجميع في روايتهم له عن الزين عبد الرحمان بن عبد الهادي<sup>(٨)</sup> لتأخر وفاة ابن الكويك عن الجميع، ومثل له ابن الصلاح بأن روايته عن شيخ عن آخر عن البيهقي عن الحاكم أعلى من روايته عن شيخ عن آخر عن أبي بكر بن خلف عن الحاكم، وإن تساوى الإسنادان في العدد لتقدم وفاة البيهقي

(١) وهو محمد بن عبد البر بن يحيى الأنصاري الخزرجي السبكي، قاضي القضاة بهاء الدين، أبو البقاء (٧٠٧ - ٧٧٧هـ)، «طبقات الشافعية لابن شهبة» (٣/ ١٧١ - ١٧٤)، و«الدرر الكامنة» (٣/ ٤٩٠ - ٤٩١)، و«شذرات الذهب» (٦/ ٢٥٣).

(٢) هو عبد الرحيم بن عبد الكريم بن عبد الرحيم بن رزين الحموي القاهري نجم الدين، توفي (٧٩١هـ) «إنباء الغمر» (٢/ ٣٧١)، و«الدرر الكامنة» (٢/ ٣٥٧)، و«شذرات الذهب» (٦/ ٣١٧).

(٣) هو محمد بن محمد بن علي الزفتاوي (بكر الزاي) المصري (٧٠٣ - ٧٩٥هـ) «لحظ الألاحظ» ص ١٨٤، وفيه هـ «الزفتاوي» وهو خطأ.

(٤) هي عائشة بنت محمد بن عبد الهادي بن عبد الحميد بن عبد الهادي بن يوسف بن محمد بن قدامة، الصالحية الحنبلية المحدثة محدثة عراق (٧٢٣ - ٨١٦هـ) «شذرات الذهب» (٧/ ١٢٠ - ١٢١)، و«الضوء اللامع» (١٢/ ٨١).

(٥) هو محمد بن علي بن محمد بن عقيل (بفتح العين) البالسي المصري الشافعي النجم، أبو الحسن (٧٣٠ - ٨٠٤هـ) «الضوء اللامع» (٩/ ١٨)، و«شذرات الذهب» (٧/ ٤٥).

(٦) هو محمد بن محمد بن عبد الرحمن بن حيدرة، التقي، أبو بكر الدجوي (بضم الدال وسكون الجيم) القاهري الشافعي (٧٠٧ - ٨٠٩هـ) «الضوء اللامع» (٩/ ٩١)، و«شذرات الذهب» (٧/ ٨٦).

(٧) هو محمد بن محمد بن عبد اللطيف بن أحمد الشرف أبو الطاهر، الربيعي السكندري القاهري الشافعي يعرف بابن الكويك (٧٣٧ - ٨٢١هـ) «الضوء اللامع» (٩/ ١١١)، و«شذرات الذهب» (٧/ ١٥٢).

(٨) ولد (٦٥٦هـ) وتوفي (٧٤٩هـ) «الوفيات» لابن رافع (٢/ ١١٠)، و«الدرر الكامنة» (٢/ ٣٤٢).

على ابن خلف، فالبيهقي مات في سنة ثمان وخمسين وأربعمائة (٤٥٨هـ) والآخر مات في سنة سبع وثمانين وأربعمائة (٤٨٧هـ)<sup>(١)</sup>.

وممن صرح بهذا القسم في العلو أبو يعلى الخليلي في الإرشاد<sup>(٢)</sup> فقال: قد يكون الإسناد يعلو على غيره بتقديم موت راويه وإن كانا متساويين في العدد.

٣٥٦/٣ / وكذا صرح به ابن طاهر في تصنيفه المشار إليه<sup>(٣)</sup>، ومثله برواية الحسن عن

أنس لحديث: «أنه ﷺ كان يخطب يوم الجمعة إلى جنب خشبة»<sup>(٤)</sup> فإنها أعلى من رواية حميد عنه؛ لأن وفاة الحسن كانت في رجب سنة عشر ومائة، ووفاة حميد

في سنة ثلاث وأربعين ومائة قال: فلا يكون الإسناد إلى الحسن مثل الإسناد إلى حميد، وإن استويا في الرتبة<sup>(٥)</sup>، بل الطريق إلى الحسن أعلى وأجل، قال: ثم إن

الراوي لهذا عن الحسن هو المبارك بن فضالة، وتوفي في سنة ست وستين ومائة، والراوي له عن حميد هو يزيد بن هارون وتوفي في سنة ست ومائتين، قال: وقد

يقع في طبقات المتأخرين ما هو أعجب من هذا، فإن البخاري حدث في كتابه<sup>(٦)</sup> عن أحمد بن أبي داود أبي جعفر المنادي، واسمه على المعتمد محمد لا أحمد<sup>(٧)</sup>

عن روح بن عبادة بحديث أنه ﷺ قال لأبي: إن الله أمرني أن أقرأ عليك. وحدث به بعينه أبو عمرو ابن السماك عن أبي جعفر المنادي وبين وفاتيهما ثمان وثمانون

سنة، فالبخاري كانت وفاته في سنة ست وخمسين ومائتين، وتأخر شيخه المذكور بعده أربعة عشر سنة حتى سمع منه ابن السماك. ثم كانت وفاة ابن

السماك في سنة أربع وأربعين وثلاثمائة، فهما وإن اجتمعا في المنزلة فقد افترقا

(١) «علوم الحديث» ص ٢٣٥، و«الإرشاد» للنووي (٤٢٧/٢).

(٢) (٦/ب) كما في هامش «الإرشاد» للنووي (٤٢٧/٢)، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ٢٣٦، و«فتح المغيـث» للعراقي (١٠٤/٣).

(٣) «العلو والنزول» ص ٧٦ - ٨١.

(٤) أخرجه أحمد (٢٢٦/٣)، والخطيب في «تاريخه» (٤٨٥/١٢)، من طريق مبارك بن فضالة، وله طريق آخر عن أنس وطرق عن غيره، وقد استوعب الكلام عليها الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (١٢٥/٦ - ١٣٢).

(٥) كذا في الأصل وفي النسخ الأخرى «المرتبة» وكذا في «العلو والنزول».

(٦) «صحيح البخاري مع الفتح» (٧٢٦/٨).

(٧) انظر «تاريخ بغداد» (٣٢٨/٢)، و«التهذيب» (٣٢٥/٩ - ٣٢٦).

في الجلالة وقدم السماع، فلا يكون الطريق إلى البخاري كالطريق إلى ابن السماك.

ومقتضى ما تقرر أن المتقدم الوفاة يكون حديثه أعلى، سواء تقدم سماعه أو اقترن أو تأخر وإن كان في المتأخر يندر وقوعه كما سيأتي في الذي بعده؛ لأن المتقدم الوفاة يعز وجود الرواة عنه بالنظر لمتأخرها فيرغب في تحصيل مرويه لذلك. على أن ابن أبي الدم قد نازع في أصل هذا القسم وقال: يلزم على هذا أنه إذا روى صحابي عن النبي ﷺ ثم رواه عن كل منهما جماعة واتصلت سلسلة كل جماعة بمن روى عنه، وتساوى الصحابي مع العدالة في بقية الصفات وتساوى الإسناد في العدد وصفات الرواة إلا أن أحد/ الصحابين توفي قبل الآخر أن إسناد ٣٥٧/٣ من تقدمت وفاته أعلى من إسناد من تأخرت وفاته، قال: وهذا لم أجده منقولاً كذلك، وهو لازم لا محالة - انتهى.

والظاهر أن ابن دقيق العيد أيضاً لم يرتضه فإنه لم يذكره في الاقتراح، وكذا لم يذكر شيخنا في توضيح النخبة، ثم إن هذا كله في العلو المبني<sup>(١)</sup> على تقدم الوفاة المستفاد من نسبة شيخ إلى شيخ وقياس راو براو.

[الاختلاف في حد تقدم الوفاة في العلو]: و(أما العلو) المستفاد من مجرد تقدم وفاة شيخك (لا مع التفات) نظر (ل) شيخ (آخر) بالصرف للضرورة، فقد اختلف في حده، (فقليل) يكون (للخمسينا) من السنين مضت بعد وفاته كما نقله الحافظ أبو علي النيسابوري عن شيخه الحافظ أبي العباس أحمد بن عمير بن يوسف بن موسى ابن جوصاء الدمشقي شيخ الشام - وكان من أركان الحديث - أنه قال: إسناد خمسين سنة من موت الشيخ إسناد علو<sup>(٢)</sup> (أو الثلاثين مضت سنينا) أي: من السنين قال الحافظ أبو عبد الله ابن منده: أنه إذا مر على الإسناد ثلاثون سنة فهو عال<sup>(٣)</sup>.

(١) في هـ «المتنى» وهو تحريف.

(٢) «علوم الحديث» ص ٢٣٦، و«الإرشاد» للنووي (٤٢٧/٢)، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٧/٩٦)، وسير أعلام النبلاء (١٦/١٥)، و«تذكرة الحفاظ» (٧٩٦/٣)، و«فتح المغيب» للعراقي (١٠٤/٣).

(٣) «علوم الحديث» ص ٢٣٦، و«الإرشاد» للنووي (٤٢٨/٢)، و«التقريب» له ص ٣١، و«فتح المغيب» للعراقي (١٠٤/٣).

قال ابن الصلاح: وهذا أوسع من الأول<sup>(١)</sup>. يعني: سواء أراد قائله مضيها من موته أو من حين السماع منه، ولكنه في ثانيهما - كما قال المصنف - بعيد؛ لأنه يجوز أن يكون شيخه إلى الآن حيًا، قال: والظاهر أنه أراد إذا مضى على إسناد كتاب أو حديث ثلاثون سنة وهو في تلك المدة لا يقع أعلى من ذلك ككتاب البخاري في سنة ستين وسبعمئة مثلًا على أصحاب ابن الزبيدي<sup>(٢)</sup>، فإنه قد مضت عليه ثلاثون سنة من موت من كان آخر من يرويه عاليًا وهو الحجار<sup>(٣)</sup>، ٣٥٨/٣ وكهو أيضًا في سنة أربع وثمانين/ وثمانمئة على من يرويه عن أصحاب الحجار وطبقته، فإنه قد مضت عليه بمصرنا نحو ثمانية وستين سنة، وبغيره أكثر وهو في هذه الطبقة؛ لأن آخر من كان يرويه بالسماع عائشة ابنة ابن<sup>(٤)</sup> عبد الهادي، وكانت وفاتها في ربيع الأول سنة ست عشرة وثمان مائة. وقال الحافظ المزي مما هو أوسع: الذي أختاره - وهو الأحسن - أن من مات شيخ شيخه قبل أن يولد فسماعه من شيخه عال.

٧٤٦- ثم علُو قِدَمِ السَّماعِ وِضْدَهُ النِّزولُ كالأَنْواعِ

٧٤٧- وحيثُ ذُمَّ فهوَ ما لَمْ يُجْبَرِ والصَّحَّةُ العُلُوُّ عِنْدَ النَّظَرِ

[علو الإسناد بقدم السماع]: (ثم) يليه<sup>(٥)</sup> أقسام الصفة وهو خامس الأقسام (علو) الإسناد بسبب (قدم السماع) لأحد رواته بالنسبة لراوي<sup>(٦)</sup> آخر اشترك معه في السماع من شيخه، أو لراو سمع من رفيق لشيخه، وذلك بأن يكون سماع أحدهما من ستين مثلًا والآخر من أربعين ويتساوى العدد إليهما، فالأول أعلى، سواء تقدمت وفاته عن الآخر أم لا، وكذا كما نبه عليه ابن الصلاح يقع التداخل بينه وبين القسم الذي قبله، بحيث جعلهما ابن طاهر ثم ابن دقيق العيد واحدًا،

(١) «علوم الحديث» ص ٢٣٦ .

(٢) هو الحسين بن المبارك بن محمد الربيعي الزبيدي، سراج الدين، أبو عبد الله، توفي (٦٣١هـ) «الذيل على طبقات الحنابلة» لابن رجب (١٨٨/٢ - ١٨٩)، و«الجواهر المضية» (٢١٦/١).

(٣) «فتح المغيـث» للعراقي (١٠٤/٣).

(٤) سقطت كلمة «ابن» من ز.

(٥) في ز «يلي» .

(٦) في ز «من راو» .

ولكنهما يفترقان في صورة يندر وقوعها كما أسلفته قريباً، وهي ما إذا تأخرت وفاة المتقدم السماع، ولأجلها فيما يظهر غاير بينهما ابن الصلاح على أنه قد ينازع في ترجيح المتقدم حيث لم يكن الشيخ اختلط أو خرف لهرم أو مرض بأنه ربما كان حين تحديده له لم يبلغ درجة الإتقان والضبط، كما أنه يمكن أن يقال: قد يكون المتقدم السماع متيقظاً ضابطاً والمتأخر لم يصل إلى درجته، وحيثئذ فيقيد بما إذا لم يحصل ترجيح بغير القدم<sup>(١)</sup>.

ومن صور علو الصفة أيضاً وأفرده الخليلي بقسم، تساوي السندين وامتياز / ٣٥٩/٣ أحدهما بكون رواته حفاظاً<sup>(٢)</sup> علماء فهذا أعلى من الآخر، ونحوه تفسير شيخنا العلو المعنوي بإسناد جميع رجاله حفاظ ثقات أو فقهاء أو نحو ذلك مثل أن يكون سنده صحيحاً كما سيأتي آخر الباب.

وكذا من أقسام العلو مما لم يلتحق بصفة ولا مسافة الحديث الذي لا بد للمحدث من إirاده في تصنيف أو احتجاج به ويعز عليه وجوده من طريق من حديثه عنده بواسطة واحدة إلا بأكثر منها فهو مع نزوله بالنسبة لما عنده عال لعزته أشار إليه ابن طاهر، ثم مثل ذلك بأن البخاري مع كونه روى عن أتباع التابعين وعن أمثال أصحاب مالك روى حديثاً لأبي إسحاق الفزاري عن مالك الذي يروى عن التابعين لمعنى فيه، وهو تصريح مالك بالتحديث فكان بينه وبين مالك فيه ثلاثة رجال<sup>(٣)</sup> فهذه أقسام العلو على الاستقصاء والإيضاح الشافي.

[النزول أيضاً خمسة أقسام]: (وضده) أي: وضد العلو (النزول) بحيث يتنوع أقسامه (كالأنواع) السابقة للعلو، فما من قسم من أقسامه الخمسة إلا وضده قسم من أقسام النزول، فهو إذا خمسة أقسام، وتفصيلها يدرك من تفصيل أقسام العلو على نحو ما تقدم.

(١) «علوم الحديث ص ٢٣٦ - ٢٣٧، و«الإرشاد» للنووي (٢/٤٢٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/١٠٤)، و«التدريب» (٢/١٦٩)، و«العلو والنزول» ص ٧٦، و«الاقتراح» ص ٣٠٧.

(٢) في ز «حفاظ» وهو خطأ.

(٣) «العلو والنزول» ص ٨٦ - ٨٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/١٠٥ - ١٠٦)، و«التدريب» (٢/١٦٩).

[<sup>(١)</sup> وأنزل ما في الصحيحين مما وقفت عليه ما بينهما وبين النبي ﷺ فيه ثمانية وذلك في غير ما حديث كحديث توبة كعب في تفسير<sup>(٢)</sup> براءة<sup>(٣)</sup> وحديث بعث أبي بكر لأبي هريرة في الحج في براءة أيضاً<sup>(٤)</sup> وحديث من أعتق رقبة في الكفارة<sup>(٥)</sup> تلو الأيمان والنذور في باب قول الله تعالى ﴿أو تحرير رقبة﴾<sup>(٦)</sup> ٣٦٠/٣ وحديث أنه ﷺ: طرق/ علياً وفاطمة في المشيئة والإرادة من التوحيد<sup>(٧)</sup> وأربعتها<sup>(٨)</sup> في البخاري، وحديث النعمان «الحلال بين» وحديث عدي بن كعب «لا يحتكر إلا خاطئ» وهما في مسلم<sup>(٩)</sup> بل وقفت للنسائي على عشاريين شاركه الترمذي في أحدهما سلفاً في المصافحة والمساواة].

[النزول ليس بمذموم في كل وقت]: (وحيث ذم) النزول كقول علي بن المديني<sup>(١٠)</sup> وأبي عمرو المستملي كما في الجامع للخطيب وغيره<sup>(١١)</sup> أنه شؤم، وقول ابن معين كما في الجامع<sup>(١٢)</sup> أيضاً<sup>(١٣)</sup> إنه قرحة في الوجه (فهو ما لم) تدع<sup>(١٤)</sup> ضرورة لسماعه كقصد التبحر<sup>(١٥)</sup> في جمع الطرق أو غرابة اسم راويه عند

(١) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٢) زاد في «سورة».

(٣) «صحيح البخاري» (٨/ ٣٤٢).

(٤) «صحيح البخاري» (٨/ ٣٢٠).

(٥) في ز «الكفارات».

(٦) «صحيح البخاري» (١١/ ٥٩٩).

(٧) «صحيح البخاري» (١٣/ ٤٤٦).

(٨) في ز «رابعتها» وهو خطأ.

(٩) الحديث الأول (٣/ ١٢٢١)، والثاني (٣/ ١٢٢٨)، وزاد في ز هنا «بل فيه التساعيات، وأفردها

الضياء في جزء» وقد سقطت كلمة «بل» الآتية من ز.

(١٠) في هـ «المدني».

(١١) «الجامع» للخطيب (١/ ١٢٣ - ١٢٤)، و«العلو والنزول» ص ٥٦، و«علوم الحديث» ص

٢٣٨، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٢٩)، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/ ١٠٦).

(١٢) (١/ ١٢٣)، و«العلو والنزول» ص ٥٥.

(١٣) سقطت كلمة «أيضاً» من ز.

(١٤) في هـ «تدعو».

(١٥) في هـ «الشجر».

من يقصد جمع شيوخه على حروف المعجم أو عدم وجود غيره في بلد<sup>(١)</sup> عظيم لمن قصد الاعتناء بالأحاديث البلدانيات كما اتفق للحافظ الخطيب أنه كتب بيت المقدس عن شاب اسمه وفي<sup>(٢)</sup> روى<sup>(٣)</sup> عن بعض تلامذته ممن كان إذ ذاك في قيد الحياة لغرابة اسمه، واقتفيت أثره في ذلك حيث سمعت على امرأة اسمها لمياء<sup>(٤)</sup> مع نزول إسنادها أو ما لم (يجبر) النزول بصفة مرجحة كزيادة الثقة في رجاله على العالي أو كونه أحفظ أو أضبط أو أفقه أو كونه/ متصلًا بالسماع، وفي ٣٦١/٣ العالي حضور أو إجازة أو مناولة أو تساهل من بعض رواته في الحمل أو نحو ذلك، فإن العدول حيثئذ إلى النزول ليس بمذموم ولا مفضول.

ونحوه قول ابن الصلاح وما جاء في ذم النزول مخصوص ببعض النزول، فإن النزول إذا تعين دون العلو طريقًا إلى فائدة راجحة على فائدة العلو كان مختارًا غير مردول<sup>(٥)</sup> وقال بعضهم: وفيه نظر؛ لأنه والحالة هذه لا يسمى نازلًا مطلقًا وهو ظاهر.

وقد روينا من جهة عبد الله بن هاشم الطوسي وعلي بن خشرم أنهما قالوا: كنا عند وكيع<sup>(٦)</sup>، فقال لنا: أي الإسنادين أحب إليكم، الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود، أو سفيان الثوري عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود؟ فقلنا: الأعمش عن أبي وائل، فقال: يا سبحان الله! الأعمش شيخ، وأبو وائل شيخ، وسفيان فقيه عن فقيه عن فقيه [عن فقيه<sup>(٧)</sup>]، وحديث يتداوله الفقهاء خير

(١) في هـ «يد» وهو خطأ.

(٢) لم نقف على ترجمته.

(٣) زاد في ز وه «له».

(٤) هي لمياء بنت الصدر شمس الدين محمد بن القزاز زوج الشهاب العقبي توفيت في القرن التاسع، هكذا في «الضوء اللامع» (١٢/١٢٢).

(٥) «علوم الحديث» ص ٢٣٨، و«الإرشاد» للنووي (٢/٤٣٠)، و«فتح المغيب» للعراقي (٣/١٠٦).

(٦) في ز «عند وكيع كنا».

(٧) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

من أن يتداوله<sup>(١)</sup> الشيخ<sup>(٢)</sup>.

وقد فصل شيخنا تفصيلاً حسناً، وهو إن النظر إن كان للسند<sup>(٣)</sup> فشيخ، وإن كان للمتن فالفهاء<sup>(٤)</sup>، وإذا رجح وكيع الإسناد الثاني مع نزوله بدرجتين لما امتاز به رواته من الفقه المنظم لمعرفة الحديث على الإسناد الأول مع كونه صحيحاً فكيف بغيره مما لا يصح.

٣٦٢/٣ / (والصحة) بلا شك مع النزول وهي (العلو) المعنوي (عند النظر) والتحقيق، والعالى عند فقد الضبط والإتقان علو صوري فكيف عند فقد التوثيق<sup>(٥)</sup>، وإليه أشار السلفي حيث قال: الأصل الأخذ عن العلماء فنزولهم أولى من علو الجهلة على مذهب المحققين من النقلة. والنازل حيث هو العالى في المعنى عند النظر والتحقيق<sup>(٦)</sup>.

وقال إبراهيم بن الجنيد<sup>(٧)</sup> قلت لابن معين: أيما أحب إليك، أكتب جامع سفيان الثوري عن فلان أو فلان يعني: عنه أو عن رجل عن المعافى بن عمران يعني: عنه؟ فقال: عن رجل عن رجل حتى عد خمسة أو ستة عن المعافى أحب إلي<sup>(٨)</sup>، وروى السلفي وكذا الخطيب من طريق ابن معين قال: الحديث بنزول

(١) في هـ «تداوله».

(٢) انظر «الكفاية» ص ٤٣٦، و«تهذيب الكمال» (١/١٦٦)، و«الاعتبار» للحازمي ص ١٧، و«فتح المغيـث» للعراقي (٣/١٠٦)، و«المدخل» لليهقي ص ٩٥ - ٩٦، و«معرفة علوم الحديث» ص ١٥، و«المحدث الفاصل» ص ٢٣٨.

(٣) في هـ «المسند» وهو خطأ.

(٤) هذا قول ابن حبان نقله ابن حجر عنه كما قال السيوطي في «التدريب» (٢/١٧٢)، وانظر أيضاً «الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان» (١/٨٨ - ٨٩)، وكتاب المجروحين (١/٩٣ - ٩٤)، و«النكت» لابن حجر (٢/٤٨٤ - ٤٨٥).

(٥) في ز «التوفيق».

(٦) انظر «فتح المغيـث» للعراقي (٣/١٠٦)، و«التدريب» (٢/١٧٢).

(٧) هو أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد الختلي ثم السمرائي وله عن يحيى بن معين سؤالات مفيدة قال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١٢/٦٣٢): بقي إلى قرب سنة سبعين ومائتين، وقال في «تذكرة الحفاظ» (٢/٥٨٦): لم أظفر له بوفاة وكأنها في حدود الستين ومائتين.

(٨) انظر «تهذيب» (١٠/٢٠٠).



عن ثبت خير من علو من غير ثبت<sup>(١)</sup>. قال السلفي: وأنشد محمد بن عبد الله بن زفر<sup>(٢)</sup> في معناه:

علم النزول اكتبوه فهو ينفعكم وترككم ذاكم ضرب من العنت  
إن النزول إذا ما كان عن ثبت أعلى لكم من علو غير ذي ثبت  
وأسندهما<sup>(٣)</sup> الخطيب في جامعه<sup>(٤)</sup> إلى أبي بكر بن الأنباري أنه أنشدهما فالله أعلم، وكذا أسند عن محمد بن عبيد الله العامري الأديب من قوله:  
لكتابي عن رجال أرتضيهم بنزول هو خير من كتابي بعلو<sup>(٥)</sup> عن طبول  
وللحافظ أبي الحسن ابن المفضل المقدسي:

إن الرواية بالنزول عن الثقات الأعدلينا خير من العالي عن الجهال والمستضعفينا

/ وللخطيب من جهة علي بن معبد قال: سمعت عبيد الله بن عمرو، وذكر له ٣/٣٦٣  
قرب الإسناد فقال: حديث بعيد الإسناد صحيح خير من حديث قريب الإسناد  
سقيم، أو قال ضعيف. وعن ابن المبارك قال: ليس جودة الحديث قرب  
الإسناد، جودة الحديث صحة الرجال<sup>(٦)</sup> ونحوهم ما حكاه أبو سعد السمعاني عن  
والده عن أبي القاسم عبد الله بن علي عن أخيه الوزير نظام الملك الحسن بن  
علي<sup>(٧)</sup> أنه<sup>(٨)</sup> قال: مذهبي في علوم الحديث غير مذهب<sup>(٩)</sup> أصحابنا، إنهم  
يذهبون إلى أن الحديث العالي ما قل رواته، وعندني أن الحديث العالي ما صح

(١) «الجامع» للخطيب (١/١٢٤).

(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٣) في ز «أنشدهما».

(٤) (١/١٢٤ - ١٢٥).

(٥) في ز «يعلو».

(٦) «الجامع» للخطيب (١/١٢٤)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٥٧، و«تهذيب الكمال» (١/١٦٦).

(٧) هو الوزير الكبير، نظام الدين، قوام الدين، أبو علي الحسن بن علي بن إسحاق الطوسي، عاقل سائس، خبير، سعيد، متدين محتشم عامر المجلس بالقراء والفقهاء (٤٠٨ - ٤٨٥هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٩/٩٤).

(٨) سقطت كلمة «أنه» من ز.

(٩) في هـ «ما ذهب».

عن رسول الله ﷺ وإن بلغت رواته مائة<sup>(١)</sup>. وكذا قال ابن برهان الأصولي في كتاب الأوسـط: علو الإسناد يعظمه أصحاب الحديث ويشددون في البحث عنه. قال: وعلو الحديث عندهم ليس عبارة عن قلة الرجال وإنما هو عبارة عن الصحة، ولهذا ينزلون أحياناً طلباً للصحة، فإذا وجدوا حديثاً له طريقان أحدهما بخمسة وسائط مثلاً، والأخرى بسبعة يرجحون النازل على<sup>(٢)</sup> العالي طلباً للصحة. وقد نظم هذا المعنى السلفي فقال:

ليس حسن الحديث قرب رجال عند أرباب علمه النقـاد  
بل علو الحديث بين أولى الحفـظ والإتقان صحة الإسناد  
وإذا ما تجمعا في حديث فاغتنمه فذاك أقصى المراد<sup>(٣)</sup>

٣٦٤/٣ قال ابن الصلاح: فهذا ونحوه ليس من قبيل العلو المتعارف إطلاقه بين أهل / الحديث، وإنما هو علو من حيث المعنى فحسب<sup>(٤)</sup>، ونحوه قول ابن كثير عقب القول بأن العالي ما صح سنده وإن كثرت رجاله: هذا اصطلاح خاص وماذا يقول قائله إذا صح الإسنادان<sup>(٥)</sup> لكن هذا أقرب رجالاً<sup>(٦)</sup>. قلت: يقول: إنه بالوصف بالعلو أولى إذ ليس في الكلام ما يخرجـه.

تتمة: لو جمع بين سـندين أحدهما أعلى فبأيهما يبدأ، فجمهور المتأخرين يبدأ بالأنزل ليكون لإيراد الأعلى بعده فرحة، وأكثر المتقدمين بالأعلى لشرفه، ومن أمثله في البخاري قوله: حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح ح وحدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا محمد بن فليح حدثنا أبي<sup>(٧)</sup>، وقوله: حدثنا عبدان أخبرني أبي عن شعبة عن أبي إسحاق ح وحدثني أحمد بن عثمان حدثنا شريح بن مسلمة حدثنا

(١) راجع لذلك «علوم الحديث» ص ٢٣٧، و«فتح المغيـث» للعراقي (١٠٧/٣).

(٢) في ز «عن».

(٣) انظر «سير أعلام النبلاء» (٣٧/٢١)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (٤٠/٦)، و«فتح المغيـث» للعراقي (١٠٧/٣).

(٤) «علوم الحديث» ص ٢٣٧، و«فتح المغيـث» للعراقي (١٠٧/٣).

(٥) في ز «الإسناد».

(٦) «الباعث الحثيث» ص ١٦٤.

(٧) «صحيح البخاري مع الفتح» (١٤١/١).

إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي إسحاق<sup>(١)</sup>، وفي مسلم حدثنا ابن نمير والأشج كلاهما عن وكيع، وحدثنا إسحاق بن إبراهيم أنا عيسى بن يونس كلاهما عن الأعمش وحدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، وأبو بكر بن نافع كلاهما عن ابن مهدي عن الثوري عن الأعمش، ولا يسلكان خلافه إلا لنكتة أو ضرورة. ومنه قول البخاري: حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان الثوري فذكر حديثاً ثم قال: حدثنا أبو نعيم عن سفيان نحوه<sup>(٢)</sup>.

تم الجزء الثالث من كتاب فتح المغيـث، ويليه الجزء الرابع، إن شاء الله وأوله: الغريب والعزير والمشهور.



(١) «صحيح البخاري مع الفتح» (١/٣٤٩).

(٢) «صحيح مسلم» (٣/٧٤٦ - ٧٤٧) (باب التحريض على قتل الخوارج) و«صحيح البخاري» (٢/١٨١).

## فهرس الموضوعات

## الجزء الثالث

٣	الخامس : المكاتبة
١٤	السادس : إعلام الشيخ
١٩	السابع : الوصية بالكتاب
٢٢	الثامن : الوجادة
٣١	كتابة الحديث وضبطه
٧٥	المقابلة
٨٦	تخريج الساقط
٩٢	التصحيح والتمريض
٩٦	الكشط والمحو والضرب
١٠٥	العمل في اختلاف الروايات
١٠٦	الإشارة بالرمز
١١٣	كتابة التسميع
١٢٣	صفة رواية الحديث وأدائه
١٣٤	الرواية من الأصل
١٣٧	الرواية بالمعنى
١٤٩	الاقتصار على بعض الحديث
١٥٨	التسميع بقراءة اللّحان والمُصحّف
١٦٦	إصلاح اللحن والخطأ
١٨٠	اختلاف ألفاظ الشيوخ
١٨٧	الزيادة في نسب الشيخ
١٨٩	الرواية من النسخ التي إسنادها واحد
١٩٣	تقديم المتن على السند
١٩٧	إذا قال الشيخ : مثله أو نَحْوَه
٢٠٣	إبدال الرسول بالنبي وعكسه
٢٠٥	السماع على نوع من الوهن أو عن رجلين
٢١٤	آداب المحدث
٢٧٢	آداب طالب الحديث
٣٢٩	العالي والنازل
٣٦٤	فهرس الموضوعات

من مطبوعاتنا

# البراعين للحديث

## شرح اختصار علوم الحديث

للحافظ ابن كثير

الإمام أبي الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقي السافعي

٧٧٤ - ٧٠١

تأليف

أحمد محمد شاكر

توزيع

مكتبة السنة

٨١ شارع البستان - عابدين

ناصرية شارع الجمهورية

تليفون ٣٩٠٠٣١٨

# شرح زهد اللفظ في توضيح نجة الفكر

للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني  
« المتوفى سنة ٨٥٤ هجرية »

شرح

العلامة  
فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى  
المتوفى سنة ١٤٢١ هـ

مع تعليقان

الشيخ الألباني  
رحمته الله

تحقيق

محمد بن عبد الله العثيمين

صبيح محمد رضا

مكتبة السنة

ثناء الله خان

من مطبوعاتنا

# شرح البيهقي

## في مصطلح الحديث

للشيخ محمد بن صالح بن عثيمين

اعنى به وحققه  
أبو عبد الله سيد بن عبد الله الجبلي

مكتبة السنة

الذات السلفية لنشر العلم

من مطبوعاتنا

# القولُ على الأصولِ والجامعُ والفروقُ والنفايسُ البديعةُ النافعةُ

تأليفُ الشيخِ عبد الرحمن بن ناصرِ العديّ رحمهُ اللهُ  
تفاسلي  
ت: ١٣٧٦هـ

تأليفُ الشيخِ محمد بن صالحِ العثيمين رحمهُ اللهُ  
تفاسلي  
ت: ١٤٤١هـ

عناية

أحمد بن عافٍ الدمشقيّ صبي محمد رمضان